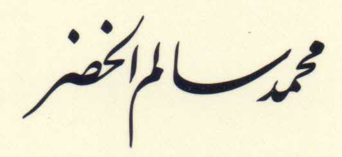




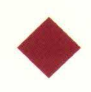


جدل المذهب والتاريخ

المذهب الجعفري:
قيمته وإشكالياته وطبيعة استقبال الفقهاء له



nama-center.com



لماذا هذا الكتاب ؟

لقد ترسخت في تقاليد التصنيف المذهبي، الفقهية والعقدية، جملة من الخصائص التحيزية النابعة عن المواقف والخلافات البينية الحادة، والتي أثرت بدورها على الكتابات المذهبية النقدية والتأريخية.

ولما كانت بعض هذه الخصائص منتجة لحالة من الاستقطاب والتطييف؛ فقد جال في ذهن المؤلف البحث في الدوافع الموضوعية لذلك، والحفر في البنى المعرفية والتاريخية والمنهجية، بدراسة نموذج المذهب الجعفري، بوصفه مذهبًا تحتف به الكثير من التصورات المتشنجة والمتربصة، وهو ما أثر في منهجية النظر في مناهجه الاستدلالية وبناه المعرفية وطرائق انتاج الفقه فيه.

تأتي هذه الدراسة، عن مركز نماء، تناول فيها المؤلف المذهب الجعفري بالبحث التاريخي من جهة نشأة المذهب، وعوامل بروزه، وسماته العامة، بالإضافة إلى الإشكالات البنيوية فيه على مستوى منهج التلقي وقواعد الاستدلال. وطاف المؤلف بين صفحات الكتاب مجيبًا عن حزمة من التساؤلات المنهجية المهمة؛ ما هو تاريخ نشأة المذهب وظروفه وبنيته المعرفية الأولى، ثم ما الذي آلت إليه؟ ومن هو جعفر الصادق وأين يكمن في المدونات الروائية والفقهية التي تمثَّل فيها عقيدة وفقهًا وظهورًا؟ وما الظروف الدينية والسياسية التي عاشها؟ وما هي أبرز معالم فقهه وماذا بقي منها؟



دراسات شرعية (٣١)

المؤلـف:

محمد سالم الخضر

- مدير مركز مداد للدراسات والبحوث.
- باحث في السيرة النبوية الشريفة وتاريخ صدر الإسلام، والدراسات الفكرية والعقدية ذات الصبغة المذهبية.

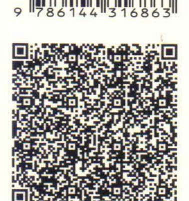
من إسهاماته البحثية:

- أهل البيت بين مدرستين.
- إني رُزقت حبها (السيرة العطرة لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها).
- البلاغة العُمرية (وهو مجموع ما حفلت به كتب الآثار من كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه).
- حديث الدار (حفريات معرفية في دعوى النص المبكر على إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه).

الثمن: ١٠ دولار
أو ما يعادلها

ISBN 978-614-431-686-3

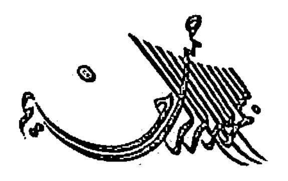


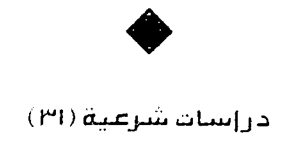


مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies

info@nama-center.com

جدل المذهب والتاريخ





دراسات شرعية (٣١)

جدل المذهب والتاريخ

المذهب الجعفري؛
قيمته وإشكالياته وطبيعة استقبال الفقهاء له

محمد سالم الخضر

مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies

جدل المذهب والتاريخ
(المذهب الجعفري: قيمته وإشكالياته وطبيعة استقبال الفقهاء له)
محمد سالم الخضر / كاتب من الكويت

الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٧م

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن وجهة نظر مركز نماء».



بيروت - لبنان
هاتف: ٩٦١٧١٢٤٧٩٤٧
E-mail: info@nama-center.com

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز نماء للبحوث والدراسات
الخضر/ محمد
جدل المذهب والتاريخ (المذهب الجعفري: قيمته وإشكالياته وطبيعة استقبال الفقهاء له)، محمد سالم الخضر
٢٩٦ ص، (دراسات شرعية؛ ٣١)
٢٤×١٧سم
١. المذاهب الإسلامية. ٢. المذهب الجعفري. أ. العنوان. ب. السلسلة.

ISBN: 978-614-431-686-3



المحتويات

الموضوع	الصفحة

مُقَدِّمَة

اللهم إني أسألك جِدًّا مقرونًا بالتوفيق، وعِلمًا بريئًا من الجهل، وعملًا عريًا من الرياء، وقولًا موشحًا بالصواب، وحالًا دائرةً مع الحق، وفطنة عقل مضروبة في سلامة صدر، وراحة جسم راجعة إلىٰ روح بال، وسكون نفس موصولًا بثبات يقين، وصحة حجة بعيدة من مرض شبهة، حتىٰ تكون غايتي في هذه الدار مقصودة بالأمثل فالأمثل، وعاقبتي عندك محمودة بالأفضل فالأفضل، مع حياة طيبة أنت الواعد بها ووعدك الحق، ونعيم دائم أنت المبلغ إليه.

اللهم فلا تخيب رجاء من هو منوطٌ بك، ولا تصفِّر كفًا هي ممدودة إليك، ولا تُذِلَّ نفسًا هي عزيزةٌ بمعرفتك، ولا تَسلبْ عقلًا هو مستضيء بنورِ هدايتك، ولا تُعمِ عينًا فتحتها بنعمتك، ولا تحبِسْ لسانًا عوَّدتهُ الثناءَ عليك، وكما أنت أولىٰ بالتفضُّلِ فَكُن أحرىٰ بالإحسان: الناصيةُ بيدكَ، والوجهُ عانٍ لكَ، والخيرُ متوقعٌ مِنكَ، والمصيرُ علىٰ كل حالٍ إليكَ.

ألبِسْني في هذه الحياة البائدة ثوبَ العصمةِ، وحلِّني في تلك الدار الباقية بزينةِ الأمنِ، وأفْطِم نفسي عن طلب العاجلةِ الزائلةِ، وأجْرِني علىٰ العادةِ الفاضلةِ، ولا تجعلني ممَّن سها عن باطنِ ما لكَ عليه، بظاهرِ ما لكَ عنده، فالشقيُ مَن لم تأخذْ بيدِهِ، ولم تؤمِّنْهُ من غدِهِ، والسعيدُ من آويته إلىٰ كنفِ نعمتكِ، ونقلتهُ حميدًا إلىٰ منازلِ رحمتكِ، غيرَ مناقشٍ لهُ في الحسابِ، ولا سائقٍ لهُ إلىٰ العذابِ، فإنَّكَ علىٰ ذلكَ قديرٌ[1].

وصلاةً وسلامًا علىٰ سيِّدِ الأنامِ كُلِّهم، مَن خُتِمت به رسالاتُ النبوةِ والاصطفاءِ تشريفًا، وعُلِمت بفضلِ عُلومِه أسبابُ السعادةِ فهمًا وتكييفًا، وعلىٰ آله الطيبين

---

(١) من مقدمة (البصائر والذخائر) لأبي حيان التوحيدي.

وأصحابه الغُر الميامين ومن اتبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وبعد؛

فإنَّ العلاقة بين فِرق المسلمين -علىٰ اختلاف مشاربهم-، شهدت في المسار التاريخي لهذه الأمة تموجات وانتقالات دائبة بين التواصل والقطيعة، وبين الصِدام والمسالمة، حتىٰ ليُخيَّل إليك أنَّهم حين يتذكَّرون المشتركات التي بينهم في الدين (نحو الاتفاق علىٰ إلهٍ واحد، ونبي واحد، وقِبلة واحدة . . . الخ)، وفي الهُوية والانتماء والمصير المشترك -أقلها أمام عدوهم الذي لا يرىٰ فيهم مهما تباينت آراؤهم إلا تمثلًا للإسلام-، فإنَّهم يتعايشون ويتعاونون، ويدَّخرون تعكير صفوهم إلىٰ يوم صفائهم، وإن هم تناسوا هذه المشتركات وانجرفوا وراء الطغيان المذهبي الكامن في نفوسهم، فاستقوىٰ بعضهم علىٰ بعض، فدونك ما تراه وما تسمع به من البغي والطغيان، والاستطالة بباطلٍ يزينونه بزينة الإيمان، فيطيعون الله تعالىٰ -زعموا- ولكن من حيث يُعصىٰ، وتُستحل محارمه!

وكلُ هذا يجري منهم، وتقترفه نواصيهم الآثمة، ما دامت السياط بأيديهم، والصولة لهم، وسُعار الانتصار للمذهب يفتك بهم، والانتشاء بسحق خصومهم يُطيش بعقولهم، كما أخبر الله تعالىٰ عن حال هذا الإنسان حين يطغىٰ ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧].

والحال في الجدل والمناظرة بين هذه الفِرق والطوائف في زماننا هذا بات أقبح من الاستقواء بالسياط والسِنان، والاحترابِ بين أهل الدين الواحد، فدُونك جُبَّ القذر[1]، كلما نبشته لتغسل ما فيه، ظهر لك ما يُكدِّر خاطرك.

والمقصود أن يُقال: إنّ الطائفية تسلب من الإنسانِ أجمل ما فيه، وإنَّما قلت (الإنسان) ولم أقل (المؤمن)، لأنَّ الفتنة الطائفية من شأنها أن تنزع عن المؤمن لباس التقوىٰ وتكشف سوءته بكلِّ ما فيها من قبح، كما إنَّ من شأنها أن تنزع عنه إنسانيته فيغدو وحشًا ضاريًا، ينهش في جسم ضحيته بلا رحمة، بطريقة وحشية دموية أنانية تتساقط أمامها كل القيم الإنسانية.

وإذا كنا نستشنع وحشية المغتصب الذي يسلب المرأة عفتها بالإكراه والتخويف

---

(١) أي: البئر الذي توضع فيه القذارة.

أو الابتزاز، فإنَّ ثمة دينًا -هو أغلىٰ ما نملك- تكالبت عليه ذئابُ الطائفية المسعورة، فاغتصبته بكل قسوة ووحشية، وهو يستصرخ أبناءه طالبًا منهم النجدة والنصرة، فما تجد -علىٰ كثرتهم- غيورًا ينتفض لأجله، ولا ناصرًا ينصره.

إنها الطائفية بصورتها الحقيقية المفزعة والمخزية.

إنها لتسلب العفة من أهلها . . كما تسلب من علماء الأمة ومصلحيها وبسطائها بل وسوقتها، أسمىٰ ما لديهم من براءة فطرية وفضائل إيمانية، وتبدلهم مكانها جدلًا وسوءَ ظنٍّ وتكفيرًا وتنفيرًا . .

إنَّ التقاتل الطائفي علىٰ الماضي هو تزاحمٌ علىٰ أبواب المستقبل، لكن بطريقة الرعاع والغوغاء الذين لا يرضون إلا بالشجار والشغب، ولذا قال أحد الفضلاء: «إنِّي والله ما رأيت من شيء أذهبَ لدينٍ، ولا أنقصَ لمروءةٍ، ولا أضيعَ للذةٍ، ولا أشغلَ لقلبٍ من خصومة»[1].

ولهذا كُلِّه؛ فإنَّه ليست الغاية من هذا السِفر الواقعِ بين يديك؛ ولا الثمرة المرجوة منه هي إثارة الكراهية بين المسلمين أو إشعال فتيل آخر للنعرات الطائفية والمذهبية التي اكتوت الأمة الإسلامية بنارها ردحًا من الزمان ولا زالت، ولا تكريس القطيعة الوجدانية بين طوائفهم أو فِرقهم -مهما كان الموقف من عقائدها رفضًا أو قبولًا-، **فإنَّ الغاية بعد رضا الله تعالىٰ من هذه الدراسة هي تحرير مواطن النزاع بين أهل الملة الواحدة، والإجابة علىٰ تساؤلات بقيت جاثمة علىٰ صدور المتصدِّين للخلاف المذهبي من كلا الفريقين، لنقصٍ في أحد ركني بيان الشرع أو كليهما: العلم والعدل.**

فإنَّ العدل واجب لكل أحدٍ علىٰ كل أحدٍ في كل حال. والظلمُ محرمٌ مطلقًا، لا يُباح قَطُ بحال كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨][2].

والمعيار الذي نرتضيه حكمًا وقاضيًا علىٰ الخلاف الواقع بين المسلمين -علىٰ

---

(١) الصمت (١٥٨) وذم الغيبة والنميمة (٢٠)، وكلاهما لابن أبي الدنيا.

(٢) منهاج السنة النبوية: ٥/١٢٦

اختلاف مذاهبهم العقدية والفقهية- هو ذاك الذي يجعل الكتاب الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والسنة النبوية الشريفة الصحيحة، نُصب العين، وحكمًا على الكل، وما سوى ذلك من زيادات فهي قراءات بشرية واجتهادات لا ينبغي أن تتخذ حدًا فاصلًا بين الحق والباطل، وميزانًا يوزن به الخَلق.

ومن هذا المنطلق؛ فإنَّ السبيل الحق الذي نرتضيه منهجًا في التعاطي مع المخالف المسلم أو الحكم عليه هو ذاك الذي أشار إليه العلامة المقبلي رحمه الله بقوله: (اللهم إنَّه لا مذهب لي إلا دين الإسلام، فمن شمله فهو صاحبي وأخي، ومن كان قدوة فيه عرفت له حقه، وشكرت له صنعه، غير غالٍ فيه ولا مقصر، فإن استبان لي الدليل، واستنار لي السبيل، كنت غنيًا عنهم في ذلك المطلب، وإن ألجأتني الضرورة إلى الرجوع إليهم وضعتهم موضع الأمارة على الحق واقتفيت الأقرب في نفسي إلى الصواب بحسب الحادثة، بريئًا من الانتساب إلى إمام معين، يكفيني أنِّي من المسلمين، فإن ألجاني إلى ذلك الله، ولم يبق لي من إجابتهم بد، قلت: مسلم مؤمن، فإن مزّقوا أديمي، وأكلوا لحمي، وبالغوا في الأذى، واستحلوا البذا، قلت ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥]، ﴿لَا ضَيْرَ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٥٠]، وأجعلك اللهم في نحورهم، وأعوذ بك من شرورهم، ربِّ نجنِّي مما فعله المفرّقون لدينك، وألحقني بخير القرون من حزب أمينك ﷺ)[1].

والكتاب يصبو راقمه إلى الإجابة على سؤالٍ قديمٍ طرحه بعض أكابر علماء الإمامية[2] **عن سبب إعراض جمهور المسلمين عن اتباع مذهب الإمامية في الأصول والفروع؟**

وقد جرت العادةُ في الإجابة على مِثل هذه الأسئلة؛ أن تكون متشنِّجة، لورود هذه الأسئلة عادة مورد المحاججةِ والإلزامِ والتقريعِ، لا مورد السؤالِ والتبينِ والتفقهِ.

فضلًا عمَّا يسبقها أو يلحقها من الإساءة والتنقيص من مقام الصحب الكرام رضوان الله عليهم أو أئمة وعلماء أهل السنة من السابقين واللاحقين.

---

(١) العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ: ص٧.

(٢) وأبرزهم: السيد عبد الحسين شرف الدين (١٣٧٧هـ) في كتابه (المراجعات).

فما من لائمٍ يلوم مُكافئًا بالسوء مَن أساء إليه وبغىٰ وتعدَّىٰ.

وفي هذا الصدد أود أن أشير إلىٰ أنَّ المكتبة الإسلامية لم تخلُ من دراسات تتقاطع في موضوعها، أو تختص بالبحث؛ في المذهب الجعفري الفقهي، إلا أنَّ الملاحظ علىٰ تلك الدراسات أنها لم تستوفِ هذا الموضوع بالتحليل الكافي، وعُنيت في أغلبها بالبحث في المفردات الفقهية بالمذهب الإمامي، وبخاصة مسألتي المتعة والخُمس، واهتم سائرها ببيان أثر المذهب العقدي علىٰ الفقهي[1]، وسيما ما يتعلق بالأصول الأساسية: (الإمامة، والعصمة، وتحريف القرآن . .).

ولكن تبقىٰ الملاحظة الأساسية حول الدراسات المتعلقة بهذا المجال، أنّها لم تتناول المذهب الجعفري بالبحث التاريخي من جهة نشأة المذهب، وعوامل بروزه وسِماته العامة، وكذا -وهو الأهم- ما يتعلق بالإشكالات البنيوية في المذهب علىٰ مستوىٰ منهج التلقي وقواعد الاستدلال، وهذا هو الذي توخَّيناه في هذا البحث.

وبملاحظة ما تقدَّم إلا أنّه يحسن أن أنوّه بكتابين من ضمن الدراسات التي سبقت الإشارة إليها باعتبارهما من الكتابات المفيدة في هذا الموضوع، وإن كانت تلك الفائدة في غالب الأحيان ضمنية لا تصريحية فيما يتعلق بما نروم تحقيقه في هذا المجال، وهما:

الأول: رسالة طُبِعت باسم (غرائب فقهية عند الشيعة الإمامية)، وكُتِب علىٰ طُرتها أنَّها للعلامة العراقي محمود شكري الألوسي (١٣٤٢هـ)، وقد استلها من كتابه (السيوف المشرقة) وأفردها بهذا العنوان محققه د. مجيد الخليفة.

والصحيح أنَّ كتاب (السيوف المشرقة) هو اختصار لكتاب (الصواقع المحرقة) للعلامة الهندي محمد خواجه نصر الله الحسيني الصدِّيقي الهندي ثمَّ المكي، وبهذا الاعتبار كان الأجدر بأن تُنسب الرسالة المُستلة من المختصر إلىٰ كاتب الأصل لا المُختَصِر.

وليس بين يدينا ترجمة للعلامة محمد خواجه رحمه الله، لكن كتابه يشهد له بحسن التتبع

---

(١) مثل كتابي د. علي السالوس: (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع) في مجلدين ط دار الفضيلة بالرياض، و(أثر الإمامة في الفقه الجعفري وأصوله) ط دار الثقافة بقطر.

والاستدلال وسِعة العلم، ولا يضرّه أن لا يكاد يُعرف اليوم، فحسبه أنَّ الله تعالىٰ يعرفه، فإنَّ الله تعالىٰ أخبر نبيه ﷺ عن أنبياءٍ اصطفاهم لرسالته لا يعرفهم فقال: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤]، فليس من الضرورة أن تكون مشهورًا تُعرف، المهم أنَّ الله تعالىٰ يعرفك.

والرسالة تُمثِّل المقصد السابع من كتاب (السيوف المشرقة) وعنونها المؤلف بـ (بابٌ في بيان ما يدل علىٰ بطلان مذهب الشيعة)، وفيه تناول المؤلف المسائل الفقهية عند الشيعة الاثني عشرية، وقد رأىٰ المحقق -كما صرَّح بهذا في مقدمة الرسالة- أن يجعل العنوان لهذا الجزء المستل هو (غرائبُ فقهيةٌ عند الشيعة الإمامية).

والرسالةُ نفيسةٌ باعتبار جَمْعِها جُلَّ ما يراه علماء أهل السنة شذوذاتٍ فقهية في المذهب الجعفري، وهي تُنبئك عن اطلاع واسعٍ للمؤلف علىٰ المدوَّنات الفقهية الإمامية، ندر أن تراه من عالمٍ سُني، وفي تلك الفترة من الزمان، حيث نُدرة توفر الكتب الشيعية المطبوعة.

ولكن باعتبار كون الرسالة مُستلة من كتاب، وليست تأليفًا مستقلًا، فالمؤلف لم يُعطِ الموضوع حقه في العرض والتحليل والنقد، وإنَّما تمركز الحديث فيه حول انفرادات فقهية شيعية إمامية تُحكىٰ ويُعلق عليها بتعليقات مختصرة.

وقد أثرىٰ المحقق الرسالة بتوثيق نصوصها، وعزوها إلىٰ مواطنها في بطون الكتب، وترجمة رجالها، والاستدراك علىٰ المؤلف أحيانًا، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالىٰ.

الثاني: كتاب (أسطورة المذهب الجعفري) تصنيف الشيخ العراقي د. طه الدليمي، والكتاب رغم قسوة عِنوانه وكونه مستفزًا للطرف الآخر؛ فيه لفتاتٌ ذكيةٌ، ونُقُولٌ رائعة -رغم صِغره-، وهو كتابٌ سجاليٌ؛ أراد مُصَنِّفه إثبات ضَعف المذهب وتناقضه واتساع دائرة الخلاف فيه علىٰ خلاف ما يُحكىٰ عنه، فمقامه مقام الرد والمحاججة والجدل المذهبي لا مقام البحث التاريخي والمنهجي للمذهب الجعفري.

ولهذا فإنَّ النفس -بعد استعراض هذه الدراسات- تاقت إلىٰ شيء أعمق مما مرَّ بها، إلىٰ حفرٍ في تاريخ النشأة وظروفها وبِنيتها المعرفية الأولىٰ ثمَّ ما آلت إليه، بحثًا

عن جعفر الصادق، أين هو؟ وأين يكمن في تلك المدوَّنات الروائية والفقهية التي تمثَّل فيها عقيدةً وفقهًا وظهورًا؟ ما الظروف الدينية والسياسية التي عاشها؟ ما معالم فقهه وماذا بقي منه؟

فكانت هذه المحاولة . . . وكان هذا الكتاب.

المؤلف

١٥ محرم ١٤٣٨هـ

١٦/١٠/٢٠١٦م

ما أَعجَبَ شأنَ القَلَمِ يَشرَبُ ظُلمَةً ويَلفِظُ نُورًا

أبو حفص ابن بُرد الأصغر

(١)

فارقٌ جوهري

يحسن بنا قبل الخوض في غِمار هذا البحث أنْ نُفرِّق أولًا بين قولنا: «المذهب الجعفري» كما هو مكتوب علىٰ دفة هذا الكتاب، وبين قولنا: «مذهب الإمام جعفر الصادق».

فإنَّ الأول مذهبٌ قائمٌ اليوم، له أعلامه ورموزه ونُظَّاره، وله مفرداته واختياراته وانفرادته التي شكَّلت مدرسة فقهية لها خصوصياتها المذهبية الفقهية والعقدية، قد تكون صلتها وثيقة بمؤسسها الأول -إمام المذهب- أو ربما تجاوزته إلىٰ مبانٍ واختيارات بعيدة نسبيًا عن آرائه لأسباب واعتبارات اقتضتها التغيرات الاجتماعية أو السياسية، وبالتالي؛ فإنَّ نقد مباني المذهب حينئذ لا يتوجه بالضرورة إلىٰ إمامه، إلا بإحراز ثبوت كون هذه المباني مبانيه، فضلًا عن الخوض في جدلية صحة نِسبة المذهب إلىٰ الإمام جعفر بلحاظ النسقين التاريخي والروائي.

أمَّا إن كان المراد هو الثاني -أي مذهب الإمام جعفر الصادق- فإنَّ الحديث سيتوجه حتمًا إلىٰ شخصه وفِكره وفقاهته ومبانيه الفكرية التي خلَّفها من ورائه، بعيدًا عن النسق المذهبي الذي أعقب وفاته، فسواء أبقي للإمام جعفر مذهبٌ له رواده من الأعلام، ورواجه بين الناس، أو بقي متناثرًا في بطون الكتب لتحييه بين حينٍ وآخر منظومات عقدية هنا وهناك، فإنَّ الأمر سيَّان، لأنَّ مناط البحث حينئذ سيكون محاكمة لإمام المذهب وحده إلىٰ أصوله وتقريراته ومبانيه التي تبناها، لا إلىٰ جهود أصحابه ومجتهدي مذهبه من بعده، وليس هذا هو المراد ببحثنا هذا.

ثمَّة فارقٌ جوهري لا بد من الالتفات إليه حين نتحدث عن المذهب الجعفري باعتبار نِسبته إلىٰ الإمام جعفر الصادق قلَّ من ينظر إليه بعين الاعتبار.

عُرف «المذهب الجعفري» بهذا الاسم كما هو معلوم، نسبة إلىٰ الإمام جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المشهور باسم (جعفر الصادق)، وهو الإمام السادس في تسلسل الأئمة الاثني عشر الذين تدين الإمامية الاثني عشرية باتباعهم، والإيمان بهم كنحو إيمان أتباع الأنبياء بأنبيائهم[1].

والإمام جعفر الصادق في اعتقاد الشيعة الإمامية مُنزّه عن الذنوب كبيرها وصغيرها بل ومُنزّه عن الخطأ والنسيان، والقُدسية التي يُضفيها الإمامية علىٰ إمام المذهب هي واقعة بطريقة تلقائية علىٰ المذهب الجعفري نفسه الذي يُنسب إليه.

ولهذا لمّا ألّف العلامة محمد أبو زهرة رحمه الله كتابًا عن الإمام جعفر الصادق وأوضح فيه موقف أهل السنة والجماعة المعتدل تجاهه، منتقدًا ما نُسب إليه من عقائد وفقهيات تخالف الكتاب والسنة، ردّ عليه من الشيعة الإمامية **السيد حسين يوسف مكي العاملي (١٣٩٧هـ)** بقوله: (مقتضىٰ ما تقدَّم من كلامه أنَّه يدعو لأن نعتقد بأنّ المذهب الجعفري ليس كله مقدسًا، وأنّ فيه آراء لا تعتمد علىٰ الكتاب والسنة وأنها قابلة للخطأ حتىٰ لو كان قائلها مثل الإمام الصادق (ع)، وهذا ما لا نقره عليه؛ لأنَّ الإمام في عقيدتنا معصوم عن الخطأ فلا يجوز عليه أن يُخَطَّأ في قولٍ أو رأي، ولا يقول قولًا يخالف الكتاب والسنة أصلًا، فأقواله وآراؤه واقعية يصيبها من يصيبها من العلماء، ويُخَطَّأ فيها من يخطئ، فالخطأ جائزٌ علىٰ غيره من العلماء سواء أكانوا من الإمامية أم من غيرهم، اعتمدوا في آرائهم علىٰ الكتاب والسنة أم علىٰ غيرهما، فإنَّ من يستنبط من العلماء حكمًا من الكتاب والسنة قد يكون مخطئًا في تطبيقهما علىٰ

---

(١) وفي تقرير هذا يقول آية الله محمد آصف محسني في (صراط الحق: ٣/٢٧٣): (متابعة أهل بيت النبي ﷺ واجبة علىٰ جميع الأمّة كوجوب متابعة النبي الأكرم ﷺ والأخذ بأقوالهم -سواء أسندوها إلىٰ النبي الأكرم أم لا-، فرضٌ علىٰ عامّة المكلفين، فلو عارضه نقل صحابي أو قوله يسقطان لا محالة كما يسقط ما عارض من قول النبي الأكرم ﷺ، فلا يجوز للمسلمين الرجوع في دينهم إلىٰ غير هؤلاء كائنًا من كان، بل لا بد من الاقتصار علىٰ أقوالهم والعمل بآثارهم وحدها، وهذا دليل آخر علىٰ حقيّة مذهب الشيعة وبطلان مذهب الجمهور في أصولهم وفروعهم).

ويقول الشيخ عباس يزداني في (العقل الفقهي: ص٤٨): (إنَّ فقهاء الشيعة لا يرون علم الإمام من قبيل الاجتهاد بل بتعليم النبي والإلهام من قِبَل الله تعالىٰ، ولذلك فإنَّ كلماتهم بمنزلة الوحي الإلهي).

دعواه، لتوهمه دلالتهما علىٰ ما يدَّعي، مع أنَّهما قد لا يدلان عليه)[1].

وينسب علماء الإمامية مذهبهم في الفروع الفقهية إلىٰ الإمام جعفر الصادق دون سائر الأئمة الاثني عشر، رغم إيمانهم العميق بحُجية قول كل إمام من هؤلاء الاثني عشر -لا يتميز بذلك عندهم قول إمام عن آخر- ويرجع ذلك إلىٰ كون الإمام جعفر الصادق قد أُتيحت له فرصة نشر علوم آل البيت أكثر من بقية آبائه أو أحفاده من الاثني عشر[2].

وفي هذا يقول السيد مُحسن الأمين (١٢٨٤هـ) في كتابه (أعيان الشيعة): «وكتم أهل البيت ﷺ علومهم عن أكثر الناس ولم يبوحوا بها إلا لخواص أصحابهم خوفًا علىٰ دمائهم، وقلَّ المنتفع بهم والآخذ من علومهم. ولكن في أواخر الدولة الأموية وأوائل الدولة العباسية انتشرت علوم أهل البيت ﷺ انتشارًا عظيمًا وكثر الرواة عنهم والمقتبسون من علومهم؛ لقلة الخوف بسبب ضعف أهل السلطنة واشتغالهم بتأسيس قواعد ملكهم؛ كما هو الشأن في انقراض دولة وابتداء أخرىٰ. لا سيما مع كون الثانية هاشمية، وذلك في عصر الإمام محمد الباقر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وولده الإمام جعفر بن محمد الصادق ﷺ، ولا سيما في عصر الثاني، حتىٰ قال الحسن بن علي الوشا من أصحاب الرضا ﷺ أدركت في هذا المسجد (يعني مسجد الكوفة) تسعمائة شيخ، كل يقول: حدثني جعفر بن محمد؛ ولذلك نُسِبَ مذهب الشيعة في الفروع إليه، فقيل المذهب الجعفري كما يقال الحنفي والشافعي»[3].

وعلىٰ نقيض ذلك يرىٰ السيد علي الميلاني أنّ الفقه الجعفري كان امتدادًا طبيعيًا لحركة علمية شيعية إمامية كانت متنشرة في جميع أقطار الدنيا، لكنها وجدت في الإمام جعفر الصادق الملاذ الأخير في تشكيل هويتها الفقهية، فيقول: «وتطورت هذه الفرقة، وامتدت جذورها إلىٰ جميع الأقطار، وانتشرت عقائدها في كل مكان، واعتنقها طائفة كبيرة من التابعين فمن بعدهم، رجعوا إلىٰ أئمة أهل البيت فيما أشكل

---

(١) عقيدة الشيعة في الإمام الصادق: ص١٧-١٨.

(٢) وركبت السفينة: ص٥٣٥.

(٣) الحصون المنيعة: ص١٧، وانظر أيضًا: أعيان الشيعة: ١/ ٢٥.

عليهم من الكتاب والسنة، وعندهم درسوا، وعنهم أخذوا. فكان فيهم المفسرون، والفقهاء، والمحدثون، والزهاد، والعلماء . . . حتىٰ جاء دور الإمام جعفر بن محمد الصادق ، فأصّل الأصول وشيّد الأركان، فعُرِف مذهب هذه الفرقة بـ «المذهب الجعفري» »[1].

فما هي علاقة المذهب المسمّىٰ اليوم بـ «المذهب الجعفري» بالإمام جعفر الصادق؟

لأستعير من المرجع الديني[2] الراحل السيد محمد حسين فضل الله (١٤٣١هـ) تعبيره الجميل عن المسائل المُشكِلة التي تحتاج إلىٰ دراسة وبحثٍ متأنٍ بوجود قلقٍ كبيرٍ حولها، لأقول: إنّ هناك قلقًا كبيرًا يكتنف الإرث الروائي والتاريخي والفقهي الذي شكّل «المذهب الجعفري»، مما يحوجنا لوضع أكثر من علامة استفهام حول نِسبة هذا المذهب إلىٰ الإمام جعفر الصادق رحمه الله تعالىٰ، وصحة إطلاق تسمية (الجعفرية) علىٰ الشيعة الإمامية الاثني عشرية تحديدًا.

فإنّ (الجعفرية) في واقع أمرهم: لا يتبعون فقهًا معروفًا للإمام جعفر الصادق لا يشاركه فيه أحد، أو فقهًا متفقًا علىٰ مسائله كلها يُعبِّر عن فقيه هو معصوم عندهم، بل تراهم -عند التطبيق- يخالفون نظريتهم في (الإمامة) ويتبعون مذاهب فقهائهم (مراجع التقليد)، علمًا أنَّ لكل فقيهٍ من هؤلاء الفقهاء مذهبًا قائمًا بحاله: من قلَّد واحدًا منهم لا يحل له -عندهم- أن يقلِّد الآخر!

وبينهم من الاختلافات ما ضجَّ منها علماؤهم قبل عوامهم!

---

(١) (المرجع الديني) أو (آية الله العظمىٰ) في المصطلح الشيعي الاثني عشري، يُطلق علىٰ من بلغ عندهم رتبة الاجتهاد في استنباط الأحكام الشرعية، وتصدّىٰ للإفتاء العام بنشره آراءه الفقهية فيما يُعرف بـ (الرسالة العملية) التي يُوجهها لعموم مقلّديه في العالم، وعليهم وجوبًا التقيّد بها والتديّن بأحكامها في ضوء ما تبناه المرجع، وعادةً ما تُسبق هذه الأحكام الفقهية بعبارة: (عمل العامي بلا تقليد ولا احتياط باطل)، تأكيدًا علىٰ هذا المعنىٰ الذي يعني أنّ أعمال العامي الصالحة إن لم ترجع إلىٰ تقليد مرجع معتبر أو احتياط (أي اجتهاد مجتهد) فإنّها باطلة ولو وافقت الشرع الحنيف.
وقد تقدَّم معنا التفريق بين لقبي (آية الله) و(آية الله العظمىٰ) وأننا نُعبِّر بالأول عن المجتهد غير المُقلَّد، ونُعبِّر عن المجتهد المُقلَّد بالمرجع الديني.

(٢) دراسات في كتاب العبقات (المطبوع مع خلاصة عبقات الأنوار): ١/ ١٤-١٥.

فهذا أبو جعفر الطوسي -شيخ الطائفة- يقول: (وقد ذكرت ما ورد عنهم ﷺ من الأحاديث المختلفة التي تختص الفقه في كتابي المعروف بـ (الاستبصار) وفي كتاب (تهذيب الأحكام) ما يزيد علىٰ خمسة آلاف حديث. وذكرت في أكثرها اختلاف الطائفة في العمل بها. وذلك أشهر من أن يخفىٰ، حتىٰ إنك لو تأملت اختلافاتهم في هذه الأحكام وجدته يزيد علىٰ اختلاف أبي حنيفة والشافعي ومالك)[1].

واختلافهم هذا يقطع باختلاف المصدر المأخوذ عنه: إذ لا يعقل أنَّ هذه المسائل المختلف فيها بينهم، والتي لا تحصىٰ كثرة بحيث لا تضاهيها اختلافات المذاهب الأربعة - صادرة عن أصلٍ أو إمامٍ واحدٍ!

ومن ناحية أخرىٰ؛ فإنّ الشيعة ليس في حوزتهم كتاب للإمام جعفر الصادق في الفقه -ولا في الحديث- ألّفه هو أو كتبه بيده، أو جمعه له تلاميذه المقربون يمكن أن نرجع إليه مطمئنين إلىٰ صدوره عنه[2]، وليس بين أيديهم من مستندٍ فيما يفتون به سوىٰ روايات لا يمكن لهم القطع بصحتها، بل يصرّحون هم بطعنهم وشكهم فيها![3].

وفي هذا السياق يقول الأستاذ رامز رزق -من الإمامية-: «من المُسلَّم به والمتفق عليه بين علماء الإمامية أنَّ أحدًا من الأئمة الاثني عشر لم يترك كتابًا في الفقه يمكن العودة إليه، وما يُنسب من كتب لبعض الأئمة لم تثبت صحته، وجرىٰ الجدل حوله دون أن يتوصل المتجادلون إلىٰ نتيجة علمية واضحة. لذلك فالحديث بداية عن أهمية الأئمة ودورهم في نشوء الفقه هو شيء طبيعي، لكن التأكد من صحة ما يُنسب إلىٰ كل إمام منهم يظل مسألة نسبية حسب صدق رواة الحديث وعدالتهم»[4].

ويقول أيضًا: «البداية التاريخية لتميّز المذهب الشيعي الإمامي بفقهه وعقائده عن المذاهب الإسلامية الأخرىٰ يمكن تتبعها ابتداءً من الغيبة الصغرىٰ سنة ٢٦٠هـ، في هذه الفترة لم يبقَ إمام معصوم ظاهرٌ بين الناس ليعود إليه الشيعة والأتباع، فتولىٰ علماء الدين هذه المهمة، واضطروا إلىٰ تجميع ما يُمكن أن يُسمَّىٰ إرثًا إماميًا، أي:

(١) العدة في أصول الفقه: ١/١٣٨.

(٢) سوىٰ ما أطلقوا عليه تسمية (الأصول الأربعمائة) والتي سيأتي الحديث عنها تفصيلًا.

(٣) أسطورة المذهب الجعفري -بتصرف-: ص٩-١٠.

(٤) قراءة في تاريخ الفقه الإمامي وتطوره: ص٦.

تلك المجموعة الهائلة من النصوص المنسوبة للأئمة بما فيها من أحاديث وخطب وحكم وفتاوىٰ .. الخ، حيث بنىٰ عليها أوائل علماء الدين الشيعة إطارًا مذهبيًا أوليًا، يمكن التفريق بين ما يمكن أن يُسمىٰ فقهًا[1] بشكله التفصيلي، وما يُمكن أن يُسمَّىٰ بدايات لهذا الفقه من خلال التفاسير، أو جمع بعض الأحاديث المختلفة دون هدفٍ لها»[2].

وما ذكره رامز رزق تؤكده كل كتب الإمامية التي اعتنت بأدوار الفقه الإمامي وتطوره، حيث يُعبِّر عن المرحلة التي جمعت كلًا من: محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٩هـ)، وعلي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٢٩هـ)، وابنه: محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، وجعفر بن محمد بن قولويه (٣٦٨هـ)، والحسن بن أبي عقيل الحذَّاء العُماني (٣٢٨هـ)، وابن الجنيد الإسكافي (٣٨١هـ)، ومحمد بن النعمان المُفيد (٤١٣هـ)، والشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ)، وأبو الصلاح الحلبي (٤٤٦هـ)، وسلَّار بن عبد العزيز (٤٦٣هـ)؛ بأنها مرحلة **(التأسيس والتدوين الفقهي الروائي)**.

والحقيقة التي يغفل عنها الكثيرون سنة وشيعة، أنَّ تسمية المذهب بـ «المذهب الجعفري» لم تعرف إلا في زمن **الملك نادر شاه** (١١٥٤هـ)، والذي استطاع عقد مؤتمر حضره جمعٌ من علماء إيران والعراق وغيرها (سنة وشيعة) في (النجف)، لإلزامهم بإعداد وتنظيم وثيقة من شأنها التقريب بين المذاهب الإسلامية، ومن ثَمَّ الإمضاء عليها، وهو ما عُرف فيما بعد بـ «وثيقة النجف» المؤرخة ٢١-٢٤ رمضان ١١٥٦هـ، وقد اشتملت المادة الأولىٰ من هذه الوثيقة علىٰ الاعتراف بـ «المذهب الجعفري» مذهبًا خامسًا للمسلمين، فذُكِرت هذه التسمية لأول مرة جنبًا إلىٰ جنب مع المذاهب الأربعة (الحنفي) و(المالكي) و(الشافعي) و(الحنبلي).

ولم تكن هذه التسمية معروفة قبل هذا عند علماء الشيعة الإمامية وعامتهم، بل كانت التسمية الدارجة بين فقهاء الإمامية هي (الفقه الإمامي) أو (المذهب الإمامي)، ومن هنا كان **الشريف المرتضىٰ** (٤٣٦هـ) وهو يحكي في (الانتصار) انفرادات الطائفة

---

(١) كذا في الأصل والصحيح: (فقهًا).

(٢) قراءة في تاريخ الفقه الإمامي وتطوره: ص٨.

عن جمهور المسلمين ببعض الفقهيات التي لا تُعرف لغيرهم من فقهاء المذاهب الأخرىٰ بعبارة تكررت كثيرًا في كتابه المذكور هي: (وانفردت الإمامية بكذا)، للتعبير عن هذه الانفرادات الفقهية للمذهب.

وسمَّىٰ المحقق الحلي (٦٧٦هـ) كتابه في الفقه: «المختصر النافع في فقه الإمامية»[1].

وكذا ابن المطهر الحلي (٧٢٦هـ) في جميع مصَّنفاته الفقهية[2]، وأظهرها: «تحرير الأحكام الشرعية علىٰ مذهب الإمامية» الذي قال عنه في خلاصته: حسن جيد، استخرجنا فيه فروعًا لم نسبق إليها مع اختصاره.

ومحمد بن مكي العاملي (٧٨٦هـ) -المعروف بالشهيد الأول- وقد سمَّىٰ كتابه الأول في الفقه: «الدروس الشرعية في فقه الإمامية»، والثاني: «اللُمعة الدمشقية في فقه الإمامية»، والذي يُعتبر شرحه (الروضة البهية) أهم مقررات الدرس الفقهي في الحوزات العلمية اليوم.

---

(١) وقال في مقدمته: (فإني مورد لك في هذا المختصر خلاصة المذهب المعتبر، بألفاظ محبرة وعبارات محررة، تظفرك بنخبه، وتوصلك إلىٰ شعبه، مقتصرًا علىٰ ما بان لي سبيله، ووضح لي دليله. فإن أحللت فطنتك في مغانيه، وأجلت رويتك في معانيه، كنت حقيقًا أن تفوز بالطلب، وتعد في حاملي المذهب). وأنت ترىٰ أنَّ ما وصفه بالمذهب المعتبر، هو ذاك المذهب الإمامي الذي عنون به كتابه.

(٢) فقد قال في مقدمة (نهاية الإحكام): (فهذا كتاب «نهاية الإحكام في معرفة الأحكام» لخَّصت فيه فتاوىٰ الإمامية علىٰ وجه الاختصار).

وقال في مقدمة (تذكرة الفقهاء): (وقد عزمنا في هذا الكتاب الموسوم بـ «تذكرة الفقهاء» علىٰ تلخيص فتاوىٰ العلماء، وذكر قواعد الفقهاء، علىٰ أحق الطرائق وأوثقها برهانًا، وأصدق الأقاويل وأوضحها بيانًا -وهي طريقة الإمامية الآخذين دينهم بالوحي الإلهي، والعلم الرباني، لا بالرأي والقياس، ولا باجتهاد الناس- علىٰ سبيل الإيجاز والاختصار، وترك الإطالة والإكثار).

وقال في مقدمة (منتهىٰ المطلب): (ولمّا لطف الله تعالىٰ لنا بالبحث عن الشّريعة المحمّديّة والملّة الأحمديّة علىٰ أحقّ الطّرائق وأصدقها وأكمل المسالك معرفة وأوثقها، وهي طريقة الإماميّة المتمسّكين بأقوال الأئمّة المعصومين من الزّلل في القول والعمل صلوات اللّٰه عليهم أجمعين، أحببنا أن نكتب دستورًا في هذا الفنّ يحتوي علىٰ مقاصده، ويشتمل علىٰ فوائده، علىٰ وجه الإيجاز والاختصار، متجنّبين الإطالة والإكثار، مع ذكر الخلاف الواقع بين أصحابنا، والإشارة إلىٰ مذاهب المخالفين المشهورين).

والحال كذلك مع المقداد السيوري الحلي (٨٢٦هـ) وقد سمّىٰ كتابه في القواعد الفقهية بـ «نضد القواعد الفقهية علىٰ مذهب الإمامية».

ويعني هذا أنَّ تسمية المذهب بـ «المذهب الجعفري» هي تسمية محدثة، لم تُعرف ولم تُقر من قِبَلِ أساطين المذهب الإمامي، فضلًا عن كونها رائجة أو مقبولة في زمن الإمام جعفر الصادق نفسه أو أصحابه.

(٢)

لماذا جعفر الصادق؟

وهنا يقفز أمامي سؤالٌ آخر حول سبب اختيار الإمامية للإمام جعفر الصادق من جُملة الأئمة الاثني عشر كمُمثِّل للمذهب الإمامي، فِلَم لم يُنسب المذهب مثلًا إلىٰ أبيه الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر ﷺ، والذي اتفق أهل العلم والدراية من الفريقين علىٰ كونه أعلم من ابنه الإمام أبي عبد الله جعفر الصادق، وذكروا أنَّ تسميته بالباقر جاءت من: (بَقَرَ العلم)، أي: شَقَّه وعرف أصله وخفيه[1].

وفي نبوغه وتميّزه علىٰ أقرانه يقول الشيخ المفيد (٤١٣هـ): (برز علىٰ جماعتهم بالفضل في العلم والزهد والسؤدد، وكان أنبههم ذِكرًا وأجلهم في العامة والخاصة وأعظمهم قدرًا، ولم يظهر عن أحد من ولد الحسن والحسين ﷺ من علم الدين والآثار والسنة وعلم القرآن والسيرة وفنون الآداب ما ظهر عن أبي جعفر ﷺ)[2].

وقد لاحظت د. الرزينة لالاني[3] في دراستها لشخصية الإمام محمد الباقر أثره البالغ علىٰ الفقه الشيعي في دوائره المختلفة (الزيدي والجعفري والإسماعيلي) أكثر من ابنه الإمام جعفر الصادق، حيث قالت: «لم يقف تعليم الباقر ومساهمته عند هذا

---

(١) تاريخ اليعقوبي: ٢/ ٣٢٠ وتذكرة الحفاظ: ١/ ١٢٤ ووالوافي بالوفيات: ٤/ ٧٧ وأعيان الشيعة: ١/ ٣٥.

(٢) الإرشاد في معرفة حجج الله علىٰ العباد: ٢/ ١٥٧ وروضة الواعظين للفتال النيسابوري: ص٢٠٢ وكشف الغمة للأربلي: ٢/ ٣٣٥ والأنوار البهية لعباس القمي: ص١٣٥ وأعيان الشيعة لمحسن الأمين: ١/ ٩٩ وأضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية للمرجع الديني المعاصر جعفر السبحاني: ص١٧٣.

(٣) د. الرزينة لالاني: عضوة وباحثة في معهد الدراسات الإسماعيلية، ومتخصصة في الشؤون العربية وحائزة شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية من جامعة إدنبرغ. حاضرت في الأدب الحديث في كلية الدراسات الشرقية، في جامعة كامبريدج، وعملت مستشارة باللغة العربية في جامعة دومونفور، كما حاضرت لسنوات عديدة في معهد الدراسات الإسماعيلية حول موضوع الدراسات الشيعية القديمة.

الحد، ولكنهما تواصلا علىٰ يد ولده وخليفته جعفر الصادق، وأصبحا في ظله من الفاعلية والتأثير لدرجة أنَّ الاثني عشرية تُسمي مدرستها الفقهية بـ «المذهب الجعفري». أما الفقه الإسماعيلي الذي تقونن علىٰ يد القاضي النعمان بعد ذلك بأكثر من قرنين من الزمن، فقد اعتمد علىٰ أحاديث منقولة عن الباقر والصادق بشكل أساسي. واعتمد الفقه الزيدي كما سلفت الإشارة علىٰ الباقر إلىٰ حد كبير، ولذلك لن نكون مبالغين إذا ما ختمنا بالقول إنَّ الباقر هو أبو الفقه الشيعي، وإنَّ تأثيره لا يزال محسوسًا في الدوائر الشيعية حتىٰ يومنا هذا»[1].

وتقول في التعليق علىٰ بعض المدوَّنات الفقهية المبكرة للفقه الزيدي: «ويُظهِر ذلك اعتماد الفقه الزيدي علىٰ الباقر. وهكذا تكون أصول الفقه الشيعي المستمدة من الباقر أقدم من تلك التي للفقه الزيدي، ولذلك من الإنصاف القول إنَّ الباقر هو مؤسس مذهب أهل البيت.

يُضاف إلىٰ ذلك أنَّه إذا كان علينا الاعتراف بأولوية أدب الفقه الزيدي كما يضعها غولدزيهر، فإنَّ أولوية مساهمة الباقر في الفقه تبرز عندئذ، في ضوء ما تقدَّم من المناقشة بوضوح، ولو أنه ليس للباقر كتاب محدد في الفقه، وليس هناك مبالغة في دور الباقر في الفقه، إذ يبدو أنَّ الفقه الزيدي ليس وحده الذي استمد منه، بل هناك أيضًا الفقهان الإسماعيلي والاثناعشري اللذان دوَّنا كلاهما أحاديث كثيرة في الفقه مستمدة من الباقر، ويعتبرانه بمنزلة الأب لفقهيهما. وبما أنَّ الفقه الزيدي الذي تم تصنيفه في اليمن في نهاية الأمر، والفقه الإسماعيلي المصنَّف في مصر، والفقه الاثني عشري المصنَّف في بغداد وقم، كلها تعود في أصلها إلىٰ هذه الشخصية الواحدة، فلا يبقىٰ هناك سوىٰ مجال ضئيل للتشكيك في دوره المؤسِّس والريادي»[2].

والكلام هنا يتركَّز علىٰ أثره في الفقه الزيدي أكثر من أثره في الفقه الاثني عشري (الجعفري) والإسماعيلي -كما ترىٰ-، وحضور الإمام الباقر -مع كونه أحد الأئمة الاثني عشر المعصومين لدىٰ الجعفرية- في الفقه الزيدي أكثر من حضوره في الفقه الجعفري؛ أمرٌ جدير بالاهتمام، ولعلَّ باحثًا يُوفَّق لدراسة مقارنة لأثره ﷺ في

(١) الفكر الشيعي المبكر- تعاليم الإمام محمد الباقر: ص١٧٦.

(٢) الفكر الشيعي المبكر- تعاليم الإمام محمد الباقر: ص١٦٥.

المذهبين، مع ملاحظة ما بين هذه المذاهب الشيعية الثلاثة من الاختلاف أو التنافر في بعض الأصول والفروع، وفي النقل عن الإمام الباقر أو الإمام جعفر الصادق -كما سيأتي بيانه-.

فلِمَ تجاهل الإمامية الاثناعشرية الإمام أبا جعفر الباقر -مع تميُّزه المحكي علىٰ وَلَدِ الحسن والحسين عليهما السلام- واختاروا ابنه ليتسمَّىٰ المذهب باسمه، مع إقرارهم بكون أبي جعفر هو أعلم ولد الحسن والحسين عليهما السلام مطلقًا؟!

قد يُقال في سبب إعراض الإمامية الاثني عشرية عن تسمية مذهبهم باسم (الإمام الباقر) واختيارهم ابنه عِوضًا عنه: إنَّ الباقر كان في زمن تقية وكتمان، وتضييقٍ وحرمان، بخلاف ابنه الصادق الذي تهيأ له ما لم يتهيأ لأبيه، لكن هذا يكذِّبه أمور:

الأول: ما تقرر في كتب الإمامية من أنَّ الإمام الباقر كان يفتي بغير التقية، بخلاف ابنه الإمام جعفر الصادق، فالإمامية تروي عن جعفر الصادق قوله لأبي بصير: «إنَّ الشيعة أتوا أبي مسترشدين فأفتاهم بمُرّ الحق، وأتوني شُكَّاكًا فأفتيتهم بالتقية»[1].

ويعزو الوحيد البهبهاني وغيره هذا إلىٰ أنَّ الإمام الباقر لم يكن يتَّقي من العامة، لأسبابٍ أهمها:

- ما أفادته بعض الروايات الإمامية من أنَّ التقية في زمن الباقر في غاية الضعف باعتبار كثرة تردد جابر عبد الله الأنصاري رضي الله عنه عليه، حتىٰ قال قائل منهم حسدًا أنه هو كان يعلِّمه مع أنَّ جابرًا وغيره لا يستطيع الكلام بحضرته[2]!

- أنَّ مذهب الشيعة لم يكن ظاهرًا، والعامة كانوا في غاية الاختلاف في الفتاوي، وأهل السنة منشغولون بتعصباتهم الداخلية المشتدة.

- أنَّ بني أميّة وبني العباس كانوا مشغولين بأنفسهم في المحاربة، ومن هذا ارتفعت التقيّة في ذلك الزمان بالمرّة، وقد استمر هذا الانشغال إلىٰ أوائل زمان جعفر

---

(١) تهذيب الأحكام: ٢/ ١٣٥؟

(٢) هذا ما يدَّعيه الإمامية، وإلا فإنَّ جابرًا رضي الله عنه صحابي، وتلقىٰ العلم من رسول الله ﷺ مباشرة، وهو من شيوخ الباقر قطعًا وليس من تلاميذه، وانفرادات الإمامية في هذا الباب راجعة إلىٰ اعتقادهم العلم اللَّدني في الأئمة الاثني عشر، لا أنهم كسائر الخَلق يتعلمون العلم من الشيوخ والرحلة في طلب العلم.

الصادق، ثمَّ صار دولة بني العباس بلا محاربة، فاشتدت التقية في زمان أبي جعفر المنصور[1].

الثاني: ما يحكيه الإمامية في مُصنَّفاتهم عن الإمام أبي جعفر الباقر من مناظراته الكثيرة للمخالفين[2]، ومنها مناظراته لأهل بلده: نحو مناظرته الإمام محمد بن المنكدر[3] (فقيه المدينة النبوية)، أو مناظراته لبعض الأعلام الوافدين علىٰ الحرم النبوي، نحو: الإمام الحسن البصري[4] (إمام أهل البصرة فقهًا ودينًا)، أو الإمام قتادة بن دعامة[5] (فقيه البصرة)، أو عمرو بن عبيد[6] (إمام المعتزلة في البصرة)، أو طاووس بن كيسان اليماني[7] (فقيه مكة)، أو مناظراته لجماعة من المرجئة (عمر بن ذرّ القاضي وعبد الله بن قيس الماصر والصلت بن بهرام)[8]، أو لبعض فِرق التشيع، نحو: الكيسانية[9]، أو لبعض المحسوبين علىٰ السلطة الحاكمة آنذاك، نحو: سالم مولىٰ الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك[10]، بل يروون أنه ناظر الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك في الحج علىٰ ملأٍ من الناس، فأي وجهٍ عريضٍ يتحلىٰ به ذاك الذي يدَّعي بعد هذا كله أنَّ الإمام الباقر كان يعيش في زمن تقية وكتمان؟!

---

(١) حاشية مجمع الفائدة والبرهان لبهبهاني: ص٣٧٤ وجواهر الكلام للنجفي: ٩/ ٣٦٣.

(٢) ويشهد لكثرتها قول المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني في (الأئمة الاثني عشر: ص١٠٨): (وأما مناظراته مع المخالفين فحدِّث عنه ولا حرج ..).

(٣) الكافي للكليني: ٥/ ٧٣ وتهذيب الأحكام للطوسي: ٦/ ٣٢٥ وبحار الأنوار: ١٠/ ١٥٨ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣٠٢.

(٤) الاحتجاج للطبرسي: ٢/ ٦٢ وبحار الأنوار: ٢٤/ ٢٣٢ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣٢٧.

(٥) الكافي للكليني: ٦/ ٢٥٦ وبحار الأنوار: ١٠/ ١٥٤ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣١٠.

(٦) الإرشاد للمفيد: ٢/ ١٦٥والاحتجاج للطبرسي: ٢/ ٦١-٦٢ ومناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب: ٣/ ٣٢٩.

(٧) الاحتجاج للطبرسي: ٢/ ٦٤ وقصص الأنبياء للراوندي: ص٧٠ وبحار الأنوار: ١١/ ٢٤١ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣١٦.

(٨) رجال الكشي: ص١٤٣و١٤٤ وبحار الأنوار: ١٠/ ١٥٩-١٦٠.

(٩) مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب: ٣/ ٣٣٣ وبحار الأنوار: ١٠/ ١٥٨ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣٣٤.

(١٠) الاحتجاج للطبرسي: ٢/ ٦٤ وبحار الأنوار: ٣٢/ ٣٤٤ وعوالم العلوم للبحراني: ١٩/ ٣٣٠.

وفهم موضوع (التقية) وأبعادها مستعص حتىٰ علىٰ كِبار نُظَّار الإمامية، فضلًا عن غيرهم، وحسبك أن تقرأ ما يذكره آية الله[1] محمد آصف محسني حول غرابة الظروف المحيطة بها في أهم مسائل الإيمان عندهم: (الإمامة)، حيث يقول في (المشرعة): (واعلم أنَّ قلة النص الخاص من الإمام السجَّاد علىٰ الإمام الباقر غير مستبعدة لقلة الشيعة وشدة التقية في زمانه، وأما قلة النص علىٰ الصادق؛ فهي عجيبة، والاحتمال الأظهر عدم وصول الروايات المشتملة عليه إلينا، والله العالم!)[2].

فإنَّ التذرع بالتقية لا يصلح لرفع أي إشكال، ولا لحل معضلةٍ كهذه التي أخبر عنها محسني، وهي أبعد ما تكون عما نذكره هاهنا.

كيف والإمامية يصرِّحون بأنّ الظروف التي تهيأت للباقر لم تتهيأ لغيره من الأئمة الاثني عشر، «ذلك لأنَّ سني إمامة الباقر قد رافقتها بوادر النقمة العارمة علىٰ سياسة الأمويين والدعوة في مختلف الأقطار للتخلص منهم، وكان سوء صنيعهم مع العلويين من أقوىٰ الأسلحة بيد خصومهم الطامعين بالحكم، مما دعاهم إلىٰ اتخاذ موقف من الشيعة وأئمتهم أكثر اعتدالًا مما كانوا عليه بالأمس»[3].

وهذا الاعتراف يُعزِّز ما ذكرناه آنفًا.

الثالث: أنَّ أهم وأوثق الرواة الذين نقلوا المذهب عن الإمام جعفر الصادق معدودون عند الجعفرية من كبار تلامذة الإمام الباقر كـ(زرارة بن أعين) و(معروف بن خربوذ) و(الفضيل بن يسار) و(بريد بن معاوية العجلي) و(محمد بن مسلم الطائفي) و(أبو بصير الأسدي)، ويُطلق عليهم علماء الإمامية اسم: «أصحاب الإجماع»[4]، فضلًا عن آخرين لهم ثِقلهم في المذهب كـ(أبان بن تغلب) و(جابر

---

(١) آية الله وآية الله العظمىٰ: لقبان دينيّان يُستخدَمان من قبل الشيعة الاثنىٰ عشرية لمن يبلغ درجة الاجتهاد في الفقه الإسلامي وفق المذهب الجعفري.

وسيأتي معنا لاحقًا أنَّ هناك فرقًا بين اللقبين، يتعلق بوجود جمهور من المقلِّدين لذلك المجتهد من عدمه. ووفق ذلك فإننا سنعبِّر عن المجتهد غير المُقلَّد بلقب (آية الله)، وستعيض عن ذلك بلقب (المرجع الديني) في حالة المجتهد المُقلَّد.

(٢) مشرعة بحار الأنوار: ٢/١٦٦.

(٣) سيرة الأئمة الاثني عشر للسيد هاشم معروف الحسني: ٢/١٩٦.

(٤) قال الكشي كما في (اختيار معرفة الرجال: ٢/٥٠٧): (أجمعت العصابة علىٰ تصديق هؤلاء الأولين =

الجعفي) و(محمد بن علي بن النعمان -المعروف بمؤمن الطاق-) و(حمران بن أعين) و(بكير بن أعين) و(أبو حمزة الثمالي) و(عبد الله بن عجلان) وغيرهم، فما الذي جعل هؤلاء الرواة ينقلون عن الإمام الباقر -وهو الأعلم- هذا المقدار الضئيل من العلم، والأقل منه من الفقه[1] في مقابل ما ينقلونه عن ابنه الإمام جعفر؟

لقد وجد الغلاة في زمن الإمام جعفر الصادق مجالًا للكذب عليه وعلىٰ آبائه أكبر من ذاك الذي وجدوه في زمن أبيه الإمام محمد الباقر، وليس بين أيدينا معلومات دقيقة وكافية حول هذه المسألة سوىٰ ما ذكره علماء الفِرق والمقالات في مصنفاتهم من قلة الفرق المغالية في زمن الباقر مقارنة بابنه الصادق.

لكن الفريد في شأن أصحاب الباقر هو ما ترويه الإمامية عن ذريح المحاربي[2] أنَّ

= من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله ﷺ وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستة: زرارة، ومعروف بن خربوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستة زرارة، وقال بعضهم مكان أبي بصير الأسدي أبو بصير المرادي وهو ليث بن البختري).

(١) جمع الشيخ عزيز الله العطاردي -من الإمامية- روايات الإمام الباقر المُسندة من مصادرها في كتب الإمامية في ستة مجلدات تحت عنوان (مسند الإمام الباقر)، والغريب فيها أنَّ روايات الفروع الفقهية (أي: الأحكام الشرعية الفرعية المتعلقة بأفعال العباد في عباداتهم أو في معاملاتهم) في هذه المجلدات الست -مع التغاضي عن النظر في أسانيدها أو صحة اندراجها تحت الأحكام الشرعية- بالكاد بلغت قرابة مجلد ونصف المجلد فقط، فتأمل.

بينما قام المؤلف نفسه بجمع روايات الإمام الصادق المُسندة بالطريقة ذاتها، فبلغ عدد المجلدات اثنين وعشرين مجلدًا، وبلغ عدد المخصص منها للفروع الفقهية تسع مجلدات، فتأمل.

(٢) قد يحتاج هذا الراوي نوعًا من الاستفاضة في ذِكر توثيقه، لئلا يرِد علىٰ الذهن أنه من جُملة الضعاف الذين لا يُركن إلىٰ حديثهم، وذريح المحاربي يُعدُّ من أصحاب الإمام الصادق، وثّقه شيخ الطائفة الطوسي في (الفهرست) وذكره غلام رضا عرفانيان في (مشايخ الثقات: ص١٠٧).

وقال الأبطحي في (تهذيب المقال: ٥/ ٥٥٠): (وقد روىٰ مشايخ الإمامية كالكليني والشيخ والصدوق والمفيد وغيرهم بأسانيدهم فيها الصحاح، عن ذريح بن محمد المحاربي، عن أبي عبد الله (ع)، وفيها مضامين عالية أشرنا إليها في (أخبار الرواة)، رووها عن جماعة كثيرة من الثقات الأعلام، وأعيان الرواة، وأصحاب الإجماع، ومن لا يروي إلا عن الثقات، ومن يسكن إليه في الأخبار).

وقال الكلباسي في (سماء المقال: ١/١٨٧): (وروىٰ الصدوق في (الفقيه) صحيحًا عن عبد الله بن سنان، قال: أتيت أبا عبد الله (ع)- إلىٰ أن قال -: قال: صدق ذريح، وصدقت أنّ للقرآن ظاهرًا =

جعفرًا الصادق قال: إنَّ أبي نِعم الأب؛ رحمة الله عليه، كان يقول: «لو أجد ثلاثة رهط أستودعهم العلم وهم أهلٌ لذلك لحدَّثت بما لا يُحتاج فيه إلىٰ نظرٍ[1] في حلال ولا حرام . .»[2].

والرهط: عددٌ يجمع من الثلاثة إلىٰ العَشرة من الرجال، ليس فيهم امرأة، وإذا أُضيف إلىٰ الرهط عددٌ كان المراد به الشخص والنفس نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾أي: تسعة رجال[3].

وهذا يعني أنَّ الباقر لم يكن علىٰ ثقة بأولئك الذين أجمعت الإمامية علىٰ تصحيح كل ما يروونه، ولقَّبوهم لأجل ذلك بـ«أصحاب الإجماع»، وانقادت لفقههم ومروياتهم حتىٰ قال المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني عنهم: «**والهدف من تسميتهم دون غيرهم، هو تبيين أنَّ الأحاديث الفقهية تنتهي إليهم غالبًا، فكأنَّ الفقه الإمامي مأخوذٌ منهم، ولو حُذِفَ هؤلاء وأحاديثهم من بساط الفقه، لما قام له عمود، ولا اخضرَّ له عود**»[4].

وإنَّما قال السبحاني هذا الكلام، باعتبار أنَّهم مشتركون بين الباقر والصادق، والتشكيك في وثاقتهم ورواياتهم لا تُلغي وتنسف الفقه الباقري من أساسه بل الجعفري معه، فتأمل.

= وباطنًا، ومن يحتمل ما يحتمل ذريح). ودلالته علىٰ جلالته ظاهرة، كما صرَّح به في الوسيط).

وقال حسن بن زين الدين العاملي في (التحرير الطاووسي: ص٢٠٠): (وفي الحديث كما ترىٰ دلالة علىٰ علو منزلة ذريح، والشيخ وثَّقه في الفهرست).

وقال المازندراني في (منتهىٰ المقال: ٣/ ٢٢٦) بعد ذِكره للحديث: (وهو يدلّ علىٰ علوّ رتبته وعظم منزلته).

أمَّا الحديث صحيح الإسناد وفق مباني الإمامية، وقد رُوي بعدة أسانيد صحيحة، منها:

-محمد بن الحسن الصفّار (قال النجاشي: ثقة عظيم القدر) عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيَّات (قال النجاشي: جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف) عن صفوان بن يحيىٰ -بياع السابري- (قال النجاشي: ثقة ثقة، عين) عن ذريح المحاربي به.

(١) قال المجلسي: (فيه) أي: معه، (إلىٰ نظر) أي: فكرٍ وتأملٍ.

(٢) بصائر الدرجات للصفّار: ص٤٩٨ وبحار الأنوار للمجلسي: ٢/ ٢١٢.

(٣) انظر: معاني القرآن للنحاس: ٥/ ١٤١ والفروق اللغوية للعسكري: ص٥٤٨ والكليات لأبي البقاء الكفوي: ص٤٨٤.

(٤) دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ص٥١.

الرابع: أنَّه لا يُسلَّم بأنَّ الإمام جعفرًا الصادق كان في وضع يختلف كثيرًا عن وضع أبيه، حتىٰ يُدَّعىٰ أنَّ الذين نشروا مذهبه الفقهي أو الروائي في الآفاق قد بلغوا أربعة آلاف رجل[1]، العدد الذي لا يُعرف مثله ولا شطره عن أحسن الفقهاء والرواة حالًا، فضلًا عن الصحابة أو التابعين الذين لم يبلغ عدد الرواة عن الواحد منهم هذا العدد المتخيَّل[2]، بل قد يُفهم من السياق التاريخي للفترة الزمنية التي عاشها الإمام جعفر الصادق أنَّ توجس السلطة الحاكمة آنذاك (الأموية ثمَّ العباسية) منه كان أظهر من توجسها من أبيه الإمام محمد الباقر[3]، فالسلطة الأموية التي كانت الاضطرابات والفتن تعصف بها، وتخشىٰ خطر أفولها أو انقسامها في أحسن الأحوال، كما ترقب من بعيد خطرًا يحدِّق بها لا يُعرف رجاله علىٰ وجه التحديد، غاية الأمر أنَّ هناك أصابع توجه الاتهام إلىٰ شخصيات لها حضورها في البيت الهاشمي.

ويشهد لهذا ما في تاريخ ابن أبي خيثمة (٢٧٩هـ) وغيره عن مصعب الزبيري (٢٣٦هـ) أنه سَمِع الحافظ عبد العزيز الدراوردي المدني (١٨٦هـ) يقول: كان مالك بن أنس (١٧٩هـ) لا يروي عن جعفر بن محمد -رغم توثيقه وإجلاله له- حتىٰ يضمَّه إلىٰ آخر من أولئك الرفعاء ثمَّ يجعله بعده، قال مصعب الزبيري: لم يَرْوِ مالكٌ عن جعفر بن مُحمَّد حتىٰ ظهرَ أمرُ بني العبَّاس[4].

---

(١) قال المفيد في (الإرشاد: ٢/ ١٧٩): (ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، ولا لقي أحد منهم من أهل الآثار ونقلة الأخبار، ولا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله (ع)، فإنَّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات، علىٰ اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل).

(٢) يتحدث الشيخ محمد الباقر البهبودي في (معرفة الحديث: ص٩١-٩٢) عن استكثار شيخ الطائفة الطوسي من أسماء الرواة عن الأئمة فيقول: (... نراه في كتاب الرجال يذكر جماعة كثيرة من الغُرباء في أصحاب أبي جعفر الباقر ومن بعده من الأئمة الطاهرة، من دون أن يكون لهم ذِكرٌ في أحاديثنا، بحيث بلغ عددهم زهاء أربعة آلاف رجل من دون أن يطعن فيهم بأنَّهم مجاهيل ..).

(٣) قال د.حكمت عبيد الخفاجي -من الإمامية- في (الإمام الباقر وأثره في التفسير: ص٩١): (ولقد تهيأت الظروف للإمام الباقر(ع) بما لم تتهيأ لغيره من أئمة آل البيت، وذلك ما رافق في سنيه من بوادر النقمة علىٰ الحكم الأموي وظهور النواة لثورة العباسيين عليهم مما جعل أولئك الحكام لم يعيروا اهتمامًا لما يقوم به الإمام الباقر (ع) من نشر فقه أهل البيت).

(٤) التاريخ الكبير (السِفر الثالث): ٢/ ٣٣٢.

ويظهر بهذا احتياط الإمام مالك رحمه الله من الرواية عن الإمام جعفر رحمه الله منفردًا، دون ضمِّ اسمه إلىٰ غيره من الرواة، ولهذا فإنَّه رحمه الله كان مُقلًا في الرواية عنه استقلالًا، حتىٰ ذكر ابن تيمية أنه لم يَروِ في (الموطأ) عن الإمام جعفر إلا تسعة أحاديث[1]، يعني بذلك الأحاديث المرفوعة، أمَّا مجموع الأحاديث المرفوعة والموقوفة عن الإمام جعفر في (الموطأ) فتبلغ ثلاث عشرة رواية، وهو عدد قليل أيضًا.

علىٰ أنَّ فترة بني العباس التي عاصرها الإمام جعفر، وإن كان فيها نوعٌ من الانفراج إلا أنه انفراج مشوب بالتوجس أيضًا، فأما السفَّاح العباسي فقد كان منشغلًا باستقرار دولته الناشئة وشرعنة أفعاله[2]، والتصدي لبني أمية قتلًا وملاحقة[3]، عن

---

(١) منهاج السنة النبوية: ٧/ ٥٣١.

(٢) وموقفه مع الإمام الأوزاعي- إمام أهل الشام آنذاك- يشهد بهذا، حيث سأله السفَّاح: ما تقول في دماء بني أمية؟ فقال الأوزاعي -وهو يرىٰ السيوف مُسْلَلَة أمامه-: جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه (لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدىٰ ثلاث: الزنا بعد إحصان، والمرتد عن الإسلام، والنفس بالنفس). فسأله السفَّاح: يا أوزاعي، ما تقول في أموال بني أمية؟ فقال: إن كانت لهم حرامًا فهي عليك حرام، وإن كانت لهم حلالًا فما أحلها الله لك إلا بحقها. (تاريخ دمشق لابن عساكر: ٣٥/ ٢١١ وسير أعلام النبلاء: ٧/ ١٢١-١٢٢).

(٣) وقد قال الشيخ عباس القمي (١٣٥٩هـ) في (الكنىٰ والألقاب: ٢/ ٣١٦) عن سبب تسميته بالسفاح: (قيل: لُقِّبَ بالسَّفاح لكثرة سفح دماء المارقين من بني أمية وغيرهم)، والظاهر أنَّ تسميته هذه جاءت من خطبة له قال فيها متحدِّثًا عن نفسه: «وقد زدتكم فىٰ أعطياتكم مائة درهم، فاستعدّوا فإنّي أنا السفّاح المبيح والثائر المبير». انظر: تجارب الأمم لابن مسكويه: ٣/ ٣٢٠.
فأمَّا بنو أمية، فقد تتبعهم العباسيون في كل من الحجاز والشام والكوفة والبصرة والريّ وخراسان والحيرة وواسط، وقتلوهم قتلًا ذريعًا لا مثيل له، وفرَّ منهم من فرّ لا يلوي علىٰ شيء، فاستتر منهم من استطاع لذلك سبيلًا، ومنهم من طلب الأمان من السفَّاح فأمَّنه، ومنهم من حرَّض الشعراء علىٰ قتله فقُتِل شر قتلة، كما حصل لسليمان بن هشام بن عبد الملك وابنيه الذين أمَّنهم السفَّاح بعد أن كلمته زوجه أم سلمة فيهم، فحرَّضه الشاعر سُديف بن ميمون عليه، فقتلهم جميعًا. (انظر: المحبّر لابن حبيب: ص٤٨٦).
ودخل شبل بن عبد الله مولىٰ بني هاشم علىٰ السفَّاح، وقد أجلس ثمانين رجلًا من بني أمية -كان قد أمَّنهم- علىٰ سمط الطعام، فمثل بين يديه يقول شعرًا يذكر فيه ما جرىٰ للحسين ولزيد عليهما السلام، فأمر بهم السفَّاح فشدخوا بالعُمُد، وبُسطت عليهم البسط، وجُلِس عليها، ودعا بالطعام، وإنَّه ليسمع أنين بعضهم حتىٰ ماتوا جميعًا، وقال لشبلٍ: لولا أنك خلطت كلامك بالمسألة لأغنمتك جميع أموالهم، ولعقدت =

الالتفات إلىٰ بني هاشم[1]، فضلًا عن فقيهٍ منهم منكفئٍ علىٰ نفسه، يروي الحديث

= لك علىٰ جميع موالي بني هاشم. (الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٥/ ٢٣ والكامل للمبرد: ٤/ ٧-٨).
كما قُتِل سليمان بن يزيد بن عبد الملك بن مروان بالبلقاء، وحُمِلَ رأسه إلىٰ السفَّاح. (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٧/ ١٢٨).
وكان داود بن علي يُمثِّل ببني أمية، يسمل العيون، ويبقر البطون، ويجدع الأنوف، ويصطلم الآذان. وكان عبد الله بن علي (السفَّاح) يصلبهم منكسين، ويسقيهم النورة والصبر، والرماد والخل، ويقطع الأيادي والأرجل، وكان سليمان بن علي بالبصرة يضرب الأعناق، وقد أُحضر جماعة من بني أمية عنده، فقتلهم وأمر بهم فَجُرُّوا بأرجلهم، وألقوا علىٰ الطريق، فأكلتهم الكلاب. (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٧/ ١٣١-١٣٢ و١٥٦، وانظر أيضًا: الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٥/ ٢٤).
بل زاد العباسيون علىٰ ما ذكرناه بتعقب الأموات منهم، ونبش القبور، واستخراج الجثث، فقد أمر السفَّاح بنبش قبور بني أمية بدمشق، فنبش قبر معاوية بن أبي سفيان، ونبش قبر يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، ونبش قبر عبد الملك بن مروان، وتتبع بني أمية من أولاد الخلفاء وغيرهم فأخذهم، ولم يُفْلِت منهم إلا رضيع أو من هرب إلىٰ الأندلس، فقتلهم بنهر أبي فطرس. (الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٥/ ٢٤).
ويروي المسعودي -من الإمامية- في (مروج الذهب: ٣/ ٢٠٧-٢٠٨) تفصيلًا لمّا جرىٰ لبقية قبور ملوك بني أمية، فيذكر عن الهيثم بن عدي الطائي عن عمرو بن هانئ قوله: خرجت مع عبد الله بن علي لنبش قبور بني أمية في أيام أبي العباس السفاح، فانتهينا إلىٰ قبر هشام، فاستخرجناه صحيحًا ما فقدنا منه إلا خورمة أنفه، فضربه عبد الله بن علي -السفَّاح- ثمانين سوطًا، ثمَّ أحرقه، واستخرجنا سليمان من أرض دابق، فلم نجد منه شيئًا إلا صلبه وأضلاعه ورأسه، فأحرقناه، وفعلنا ذلك بغيرهم من بني أمية، وكانت قبورهم بقنسرين، ثمَّ انتهينا إلىٰ دمشق، فاستخرجنا الوليد بن عبد الملك فما وجدنا في قبره قليلًا ولا كثيرًا، واحتفرنا عن عبد الملك فلم نجد إلا شئون رأسه، ثمَّ احتفرنا عن يزيد بن معاوية فلم نجد إلا عظمًا واحدًا، ووجدنا مع لحده خطًا أسود كأنَّما خط بالرماد في الطول في لحده، ثمَّ اتبعنا قبورهم في جميع البلدان، فأحرقنا ما وجدنا فيها منهم).
ولعلي أصارح القارئ بأنني كثيرًا ما توقفت أمام تلك الحادثة وما قبلها بالتأمل، ساعيًا لتفسيرها أو تبريرها دون جدوىٰ، مستبشعًا لها دون حد، فقد يجوِّز العقل دون الشرع قتل الكبار تحت مظلة الصراع علىٰ الحكم، وقتل الصغار تحت مظلة تأمين مستقبل الحكم، وكذا محو الآثار تحت مظلة إزالة بقايا الحكم السابق، لكن إخراج الجثث .. وعقابها .. وصلبها .. وحرقها .. أمر جلل .. لا يستقيم معه عقل ولا شرع ولا إنسانية!

(١) ولذا قال أبو الفرج الأصفهاني في (مقاتل الطالبيين: ص١٦٢) في ترجمة أبي العباس السفَّاح: (ولا أعلمه قتل أحدًا منهم، ولا أجرىٰ إلىٰ جليس له مكروهًا، إلّا أنَّ محمدًا وإبراهيم خافاه فتواريا عنه، وكانت بينه وبين أبيهما مخاطبات في أمرهما).

أو يُعلِّم الناس الفقه في بلدٍ بعيدٍ عن الصراعات المستعرة في خراسان وما حولها والعراق والشام[1].

قال الشيخ محمد حسن المظفَّر (١٣٧٥هـ): (اشتغل بنو العبّاس بتطهير الأرض من أميّة وبتأسيس الدولة الجديدة، وأنت تعلم بما يحتاجه المُلك الغضُّ من الزمن لتأسيسه ورسوخه، فكان انصرافهم لبناء المُلك وإحاطته شاغلًا لهم برهة من الزمن عن شأن الصادق في بثّه العلوم والمعارف وإن لم يتناسه السفّاح ولكن لم يجد عنده ما يخشاه، ولمَّا جاء دور المنصور، وصفا المُلك له، ناصب العداء للصادق، فكان يُضيّق عليه مرّة، ويتغاضىٰ عنه أخرىٰ)[2].

ولم أقف علىٰ دليلٍ واحدٍ صحيحٍ يؤكد انتقال الإمام جعفر الصادق في تلك الفترة الحرجة من المدينة النبوية إلىٰ العراق، بل إلىٰ الحيرة والكوفة تحديدًا، كما أنَّ حجم الصراع، وكذا الفتن والهرج والمرج القائم لا أظنه مناسبًا لانتقال فقيه علوي عُرِف عنه انزواؤه عن بني العباس ومظالمهم فضلًا عن الانتقال إلىٰ عاصمة مُلكهم ليُدرِّس الفقه والحديث[3]!

---

(١) قال د. محمد حسين الصغيِّر في (الإمام جعفر الصادق-زعيم مدرسة أهل البيت: ص٩٥): (وقد شهد الإمام الصادق هذه الأدوار الانتقامية وهي تمثل علىٰ مسرح الحياة السياسية في عهد السفَّاح، دون التدخل في شؤونها، ولا التعرض لقيادتها، ولا الاتصال بأبطالها إلا ما أكرِه عليه) إلىٰ أن قال: (واستطاع بذلك أن يفوّت الفرصة علىٰ السفّاح وأجهزته من المجابهة، وإن لم يسلم من المراقبة).
ويقول في ص١٩٣: (وفي الوقت نفسه نجد الإمام لم يبايع حاكمًا جائرًا بسلطانه، ولا أعطاه صفة الشرعية فيما تقمَّص من أبراد الخلافة، وهذا كله تعبيرٌ عن تقواه وتحرّجه).
قلت: وإنّ دعوىٰ انتقال الإمام جعفر الصادق من المدينة النبوية إلىٰ العراق في ظل هذه الأوضاع للجلوس لشيعته وتعليمهم الفقه والحديث، إن لم يدل علىٰ إعطاء صفة الشرعية فما الذي يدل عليه؟! خصوصًا وأنَّ (بغداد) لم تكن قد بُنيت بعد واتخذت عاصمة لبني العباس إلا في عهد أبي جعفر المنصور، وكانت الكوفة موطن شيعتهم، وبمسجد الكوفة خطب السفَّاح خطبته الشهيرة، نعم لم يكن بين السفّاح والعلويين انشقاق أو اقتتال، لكن استئثار بني العباس بالملك، وحرص السفّاح علىٰ تثبيت دعائم دولته، يمنع عقلًا أن يُرحِّب بانتقال فقيه علوي إلىٰ الكوفة ليُفسد عليهم أمرهم، ويُمهِّد لحضور جماهيري علوي فيها عِوضًا عن العباسي.

(٢) الإمام الصادق: ١/١٨٨-١٨٩.

(٣) الإمام الصادق: ١/١٨٨-١٨٩.

أمَّا أبوجعفر المنصور- ثاني خلفاء بني العباس، فلم يكن أخْيَرَ من أخيه السفَّاح[1]، فإنَّه ما ترك أحدًا يخشىٰ منه أمرًا يهدد مُلكه إلا فتك به، وهو أول من أوقع

(١) ومن فريد ما ذكروه في هذا الشأن، أنَّ عبد الله بن عمر بن عبد الله العَبْليّ الأموي الشاعر؛ كان طريد بني العبَّاس، وقد فرَّ إلىٰ سُوَيْقة -وهي قرية قرب المدينة النبوية يسكنها آل علي بن أبي طالب ﷺ-، وذلك بعقب أيّام بني أميّة وابتداء خروج ملكهم إلىٰ بني العباس، فقصده عبد الله والحسن ابنا الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ بسويقة، فاستنشده عبد الله شيئًا من شعره فأنشده. فقال له: أريد أن تنشدني شيئًا مما رثيت به قومك، فأنشده:

تقول أمامةُ لمّا رأت ... نُشُوزي عن المضجَعِ الأنْفَسِ
وقِلّةَ نومي علىٰ مَضجعي ... لدىٰ هَجْعةِ الأعيُنِ النُّعَّسِ
أبي ما عَراكَ؟ فقلتُ الهمومُ ... عَرَوْنَ أباكِ فلا تُبْلِسِي
عَرَوْنَ أباك فحبَّسْنَه ... من الذُّلّ في شرِّ ما مَحْبِسِ
لِفَقْدِ العشيرةِ إذ نالَها ... سِماكَ من الحَدَثِ المُبْئِسِ
رَمَتْها المنونُ بلا نُصَّلٍ ... ولا طائشاتٍ ولا نُكَّسِ
بأسهمها الخالساتِ النُّفوسَ ... متىٰ ما اقتضتْ مُهْجةً تَخْلِسِ
فصَرْعاهُمُ في نواحي البلادِ ... تُلْقىٰ بأرضٍ ولم تُرْمَسِ
كريمٌ أُصيب وأثوابُه ... من العارِ والذّامِ لم تَدْنَسِ
وآخرُ قد طار خوفَ الرَّدىٰ ... وكان الهُمامَ فلم يُخْسَسِ
فكم غادروا من بواكي العيون ... مَرْضىٰ ومن صِبْيةٍ بُؤَّسِ
إذا ما ذكرنَهُمُ لم تَنَمْ ... لِحَرِّ الهمومِ ولم تَجْلِسِ
يُرَجِّعْنَ مثلَ بُكاء الحمام ... في مأتَمٍ قَلِقِ المَجْلسِ
فذاك الذي غالني فاعْلَمي ... ولا تسأليني فتَستَنْحِسِي
وأشياءُ قد ضِفْنني بالبلاد ... ولستُ لهنّ بمُسْتَخْلِسِ
أفاض المدامعَ قَتلىٰ كُدًىٰ ... وقتلىٰ بكُثْوة لم تُرْمَسِ
وقتلىٰ بوَجٍّ وباللَّابَتينِ ... من يَثْرِبٍ خيرُ ما أنفُسِ
وبالزّابِيَيْنِ نفوسٌ ثوتْ ... وقتلىٰ بنهرِ أبي فُطْرُسِ
أولئكَ قومٌ تداعتْ بِهِم ... نوائب من زمنٍ مُتْعِسِ
أذلَّتْ قِيادي لمَن رامَني ... وألزقتِ الرَّغْمَ بالمَعْطِسِ
فما أنسَ لا أنسَ قتلاهمُ ... ولا عاش بعدَهُم مَنْ نَسِي

فلمّا أتىٰ عليها بكىٰ محمد بن عبد الله بن حسن. فقال له عمّه الحسنُ بن حسن بن عليّ ﷺ: أتبكي علىٰ بني أميّة وأنت تُريد ببني العبّاس ما تريدا! فقال: والله يا عمّ لقد كنّا نقمنا علىٰ بني أميّة ما نقمنا، =

الفُرقة بين ولد العباس بن عبد المطلب وأبي طالب بن عبد المطلب، حتىٰ قيل: عباسي وطالبي، وكانوا قبل ذلك شيئًا واحدًا، وقد خرج عليه محمد بن عبد الله[1] الملقّب بـ (النفس الزكيّة)، فقُتِل عند (أحجار الزيت) قُرب المدينة النبوية، وظهر أمر أخيه ابراهيم من بعده في البصرة، فقُتل أيضًا، وقد آذىٰ المنصور خلقًا من العلماء ممَّن خرج معهما أو أمر بالخروج قتلًا وضربًا وغير ذلك[2].

أمَّا بنو الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ، فقد ذكروا في محنتهم علىٰ يدي أبي جعفر المنصور[3] ما يُكدِّر الخاطر ويؤلم الفؤاد[4].

= فما بنو العبّاس إلّا أقلُّ خوفًا للّه منهم، وإنّ الحُجّة علىٰ بني العبّاس لأوجبُ منها عليهم. ولقد كانت للقوم أخلاقٌ ومكارمٌ وفواضلٌ ليست لأبي جعفر. (الأغاني للأصفهاني: ١١/ ٢٠١ والوافي بالوفيات للصفَدي: ١٧/ ٢٠٠).

(١) وهو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين.

(٢) فإنَّه حبس الإمام أبا حنيفة ﷀ لكونه أفتىٰ بالخروج عليه مع محمد بن عبد الله (النفس الزكية)، وكان يكاتب -بعد مقتله- أخاه ابراهيم بن عبد الله الذي استطاع السيطرة علىٰ أجزاء كبيرة من فارس والعراق، وأرسل إليه أربعة آلاف درهم لم يكن عنده غيرها تأييدًا له، فحُبِس لأجل ذلك ومات في سجنه، وقيل: إنَّه قتله بالسمّ.

وضُرِب الإمام مالك ﷀ بالسياط لفتواه بجواز الخروج مع النفس الزكية علىٰ المنصور، فقد وُشي به إلىٰ الوالي أنَّه يُفتي بأنَّ أيمان بيعة بني العباس ليست بشيء، ويستدل لذلك بحديث يرويه ثابت الأحنف في طلاق المكره أنه لا يلزم.

وأوذي الإمامان محمد بن عجلان وعبد الحميد بن جعفر -رحمهما الله- لخروجهما أيضًا مع النفس الزكية.

(٣) قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية: ١٣/ ٣٥٠): (كان محمد بن عبد الله بن حسن قد بايعه جماعة من أهل الحجاز في أواخر دولة مروان الحمار بالخلافة، وخلع مروان، وكان في جملة من بايعه علىٰ ذلك أبو جعفر المنصور، وذلك قبل تحويل الدولة إلىٰ بني العباس، فلمَّا صارت الخلافة إلىٰ أبي جعفر المنصور خاف محمد بن عبد الله بن الحسن وأخوه إبراهيم منه خوفًا شديدًا؛ وذلك لأنه توهَّم منهما أن يخرجا عليه، والذي خاف منه وقع فيه، ولمَّا خافاه ذهبا منه هربًا في البلاد الشاسعة، فصارا إلىٰ اليمن، ثمَّ سارا إلىٰ الهند، ثمَّ تحولا إلىٰ المدينة فاختفيا بها، فدلَّ علىٰ مكانهما الحسن بن زيد، فهربا إلىٰ موضع آخر، فاستدل عليه الحسن بن زيد، فدلَّ عليهما ثمَّ كذلك، وانتصب ألْبًا عليهما عند المنصور، والعجب أنه من أتباعهما، واجتهد المنصور بكلِ طريقٍ علىٰ تحصيلهما، فلم يتفق له ذلك إلىٰ الآن، فلمَّا سأل أباهما عنهما حلف أنه لا يدري أين صارا إليه من البلاد، ثمَّ ألحَّ المنصور علىٰ عبد الله في طلب ولديه، فغضب عبد الله من ذلك، وقال: (والله لو كانا تحت قدميَّ ما دللتكُ عليهما). فغضب المنصور، وأمر بسجنه، وأمر ببيع رقيقه وأمواله، ولبث في السجن ثلاث سنين، وأشاروا علىٰ المنصور بحبس بني حسن عن آخرهم فحبسهم).

(٤) كان ابتداء تقييدهم من الربذة بأمر أبي جعفر المنصور، أركبوا في محامل ضيقة، وعليهم القيود =

وفيما يتعلق بالإمام جعفر الصادق تحديدًا، فلم يكن جعفر الصادق بالنسبة لأبي جعفر المنصور رقمًا صعبًا أو خَطرًا مدهمًا كما يصوِّره الإمامية عادة، إذ لم يَرَ فيه المنصور ذاك الرجل الطامح إلىٰ الملك، فجعفر الصادق كان معتزلًا للحياة السياسية، راغبًا عنها وعن الخوض في صراعاتها، كان عابدًا فقيهًا ولم يكن ثائرًا أو زعيمًا لحركة سياسية أو انقلابية، ومواقفه الحذِرة من تأييد وبيعة الطالبيين كعمِّه الإمام زيد في زمن بني أمية، والنفس الزكية في زمن بني العباس وفي المدينة التي يقطنها الإمام جعفر، كانت كافية في إقناع أبي جعفر المنصور -علىٰ ما يبدو- في انتهاج أسلوب أقرب إلىٰ المسالمة والدبلوماسية معه، مع شيء من التخويف والتضييق ومحاولة كسر الشوكة.

ويظهر من استقدام المنصور له إلىٰ بغداد -مرة أو مرتين كما يُروىٰ- أنَّه كان متوجسًا منه، ويخشىٰ أنَّ يغتر الإمام جعفر -وهو شيخ الحسينيين في زمانه- بتحريضٍ من قِبلَ الطالبيين أو محبيهم علىٰ الدعوة لنفسه أو الانتقام لبني عمومته الحسنيين الذين سُفِكت دماؤهم بغير حق.

ويشهد لهذه الحالة من الخِصام الهادئ ما ذكروه من أنَّ أبا جعفر المنصور وقع عليه ذباب، فذبَّه عنه، فعاد فذبَّه عنه حتىٰ أضجره، فقال لجعفر الصادق مستفهمًا: لِمَ

= والأغلال فاجتاز بهم المنصور وهو في هودجه، فناداه عبد الله بن حسن: والله يا أبا جعفر ما هكذا صنعنا بأَسْرَاكم يوم بدر. فَأَخْسَاه المنصور، وتَفَلَ عليه، ونفر عنهم. (البداية والنهاية: ١٣/ ٣٥١-٣٥٢).
ولما انتهوا بهم إلىٰ العراق حُبِسوا بـ (الهاشمية)، وأُتي أبو جعفر المنصور بمحمد بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ -وكان يدعىٰ الدِّيباج الأصفر من حسنه-، فنظر إليه، وقال: أنت الدِّيباج الأصفر؟ قال: نعم، قال: أمَّا والله لأقتلنك قِتْلَةً ما قَتلتُها أحدًا من أهل بيتك. ثمَّ أمر بإسطوانة مبنية ففُرِّغت، ثمّ أُدخل فيها فبُنيت عليه، وهو حي. (تاريخ الطبري: ٧/ ٥٤٦ ومقاتل الطالبيين: ص١٨١ والبداية والنهاية: ١٣/ ٣٥٢).
ومما ذكروه أنَّ بني الحسن لمَّا طال مكثهم في حبس المنصور واتسعت قيودهم، كانوا إذا أرادوا صلاة أو نومًا نزعوا قيودهم، فإذا أحسُّوا بمن يجيئ إليهم لبسوها، ولم يكن علي (العابد) بن الحسن (المثلث) بن الحسن (المثنىٰ) بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ يُخرج رجله من القيد، فقال له عمُّه: يا بني، ما يمنعك أن تفعل؟ قال: لا، والله لا أخلعه أبدًا حتىٰ أجتمع أنا وأبو جعفر عند الله، فيسأله لم قيَّدني به. (مقاتل الطالبيين: ص١٧٦-١٧٧).

خلق الله الذباب؟ فأجابه: ليُذِلَّ به الجبابرة[1].

لكن الخصام المحكي لم يصل إلىٰ مبالغات الإمامية التي حفلت بها كتب المعاجز والخوارق، ولذا فإنَّ آية الله محمد آصف محسني قد استشعر القلق الذي حفَّ روايات الإمامية التي ذكرت تفاصيل ما جرىٰ بينه وبين أبي جعفر المنصور، وأثار بدوره تساؤلات راشدة حيالها يقول فيها مُعلِّقًا علىٰ ما أورده المجلسي في (بحاره): «والشيء المهم هنا: هو إحضار المنصور الدوانيقي للإمام الصادق (ع) مكررًا مريدًا قتله بأي وجه كان، ثمَّ انصرافه عنه مكررًا، إمَّا لأجل مشاهدة رسول الله ﷺ أو التنين أو لصرف الله تعالىٰ غضبه وإيجاد الرقة في قلبه لأجل الدعاء الذي دعا به الصادق (ع) أو لأجل موعظة الإمام بذكر الروايات الواردة في صلة الرحم أو بتذكير صبر أيوب وشكر سليمان وداود ومغفرة يوسف أو بموت الجاسوس الكاذب الحالف بالبراءة من الله أو بإلحاح الإمام وطلب العفو والإخبار بموته عن قريب وحلفه مكررًا أنَّه لم يرد الخروج عليه ولا خلافه وهكذا. وهذا أمرٌ يتحير فيه المتأمل، أمّا أولًا فلأجل أنّ مثل هذا الصرف المكرر[2] لم يتفق لأحدٍ من الأئمة ﷺ، وإنَّما ذكروه في حق الصادق (ع)؛ فهو غريب، ولعله لم يتفق في حق الأنبياء الذين ذُكِروا في التاريخ، وبعض الأنبياء ﷺ مما قيل فيه شبه ذلك لم يثبت بدليل معتبر.

وثانيًا: يبعد من المنصور -مع ظلمه وفسقه وقساوة قلبه وحبه لمقامه- أن يعزم علىٰ قتله (ع) مرة بعد مرة، وقد شاهد خارق العادة في كل مرة، فتأمل.

وثالثًا: مثل هذا الاعتذار والإلحاح لأجل حفظ الحياة والبقاء، من مثل الإمام الصادق (ع) بعيد، بل يبعد من عالمٍ كبيرٍ بهذا السن والشيخوخة، وكيف يُناسب هذا الخوف والإلحاح مع ما ورد في بعض الروايات وغيرها من علمه بوقت موته[3]. وكيف يتلائم مع ما ورد من أمير المؤمنين من اعتقاده بالقدر، وأنَّ أهل الأرض

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٦/ ٢٦٤.

(٢) قال في الحاشية: (لا يُقال: إنّ الواقعات المتكررة لم تكن بتعدد الروايات المذكورة، فإنّ جملة منها تحكي عن واقعة واحدة لكن بألفاظ مختلفة، فإنَّه يُقال: نعم، لكن المقدار الثابت من الدفعات تكفي للإشكال).

(٣) وهو في هذا يذهب إلىٰ ما يذهب إليه قومه الإمامية من أنَّ الأئمة الاثني عشر يعلمون الغيب.

لا يضرون ما لم يرده أهل السماء، وأنَّه ينهىٰ قنبر عن حراسته، وأنَّه لا يحترس حتىٰ في صفين وميادين الحرب. وأسهل الطرق لرفع هذا التحيّر رد الروايات المذكورة، فإنَّها غير معتبرة سندًا، والله العالم»[١].

علىٰ أنَّ كتب التاريخ تروي عن أبي جعفر المنصور أنه كان قد أظهر مع الإمام جعفر الصادق تسامحًا غير مسبوق ولا معهود تجاه العلويين، ولعله اختصه بهذا لما ذكرناه من الاعتبارات السابقة، فإنَّه لمَّا قُتِلَ محمد بن عبد الله النفس الزكية اختفىٰ الحسن الأفطس[٢]، فلمَّا دخل جعفر الصادق العراق ولقي أبا جعفر المنصور، قال له: يا أمير المؤمنين، أتريد أن تُسدي إلىٰ رسول الله يدًا؟

قال: نعم يا أبا عبد الله!

فقال له: تعفو عن الحسن بن علي بن علي زين العابدين بن الحسين، فعفا عنه[٣].

فبين لين المنصور وتعسّفه، وجد الإمام جعفر الصادق فرصته في التحديث بالمدينة النبوية كما لم يُعهد ذلك في زمن بني أمية.

---

(١) مشرعة بحار الأنوار: ٢/١٦٩-١٧٠.

(٢) وهو: الحسن بن علي بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ.

(٣) ذكره أبو نصر البخاري في (سر السلسلة العلوية: ص٧٧)، وقال: فهذه شهادة قاطعة من الصادق أنه ابن رسول الله ﷺ، وعلي ومحمد ابنا الأفطس قتلهما المأمون.

(٣)

الإمام الصادق والأئمة الأربعة

لا يكاد يختلف الناس في موقف علماء أهل السنة والجماعة ونُظَّارهم من الإمام جعفر الصادق رحمه الله، فهم مُعظِّمون له[١]، قائلون بفضله ونُبله وكمال تدّينه[٢]، بل هو عندهم في عداد أئمتهم السُنيين المهديين[٣]، كما يرون فيه رحمه الله تمثلًا حقيقيًا للعلاقة الحميمة بين أهل البيت والصحابة ومظهرًا من مظاهرها، فالإمام جعفر الصادق حفيد الخليفتين علي بن أبي طالب وأبي بكر الصدِّيق[٤] رضي الله عنهما.

---

(١) وجهل كثير من العامة لهذه الحقيقة، ومن ثَمَّ عدّهم إياه من أئمة الشيعة الإمامية لا أهل السنة هو من جنس توهماتهم وظنونهم الفاسدة التي لا يُعول عليها، فما في أقوال العوام حجة، ولا لها عند أهل العلم أدنىٰ اعتبار، والإنسان بطبعه عدو ما يجهل.

(٢) وما يذكره أهل العلم من توجس الإمام يحيىٰ بن سعيد القطان رحمه الله من حديث الإمام جعفر رحمه الله لم يكن المراد به التشكيك في دينه أو صدقه كما يحاول بعض ضعاف النفوس الترويج له، فإنه دفع التهمة عن جعفر بقوله: «جعفر ما كان كذوبًا»، فظهر بهذا أنَّ مراده شيءٌ آخر، وهو ضعف الضبط في الرواية، ولهذا قارنه من الرواة بمجالد بن سعيد.

ومع هذا؛ فإنَّ قول الإمام يحيىٰ لم يُلتفت إليه كما عبَّر عن ذلك الحافظ الذهبي في (السير: ٦/ ٢٥٦) بقوله: «هذه من زلقات يحيىٰ القطان، بل أجمع أئمة هذا الشأن علىٰ أنَّ جعفرًا أوثق من مجالد، ولم يلتفتوا إلىٰ قول يحيىٰ».

(٣) قال ابن حبان (٣٥٤هـ) في (الثقات: ٦/ ١٣١): «كان من سادات أهل البيت فقهًا، وعلمًا، وفضلًا».

وقال النووي (٦٧٦هـ) في (تهذيب الأسماء واللغات: ١/ ١٥٠): «اتفقوا علىٰ إمامته وجلالته وسيادته».

وقال ابن تيمية (٧٢٨هـ) في (منهاج السنة النبوية: ٤/ ٥٢): «وجعفر الصادق رضي الله عنه من خيار أهل العلم والدين».

وقال الذهبي (٧٤٨هـ) في (تاريخ الإسلام: ٣/ ٨٢٨): «مناقب جعفر كثيرة، وكان يصلح للخلافة؛ لسؤدده، وفضله، وعلمه، وشرفه».

(٤) فأما عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه فانتسابه إليه ظاهر، وأما أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه فجدُّه لأمه، وقد كان =

ولذا فإنَّ السُنِّيَ العارف يعجب أشد العجب من الاتهام الموجَّه إليه من قِبل الإمامية بإعراضه عن مذهب الإمام جعفر الصادق متابعًا للناصبة أو اغترارًا بمن هم أقل منه شأنًا وفهمًا -ويعنون بهم أئمة المذاهب الأربعة- رحم الله تعالىٰ الجميع، ليتساءل متعجبًا: وما الذي يفرض عليَّ أو يحوجني إلىٰ الإمام جعفر من بين سائر الأئمة والفقهاء؟! وما الذي عنده وليس عند غيره؟!

فإن كان ذلك لأجل ما يعتقده الإمامية فيه من العصمة والاجتباء والنصب الإلهي والمعاجز، فإنَّ أهل السنة لا يعتقدونه، ويرونه غيًّا وغلوًا، ولا يعجبون ممن يفضِّلُ الأئمة الاثني عشر علىٰ أنبياء الله تعالىٰ أن لا يرىٰ أئمة مذاهبهم الأربعة شيئًا أمام هؤلاء الأئمة الاثني عشر، لكنهم يعجبون من إصرار المخالف وجرأته علىٰ توجيه الاتهام لهم بغير حق.

ودين الله تعالىٰ محفوظٌ، لا يضره وجود إمامٍ أو فقيه أو فقدانه، والواجب علىٰ المسلم أن يعتقد كما يقول ابن أبي العز الحنفي (٧٩٢هـ) أنه: «لو لم يُخلق أبو حنيفة والشافعي -أو غيرهما من الأئمة العدول- لمَّا ضرَّ دين الإسلام، وأنه ليس إلىٰ العلماء من أمر الدِّين إلا التبليغ وإيضاح المُشكل، وأمَّا أمرُ التكفير والتفسيق والتحليل والتحريم فإلىٰ الله ورسوله . . . فإنَّ الدين الذي بعث الله به رسوله ليس

= جعفر الصادق يفتخر بانتسابه لأبي بكر ﷺ قائلًا: (لقد ولدني أبو بكر مرتين)، وذلك لأنَّ نسبه ينتهي إلىٰ أبي بكر من طريقين:

الأول: عن طريق والدته أم فروة (قريبة) بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر.

الثاني: عن طريق أمها (أي: جدته) أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر.

وفي هذا يقول المولىٰ علي محمد التبريزي الأنصاري (١٣١٠هـ) في (اللمعة البيضاء: ص٤١): (وإنه كان يقال للصادق ﷺ كثيرًا: أنت ابن الصدّيق، لأنَّ أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وزوجة القاسم كانت بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، وكان (ع) يقول: ولدني أبو بكر مرتين).

وكان يغضب من أولئك الذين يتعرضون لجدِّه أبي بكر ظاهرًا وباطنًا ويمقتهم أشد المقت. (سير أعلام النبلاء: ٦/ ٢٥٥).

وكان يعجب ممن يتناول أبا بكر ﷺ، وينسب إليه الإساءة إليه بالقول والعمل، فيقول لسالم بن أبي حفصة متعجبًا: يا سالم! أيَسُبُّ الرجل جده، أبو بكر جدِّي، لا نالتني شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة إن لم أكن أتولاهما، وأبرأ من عدوهما. (السنة لعبد الله بن أحمد (١٣٠٣) والشريعة للآجري (١٧٠٨)).

مُسَلَّمًا إلىٰ عالمٍ واحدٍ وأصحابهِ، ولو كان كذلكَ لكان ذلك الشخص نظيرًا لرسول الله ﷺ، وهو شبيه بقول الرافضة[1]»[2].

فإن قيل: هو أسبقهم في الفقه والإحاطة بالعلوم، قيل: إنَّ أباه الباقر وأبا حنيفة كانا أسبق منه معرفة بالفقه، واعتبار الأسبقية في الزمان لا يقتضي السبق في العلوم والإتقان.

وأمَّا ما يذكرونه عنه من الإحاطة بعلمي الكيمياء[3] والفيزياء والفَلك، وكونه

---

(١) الرفض مصطلح يقابل (النَّصب)، فهو بغض الشيخين أبي بكر وعمر ﭬ وعداوتهما، والانحراف عنهما. وأول من أطلقه علىٰ من يغلو في أبي السبطين علي ﭬ ويتناول الشيخين ﭬ هو الإمام زيد بن علي بن الحسين ﭬ إذ رفض قومٌ الخروج معه لتوليِّه الشيخين، فقال: رفضتموني، وسمَّاهم الرافضة. فبات المصطلح لصيقًا بكل من غلا في علي ﭬ وتناول الشيخين ﭬ بسوء. وهذا هو المشهور في سبب إطلاق تلك التسمية، وفي سبب ذلك أقوالٌ أخرىٰ.

(٢) الاتباع: ص٦٠-٨٠ بتصرف.

(٣) وقد ألَّف د.محمد يحيىٰ الهاشمي كتابًا في هذا أسماه (الإمام الصادق ملهم الكيمياء)!
وقد نَسبوا إليه ما اختُص جابر بن حيّان فيه من علم (الكيمياء)، بحجة أنَّه من شيعته، ويذكرون أنّه استوطن الكوفة وبها التقىٰ بجعفر، وفي هذه مسائل ينبغي ملاحظتها، فأمَّا إنَّه من شيعة جعفر الصادق فلا دليل عليه، والظاهر أنّه -كما يُحكىٰ في ترجمته- كان مُقرَّبًا من الوزير جعفر بن يحيىٰ البرمكي أيام الخليفة العباسي هارون الرشيد، حتىٰ إنَّهم ذكروا أنه توفي وقد جاوز التسعين من عمره في الكوفة بعدما فرَّ إليها من العباسيين بعد نكبة البرامكة، فسُجِنَ في الكوفة وظل في السجن حتىٰ وفاته سنة ١٩٧هـ، وهو ما يؤكد صلته بجعفر البرمكي لا جعفر الصادق.
وقد ذكروا أنَّ أباه كان من المناصرين للعباسيين في ثورتهم ضد الأمويين، فتشيعه كان للعباسيين ولم يكن للعلويين فضلًا عن أن يكون لجعفر الصادق منهم، كما إنَّه حُكي عنه استيطانه (الكوفة)، وقد ذكرنا أنَّ الإمام جعفر عاش طِوال حياته في (المدينة النبوية) وبها قبره، ودار الجدل حول ثبوت دخوله العِراق فضلًا عن تركه المدينة وانتقاله إلىٰ الكوفة. وفوق هذا كله؛ فإنّ ثبوت كون جابر من شيعة جعفر أو مُقرَّبًا منه لا يُعطي أحدًا الحق في نِسبة علومه إلىٰ جعفر بهذه الصورة الغريبة!
هذا فضلًا عن وقوع التشكيك في نوع عِلم (الكيمياء) المنسوب لجابر، حيث يذكر بعض الأعلام نحو: ابن تيمية (٧٢٨هـ) في (مجموع الفتاوىٰ: ٢٩/ ٣٧٤) والصفدي (٧٦٤هـ) في (الوافي بالوفيات: ١١/ ٢٧) وابن خلدون (٨٠٨هـ) في (تاريخه: ١/ ٦٣٣-٧٢٦) أنَّ العِلم المنتشر آنذاك باسم (الكيمياء) أو (السيمياء)؛ ليس هو من باب الصنائع الطبيعية أو التي تتم بأمرٍ صناعي يستند إلىٰ العلم كالذي نعرفه اليوم عن (الكيمياء)، وإنّما هو علم يمزج بين الشعوذة والتخيلات والسِحر، يُعرف: بعلم (الطلاسم أو أسرار الحروف والأعداد) أو (سِحر النجوم والتخيلات). =

أول مـن اكـتـشـف الأوكـسـجـيـن[1]! وأول مـن اكـتـشـف نـظـريـة نـشـأة

= قال ابن خلدون في (مقدمته- الفصل الثامن والعشرون والتاسع العشرون - علم أسرار الحروف): «علم أسرار الحروف وهو المسمّىٰ لهذا العهد بالسيمياء. نقل وضعه من الطّلسمات إليه في اصطلاح أهل التصرّف من المتصوّفة، فاستعمل استعمال العامّ في الخاصّ. وحدث هذا العلم في الملّة بعد صدر منها، وعند ظهور الغلاة من المتصوّفة وجنوحهم إلىٰ كشف حجاب الحسّ، وظهور الخوارق علىٰ أيديهم والتّصرّفات في عالم العناصر، وتدوين الكتب والاصطلاحات، ومزاعمهم في تنزّل الوجود عن الواحد وترتيبه» إلىٰ أن يقول: «فأما سر التناسب الذي بين هذه الحروف وأمزجة الطبائع، أو بين الحروف والأعداد، فأمر عسير علىٰ الفهم، إذ ليس من قبيل العلوم والقياسات، وإنّما مستندهم فيه الذوق والكشف!».

ولهذا قال ابن خلدون متحدثًا عن جابر: «ثمّ ظهر بالمشرق جابر بن حيان كبير السحرة في هذه الملة فتصفّح كتب القوم واستخرج الصّناعة، وغاص في زبدتها واستخرجها، ووضع فيها غيرها من التّآليف، وأكثر الكلام فيها وفي صناعة السّيمياء؛ لأنّها من توابعها، لأنّ إحالة الأجسام النّوعيّة من صورة إلىٰ أخرىٰ إنّما يكون بالقوّة النّفسيّة لا بالصّناعة العمليّة فهو من قبيل السّحر»، ثمّ قال: «إمام المدوّنين جابر بن حيان، حتىٰ إنّهم يخصونها به فيُسمّونها علم جابر وله فيها سبعون رسالة كلها شبيهة بالألغاز، وزعموا أنّه لا يفتح مقفلها إلّا من أحاط علمًا بجميع ما فيها».

وقال الصفدي: «وأنا أنزه الإمام جعفرًا الصادق ﷺ عن الكلام في الكيمياء، وإنّما هذا الشيطان أراد الإغواء بكونه عزا ذلك إلىٰ أن يقوله مثل جعفر الصادق لتتلقاه النفوس بالقبول، ورأيته إذا ذكر الحجر يقول بعدما يرمزه وقد أوضحته في الكتاب الفلاني فيتعب الطالب حتىٰ يظفر بذلك المصنَّف المشؤوم، فيجده قد قال: وقد بينته في الكتاب الفلاني، فلا يزال يحيل علىٰ شيء بعد شيء»!

ويتحدث الشيخ محمد بن مكي العاملي (٧٨٦هـ) في (الدروس الشرعية في فقه الإمامية: ٣/ ١٦٤) عن (الكيمياء) المعروفة إلىٰ زمانه بقوله: «ومن التخيّل السيميا، وهي إحداث خيالات لا وجود لها في الحسّ للتأثير في شيء آخر، وربما ظهر إلىٰ الحسّ. ويلحق به الشعبذة، وهي الأفعال العجيبة المترتّبة علىٰ سرعة اليد بالحركة فيلتبس علىٰ الحسّ، وقيل: الطلسمات كانت معجزات لبعض الأنبياء. أمّا الكيمياء، فيحرم المسمّىٰ بالتكليس بالزئبق والكبريت والزاج والتصدية والشعر والبيض والمرارة والأدهان، كما يفعله متحشّفو الجهّال. أمّا سلب الجواهر خواصّها وإفادتها خواصّ أخرىٰ بالدواء المسمّىٰ بالإكسير، أو بالنار الليّنة الموقدة علىٰ أصل الفلزّات، أو لمراعاة نسبتها في الحجم والوزن، فهذا مما لا يعلم صحّته، وتجنّب ذلك كلّه أولىٰ وأخرىٰ».

ولابن مسكويه كلامٌ مهمّ في (الهوامل والشوامل: ص٣٦٤-٣٦٨) عن (الكيمياء وحقيقتها)، فراجعه إن شئت.

قلت: وبالجملة؛ فإنّ الجزم بكون كيمياء جابر كانت شعوذة أو سِحرًا محل نظر وتوقف، فإنّي أميل إلىٰ التردد الذي حكاه ابن مسكويه، أما باقي ما ذكرناه فيكفي في الرد علىٰ مبالغات الغلاة العجيبة التي لا تنتهي.

(١) أي: قبل جوزيف بريستلي (١٨٠٤م)، كما ذكر هذا د. نور الدين آل علي في كتابه (الإمام الصادق كما عرفه علماء الغرب: ص١٢٤).

الكون[1]! ونظرية الجاذبية[2]!، فهي -وإن كانت محل نظرٍ- إلا أنّها خارج إطار البحث الفقهي.

ولهذا لمّا افتقد الإمامية الدليل علىٰ أسبقية الإمام جعفر الصادق في العلوم علىٰ الأئمة الأربعة واستحقاقه للاتباع عِوضًا عنهم، لجؤوا إلىٰ أسلوب آخر في الترويج للمذهب الجعفري هو دعوىٰ أخذ الأئمة الأربعة الفقه عن الإمام جعفر الصادق، بحيث يُقال عن الإمام جعفر بأنه أستاذ الأئمة الأربعة بلا منازع.

ومن هذا المنطلق روّج الشيعة الإمامية في مصنفاتهم الدعائية للمذهب لفكرة العودة إلىٰ اتباع الأصل وهو مذهب الإمام جعفر الصادق، عِوضًا عن المستنسخات الممسوخة التي هي عندهم (المذاهب الأربعة).

قال د. محمد حسين الصغير[3]: «إذا توقفنا قليلًا عند مسيرة المذاهب الأربعة وجدنا الإمام الصادق هو الرافد الأصل لمنابعها الثرة[4]، فقد كان الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت (١٥٠هـ) من رعيل تلامذة الإمام حتىٰ قال: (لولا السنتان لهلك النعمان)، يشير بذلك إلىٰ حضوره عند الإمام لأخذ العلم، والتفقه في الدين، فتخرّج عليه قائلًا: (ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد). وعلىٰ أبي حنيفة أخذ الإمام مالك (١٧٩هـ) وعلىٰ مالك أخذ الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) وعلىٰ الشافعي أخذ شيخ الحنابلة الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، وعلىٰ هذا فالإمام الصادق أستاذ الأئمة دون منازع»[5].

---

(١) أي: قبل فريد هويل (٢٠٠١م)، في نظريته (الانفجار العظيم). انظر: الإمام جعفر الصادق زعيم مدرسة أهل البيت: ص٣٨٤ والإمام الصادق كما عرفه علماء الغرب: ص١٧٧.

(٢) أي: قبل إسحاق نيوتن (١٧٢٧م). انظر: الإمام الصادق كما عرفه علماء الغرب: ص١٧٧.

(٣) د. محمد حسين الصغير: أستاذ كرسي في جامعة الكوفة، ولد في النجف ١٩٤٠م والتحق بالحوزة العلمية في النجف عام ١٩٥٢م وأكمل دراسته العلمية في البحث الخارج العالي للمرجع الديني الراحل أبي القاسم الخوئي عام ١٩٧٥م، وأسس قسم الدراسات العليا في جامعة الكوفة عام ١٩٨٨م.

(٤) قال ابن منظور: (الثَّرَّةُ بالفتح كثرة اللبن يقال ناقة ثَرَّة واسعة الإحليل وهو مخرج اللبن من الضرع)، والمراد من كلام د. الصغير الإشارة إلىٰ كثرة خيرات الإمام جعفر.

(٥) الإمام جعفر الصادق زعيم مدرسة أهل البيت: ص٣٠.

ويتحدث المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني[1] عن حُجية أقوال الأئمة الاثني عشر فيقول من جملة كلام له: (وخضع لهم أئمة الفقه في مواقف شتىٰ حتىٰ قال الإمام أبو حنيفة بعد تتلمذه علىٰ الإمام الصادق سنتين: «لولا السنتان لهلك النعمان»)[2].

وانساق د. حامدٌ حفني داود وراء هذه الدعوىٰ بكل حماسة حتىٰ قال: (وكان أبو حنيفة كثيرًا ما يقول: لولا السنتان لهلك النعمان)[3]!

ولا أدري -غفر الله له- من أين جاء بهذه الكثرة؟! فالمسائل العلمية أحوج ما تكون إلىٰ البينة والبرهان لا إلىٰ العاطفة.

ويبدو أنّ حمّىٰ التنافس علىٰ الإمام أبي حنيفة كانت أقوىٰ من أن تُطفأ بعبارات تدغدغ المشاعر أو تروج لمذهب الإمامية بين صفوف أهل السنة والجماعة بحجة كون الإمام جعفر الصادق إمام المذاهب الأربعة مجتمعة، ففي الزيدية من يزعم أنَّ مقولة (لولا السنتان لهلك النعمان) كانت صادرة من الإمام أبي حنيفة تجاه شيخٍ آخر له هو الإمام زيد بن علي بن الحسين.

وفي هذا يقول الشيخ عبد الواسع بن يحيىٰ الواسعي في تحقيقه لمسند الإمام زيد بن علي: (أبو حنيفة من تلامذة الإمام زيد بن علي، قرأ عليه سنتين وكان يقول: لولا السنتان لهلك النعمان)[4].

وقد بحثت طويلًا عن أصل هذه المقولة التي تناقلتها الكتب، واستغلها الإمامية أسوأ استغلال، فأوليتها عناية خاصة، وفتشت في سبيل البحث عنها ما استطعت من كتب الأولين، فلم أقف لها علىٰ ذِكر في تراجم القدماء علىٰ اختلاف مذاهبهم ومشاربهم، وأول من ذكرها من الأعلام هو الجاحظ (٢٥٥هـ) بصيغة تمريض تُنبئك

---

(١) جعفر محمد حسين الخياباني السبحاني، مرجع تقليد معاصر، ولد في تبريز سنة ١٩٢٨م، وله من المؤلفات: الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف، البدعة: مفهومها وحدها وآثارها ومواردها، مع الشيعة الإمامية في عقائدهم، ومؤلفات أخرىٰ كثيرة.

(٢) الاعتصام بالكتاب والسنة: ص٣٤٨.

(٣) نظرات في الكتب الخالدة: ص١٨٢.

(٤) مسند زيد بن علي: ص١٠٣.

عن حال هذه الدعوىٰ، حيث يقول: «جعفر بن محمد الذي ملأ الدنيا علمه وفقهه، ويُقال: إنّ أبا حنيفة من تلامذته . . »[1].

ثمَّ جاء بعده ابن أبي الحديد المعتزلي (٦٥٦هـ) لتتغير صيغة التمريض (يُقال) إلىٰ صيغة جزم (قرأ)، فيقول: (وأبو حنيفة قرأ علىٰ جعفر بن محمد عليه السلام، وقرأ جعفر علىٰ أبيه عليه السلام)[2].

ثمَّ شمس الدين محمّد الجزري (٨٣٣هـ) لتتحول الدعوىٰ العريضة إلىٰ حقيقة ثابتة يُحاجج بها، فيقول: «وثبت عندنا أنَّ كلّا من الإمام مالك وأبي حنيفة صحب الإمام أبا عبد الله جعفر بن محمّد الصادق، حتىٰ قال أبو حنيفة: ما رأيت أفقه منه، وقد دخلني منه من الهيبة ما لم يدخلني للمنصور»[3].

والكلام الذي يذكره ابن الجزري عن الإمام أبي حنيفة يؤكد ما ذكرناه ولا ينفيه، فإنَّ كلامه صريح أنَّ المراد به هو اللقاء الأول بينهما أمام الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور في أواخر حياة الإمامين أبي حنيفة وجعفر، إلا أنَّ الملاحظ في كل النقول السابقة أنّ أيًّا منهم لم يذكر ولم يُشر إلىٰ العبارة الدارجة: (لولا السنتان لهلك النعمان)، مما يؤكد أنها لم تُعرف طول تلك الحقبة من الزمن حتىٰ كان أول من ذكرها من أهل العلم هو علامة الهند شاه عبد العزيز غلام الدهلوي (١٢٣٩هـ) في كتابه «التحفة الاثنا عشرية» والذي اختصره العلامة السيد محمود شكري الألوسي[4] (قرابة ١٣٤٢هـ)، وكُلُ من يذكر هذه العبارة اليوم هو عالة في النقل علىٰ الدهلوي.

---

(١) الرسائل السياسية (رسالة فضل هاشم علىٰ عبد شمس): ص٤٥٠.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١/١٨.

(٣) مناقب الأسد الغالب (أسنىٰ المطالب): ص٨٣.

(٤) ومن الظاهر تأثر أبو المعالي محمد شكري الألوسي بهذه المقالة علىٰ المستوىٰ الشخصي إذ استدل بها في كتابه (صب العذاب علىٰ من سبّ الأصحاب: ص١٥٧-١٥٨) قائلًا: (هذا أبو حنيفة رضي الله تعالىٰ عنه -وهو بين أهل السنة- كان يفتخر ويقول بأفصح لسان: (لولا السنتان لهلك النعمان) يريد السنتين اللتين صحب فيها -لأخذ العلم- الإمام جعفر الصادق، وقد قال غير واحد من الأجلة: إنه أخذ العلم والطريقة من هذا الإمام ومن أبيه الإمام محمد الباقر ومن عمه زيد بن علي بن الحسين رضي الله تعالىٰ عنهم، ومالك بن أنس رحمه الله تعالىٰ كان يفتخر أيضا بأخذ العلم عنهم وعمن أخذ عنهم).
وهذا كلام غريب أن يصدر من مِثل الإمام أبي المعالي؛ مع ما عُرِف من استنكار أكابر أهل العلم له.

والدهلوي ﷺ حين ينقلها، لا يعزوها إلىٰ مصدر من مصادر أهل السنة المتقدمة ولا إلىٰ إمام مُعتبر، بل لا يعزوها حتىٰ للمخالفين، فلا يُدرىٰ من أين جاء بها!

فلعلها من مسموعاته التي أحب أن يوثقها بيانًا للعلاقة الحميمة التي جمعت الإمامين الصادق والنعمان أو كان ذلك مما تناقلته الإمامية فذكره في كتابه تنزّلًا[1].

فإنّ كل من يذكر هذه المقولة لا يستطيع أن ينسبها لأحد قبل الدهلوي، فإنه قد انفرد بذكرها ونقلها عنه الناس، وبيننا وبين المُنْكِر التفتيش.

والتسليم بأنّ الإمام جعفرًا الصادق -علىٰ فضله ومكانته عندنا- هو شيخ الإمام أبي حنيفة، لا يخلو من مغالطات بدهية، لا تخفىٰ علىٰ من نوَّر الله بصيرته.

يُمكن إجمالها في الوقفات التالية:

الوقفة الأولى:

إنّ الإمام جعفرًا الصادق ﷺ كان منتميًا لمدرسة أهل الحديث[2] التي كان لها موقفها الخاص من مدرسة الرأي المتمثلة آنذاك بالإمام أبي حنيفة وأصحابه.

---

(١) فقد نقل المحقق محب الدين الخطيب في مقدمة تحقيقه لمختصر التحفة كلام عبد العزيز شاه الدهلوي صاحب التحفة عن منهجه في الكتابة وفيه قوله: (وقد التزمت في هذه الرسالة أن لا أنقل شيئًا من حال مذهب الشيعة وبيان أصولهم والإلزامات الموجهة إليهم إلا من كتبهم الشهيرة المعتبرة، أو الموافقة لما فيها، لأحملهْم علىٰ أن تكون الإلزامات التي يوردونها بزعمهم علىٰ أهل السنة والجماعة مطابقة لما في الكتب المعتبرة عند أهل السنة وموافقة لرواياتهم الصحيحة، وبذلك تنتفي عنا وعنهم تهمة التعصب).
وقال المترجم من الفارسية إلىٰ العربية -أي الشيخ غلام محمد الأسلمي-: (إنّ المؤلف حيثما أطلق الكلام جعله علىٰ طريقة الشيعة ومذهبهم. وما أورده عن أهل السنة قيّده بهم وعزاه إليهم. ومن هذا القبيل ما ذكره في باب الإمامة (ص١٢٤) عن اجتهاد معاوية، فقد أورده بلسان الشيعة وطريقتهم تنزلًا ليقيم عليهمْ الحجة فيما بعد. فأصل الكلام في هذه الرسالة علىٰ قواعد الشيعة وأصولهم ورواياتهم، لتقوم الحجة عليهم بذلك).

(٢) نذكر هذا كواقع تاريخي بعيدًا عن الأدلجة المذهبية، وإلا فعند الإمامية أنه كان مجافيًا لمدرستي الرأي والحديث، ساخطًا علىٰ كل من لا يدين له بالإمامة.
وفي هذا يقول علي الشهرستاني في كتابه (وضوء النبي (ع): ١/ ٣٥١): (إنّ مدرستي العراق والمدينة -كما ستعرف- كانتا مدرستين في قبال مدرسة أهل البيت، إذ كان بعضهم يفتي طبق الأثر والآخر طبق الرأي، ولم يكونوا علىٰ اختلاف مع السلطة، بل نراهم دومًا يخضعون لها ويأمرون بمسايرتها ويرون وجوب إطاعة السلطان برًا كان أم فاجرًا، ويقولون بجواز الصلاة -وهي عمود الدين- خلفه).

فقد كان بين المدرستين[1] وحشة ونفرة وردود متبادلة، ومناظرات علمية وسجالات بين حين وآخر[2].

---

(١) انقسم المجتهدون من أئمة الفقه والدين إلىٰ صنفين لا يعدون إلىٰ ثالث: أصحاب الحديث وأصحاب الرأي.

* أصحاب الحديث: وهم أهل الحجاز، الإمام جعفر بن محمد الصادق (١٤٨هـ)، والإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، والإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ)، والإمام داود بن علي البغدادي (٢٧٠هـ) -إمام أهل الظاهر-، وإنما سُمّوا أصحاب الحديث، لأنّ عنايتهم بتحصيل الأحاديث ونقل الأخبار وبناء الأحكام علىٰ النصوص، ولا يرجعون إلىٰ القياس الجلي والخفي ما وجدوا خبرًا أو أثرًا.

* أصحاب الرأي: وقد غَلَبت نِسبتهم علىٰ أهل العراق، رغم تنوعهم، وإنما سُمُّوا أصحاب الرأي؛ لأنّ أكثر عنايتهم بتحصيل وجه القياس، والمعنىٰ المستنبط من الأحكام وبناء الحوادث عليها، وربما يقدِّمون القياس الجلي علىٰ آحاد الأخبار.

وهم:

١- من أهل العراق:

الإمام ابن أبي ليلىٰ الأنصاري (١٤٨هـ)، والإمام أبو حنيفة (١٥٠هـ) وأصحابه: «محمد بن الحسن، وأبو يوسف، وزفر بن الهذيل، والحسن بن زياد اللؤلؤي، وأبو مطيع البلخي»، والإمام سفيان الثوري (١٦١هـ).

ولأنَّ الإمام أباحنيفة وأصحابه هم حملة لواء هذه المدرسة، غَلبت نِسبة أصحاب الرأي علىٰ الحنفية، كما يقول النووي (٦٧٦هـ) في (روضة الطالبين: ٥/ ٣٣٠): المراد بأصحاب الرأي: الفقهاء الحنفية، هذا عرف أهل خراسان.

٢- من أهل الشام:

الإمام الأوزاعي (١٥٧هـ).

٣- من أهل المدينة:

الإمام ربيعة بن أبي عبد الرحمن (١٣٦هـ)، وقد أُطلِق عليه اسم (ربيعة الرأي) لهذا، والإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ)؛ وهو أمر يجهله كثيرٌ من الناس عن مذهبه ﷺ، لكن أهل التحقيق يذكرونه في أصحاب الرأي لا أهل الحديث.

ولهذا فإنَّ ابن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ) في (المعارف: ص٤٩٨) لما ترجم للإمام مالك، ذكره في أصحاب الرأي، ولم يذكره في أصحاب الحديث.

وذكر الفقيه الحنفي أبو الليث السمرقندي (٣٧٣هـ) في تأسيس النظائر أنه إذا لم يوجد في مذهب الإمام أبي حنيفة قول في مسألة يرجع إلىٰ مذهب الإمام مالك لأنه أقرب المذاهب إليه. (انظر: رد المحتار لابن عابدين: ٣/ ٤١١).

(٢) قال أبو الفتح الشهرستاني في (الملل والنِحل: ١/ ٢٠٥-٢٠٦): (اعلم أنّ بين الفريقين اختلافات =

لم تذكر كتب الآثار أو التواريخ السُنية موقفًا خاصًا للإمام جعفر الصادق تجاه مدرسة أهل الرأي سوىٰ بعض الحوارات التي تدل علىٰ موقفه المتشدد تجاه القياس وأهله كما سيأتي.

ولكن يُفهم من خلال الإطار العام لهذه الحوارات ومن خلال كونه منتميًا لمدرسة أهل الحديث فكريًا أنّ موقفه هو موقف غيره من فقهاء هذه المدرسة.

وقد حفل التراث الإمامي بروايات عن الإمام جعفر الصادق يُظهِر فيها موقفًا متشددًا من مدرسة أهل الرأي ومن ينتمي إليها، وتجنح في بعضها إلىٰ لعنهم ورميهم بالبدعة والضلال وربما الكفر، بذريعة تغيير أحكام الشريعة والتلاعب في دين الله ﷻ.

فقد روىٰ المفيد في (الأمالي) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن جعفر الصادق قوله: (لعن الله أصحاب القياس؛ فإنهم غيّروا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ واتهموا الصادقين في دين الله)[1].

وروىٰ البرقي في (المحاسن) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن محمد بن مسلم عن الإمام جعفر الصادق في كتاب أدب أمير المؤمنين (ع) قوله: (لا تقيسوا الدين، فإنّ أمر الله لا يقاس، وسيأتي قوم يقيسون وهم أعداء الدين)[2].

وروىٰ ميرزا النوري الطبرسي عن محمد بن حكيم قوله: قلت لأبي عبد الله (ع): إنّ قومًا من أصحابنا قد تفقهوا وأصابوا علمًا ورووا أحاديث، فيرد عليهم الشيء،

= كثيرة في الفروع ولهم فيها تصانيف وعليها مناظرات، وقد بلغت النهاية في مناهج الظنون حتىٰ كأنهم قد أشرفوا علىٰ القطع واليقين ..).

وقد كان الإمام أحمد يُشنِّع كثيرًا علىٰ أهل الرأي، فكان يقول -كما في مسائله برواية أبي داود السجستاني (١٧٧٨)-: «لا يعجبني رأي مالك، ولا رأي أحد» .

وقد سُئِل مرة عن الإمام مالك. فقال: حديث صحيح، ورأي ضعيف، وسئل عن الإمام الأوزاعي فقال: حديث ضعيف، ورأي ضعيف، وسئل عن الإمام أبي حنيفة. فقال: لا رأي ولا حديث. (انظر: تاريخ بغداد: ١٥/ ٥٧٣).

وسيأتي الكلام مفصَّلًا عن تشنيعات الإمام جعفر الصادق عليهم أيضًا.

(١) الأمالي: ص٥٢ ح١٣، وسائل الشيعة: ٢٧/ ٥٩ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي- ح ٤٤.

(٢) المحاسن: ١/ ٢١٥ ووسائل الشيعة: ٢٧/ ٥٢ -كتاب القضاء- باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي - ح٣٦.

فيقولون فيه برأيهم؟ فقال: (لا، وهل هلك من مضىٰ إلا بهذا وأشباهه؟)[1].

وروىٰ الحميري القمي عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت للرضا (ع): جعلت فداك، إنّ بعض أصحابنا يقولون: نسمع الأثر يحكىٰ عنك وعن آبائك عليهم السلام فنقيس عليه ونعمل به. فقال: سبحان الله، لا والله ما هذا من دين جعفر (ع)، هؤلاء قوم لا حاجة بهم إلينا، قد خرجوا من طاعتنا وصاروا في موضعنا، فأين التقليد الذي كانوا يقلدون جعفرًا وأبا جعفر عليهما السلام؟ قال جعفر: لا تحملوا علىٰ القياس، فليس من شيء يعدله القياس إلا والقياس يكسره[2].

وروىٰ الكليني في (الكافي) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن أبي شيبة الخراساني قال: سمعت أبا عبد الله -جعفر الصادق- يقول: إنّ أصحاب المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس فلم تزدهم المقاييس من الحق إلا بعدًا، وإنَّ دين الله لا يصاب بالمقاييس[3].

وروىٰ الحميري القمي عن مسعدة بن صدقة قال: قال لي جعفر بن محمد: (من أفتىٰ الناس برأيه فقد دان بما لا يعلم، ومن دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحل وحرم فيما لا يعلم)[4].

وروىٰ النوري الطبرسي عن سماعة بن مهران عن جعفر الصادق قال: قلت: جعلت فداك، إنَّ أناسًا من أصحابك قد لقوا أباك وجدك، وقد سمعوا منهما الحديث، وقد يرد عليهم الشيء ليس عندهم فيه شيء، وعندهم ما يشبهه، فيقيسوا علىٰ أحسنه؟ فقال جعفر: (ما لكم والقياس؟ إنما هلك من هلك بالقياس)، قلت: أصلحك الله، ولم ذاك؟ قال: (لأنه ليس من شيء إلا وقد جرىٰ به كتاب وسنة، وإنما ذاك شيء إليكم إذا ورد عليكم أن تقولوا، قال: فقال: (إنه ليس من شيء إلا وقد

---

(١) مستدرك الوسائل: ١٧/ ٢٦٣-٢٦٤.

(٢) قرب الإسناد: ص٣٥٦.

(٣) الكافي: ١/ ٥٦ كتاب فضل العلم - باب البدع والرأي - ح ٧، وسائل الشيعة: ٢٧/ ٤٣ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي- ح ١٨.

(٤) قرب الإسناد: ص١٢.

جرىٰ به كتاب وسنة)، ثمَّ قال: (إنّ الله قد جعل لكل شيء حدًا، ولمن تعدىٰ الحد حدًا)[1].

وقد دلَّت الروايات السابقة وغيرها مما لم نذكره في هذا الموضع علىٰ أنَّ الإمام جعفرًا الصادق كان من أكثر الناس تشددًا تجاه القياس، بخلاف الإمام أبي حنيفة الذي عُرِف عنه التوسع في القياس.

وقد بوّب أبو جعفر البرقي -من الإمامية- في كتابه (المحاسن) بابًا بعنوان (باب المقاييس والرأي) أودع فيه أربعًا وعشرين رواية عن الإمام جعفر الصادق كلها في ذم القياس وأهله.

ومن أظهرها: قوله لأبي بصير لما سأله: يرد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب ولا سنة فننظر فيها؟ - فقال: (لا، أما إنَّك إن أصبت لم تؤجر، وإن أخطأت كذبت علىٰ الله!)[2].

وسواء أكان رفض الإمام جعفر الصادق للقياس هو رفض مُطلق أو رفض للقياس غير منصوص العلة، فإنّ الاختلاف بين نظرة الإمامين أبي حنيفة وجعفر في هذا الأصل الفقهي، كافٍ في بيان اختلاف أصولهما وطرق استنباطهما.

وروت كتب الفريقين (أهل السنة والإمامية) عدة مناقشات علمية بين الإمامين أبي حنيفة وجعفر، أبرزت الاختلاف الأصولي الكبير بينهما، فمن ذلك:

* ما رواه الزبير بن بكّار (٢٥٦هـ) وغيره بسندهم عن عبد الله بن شُبرمة الكوفي -حين قَدِم مكة حاجًا أو المدينة النبوية- أنَّه قال: دخلت أنا وأبو حنيفة علىٰ جعفر بن محمد بن علي، فسلَّمتُ، وكنتُ له صديقًا، ثمَّ أقبلت علىٰ جعفر، فقلت له: أمتع الله بك، هذا رجلٌ من أهل العراق، له فقهٌ وعِلم.

فقال لي جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه؟ ثمَّ أقبل عليّ، فقال: هو النعمان بن ثابت؟

قال -أي: ابن شُبرمة-: ولم أعرف اسمه إلّا ذلك اليوم.

---

(١) مستدرك الوسائل: ١٧/ ٢٦٥.

(٢) المحاسن: ١/ ٢١٣ والكافي للكليني: ١/ ٥٦.

فقال أبو حنيفة: نعم، أصلحك الله.

فقال له جعفر: اتّقِ الله ولا تقِسْ الدِّين برأيك، فإنّ أول مَن قاس إبليس، إذ أمره الله تعالىٰ بالسجود لآدمَ، فقال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

ثمَّ قال له جعفر: هل تُحسن أنْ تقيس رأسك من جسدك؟ فقال: لا، فقال: أخبرني عن الملوحة في العينين، وعن المرارة في الأذنين، وعن الماء في المنخرين، وعن العذوبة في الشّفتين لأيّ شيء جُعل ذلك؟ قال: لا أدري.

قال له جعفر: إنَّ الله تبارك وتعالىٰ خلق العينين فجعلهما شحمتين، وجعل الملوحة فيهما مَنًّا منه علىٰ ابن آدم، ولولا ذلك لذابتا فذهبتا، وجعل المرارة في الأذنين مَنًّا منه عليه، ولولا ذلك لهجمت الدواب فأكلت دماغه.

وجعل الماء في المنخرين ليصعد منه النفس وينزل، ويجد منه الريح الطيبة من الريح الردية.

وجعل العذوبة في الشفتين ليجد ابنُ آدم لذّة مطعمه ومشربه.

ثمَّ قال لأبي حنيفة: أخبرني عن كلمة أولها شرك وآخرها إيمان ما هي؟ قال: لا أدري.

قال: قول الرجل «لا إله إلا الله»، فلو قال: «لا إله»، ثمَّ أمسك كان مشركًا، فهذه كلمة أولها شرك وآخرها إيمان.

ثمَّ قال: ويحك أيُّما أعظم عند الله تعالىٰ، قتل النفس التي حرم الله أم الزنا؟ قال: لا بل قتل النفس.

قال له جعفر: إنَّ الله تبارك اسمه قد رضي وقبل في قتل النفس بشاهدين، ولم يقبل في الزنا إلا أربعة، فكيف يقوم لك قياس؟

ثمَّ قال: أيما أعظم عند الله، الصوم أم الصلاة؟ قال: لا بل الصلاة.

قال: فما بال المرأة إذا حاضت تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة؟ اتق الله يا عبد الله ولا تقس، نقف نحن غدًا وأنت ومن خالفنا بين يدي الله ﷻ، فنقول: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وصحبه، قال الله ﷻ، وتقول أنت وأصحابك: سمعنا

ورأينا، فيعمل بنا وبكم ما يشاء[1].

* ما رواه أبو نُعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) بسنده عن محمد بن سليمان بن سليط[2] قال: قال جعفر بن محمد لأبي حنيفة: يا نعمان، أيهما أكبر، الصلاة أم الصيام؟ قال: بل الصلاة، قال: «فيما كان الحائض تقضي ما أفطرت، ولا تقضي ما تركت الصلاة؟، إنَّ دين الله ليس بالقياس، إنَّما هو الاتباع»[3].

ومن طُرق الإمامية ما يلي:

* ما رواه البرقي (٢٧٤هـ) في (المحاسن) عن محمد بن مسلم قال: كنت عند أبي عبد الله (ع) بمنىٰ إذا أقبل أبو حنيفة علىٰ حمارٍ له، فاستأذن علىٰ أبي عبد الله (ع) فأذِنَ له، فلمَّا جلس قال لأبي عبد الله (ع): إني أريد أن أقايسك، فقال أبو عبد الله (ع): ليس في دين الله قياس، ولكن أسألك عن حمارك هذا فيم أمره؟ قال: عن أي أمره تسأل؟ -قال: أخبرني عن هاتين النكتتين اللتين بين يديه، ما هما؟- فقال أبو حنيفة: خلق في الدواب كخلق أذنيك وأنفك في رأسك، فقال له جعفر: خلق الله أذني لأسمع بهما، وخلق عيني لأبصر بهما، وخلق أنفي لأجد به الرائحة الطيبة والمنتنة، ففيما خلق هذان؟ -وكيف نبت الشعر علىٰ جميع جسده ما خلا هذا الموضع؟- فقال أبو حنيفة: سبحان الله، أتيتك أسألك عن دين الله، وتسألني عن مسائل الصبيان! فقام وخرج[4].

* ما رواه الحميري القمي (٣٠٤هـ) عن البزنطي عن أبي الحسن علي الرضا قال: قال أبو حنيفة لأبي عبد الله: تجتزئون بشاهد واحد ويمين؟ قال: نعم، قضىٰ به

---

(١) الأخبار الموفقيات للزبير بن بكّار: ص٧٥-٧٦ وأخبار القضاة لوكيع: ٣/ ٧٧-٧٨ والعظمة لأبي الشيخ: ٥/ ١٦٢٦ والفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي: ١/ ٤٦٤، وفي فوائد تمام: ١/ ١١٠ أنَّ الداخل علىٰ جعفر مع أبي حنيفة لم يكن ابن شبرمة، وإنّما خارجة وابن أبي ليلىٰ، وإسناده غريب. وفي حلية الأولياء: ٣/ ١٩٦ أنَّ الداخل هو عمرو بن جميع -قاضي حلوان- وابن أبي ليلىٰ، وعمرو بن جميع متهم بالوضع!

(٢) قال العُقيلي في (الضعفاء الكبير: ٤/ ٧٤): مجهولٌ بالنَّقل.

(٣) مسند أبي حنيفة: ص٦٦.

(٤) المحاسن: ٢/ ٣٠٤ ووسائل الشيعة: ٢٧/ ٥٢ -كتاب القضاء- باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي - ح ٣٧.

رسول الله ﷺ، وقضىٰ به علي عليه السلام بين أظهركم بشاهدٍ ويمين. فتعجب أبو حنيفة.

فقال جعفر الصادق: أعجب من هذا أنكم تقضون بشاهد واحد في مائة شاهد، وتجتزؤون بشهادتهم بقوله.. فقال له: لا نفعل. فقال: بلىٰ تبعثون رجلًا واحدًا، فيسأل عن مائة شاهد، فتجيزون شهاداتهم بقوله، وإنَّما هو رجل واحد.

فقال أبو حنيفة: أيش فرق ما بين ظلال المحرم والخباء؟ فقال له أبو عبد الله: «إنّ السنة لا تقاس»[1].

* ما رواه الكليني (٣٢٩هـ) في (الكافي) عن عيسىٰ بن عبد الله القرشي قال: دخل أبو حنيفة علىٰ جعفر الصادق فقال له: يا أبا حنيفة! بلغني أنك تقيس؟ قال: نعم، قال: لا تقس، فإنّ أول من قاس إبليس حين قال: خلقتني من نار وخلقته من طين، فقاس ما بين النار والطين، ولو قاس نورية آدم بنورية النار عرف فضل ما بين النورين، وصفاء أحدهما علىٰ الآخر[2].

* ما رواه ابن بابويه القمي (٣٨١هـ) عن شبيب بن أنس، عن بعض أصحاب أبي عبد الله جعفر الصادق -في حديث طويل- أنَّ جعفرًا قال لأبي حنيفة: أنت فقيه أهل العراق؟ قال: نعم، قال: بما تفتيهم؟ قال: بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، قال: يا أبا حنيفة، تعرف كتاب الله حق معرفته وتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال: نعم، قال: يا أبا حنيفة لقد ادَّعيت علمًا، ويلك ما جعل الله ذلك إلا عند أهل الكتاب الذين أُنزل عليهم، ويلك! ولا هو إلا عند الخاص من ذرية نبينا محمد ﷺ، وما ورَّثك الله من كتابه حرفًا . . . إلىٰ آخر الرواية[3].

* ما قاله المجلسي (١١١١هـ): وجدت بخط بعض الأفاضل نقلًا من خط الشهيد رفع الله درجته، قال: قال أبو حنيفة النعمان بن ثابت: جئت إلىٰ حجام بِمِنىٰ ليحلق رأسي، فقال: ادن ميامنك، واستقبل القبلة، وسمِّ الله، فتعلَّمت منه ثلاث خصال لم تكن عندي، فقلت له: مملوك أنت أم حر ؟ فقال: مملوك، قلت: لمن؟ قال: لجعفر

---

(١) قرب الإسناد: ص٣٥٩.

(٢) الكافي: ٥٨/١ كتاب فضل العلم - باب البدع والرأي - ح ٢٠، ووسائل الشيعة: ٣٨/٢٧-٣٩ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي - ح ٤.

(٣) علل الشرائع: ص٨٩-٩٠ ووسائل الشيعة: ٤٧/٢٧-٤٨ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي - ح ٢٧.

بن محمد العلوي، قلت: أشاهد هو أم غائب؟ قال: شاهد، فصرت إلىٰ بابه واستأذنت عليه فحجبني، وجاء قوم من أهل الكوفة فاستأذنوا فأذِن لهم، فدخلت معهم، فلما صرت عنده قلت له: يا ابن رسول الله، لو أرسلت إلىٰ أهل الكوفة فنهيتهم أن يشتموا أصحاب محمد ﷺ، فإنّي تركت بها أكثر من عشرة آلاف يشتمونهم، فقال: لا يقبلون مني، فقلت: ومن لا يقبل منك وأنت ابن رسول الله ﷺ؟ فقال: أنت ممّن لم تقبل مني، دخلت داري بغير إذني وجلست بغير أمري، وتكلمت بغير رأيي، وقد بلغني أنك تقول بالقياس، قلت: نعم به أقول، قال: ويحك يا نعمان! أول من قاس الله تعالىٰ[1] إبليس حين أمره بالسجود لآدم ﷺ، وقال: خلقتني من نارٍ وخلقته من طين . . . إلىٰ آخر ما ذكره من نقاشهما[2].

* ما رواه الكليني في (الكافي) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن محمد بن مسلم قال: دخل أبو حنيفة علىٰ جعفر الصادق فقال له: رأيت ابنك موسىٰ يصلي والناس يمرون بين يديه فلا ينهاهم وفيه ما فيه، فقال أبو عبد الله (ع): ادعوا لي موسىٰ فدُعي، فقال له: يا بني؛ إنّ أبا حنيفة يذكر أنك كنت صليت والناس يمرون بين يديك، فلم تنههم، فقال: نعم يا أبت؛ إنّ الذي كنت أصلي له كان أقرب إليَّ منهم[3]، يقول الله ﷻ ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [سورة ق: ١٦]، قال: فضمَّه أبو عبد الله (ع) إلىٰ نفسه، ثمَّ قال: يا بني؛ بأبي أنت وأمي يا مستودع الأسرار[4]!

علّق الكليني علىٰ فعل الإمام جعفر الصادق بقوله: (وهذا تأديب منه (ع)، لا أنه ترك الفضل)[5].

---

(١) كذا في (البحار)، وفي (شرح الأخبار للنعمان المغربي: ٣/ ٣٠٠): «ويحك يا نعمان، إنَّ أول من قاس إبليس».

(٢) بحار الأنوار ١٠/ ٢٢٠-٢٢١.

(٣) إن صح هذا عن الإمام موسىٰ الكاظم فيعني ذلك أنه عمل بالقياس بل بالقياس المرجوح، فإنّ النصوص الصحيحة الصريحة قد أمرت المصلي بنهي الناس عن المرور بين يديه كما أشار إلىٰ ذلك الإمام أبو حنيفة، وبهذا يكون الإمام موسىٰ علىٰ غير منهج أبيه جعفر في الاستنباط وفي الموقف من القياس بل والعجيب في الرواية إقرار الإمام جعفر له بصنيعه!

(٤) الكافي: ٣/ ٢٩٧ كتاب الصلاة - باب ما يستتر به المصلي ممن يمر بين يديه - ح ٤، ووسائل الشيعة: ٥/ ١٣٥ -باب عدم بطلان الصلاة بمرور شيء قدام المصلي- ح ١١.

(٥) المصدر السابق

وقد احتار المجلسي في تفسير كلام الكليني الصريح عن صدور التأديب من إمام معصوم (وهو الإمام جعفر الصادق) تجاه ابنه الإمام المعصوم (وهو موسىٰ الكاظم)، فقال: (وقوله «وهذا تأديب» كلام الكليني، ويحتمل وجوهًا:

الأول: أن يكون المعنىٰ أنّ هذا منه (ع) كان تأديبًا لأبي حنيفة!!، ولذا طلبه ليعلم الملعون[1] أنه (ع) لم يترك الفضل، إما لعدم الحاجة إلىٰ السترة لمن لا يشغله عن الله شيء كما مر، أو لأنه (ع) كان لم يترك السترة حيث لم يذكر في الخبر تركها.

الثاني: أن يكون المراد تأديب موسىٰ (ع) فالمراد بالفضل السنة الأكيدة والتأديب في أصل الطلب، ولا ينافي ذلك مدحه (ع) علىٰ ما ذكره من العلة في عدم تأكيد السنة، وفي بعض النسخ لأنه ترك، فالثاني أظهر، ويحتمل الأول علىٰ تكلف.

الثالث: أن يكون ضمير منه راجعًا إلىٰ موسىٰ (ع) أي صلاته (ع) كذلك كان تأديبًا لأبي حنيفة، لا أنه ترك الفضل إذ ترك السنة لهذه العلة ليس تركًا للفضل، بل هو عين الفضل)[2].

والشيعة الإمامية يروون في مصادرهم أنّ الإمام موسىٰ الكاظم كان حانقًا علىٰ الإمام أبي حنيفة لأخذه بالقياس، فهل بين إنكار أبي حنيفة عليه وبين موقفه الساخط عليه أي علاقة؟

فقد روىٰ الكليني في (الكافي) عن محمد بن حكيم أنه قال: قلت لأبي الحسن موسىٰ الكاظم: جعلت فداك؛ فقهنا في الدين وأغنانا الله بكم عن الناس حتىٰ أنّ الجماعة منا لتكون في المجلس ما يسأل رجل صاحبه تحضره المسألة ويحضره جوابها فيما منَّ الله علينا بكم فربما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن آبائك شيء فنظرنا إلىٰ أحسن ما يحضرنا وأوفق الأشياء لما جاءنا عنكم فنأخذ به؟ فقال: هيهات هيهات، في ذلك والله هلك من هلك يا ابن حكيم، قال: ثمَّ قال: لعن الله

---

(١) يريد بذلك الإمام أبا حنيفة - عياذًا بالله- ولعله يشير بذلك إلىٰ ما رُوي في مصادر الإمامية عن الإمام موسىٰ الكاظم-برأه الله تعالىٰ- من قوله: (لعن الله أبا حنيفة كان يقول: قال علي، وقلت).

والشيعة الإمامية طعنهم في الإمام أبي حنيفة بل وسائر الأئمة العدول الأثبات لا ينحصر بمثل هذه العبارات، نسأل الله العفو والعافية.

(٢) بحار الأنوار: ٨٠/ ٣٠٠-٣٠١.

أبا حنيفة كان يقول: قال علي، وقلت. قال محمد بن حكيم لهشام بن الحكم: والله ما أردت إلا أن يرخص لي في القياس[1].

وبالنظر إلىٰ ما أودعه المفيد في (الاختصاص) والميرزا النوري في (المستدرك) عن لقاء الإمام أبي حنيفة بالإمام جعفر وإنكاره علىٰ ابنه موسىٰ نلحظ زيادات علىٰ النص لم يذكرها الكليني والحر العاملي[2]، ففي تتمة الرواية السابقة: فقال أبو عبد الله (ع): يا أبا حنيفة؛ القتل عندكم أشد أم الزنىٰ؟ فقال: بل القتل، قال (ع): فكيف أمر الله في القتل بشاهدين وفي الزنىٰ بأربعة؟ كيف يدرك هذا بالقياس؟ يا أبا حنيفة، ترك الصلاة أشد أم ترك الصيام؟ فقال: بل ترك الصلاة، قال: فكيف تقضي المرأة صيامها ولا تقضي صلاتها؟ كيف يدرك هذا بالقياس؟ ويحك يا أبا حنيفة، النساء أضعف علىٰ المكاسب أم الرجال؟ قال: بل النساء، قال: فكيف جعل الله للمرأة سهما وللرجل سهمين؟ كيف يدرك هذا بالقياس؟ يا أبا حنيفة، الغائط أقذر أم المني؟ قال: بل الغائط، قال: فكيف يستنجىٰ من الغائط ويغتسل من المني؟ كيف يدرك هذا بالقياس؟ ويحك يا أبا حنيفة، تقول سأنزل مثل ما أنزل الله؟ قال: أعوذ بالله أن أقوله، قال: بل تقوله أنت وأصحابك من حيث لا تعلمون[3].

لكن هذا الاختلاف في المنهجية العلمية لم يمنع الاثنين من الاعتراف بعلم وفضل بعضهما البعض.

فقد صرّح أبو حنيفة بإعجابه بجعفر قائلًا: (ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد)[4].

وصرّح جعفر بإعجابه بأبي حنيفة قائلًا: (هذا أبو حنيفة، أفقه أهل بلده)[5].

---

(١) الكافي - كتاب فضل العلم -باب البدع والرأي- ح ٩.

(٢) باعتبار اختلاف السند، فالكليني يروي عن علي بن إبراهيم مرفوعًا عن محمد بن مسلم، والمفيد يروي عن محمد بن عبيد عن حمَّاد عن محمد بن مسلم.

(٣) الاختصاص: ص١٨٩ومستدرك الوسائل: ١٧/ ٢٦٦ ح٢١٣٠٠.

(٤) تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٦ وهكذا دأب العلماء في النظرة إلىٰ أهل الفضل، وقد رُوي كذلك عن الخريبي أنه قال في سفيان الثوري: ما رأيت أفقه من سفيان.

وروي عن الشافعي قوله: ما رأيت أفقه من سفيان بن عيينة، ولا أسكت عن الفتيا منه.

وروي عن ميمون بن مهران قوله: ما رأيت أفقه من ابن عمر ولا أعلم من ابن عباس.

(٥) مناقب أبي حنيفة للكردري ص١٠٣ ومناقب أبي حنيفة للمكي ص٢٨٧.

وهذه الحوارات -علىٰ فرض صحتها- تعزز ما ذكرناه من اختلاف أصول الإمامين في الاستنباط، فإنّ التوسع في القياس سمة عامة في منهج الإمام أبي حنيفة وأصحابه في الاستنباط بخلاف الإمام جعفر الذي منع من الأخذ بالقياس وذم أهله.

وفي هذا يقول المرجع الديني المعاصر الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: (ولهذا السبب منع أئمتنا ﷺ من القياس بشدة، استلهامًا من كلام النبي ﷺ، وأبطلوه، لأنّ فتح باب القياس يتسبب في أن يعمد كل أحد بالاعتماد علىٰ دراسته المحدودة وفكره القاصر وبمجرد أن يعتبر موضوعين متساويين من بعض الجهات . . . أن يعمد إلىٰ إجراء حكم الأول علىٰ الثاني، وبهذا تتعرض قوانين الشرع وأحكام الدين إلىٰ الهرج والمرج)[1].

ومن المقطوع به أنّ الإمام أبا حنيفة لم يترك العمل بالقياس ولا التوسع فيه لأجل الإمام جعفر أو غيره، بل كان ثابتًا علىٰ الأصول التي ارتضاها لفقهه حتىٰ وفاته ﷺ، فكيف يُقال إنه أخذ الفقه عمَّن يرىٰ الأخذ بالقياس تلاعبًا في الدين؟!

الوقفة الثانية:

اشتهر الإمام أبو حنيفة بالفقه والدين، فعُرِف عنه الرحلة في طلب العلم، وقد أخذ العلم عن عدة من الأعلام مثل: عطاء بن أبي رباح، والشعبي، وقتادة، وعمرو بن دينار، ونافع مولىٰ ابن عمر، وعدي بن ثابت، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وابن شهاب الزهري، ومحمد بن المنكدر، وأبي إسحاق السبيعي وآخرين يصعب استقصاء أسمائهم لكثرتهم[2].

وأكثر من تأثر به من فقهاء الأمة شيخه الإمام حماد بن أبي سليمان، فقد لازمه ثماني عشرة سنة يطلب علىٰ يديه الفقه[3].

---

(١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٤/ ٥٨٢.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٦/ ٣٩١ حتىٰ أنّ الإمام الذهبي لما عدّد بعضًا من هذه الأسماء قال بعدها: وخلقٌ سواهم.

(٣) نقل الحافظ الذهبي في (السير: ٦/٣٩٨) عن أحمد بن عبد الله العجلي قوله حدثني أبي قال: قال أبو حنيفة: قدمت البصرة فظننت أني لا أسأل عن شيء إلا أجبت فيه. فسألوني عن أشياء لم يكن عندي فيها جواب، فجعلت علىٰ نفسي ألا أفارق حمادًا حتىٰ يموت، فصحبته ثماني عشرة سنة.

ولحب الإمام أبي حنيفة لشيخه الإمام حمَّاد وإجلاله له سمّىٰ ابنه باسمه تيمنًا بهذا الإمام الجبل الذي صار أبو حنيفة بفضله بعد توفيق الله تعالىٰ له وامتنانه عليه من أفقه أهل العراق.

وعن ضلوعه في الفقه يقول الحافظ الذهبي في ترجمته: (وعني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فإليه المنتهىٰ، والناسُ عليه عيال في ذلك)[1].

ويقول أيضًا: (فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود، وأفقه أصحابهما علقمة، وأفقه أصحابه إبراهيم، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد، وأفقه أصحاب حمَّاد أبو حنيفة)[2].

ويُروىٰ أنَّ أبا جعفر المنصور سأله: يا أبا حنيفة عمَّن أخذت العلم؟ فقال: عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن عُمَر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، فقال أبو جعفر: بخٍ، بخٍ، استوثقت ما شئت يا أبا حنيفة الطيبين الطاهرين المباركين[3]، صلوات الله عليهم[4].

أما الإمام جعفر الصادق، فلم يُعرف له رحلة في طلب العلم، فإنه قد لازم المدينة النبوية طوال حياته، فبها وُلِد، وبها تعلَّم، وبها درَّس، وبها قُبِر رحمه الله.

وجميع من أخذ عنهم العلم هم من أعلام المدينة، نحو: جدُّه لأمِّه؛ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق، وأبوه؛ أبو جعفر الباقر، وعبيد الله بن أبي رافع، وعروة بن الزبير، وعطاء بن أبي رباح، ونافع العمري، ومحمد بن المنكدر، وابن شهاب الزهري، ومسلم بن أبي مريم وغيرهم[5].

وما ذكرناه في (الوقفة الأولىٰ) من أخبارٍ في معارضة جعفر الصادق لأبي حنيفة في أمر القياس، يدل علىٰ أنَّ الإمام أبا حنيفة إذ ذاك لم يكن مغمورًا أو في بدايات

---

(١) المصدر السابق.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٥/ ٢٣٦ ترجمة حماد بن أبي سليمان.

(٣) لكن هذا الاستيثاق لم يشفع للإمام أبي حنيفة رحمه الله عند أبي جعفر المنصور، فتوفي في سجنه مظلومًا.

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصَّيْمَري: ص ٦٨ وتاريخ بغداد: ١٥/ ٤٤٤.

(٥) سير أعلام النبلاء: ٦/ ٢٥٥.

الطلب بل كان فقيه العراق وعالمها قبل أن يلقىٰ الإمام جعفرًا وباعتراف الإمام جعفر نفسه.

ويدل عليه ما رواه الزبير بن بكّار (٢٥٦هـ) وغيره عن ابن شُبرمة أنَّه قال: (دخلت أنا وأبو حنيفة علىٰ جعفر بن محمد بن علي، فسلَّمتُ، وكنتُ له صديقًا، ثمَّ أقبلت علىٰ جعفر، فقلت له: أمتع الله بك، هذا رجلٌ من أهل العراق، له فقهٌ وعِلم. فقال لي جعفر: لعله الذي يقيس الدين برأيه؟ ثمَّ أقبل عليّ، فقال: هو النعمان بن ثابت؟) إلىٰ آخر الرواية[1].

والرواية تفيد أنَّ ابن شُبرمة وأبا حنيفة قَدِما إلىٰ المدينة النبوية أو مكة المكرمة والتقيا هناك جعفرًا الصادق، بدليل تعريفه إيَّاه بقوله: (هذا رجلٌ من أهل العراق)، وقد عَجِب ابن شُبرمة من أنَّ جعفرًا الصادق كان قد بلغه أنَّ أبا حنيفة يرىٰ القياس، بل ويعرف أنَّ اسمه (النعمان بن ثابت)، وهو الأمر الذي لا يعرفه ابن شُبرمة.

ومن طُرق الإمامية عن محمد بن مسلم أنه قال: كنت عند أبي عبد الله (ع) بِمِنىٰ إذا أقبل أبو حنيفة علىٰ حمارٍ له، فاستأذن علىٰ أبي عبد الله (ع) فأَذِنَ له، فلمَّا جلس قال لأبي عبد الله (ع): إني أريد أن أقايسك، فقال أبو عبد الله (ع): ليس في دين الله قياس، ولكن أسألك عن حمارك هذا فيم أمره؟ قال: عن أي أمره تسأل؟ -قال: أخبرني عن هاتين النكتتين اللتين بين يديه، ما هما؟- فقال أبو حنيفة: خلق في الدواب كخلق أذنيك وأنفك في رأسك، فقال له جعفر: خلق الله أذني لأسمع بهما، وخلق عيني لأبصر بهما، وخلق أنفي لأجد به الرائحة الطيبة والمنتنة، ففيما خلق هذان؟ -وكيف نبت الشعر علىٰ جميع جسده ما خلا هذا الموضع؟- فقال أبو حنيفة: سبحان الله، أتيتك أسألك عن دين الله، وتسألني عن مسائل الصبيان! فقام وخرج[2].

وفي الرواية دليلٌ علىٰ أنَّ أبا حنيفة كان معروفًا بالفقه وبالتوسع بالقياس قبل أن يلتقي بجعفر الصادق، ولذلك كان نقاش جعفر له مُنصَبًّا علىٰ القياس، بل وإنَّ ضيق أبي حنيفة من أسلوب جعفر في محاججته له بأمورٍ في الدنيا لا دخل لها بالدين يؤكد

---

(١) سبق تخريجه في (الوقفة الأولىٰ).

(٢) سبق تخريجه في (الوقفة الأولىٰ).

عدم تلقيه الفقه علىٰ يديه، كما إنَّ الرواية تؤكد أنَّ لقاءهم الأول كان في مكة المكرمة، وبِمِنىٰ تحديدًا.

ولذا فإنَّ تقي الدين ابن تيمية حين تعرضَّ للرد علىٰ ابن المطهَّر الحلي في دعواه تتلمذ الإمام أبي حنيفة علىٰ الإمام جعفر الصادق، قال مقرِّعًا: «إنَّ هذا من الكذب الذي يعرفه من له أدنىٰ علم. فإنَّ أبا حنيفة من أقران جعفر الصادق، توفي الصادق سنة ثمان وأربعين، وتوفي أبو حنيفة سنة خمسين ومائة. وكان أبو حنيفة يُفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق، وما يُعرف أنَّ أبا حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسألة واحدة[1] بل أخذ عمَّن كان أسن منهما كعطاء بن أبي رباح، وشيخه الأصلي حمَّاد بن أبي سليمان، وجعفر بن محمد كان بالمدينة»[2]، «وبالجملة؛ فهؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئًا من قواعد الفقه، لكن رووا عنه أحاديث كما رووا عن غيره، وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه، وليس بين حديث الزهري وحديثه نِسبة لا في القوة ولا في الكثرة»[3].

الوقفة الثالثة:

إنّ دعوىٰ أخذ الإمام مالك الفقه عن الإمام جعفر الصادق لا تصح أيضًا، فإنّ الإمام مالكًا التقىٰ بالإمام جعفر الصادق وأثنىٰ عليه، وروىٰ عنه روايات معدودة لكنه لم يجالسه مجالسة التلميذ للشيخ، ولم يتلقَّ عنه أصوله في الفقه.

وأكثر من تأثر بهم الإمام مالك من شيوخه -علىٰ كثرتهم- هم:

---

(١) ينبغي ملاحظة أنّ المراد من كلام تقي الدين ابن تيمية هنا الفقه وقواعده ومسائله لا الرواية، فالذي يُنكره ابن تيمية -كما سيأتي- هو أخذ الإمام أبي حنيفة أو غيره من الأئمة الأربعة أي مسألة فقهية عن الإمامين الباقر أو الصادق هي من اجتهادهم، فإنّ هذا لم يثبت قطعًا، أما كون الإمام الباقر أحد شيوخه في الرواية فمما لا يُنكر بل فيه دلالة علىٰ حسن العلاقة بين الإمامين بخلاف ما يصوره الإمامية عادة من التنافر والبغضاء، والعلم رحمٌ بين أهله.

أما الإمام جعفر فذكر الحافظ الذهبي في ترجمته رواية الإمام أبي حنيفة عنه. (انظر: سير أعلام النبلاء: ٦/ ٢٥٦).

(٢) منهاج السنة النبوية: ٧/ ٥٣٢.

(٣) منهاج السنة النبوية: ٧/ ٥٣٣.

١- الإمام ربيعة الرأي:

كان ربيعة إمامًا حافظًا فقيهًا مجتهدًا بصيرًا بالرأي، وكان من أول الفقهاء الذين جلس إليهم الإمام مالك وتأثر بهم، وقد جلس الإمام مالك للأخذ عنه صغيرًا، وكانت أم الإمام مالك قد أوصته بالجلوس في حلقة ربيعة وأن يأخذ من أدبه قبل علمه[١].

وقد قال عنه الإمام مالك: «ذهبت حلاوة الفقه، منذ مات ربيعة بن أبي عبد الرحمن»[٢].

وقد كان الإمام مالك يُجِلُّه كل الإجلال، فهو لا يتكلم في مجلسه، ولا يبادر بالجواب إذا سئل. وكان يستشيره في كثير من الأمور.

فقد قال ﷺ: «ما أفتيت حتىٰ سألت هل أنا للفتيا موضع». فلما قيل له من سألت؟ قال: «الزهري وربيعة الرأي»[٣].

وإذا كان ربيعة الرأي قد توفي عام ١٣٦هـ، فقد توفي ومالك كان قد بلغ الثالثة والأربعين من العمر[٤].

ويظهر أثر ربيعة الرأي جليًا في قول محمد بن فليح: كنت عند ربيعة ومالك يجلس إليه، ثمَّ نَبُلَ مالك، واحتيج إليه[٥].

٢- الإمام ابن هرمز المخزومي

وقد رُوي أنه ممن لازمه في بداية طلبه للعلم سبع سنين أو ثمان لم يخلطه بغيره[٦]، وبلغ من ملازمته له أن قال: «كنت آتيه بكرة فما أخرج من بيته حتىٰ

---

(١) ترتيب المدارك: ١/ ١٣٠ والديباج المذهب: ١/ ٩٨.

(٢) الطبقات الكبرىٰ: ٥/ ٤١٦ ط العلمية، وتاريخ بغداد: ٩/ ٤١٤ والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم: ٧/ ٣٥١.

(٣) ترتيب المدارك: ١/ ١٤٢ والديباج المذهب: ١/ ١٠٢.

(٤) فإنَّ الإمام مالك وُلِد في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة. (انظر: سير أعلام النبلاء: ٨/ ٤٩).

(٥) ترتيب المدارك: ١/ ١٤٠.

(٦) ترتيب المدارك: ١/ ١٣١ والديباج المذهب: ١/ ٩٩.

الليل»[١]، وقال: «كنت أحب أن أقتدي به، وكان قليل الفتيا شديد التحفظ»[٢]، وقال: «سمعت ابن هرمز يقول: ينبغي أن يورث العالم جلساءه قول: (لا أدري)، حتىٰ يكون ذلك أصلًا في أيديهم يفزعون إليه، فإذا سُئِلَ أحدهم عمَّا لا يدري، قال: لا أدري»[٣].

قلت: وقد أخذ الإمام مالك منه الفقه، والتورع في الفتيا، والتأني في تحرير المسائل[٤]، حتىٰ قال ابن وهب في هذا: كان مالك يقول في أكثر ما يُسأل عنه لا أدري[٥].

٣- الإمام ابن شهاب الزهري:

وقد لازمه الإمام مالك كثيرًا وأخذ عنه، حتىٰ إنه كان يأتيه حتىٰ في وقت راحته وأيام العيد، وفي ذلك يقول ﷺ: «إنَّ هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يحدِّث: قال فلان، قال رسول الله ﷺ، عند هذه الأساطين، -وأشار إلىٰ مسجد رسول الله ﷺ-، فما أخذت عنهم شيئًا، وإنَّ أحدهم لو اؤتمن

---

(١) الطبقات الكبرىٰ: ٥/ ٤٦٦ ط العلمية، وترتيب المدارك: ص١٣٢ والديباج المذهب: ١/ ٩٩.

(٢) المعرفة والتاريخ: ١/ ٦٥٢ وسير أعلام النبلاء: ٦/ ٣٧٩.

(٣) ترتيب المدارك للقاضي عياض: ١/ ١٨٢ والديباج المذهب لابن فرحون: ١/ ١١٢.

(٤) ولقد ذكروا عن تورعه ﷺ في الفتيا، والتأني فيها ما يَعجب المرء منه، فمن ذلك:

* قول تلميذه ابن القاسم: سمعت مالكًا يقول: (إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشرة سنة، ما اتفق لي فيها رأي إلىٰ الآن).

* قول ابن مهدي: سمعت مالكًا يقول: (ربما وردت عليَّ المسألة فأسهر فيها عامة ليلي).

* قول ابن عبد الحكم: كان مالك إذا سُئِل عن المسألة قال للسائل: انصرف حتىٰ أنظر فيها. فينصرف ويتردد فيها. فقلنا له في ذلك، فبكىٰ وقال: إني أخاف أن يكون لي من السائل يومٌ، وأيُّ يوم. (انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض: ١/ ١٧٨ والديباج المذهب لابن فرحون: ١/ ١١١).

وقد أورثه هذا التورع رفعة بين غيره من أهل العلم، وبركة في مذهبه، فإنّ الأوائل كانوا علىٰ هذا السبيل، وبه بلغوا الغاية في العِلم والرفعة، فقد أُثِر عن ابن عباس-ﷺ قوله: «إذا ترك العالم قول: (لا أدري)، أصيبت مقاتله». وعن الخليفة عمر بن عبد العزيز ﷺ أنه قال: «من قال: (لا أدري)، فقد أحرز نصف العلم». علّق الجاحظ في (البيان والتبيين: ١/ ٣١٤) علىٰ هذا بقوله: (لأنَّ الذي له علىٰ نفسه هذه القوة قد دلَّنا علىٰ جودة التثبت، وكثرة الطلب، وقوة المُنّة).

(٥) ترتيب المدارك للقاضي عياض: ١/ ١٨٢.

علىٰ بيت المال لكان أمينًا، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وقَدِمَ علينا ابن شهاب، فكُنَّا نزدحم علىٰ بابه»[1].

٤- الإمام نافع مولىٰ ابن عمر ﷺ

وقد لازمه الإمام مالك كثيرًا وأخذ من علمه، وكان يقول: «كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي ألا أسمعه من غيره»[2].

وقد كان الإمام مالك يأتيه في صغره ويتكبَّد المشاق في ذلك حيث يأتيه في حر الهجير، ويتحيَّل لسؤاله، كما عبَّر بذلك عن نفسه قائلًا: «كنت آتي نافعًا مولىٰ ابن عمر نصف النهار. ما يظلني شيء من الشمس. وكان منزله بالنَّقِيعِ بالصُّورَيْنِ[3]. وكان حَدًّا[4]. فأتحين خروجه فيخرج فأدعه ساعة. وأريه أني لم أرده. ثم أعرض له فأسلم عليه. ثم أدعه حتىٰ إذا دخل البِلاط[5]. أقول: كيف قال ابن عمر في كذا وكذا؟ فيقول قال: كذا وكذا فأخنس عنه»[6].

حتىٰ إنه ﷺ كان يقوده من منزله إلىٰ المسجد عندما كُفَّ بصره[7].

وكان أهل العلم يقولون: أثبت الناس في ابن عمر نافع، وأثبتهم في نافع مالك، وقد وُصفت هذه السلسلة بـ «السلسلة الذهبية» وهي أصح الأسانيد عند الإمام البخاري وغيره.

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ١/ ٦٧ والمسالك في شرح موطأ مالك: ١/ ٣٣٥.

(٢) تهذيب الكمال: ٢٩/ ٣٠٣.

(٣) النَّقيع: سُمِّي بذلك لتجمع الماء فيه. وهو موضع قرب المدينة من الناحية الجنوبية الغربية بجانب وادي العقيق يبعد عن المدينة أربعة بُرد. (انظر: وفاء الوفاء ٣/ ٢١٨).
والصَّوران: تثنية صور، وهما موضعان بالنقيع. (انظر: وفاء الوفاء: ٤/ ١٠٧).

(٤) أي: حاد الطبع.

(٥) البِلاط: بفتح الموحدة وكسرها. هو موضع بين سوق المدينة والمسجد النبوي من ناحيته الشرقية امتد فيما بعد حتىٰ أحاط بالحرم بمساحات مختلفة من جهة إلىٰ أخرىٰ، متشعبًا نوعًا ما بين بعض المنازل. (انظر: وفاء الوفاء ٢/ ٢٤٩).

(٦) المعرفة والتاريخ: ١/ ٦٤٦ وترتيب المدارك: ١/ ١٣٢.

(٧) ترتيب المدارك: ١/ ١٣٢.

فهؤلاء هم أبرز الشيوخ الذين أخذ عنهم الإمام مالك وتأثر بهم تأثرًا واضحًا، وأكثر من ذِكْرِهِم، وقد خصَّهم بالذكر كثير ممن ترجم للإمام مالك رحمه الله.

الوقفة الرابعة:

إنّ الإمام مالكًا لم يأخذ عن الإمام أبي حنيفة شيئًا، بل العكس هو الصحيح، فرغم إنّ أبا حنيفة كان أكبر من مالك بـ ١٣ أو ١٥ سنة[١]، فإنَّ بعض الحفاظ قد أثبتوا أنَّ أبا حنيفة روىٰ عن مالك حديثين، ومسألة رواية أبي حنيفة عن مالكٍ محل نقاش بين المحدّثين، لكن لم يقل أحد أنَّ الإمام مالكًا روىٰ عن الإمام أبي حنيفة شيئًا أو تتلمذ علىٰ يديه.

ثم إنَّ محمد بن الحسن الشيباني -وهو صاحب الإمام أبي حنيفة وحامل فقهه- كان تلميذًا للإمام مالك وراويًا لموطئه، وهذا يُثبت أنّ أثر الإمام مالك علىٰ فقه الحنفية أكبر بكثير من أثر الإمام أبي حنيفة علىٰ فقه المالكية -علىٰ فرض وجود هذا الأثر-.

فدعوىٰ رجوع الأئمة الأربعة إلىٰ الإمام الصادق واضحة البطلان، «فليس في الأئمة الأربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع إليه في فقهه، أما الإمام مالك؛ فإنّ علمه عن أهل المدينة، وأهل المدينة أخذوا فقههم عن الفقهاء السبعة[٢] عن زيد وعمر وابن عمر ونحوهم.

وأما الإمام الشافعي؛ فإنه تفقه أولًا علىٰ المكيين أصحاب ابن جريج كسعيد بن سالم القداح، ومسلم بن خالد الزنجي، وابن جريج أخذ ذلك عن أصحاب

---

(١) فقد وُلِد الإمام أبو حنيفة رحمه الله سنة ثمانين من الهجرة، وتوفىٰ سنة خمسين ومئة، ووُلِد الإمام مالك رحمه الله سنة ثلاث وتسعين أو خمس وتسعين من الهجرة وتوفي سنة تسع وسبعين ومئة.

(٢) وقد ذكرهم ابن القيم في (أعلام الموقعين: ٢/ ٤١-٤٢ ط ابن الجوزي) فقال: «وكان المُفْتون بالمدينة من التابعين: سعيد بن المسيب، وعُروة بن الزُّبير، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وأبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وسُليمان بن يَسَار، وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، وهؤلاء هم الفقهاء السبعة»، وقد نظمهم القائل فقال:

إذا قيل مَنْ في العلم سَبعة أبْحُرٍ ... رِوايتهم ليست عن العلم خَارِجة

فقل:

هم عبيد الله، عروة، قاسم ... سعيدٌ، أبو بكرٍ، سُليمان، خارجة

ابن عباس كعطاء وغيره، وابن عباس كان مجتهدًا مستقلًا، ثمَّ إنَّ الشافعي أخذ عن مالك ثمَّ كَتَبَ كُتب أهل العراق، وأخذ مذاهب أهل الحديث واختار لنفسه.

وأما الإمام أبو حنيفة؛ فشيخه الذي اختص به حمَّاد بن أبي سليمان، وحمَّاد عن ابراهيم، وابراهيم عن علقمة، وعلقمة عن ابن مسعود، وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء وغيره.

وأما الإمام أحمد؛ فكان علىٰ مذهب أهل الحديث أخذ عن ابن عيينة، وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن عمر، وأخذ عن هشام بن بشير، وهشام عن أصحاب الحسن وابراهيم النخعي، وأخذ عن عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وأمثالهما، وجالس الشافعي وأخذ عن أبي يوسف، واختار لنفسه قولًا . . .»[1].

الوقفة الخامسة:

إنّ فقهاء المذهب الجعفري وأعلامه مُتحيّرون في أقوال الإمامين الباقر والصادق - رحمهما الله تعالىٰ-، فمِن صارف لبعضها إلىٰ التقية ومداراة المخالفين، والعمل بخلاف ما عليه جمهور المسلمين، ومن قائل بجواز العمل بجميع أقوال الإمام وإن اختلفت، بحجة أنّ الإمام المعصوم كان يتعمد المغايرة في الفتوىٰ حماية للشيعة من خصومهم!

فقد روىٰ الكليني في الكافي عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر الباقر قال: سألته عن مسألة فأجابني ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي، فلما خرج الرجلان، قلت: يا ابن رسول الله؛ رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان، فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: يا زرارة! إنّ هذا خير لنا وأبقىٰ لنا ولكم ولو اجتمعتم علىٰ أمر واحد لصدقكم الناس علينا ولكان أقل لبقائنا وبقائكم[2].

يقول المولىٰ محمد صالح المازندراني: (وتلك الأجوبة المختلفة عن مسألة واحدة

---

(١) منهاج السنة النبوية: ٧/ ٥٢٩-٥٣٠ بتصرف.

(٢) الكافي: ١/ ٦٥.

يحتمل أن يكون بعضها أو كلها من باب التقية لعلمه ﷺ بأنّ السائل قد يضطر إليها، ويُحتمل أن يكون كلها حكم الله تعالىٰ في الواقع، إذ ما من شيء إلا وله ذات وصفات متعددة متغايرة يترتب عليها أحكام مختلفة، فلو سُئِل العالم النحرير عنه مرارًا وأجاب في كل مرة بجواب مخالف للجواب السابق كانت الأجوبة كلها صادقة في نفس الأمر، وإن لم يعلم السائل وجه صحتها. ولا يقدح عدم علمه في صحتها لأنّ الواجب عليه بعد معرفة علو شأن المسؤول وتبحره في العلوم والمعارف هو التسليم واعتقاد أنها صدرت منه لمصلحة قطعًا)[1].

ويقول الشيخ يوسف البحراني مُبينًا حال الأئمة في الفتوىٰ: (فصاروا صلوات الله عليهم -محافظة علىٰ أنفسهم وشيعتهم- يخالفون بين الأحكام وإن لم يحضرهم أحد من أولئك الأنام، فتراهم يجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة متعددة وإن لم يكن بها قائل من المخالفين، كما هو ظاهر لمن تتبع قصصهم وأخبارهم وتحرىٰ سيرهم وآثارهم)[2].

وقد عدّد الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي أسباب الاختلاف في الحديث عند الإمامية فذكر منها: (ما كان يخرج عن أئمتنا ﷺ علىٰ وجه التقية، كما اشتهر بل تواتر النقل عنهم (ع) بأنهم كانوا ربما يجيبون السائل علىٰ وفق معتقده أو معتقد بعض الحاضرين أو بعض من عساه يصل إليه الحديث من أعدائهم المناوئين) ثمَّ ساق حديثين من الكافي بإسناده وأعقبهما بقوله: (ومثل ذلك ما ورد عنهم ﷺ كثير، وهو مما لا شبهة فيه بين شيعتهم)[3].

فإذا كان فقهاء المذهب متحيرين في إمامهم وفي مذهبه، فكيف يُظن بأنّ الأمر استقام للإمام أبي حنيفة فنال ما ناله من الرفعة والعِلم والفقه في الدين بسببه؟!

الوقفة السادسة:

يروي الإمامية في جوامعهم الحديثية ما يؤكد أنَّ الإمام أبا حنيفة لم يكن يومًا من

---

(١) شرح أصول الكافي: ٢/ ٣٣٠.

(٢) الحدائق الناضرة: ١/ ٤.

(٣) وصول الأخيار إلىٰ أصول الأخبار: ص١٧٠.

الأيام من تلاميذ الإمام جعفرٍ الصادق ولا حتىٰ أبيه الإمام الباقر، بل هو عندهم من الصادِّين عن دين الله، الذين يُحذر منهم ولا يجالسون!

ففي الكافي عن سدير قال: سمعت أبا جعفر (ع) وهو داخل وأنا خارج وأخذ بيدي، ثمَّ استقبل البيت فقال: يا سدير، إنما أُمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيعلمونا ولايتهم لنا وهو قول الله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ -ثم أومأ بيده إلىٰ صدره- إلىٰ ولايتنا. ثمّ قال: يا سدير، فأريك الصادين عن دين الله، ثم نظر إلىٰ أبي حنيفة وسفيان الثوري في ذلك الزمان وهم حلق في المسجد، فقال: هؤلاء الصادون عن دين الله بلا هدىً من الله ولا كتاب مبين، إنّ هؤلاء الأخابث لو جلسوا في بيوتهم فجال الناس فلم يجدوا أحدًا يخبرهم عن الله تبارك وتعالىٰ وعن رسوله ﷺ حتىٰ يأتونا فنخبرهم عن الله تبارك وتعالىٰ وعن رسوله ﷺ[1].

وروىٰ محمد بن الحسن الصفّار في (بصائر الدرجات) عن محمد بن حكيم عن أبي الحسن موسىٰ الكاظم قال: إنّ أبا حنيفة لعنه الله ممن يقول: قال علي وأنا قلت[2].

وروىٰ الكليني في (الكافي) عن محمد بن مسلم قال: دخلت علىٰ أبي عبد الله (ع) وعنده أبو حنيفة فقلت له: جعلت فداك رأيت رؤيا عجيبة، فقال لي: يا ابن مسلم هاتها فإنّ العالم بها جالس وأومأ بيده إلىٰ أبي حنيفة[3]، قال: فقلت: رأيت كأني دخلت داري وإذا أهلي قد خرجت علي فكسرت جوزا كثيرًا ونثرته علي، فتعجبت من هذه الرؤيا، فقال أبو حنيفة: أنت رجل تخاصم وتجادل لئامًا في مواريث أهلك فبعد نصب شديد تنال حاجتك منها إن شاء الله، فقال أبو عبد الله (ع): أصبت والله يا أبا حنيفة، قال: ثم خرج أبو حنيفة من عنده، فقلت: جعلت فداك إني كرهت تعبير هذا الناصب، فقال: يا ابن مسلم لا يسؤك الله، فما يواطي تعبيرهم تعبيرنا

---

(١) الكافي: ١/ ٣٩٢ كتاب الحجة - باب: أن الواجب علىٰ الناس بعد ما يقضون مناسكهم أن يأتوا الامام فيسألونه عن معالم دينهم ويعلمونهم ولايتهم ومودتهم له - ح ٣.

(٢) بصائر الدرجات: ص١٦٧ والكافي: ١/ ٥٦ -كتاب فضل العلم- باب البدع والرأي والمقاييس- ح ٩ وح١٣.

(٣) قال المازندراني في (شرح أصول الكافي: ١٢/ ٤٠٨) معلقًا علىٰ هذه العبارة: (قدّمه وسمّاه عالمًا للتقية أو لإظهار جهله عند بعض الأصحاب).

ولا تعبيرنا تعبيرهم وليس التعبير كما عبّره، قال: فقلت له: جعلت فداك فقولك: أصبت وتحلف عليه وهو مخطئ؟ قال: نعم حلفت عليه أنه أصاب الخطأ، قال: فقلت له: فما تأويلها؟ قال: يا ابن مسلم، إنك تتمتع بامرأة فتعلم بها أهلك فتمزق عليك ثيابًا جددًا، فإنّ القشر كسوة اللب، قال ابن مسلم: فوالله ما كان بين تعبيره وتصحيح الرؤيا إلا صبيحة الجمعة فلما كان غداة الجمعة أنا جالس بالباب إذ مرت بي جارية فأعجبتني فأمرت غلامي فردها ثم أدخلها داري فتمتعت بها فأحست بي وبها أهلي فدخلت علينا البيت فبادرت الجارية نحو الباب وبقيت أنا، فمزقت عليّ ثيابًا جددًا كنت ألبسها في الأعياد[1].

وفي تبرير موقف جعفر الصادق المذكور في الرواية من أبي حنيفة يقول أبو طالب التجليل التبريزي: (أبو حنيفة هو قائد مذهب الحنفية أحد مذاهب أهل السنة الأربعة، وكان أشد تعصبًا من قادة المذاهب الثلاثة الأخرىٰ، وآكدهم خلافًا للأئمة المعصومين ﷺ، وكانت له سلطة ونفوذ كلمة في الحنفيين، وكان يحذر من بثه وتحريكه لبعض تبعته علىٰ إيذاء أبي عبد الله ﷺ وشيعته)[2].

ويؤكد السيد نعمة الله الجزائري (١١١٢هـ) أنَّ الإمام أبا حنيفة معدود عند أئمة أهل البيت وخواصِّهم من جُملة الناصبة وإن كان يُظهر في العلن التودد لهم، والانقطاع إليهم، فيقول: (ويؤيد هذا المعنىٰ أنَّ الأئمة ﷺ وخواصَّهم، أطلقوا لفظ الناصبي علىٰ أبي حنيفة وأمثاله، مع أنَّ أبا حنيفة لم يكن مِمَّن نصب العداوة لأهل البيت ﷺ بل كان له انقطاع إليهم؛ وكان يُظهر لهم التودد، نعم كان يخالف آراءهم ويقول: قال علي وأنا أقول!)[3]، فمن كان هذا حاله؛ كيف يُمكن افتراض تتلمذه علىٰ يدي الإمام جعفر، أو يُفترض تعليم الإمام جعفر شيئًا له في الفقه، في حين أنَّ الإمامية يروون عن الإمام جعفر أنَّه كان يُغاير في فتواه بين خاصة تلاميذه، ويبرر هذه المغايرة بحرصه عليهم.

---

(١) الكافي: ٨/ ٢٩٢-٢٩٣ ح ٤٤٧.

(٢) تنزيه الشيعة الإثني عشرية عن الشبهات الواهية: ص٣٧٥.

(٣) الأنوار النعمانية: ٢/ ٣٠٧.

ويُبدي الميرزا فتح الله بن محمد جواد الأصبهاني عجبه من دعوىٰ استشهاد الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ ورضي عنه حبًا في الإمام جعفر أو أهل البيت!!

يقول فتح الله الأصبهاني: (ومما يقضىٰ منه العجب أنّ بعضهم ذكر أنّ أبا حنيفة استشهد في طريق محبة مولانا الصادق (ع)، قال محمود القادري في كتاب حياة الذاكرين: قيل إنّ رجلًا أتىٰ أبا حنيفة رحمة الله عليه وقال: أخي توفي وأوصىٰ بثلث ماله لإمام المسلمين، إلىٰ من أدفع؟ فقال له أبو حنيفة: أمرك بهذا السؤال أبو جعفر الدوانيقي، وكان يبغض أبا حنيفة كبغض جماعة من أشقياء بلدنا الإمام الشافعي، فحلف السائل كذبًا أنه ما أوفىٰ بهذا السؤال، فقال أبو حنيفة: ادفع الثلث إلىٰ جعفر بن محمد الصادق فإنه هو الإمام الحق، انتهىٰ.

وذكر صاحب كتاب غرة الراشدين أنَّ هذه الفتوىٰ صارت سببًا لحبه، أقول: ولا أدري كيف جمع أبو حنيفة بين هذا التصديق والاعتراف وذاك التخلف والانحراف وبين هذا الإقرار والالتزام وذاك الإعراض في جميع العقائد والأحكام وما قصده من الإفحام والإلزام. اللهم إلا أن يقال: لا غرو، فقد جمع بين الإذعان بنبوة سيد المرسلين والمخالفة في أربعمائة مسألة من مسائل الدين وقد ثبت بحمد الله زندقته وكفره باعترافه حيث أنه إذا كان من جال في قلبه أنه خير من صبي من أهل بيت النبي ﷺ زنديقًا، بمقتضىٰ صريح ما حكىٰ من كلامه، فكيف حال من قصد الإلزام والإفحام لأئمة الأعلام من أهل البيت عليهم السلام، وبالجملة فشنائعه أكثر من أن تسطر وأشهر من أن تذكر)[1]!!

ولهذا كله؛ فإنَّ الميرزا محمد تقي التبريزي المامقاني (١٣١٢هـ) يُبدي امتعاضه الشديد من رواج شائعة التتلمذ هذه، فيقول بكلمات فيها الحسرة: (قد اشتهر بين الناس أنَّ أبا حنيفة كان من تلامذة أبي عبد الله (ع)، ولم أجد له إلىٰ الآن مأخذًا صحيحًا، بل هذا الخبر وما في سوقه من سائر أخبار العامة والخاصة؛ يُعطي أنَّ ذلك من الشهرات التي لا أصل لها، يظهر ذلك لمن تتبع السير والأخبار(إلىٰ أن قال: (والذي يتلجلج في خاطري أنَّ هذا الشيخ -ابن أبي الحديد المعتزلي- وإخوانه من

(١) القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع: ص٦٤-٦٥.

العامة قصدوا بذكر هذا التفصيل تصحيح طريقتهم بانتهائها إلىٰ باب مدينة العلم الذي لم يختلف أحد من أهل الاسلام في حقية طريقته لانتهائها إلىٰ رسول الله ﷺ بغير نكير، وإنما أخرجوه في صورة إثبات الفضل لأمير المؤمنين عليه السلام ليغتر به الشيعة فيتلقوه بالقبول، فإذا نالوا من ذلك ما يريدون اعترضوا عليهم في ردّ مذاهب العامة وإبطالها كما اغتر بذلك بعض علمائنا عقله عن حقيقة الحال، فذكروا ما يقرب من هذا التفصيل من كتبهم، وزعموا أنهم أقاموا به الحجة علىٰ العامة، ولم يعرفوا أنه لو صحّ ذلك، فالحجة للعامة عليهم لا العكس . . . وأما انتهاء علوم المذكورين إليه فحاشا وكلا، فإنَّ الله ورسوله وأمير المؤمنين وعترته الطاهرين برآء من طريقة هؤلاء أصولًا وفروعًا.

وقد فرغ علماء الشيعة شكر الله مساعيهم الجميلة عن إثبات ذلك في كتبهم الموضوعة لهذا الشأن، ولم يدعوا شكًا في مخالفة أصحاب هذه الطرق لله ورسوله وأوصياء رسوله؛ لا سيما أبو حنيفة، فإنَّ فقهه كان بين قدماء العامة من أشنع المذاهب فكيف الخاصة؟! . . . فنسبة أبي حنيفة إلىٰ صحبة الصادق عليه السلام لعله من فلتات هؤلاء، وإنما تبعهم بعض أصحابنا من غير تبين، وإلا فالأخبار التي وردت من طرقنا في محاورات الرجل للصادق عليه السلام ومجالسته معه كثيرٌ منها صريحٌ في تكذيب هذه النسبة، وإنَّه ما كان معروفًا عند الصادق (ع) في الظاهر، وهو في ذلك الوقت مفتٍ بالعراق طاعن في السن. ولو أغمضنا عن جميع ذلك فهو ممن عقَّ معلِّمه لأنه يقول في فتياه بالرأي والقياس، وأهل البيت عليهم السلام برآء من ذلك، فلا ينفعه انتسابه إليه شيئًا»[1].

فهل بقي بعد ما نقلناه من كلامٍ، فمن كان هذا حاله عند الإمام جعفر الصادق وأرباب المذهب المنتسب إليه، فكيف يكون تلميذًا لجعفر؟!

الوقفة السابعة:

لو سلّمنا جدلًا أنّ المذاهب الأربعة مأخوذة عن جعفر الصادق، فحينئذ تكون الحجة علىٰ مدّعي ذلك قائمة، لأنّ ما رواه الأئمة الأربعة حينئذ من فقه جعفر الصادق

---

(١) صحيفة الأبرار: ص٢٠٥-٢٠٧ ط الأعلمي.

مباين لما ينسبه إليه الغلاة له، والأئمة الأربعة بلا شك أوثق وأجلُّ وأفقه من الغلاة الذين يروون عن جعفر الأكاذيب الشنيعة كتحريف القرآن وتكفير الصحابة ولعن الأمة وغيرها، وعليه؛ فلو أراد المرء أن يكون منتسبًا لمذهب الإمام جعفر، فما عليه إلا أن يتبع أحد هذه المذاهب الأربعة لأنها كلها مأخوذة عن جعفر الصادق، وإن اختلفت في بعض فروعها.

(٤)

تحرير الموقف السني من المذهب الجعفري

هل يقف علماء أهل السنة والجماعة علىٰ مسافة واحدة من المذهب الجعفري قبولًا أو رفضًا؟ أم أنَّ في المسألة تفصيلًا قد يكون خفيًا حتىٰ علىٰ بعض المنتسبين إلىٰ العلم والدين في واقعنا المعاصر؟

إنَّ من سبر كتب علماء أهل السنة والجماعة يُدرك بما ليس فيه مجالٌ للشك أنَّ هناك اتفاقًا علىٰ أنّ المذهب المعروف اليوم باسم (المذهب الجعفري) لا يُمثِّلُ بأي حالٍ من الأحوال مذهب الإمام جعفر بن محمد الصادق الفقهي، فضلًا عن تمثيله مذهب أهل البيت بصفة عامة، وإنَّما وقع الاختلاف بين هؤلاء الأعلام في النظرة إلىٰ بعض مفردات هذا المذهب، وصحة نِسبتها إلىٰ الإمام جعفر أو إلىٰ الإمام علي بن أبي طالب ﷺ أو غيرهما كابن عباس ﷺ.

فأمَّا مناقشة الأسباب التي جعلت هؤلاء الأعلام يقفون موقفًا رافضًا لمباني المذهب الجعفري الحالي، والتشكيك في صحة نِسبته إلىٰ الإمام جعفر ﷺ، فهو موضوع الكتاب، وسيُفرد في الإجابة عليه جُل صفحاته.

لكن الذي ينبغي الإشارة إليه تحت هذا العنوان هو ذاك الاختلاف في قبول مُفردات المذهب الجعفري والنظر إلىٰ فقهائه كفقهاء معتبرين.

يُمكن بسبر أقوال ومواقف علماء أهل السنة والجماعة الوقوف علىٰ ثلاثة مناهج في التعاطي مع المذهب الجعفري:

الأول: عدم الاعتداد بخلاف الإمامية، وعليه عامة فقهاء المذاهب الأربعة -رحمهم الله تعالىٰ- من السابقين واللاحقين.

فالذي في كتب الفقه هو حكاية قولهم في بعض مسائل الفقه لا أكثر، وقد يصاحب

ذِكره شيئًا من النقد واستعراض أظهر أدلتهم والرد عليها[1].

قال العلامة ابن الصلاح (٦٤٣هـ): «خلاف الشيعة لا يُعتد به عند الأئمة، ولذلك لا يذكرون في كتب اختلاف العلماء في الأحكام، إلا علىٰ ندرة، وقد تقرر في الأصول إنَّ الإجماع ينعقد، وإن خالفوا، فلا ينبغي إذًا التعرض لذكر خلافهم فيما نحن فيه»[2].

وحكىٰ مثله: محيي الدين النووي (٦٧٦هـ) في (المجموع)[3]، وتقي الدين السبكي (٧٥٦هـ) في (فتاواه)[4]، وبدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ) في (البحر المحيط)[5]، وجلال الدين السيوطي (٩١١هـ) في (الحاوي للفتاوي)[6]، وابن حجر الهيتمي (٩٧٤هـ) في (فتاواه الفقهية)[7].

ويعزو هؤلاء الفقهاء عدم الاعتداد بفقه الإمامية جُملة وتفصيلًا إلىٰ مخالفة هذا الفقه ما عليه آي الكتاب والسنة النبوية وما عليه الصحابة والتابعون أو جمهورهم قولًا وعملًا[8]، فضلًا عن مخالفته لمَّا صحَّ عن أهل البيت أو الارتياب في أصالة نقل الإمامية عن الإمام جعفر.

وزاد إمام الحرمين الجويني (٤٧٨هـ) اعتبار (إنكار القياس)، فقال متحدِّثًا عن الظاهرية، والكلام من باب أولىٰ في الإمامية لموقفهم من القياس: «الذي ذهب إليه

---

(١) ويقابل هذا الموقف موقف آخر أكثر تشددًا من قِبل فقهاء الإمامية، يصل أحيانًا إلىٰ الطعن الصريح والتهجم علىٰ المخالف المسلم، نحو قول الشيخ محمد حسن النجفي (١٢٦٦هـ) في (جواهر الكلام: ٣٢/ ٧٩-٨٠) عن الطلاق المُعلَّق: «وهو كما ترىٰ لا يرجع إلىٰ محصل ينطبق علىٰ أصول الإمامية، وإنَّما هو مناسب لخرافات العامة، ولذا أطبقوا علىٰ الجواز فيه، وملؤوا كتبهم من فروعه، والحمد لله الذي عافانا من كثير مما ابتلىٰ به خلقه، ولو شاء لفعل، وكان خلو نصوصنا من هذا الخرافات والحصر بالصيغة المنجزة للتعريض بهم»!

(٢) شرح مشكل الوسيط: ٣/ ٥٦٩-٥٧٠.

(٣) المجموع شرح المهذب: ١/ ٣٨٣، و١/ ٤١٦، و٢/ ٦٢، و٢/ ١٠١، و٣/ ٣٤، و٩/ ٨٠، و٩/ ٢٤٣.

(٤) فتاوىٰ السبكي: ٢/ ٣١١.

(٥) البحر المحيط: ٦/ ٤١٩.

(٦) الحاوي للفتاوي- رسالة (مسالك الحنفا في والدي المصطفىٰ): ٢/ ٢٦٤-٢٦٥.

(٧) الفتاوىٰ الفقهية الكبرىٰ: ٤/ ١٠٥.

(٨) انظر علىٰ سبيل المثال: العناية شرح البداية للبابرتي: ٥/ ٢٥٤ والحاوي الكبير للماوردي: ٩/ ٢٢١.

أهل التحقيق: أنَّ منكري القياس لا يُعدُّون من علماء الأمة، ولا من حملة الشريعة؛ لأنَّهم معاندون مباهتون فيما ثبت استفاضة وتواترًا، لأنَّ معظم الشريعة صادرٌ عن الاجتهاد، ولا تفي النصوص بعشر معشارها، وهؤلاء ملتحقون بالعوام»[1].

وبهذا الاعتبار؛ فإنَّهم يرون أنَّه لا ينبغي الالتفات إلىٰ أقوال الإمامية، ولا نصب الخلاف الفقهي معهم، ولا الاعتناء بتحصيل كُتُبِهم، لأجل إعراضهم عن القياس الذي هو ركنٌ أصيلٌ في الاجتهاد، لا يقوم الاجتهاد إلا به[2]، فضلًا عمّا سبق ذِكره مما أجمعوا عليه.

ويرىٰ الأستاذ حيدر حب الله أنَّ معادلة (الأكثرية والأقلية) ساهمت إلىٰ حدٍ كبير في عزوف علماء أهل السنة عن الاطلاع علىٰ الموروثين الروائي والفقهي للشيعة الإمامية إلىٰ زمن العلامة ابن المطهِّر الحلي (٧٢٦هـ)[3].

الثاني: الاعتداد النسبي بفقه الإمامية، ويُمثله: شيخ الإسلام ابن تيمية[4]، ثمَّ

---

(١) سير أعلام النبلاء: ١٣/ ١٠٥ (ترجمة الإمام داود بن علي -إمام أهل الظاهر).

(٢) سير أعلام النبلاء: ١٣/ ١٠٤.

(٣) المدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية: ص٥٠٩-٥١٠.

(٤) يرتبط اسم (ابن تيمية) عند الإمامية عادة بأمرين:

الأول: النصب وهو بغض أهل البيت والانحراف عنهم، والشيخ رحمه الله بريء من هذه التهمة، وأصلها التحامل والاجتزاء الظالم لبعض تقريراته فيما يخص الصحب والآل، وقد تصدَّىٰ للرد علىٰ هذه الشبهة كل من سليمان الخراشي في (شيخ الإسلام ابن تيمية لم يكن ناصبيًا)، وعمر بن صالح القرموشي في (أهل البيت عند شيخ الإسلام ابن تيمية)، وإن كانت المسألة تحتاج تحريرًا أفضل مما تضمنه الكتابان.

الثاني: تكفير المخالفين مُطلقًا وتكفير الإمامية خصوصًا، فالإمامية ينظرون إليه علىٰ أنَّه أول أو أبرز من قرر تكفيرهم واستحلال دمائهم، وربما شاركهم في هذه النظرة الدواعش فنسبوا إليه كل قبيح، ولا شك أنَّ مناقشة نِسبة التكفير المطلق للإمام ابن تيمية وتتبع تقريراته في المسألة والرد علىٰ بعض النقول الخاطئة أو المجتزئة من سياقها يحتاج إلىٰ كتاب مستقل، وإنَّما يهمني هنا الإشارة إلىٰ أنَّ هناك نِسبة جائرة للإمام ابن تيمية -من قِبل المحبِّ له والعدو- في أنَّه يُكفِّر الإمامية مُطلقًا أو يستحل دماءهم، وقد كتب الشيخ سلطان العميري بحثًا في تحرير موقف ابن تيمية من الإمامية، ذكر فيه:

- أنه مع اعتقاده ضلالهم إلا أنَّه لم يُكفِّرهم بل حكم بإسلامهم صريحًا بقوله في (مجموع الفتاوىٰ: ١٣/ ٩٦): «وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين: من الرافضة والجهمية وغيرهم إلىٰ بلاد الكفار فأسلم علىٰ يديه خلق كثير وانتفعوا بذلك وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفارًا، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزوا يظلم فيه المسلمين والكفار ويكون آثمًا بذلك، ومع هذا؛ فيحصل به نفع =

تلميذه النجيب ابن قيِّم الجوزية؛ والذي لا يكاد يخرج عن قوله.

يرىٰ الإمام ابن تيمية رحمه الله أنَّ الإمامية -وإن خالفوا أهل السنة في بعض أصول مذهبهم وبعض انفراداتهم الفقهية- إلا أنَّهم موافقون لهم في غالب الفروع الفقهية، حيث يذكر في معرض ردِّه علىٰ العلامة تقي الدين السبكي (٧٥٦هـ) رحمه الله في مسألة الطلاق: «جمهور ما ينقلونه من الشريعة موافق لقول جمهور المسلمين، فيه ما هو من مواقع الإجماع، وفيه ما فيه نزاع بين أهل السُّنَّة، فليس الغالب فيما ينقلونه عن هؤلاء الأئمة من مسائل الشرع الكذب، بل الغالب عليه الصدق، وفيه ما هو كذب خطأً أو عمدًا بلا ريب، وأقوالهم كأقوال نظرائهم من أئمة المسلمين»[1].

ويكرر هذا المعنىٰ في (المنهاج) فيقول: «وإنَّما يزعمون أنَّهم تلقوا عن الأئمة الشرائع، وقولهم في الشرائع غالبه موافق لمذهب أهل السُّنَّة أو بعض أهل السُّنَّة، ولهم مفردات شنيعة لم يوافقهم عليها أحد، ولهم مفردات عن المذاهب الأربعة قد

= خلق كثير كانوا كفارًا فصاروا مسلمين، وذاك كان شرًا بالنسبة إلىٰ القائم بالواجب، وأمَّا بالنسبة إلىٰ الكفار فهو خير»، فهذا الكلام من ابن تيمية يدلُّ علىٰ أنَّ وصف الإسلام ثابت لهم، وأنَّ دخول الكافر في الإسلام علىٰ مذهب الإمامية خيرٌ له من بقائه علىٰ كفره، وهو ما لم يقله الإمامية في مخالفيهم، فالشيخ المفيد (٤١٣هـ) يقول في (أوائل المقالات: ص٤٤): (واتفقت الإمامية علىٰ أنَّ من أنكر إمامة أحد الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالىٰ من فرض الطاعة فهو كافرٌ ضالٌ مستحقٌ للخلود في النار)، وشيخ الطائفة الطّوسي (٤٦٠هـ) في (تلخيص الشافي: ٤/ ١٣١) يقرر أنَّ (دفع الإمامة كفر، كما أنّ دفع النبّوة كفر؛ لأنَّ الجهل بهما علىٰ حدّ واحد).

- أنَّه يُفرِّق في (منهاج السنة النبوية: ٢/ ٤٥٢-٤٥٣) بين الإسماعيلية الباطنية وبين الإمامية الاثني عشرية، فيقول: «والإمامية الإثنا عشرية خير منهم بكثير، فإنَّ الإمامية مع فرط جهلهم وضلالهم فيهم خلقٌ مسلمون باطنًا وظاهرًا، ليسوا زنادقة منافقين، لكنهم جهلوا وضلوا واتبعوا أهواءهم، وأمَّا أولئك فأئمتهم الكبار العارفون بحقيقة دعوتهم الباطنية زنادقة منافقون، وأمَّا عوامهم -أي الإسماعيلية- الذين لم يعرفوا باطن أمرهم فقد يكونون مسلمين».

- إنكاره القول بتفضيل أهل الكتاب علىٰ الشيعة الإمامية باعتبارهم مسلمين كما في (مجموع الفتاوىٰ: ٣٥/ ٢٠١) حيث يقول: «كل من كان مؤمنًا بما جاء به محمد فهو خيرٌ من كل من كفر به، وإن كان في المؤمن بذلك نوعٌ من البدعة، سواء كانت بدعة الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية أو غيرهم».

- أنَّه لا يُكفِّر المعيَّن منهم إلا بتوفر شروط وانتفاء موانع كما في (مجموع الفتاوىٰ: ٢٨/ ٥٠٠). والكلام في هذا يطول، فراجعه إن شئت.

(١) الرد علىٰ السبكي: ٢/ ٦٩٧-٦٩٨.

قال بها غير الأربعة، من السلف وأهل الظاهر وفقهاء المعتزلة وغير هؤلاء، فهذه ونحوها من مسائل الاجتهاد التي يهون الأمر فيها، بخلاف الشاذ الذي يعرف أنه لا أصل له في كتاب الله، ولا سنة رسوله ﷺ، ولا سبقهم إليه أحد»[1].

ويبني ابن تيمية مسألة الاعتداد بقولهم في الخلاف علىٰ إدخالهم في مفهوم الأمة، وأنَّ الإجماع المعصوم هو إجماع الأمة، وهم جزء من الأمة، فيقول مستشهدًا بصحة اعتبار قول الإمامية في مسألة الحلف بالطلاق: «وأيضًا؛ فالنزاع في الطلاق المحلوف به والطلاق المعلق مشهور في كتب الشيعة، وهم ينقلونه عن أئمة أهل البيت، كأبي جعفر الباقر وابنه أبي عبد الله جعفر بن محمد وغيرهما، فإن كانوا صادقين في هذا النقل عنهم، فلا يستريب مسلم في الاعتداد بنزاع هؤلاء، وأنه لا ينعقد إجماع التابعين مع مخالفة أبي جعفر الباقر وأمثاله، ولا إجماع تابعي التابعين مع مخالفة جعفر بن محمد وأمثاله، وفي ذلك نقول كثيرة متعددة بأسانيد مختلفة يمتنع أن تكون كلها كذبًا، لكن يقع فيها الغلط أو كذب متعمد في بعضها، فإنَّ هذا يقع كثيرًا.

وبتقدير أن يكون كل ما نقل عن أهل البيت كذبًا، فهؤلاء عدد كثير، ولهم نظر واستدلال يقولون: إنَّ الطلاق المعلق بالصفة لا يقع، والطلاق المحلوف به لا يقع، وليس ذلك مما انفردوا به عن أهل السنة، بل وافقهم طائفة من أهل السنة.

وقد تنازع الناس في أهل الأهواء والبدع، هل يعتد بخلافهم؟ علىٰ قولين مشهورين في مذهب أحمد ومذهب أبي حنيفة وغيرهما، وهذا قول عامة أصحاب الشافعي، وهو اختيار أبي الخطاب وغيره من أصحاب أحمد، وأكثر الناس يقولون: إنه يعتد بخلافهم إذا كانوا من أهل الملة، فإنَّهم داخلون في مسمىٰ «الأمة» و«المؤمنين».

واختلفوا -أيضًا- في الاعتداد بأقوال أهل الفسق الذين يعرفون فسق أنفسهم، ولكن أكثرهم لا يعتد بأقوال هؤلاء كما لا تقبل شهادتهم باتفاق العلماء ولا فتياهم.

وأما المتأولون من أهل الأهواء، فأبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادتهم مطلقًا، وأما مالك وأحمد وغيرهما فيردون شهادتهم.

لكن التحقيق مذهب أحمد وغيره من فقهاء الحديث أنهم يفرقون بين الداعية وغير

---

(١) منهاج السنة النبوية: ٢/ ٣٦٩-٣٧٠.

الداعية في الشهادة والحديث والهجر، فمن كان داعية إلىٰ البدعة هجروه فلم يحدثوا عنه، ولم يستشهدوا به بخلاف غير الداعية، ولهذا لم يخرج أصحاب الصحيح والسنن عن الدعاة إلىٰ البدع، وخرّجوا عن عدد من الخوارج والشيعة والقدرية والمرجئة، والداعية هجروه لكونه أظهر المنكر فاستحق العقوبة وأدناها الهجر.

وأما مناظرتهم في الشريعة، فما زال السلف والخلف يتكلمون معهم ولا يقولون لهم: أنتم خالفتم الإجماع فلا قول لكم، وكان ابن عباس ﷺ، يخاطب نجدة الحروري ونافع بن الأزرق وغيرهما.

وإذا نازعوا الناس في مسألة من مسائل الشرع لم يقولوا لهم: قد انعقد الإجماع علىٰ خلافكم في هذه المسألة، بل يحتجون عليهم بالكتاب والسنة، وذلك أنهم وإن كانوا ضالّين فيما خالفوا فيه أهل السنة فلا يلزم ضلالهم في كل شيء، لا سيما إذا كان قد وافقهم بعض أهل السنة والجماعة في تلك المسائل، ولا يجوز أن يكون الله أقام عليهم الحجة بقول منازعيهم الذين لم يقم دليل شرعي علىٰ عصمتهم، فإنَّ أدلة الإجماع إنما دلَّت علىٰ عصمة «المؤمنين» بلفظ «المؤمنين»، ولفظ «الأمة» كقوله تعالىٰ: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥]، وقوله ﷺ: «لا تجتمع أمتي علىٰ ضلالة».

فإذا كان اسم المؤمنين وأمة محمد ﷺ يتناولهم، ولهم نظر واستدلال، ولهم دين يوجب قصدهم الحق، لم يبق وجه لمنع الاعتداد بهم.

فإنَّ المانع من الاعتداد بهم: إما عدم العلم، وإما سوء القصد، فمن لم يكن عارفًا بأدلة الشرع فهو عاصٍ بخلافهم، يجب عليه اتباع العلماء»(١).

علىٰ أنَّه ﷺ يعيب علىٰ الإمامية غلوهم الباطل في أئمة وفقهاء أهل البيت، إذ «يجعلونهم معصومين كالرسول ﷺ، ويجعلون كل ما قالوه قالوه نقلًا عن الرسول ﷺ، ويجعلون إجماع طائفتهم حجة معصومة؛ وعلىٰ هذه الأصول الثلاثة بنوا شرائع دينهم، لكن جمهور ما ينقلونه من الشريعة موافق لقول جمهور المسلمين، فيه ما هو من مواقع الإجماع، وفيه ما فيه نزاع بين أهل السنة، فليس الغالب فيما ينقلونه عن هؤلاء الأئمة من مسائل الشرع الكذب، بل الغالب عليه الصدق، وفيه ما

---

(١) الرد علىٰ السبكي: ٢/٦٥٩-٦٦٠.

هو كذبٌ خطأ أو عمدًا بلا ريب، وأقوالهم كأقوال نظرائهم من أئمة المسلمين»[1].

وينبغي ملاحظة أنّه ﵀ قد وضع ضابطًا مهمًا في اعتبار القول الفقهي الإمامي، فليس الاعتداد بإطلاقه، فهو يشترط أنَّ لا يكون القول مما انفردوا به عن أهل السنة مطلقًا، مما لا يُعلم أنَّ قائلًا قال به من أهل العلم قديمًا (في زمن الصحابة والتابعين) أو ما تلا ذلك في زمن الأئمة المجتهدين (وهم جمعٌ غفير)[2].

ويوضح الإمام ابن تيمية مراده من هذا الضابط، مبينًا أنّه لا يعني به انحصار الحق في المذاهب الأربعة[3]، وإنّما المراد أن لا يكون القول الذي يُتكلم عنه هو قولٌ

---

(١) الرد على السبكي: ٢/ ٦٩٧-٦٩٨.

(٢) الرد على السبكي: ٢/ ٦٥٩-٦٦٠.

(٣) يستند القائلون بوجوب التمسك بالمذاهب الأربعة دون غيرها إلىٰ أنّ غيرها من مذاهب الصحابة والتابعين والأئمة لم تُضبط وتحرر قواعدها، بخلاف المذاهب الأربعة التي ضُبط مذهبُ كل إمام منهم وأصوله، وقواعدُه وفصوله، بحيث صَلُحَ ردُّ الأحكام إليها، وضبط الكلام في مسائل الحلال والحرام، بخلاف مذاهب غيرهم التي لم تشتهر ولم تنضبط، فربما نُسب إليهم ما لم يقولوه، أو فُهم عنهم ما لم يريدوه، وليس لمذاهبهم من يذبّ عنها، ويُنبّهُ عَلَىٰ ما يقع من الخلل فيها بخلاف هذه المذاهب المشهورة. (انظر: مجموع رسائل ابن رجب -رسالة (الرد علىٰ من اتبع غير المذاهب الأربعة): ٢/ ٦٢٤).

وهو كلام قد يُعتبر وجيهًا إن أريد به التمسك بمذاهب كاملة لوقوع ما ذكره، أمّا التمسك بقول إمام منهم مع ثبوت صحة النقل عنه والعمل به -وإن خالف المذاهب الأربعة- فليس فيه أدنىٰ خطيئة، فضلًا عن كون الاختلاف في فهم أو ترجيح رواية عن إمام من المذاهب الأربعة هو واقع في المذاهب الأربعة نفسها، ولم يرَ النقّاد ولا أكابر أهل العلم في ذلك منقصة أو سببًا للإعراض عنها.

ولهذا فإنَّ الإمام ابن تيمية يرىٰ أنَّ مِثل هذه الدعوىٰ فيها من التهافت والضعف ما فيها، وبالأخص دعوىٰ أنَّ ما جاءت به المذاهب الأربعة هو إجماع المسلمين الذي لا يجوز خرقه، ولذا فإنّه يُصرِّح بهذا في احدىٰ أجوبته في (مجموع الفتاوىٰ: ٢٠/ ١٠-١١) قائلًا: «وإذا ثبت إجماع الأمة علىٰ حكم من الأحكام لم يكن لأحد أن يخرج عن إجماعهم؛ فإنَّ الأمة لا تجتمع علىٰ ضلالة، ولكن كثير من المسائل يظن بعض الناس فيها إجماعًا ولا يكون الأمر كذلك، بل يكون القول الآخر أرجح في الكتاب والسنة. وأمّا أقوال بعض الأئمة كالفقهاء الأربعة وغيرهم؛ فليس حجة لازمة ولا إجماعًا باتفاق المسلمين، بل قد ثبت عنهم ﷺ أنّهم نهوا الناس عن تقليدهم؛ وأمروا إذا رأوا قولًا في الكتاب والسنة أقوىٰ من قولهم: أن يأخذوا بما دل عليه الكتاب والسنة ويدعوا أقوالهم. ولهذا كان الأكابر من أتباع الأئمة الأربعة لا يزالون إذا ظهر لهم دلالة الكتاب أو السنة علىٰ ما يخالف قول متبوعهم اتبعوا ذلك»، ومثّل لذلك بأمور.

وقد كُتِب في اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية الكثير، لكن ما يُناسب هذا المقام منها كتابين: =

انفردت به الإمامية عن سائر الأمة الإسلامية، فيقول في ردِّه علىٰ ابن المطهِّر الحلي (٧٢٦هـ): «ولم يقل أحد من علماء المسلمين إنَّ الحق منحصر في أربعة من علماء المسلمين كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، كما يشنع بذلك الشيعة علىٰ أهل السنة، فيقولون: إنَّهم يدعون أنَّ الحق منحصر فيهم. بل أهل السنة متفقون علىٰ أنَّ ما تنازع فيه المسلمون وجب رده إلىٰ الله والرسول، وأنَّه قد يكون قول ما يخالف قول الأربعة: من أقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وقول هؤلاء الأربعة. مثل: الثوري والأوزاعي والليث بن سعد وإسحاق بن راهويه؛ وغيرهم أصح من قولهم. فالشيعة إذا وافقت بعض هذه الأقوال الراجحة كان قولها في تلك المسألة راجحًا، ليست لهم مسألة واحدة فارقوا بها جميع أهل السنة المثبتين لخلافة الثلاثة إلا وقولهم فيها فاسد[1]»[2].

= الأول: (اختيارات ابن تيمية الفقهية المخالفة للمذاهب الأربعة عرضًا ودراسة) للباحث أمين علي أحمد الخياط، وهي رسالة جامعية نوقشت سنة ٢٠٠٥م بجامعة صنعاء.

الثاني: (انفرادات شيخ الإسلام ابن تيمية الفقهية عن الأئمة الأربعة) للشيخ محمد سيِّد حاج، نشرته دار الإمام مسلم.

(١) أي: أنهم لا ينفردون بالحق في مسألة، فلا بد أن يكونوا مسبوقين بقول صحابي أو تابعي أو أحدٍ من الأعلام المشهود لهم بالفقه والدين، ويشهد لكلامه هذا صنيع الشريف المرتضىٰ في (الانتصار) و(الناصريات) فإنه يشير في كثير من المسائل الفقهية المذكورة في الكتابين إلىٰ وجود موافق من الصحابة أو التابعين أو أئمة وفقهاء أهل السنة.

ولذا قال ابن تيمية في (منهاج السنة النبوية: ٦/ ٣٨١): (ثمَّ إنَّ الواحد من هؤلاء إذا قال قولًا لا يطلب دليله من الكتاب والسنة، ولا ما يعارضه، ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون إلىٰ الله والرسول، كما أمر الله به ورسوله، بل قد أصلوا لهم ثلاثة أصول:

أحدها: أنَّ هؤلاء معصومون.

والثاني: أنَّ كل ما يقولونه منقول عن النبي ﷺ.

والثالث: أنَّ إجماع العترة حجة، وهؤلاء هم العترة.

وإذا صنف واحد منهم كتابًا في الخلاف وأصول الفقه، كالموسوي -أي الشريف المرتضىٰ- وغيره، فإن كانت المسألة فيها نزاع بين العلماء، أخذوا حجة من يوافقهم، واحتجوا بما احتج به أولئك، وأجابوا عما يعارضهم بما يجيب به أولئك، فيظن الجاهل منهم أنَّ هذا قد صنف كتابًا عظيمًا في الخلاف أو الفقه أو الأصول، ولا يدري الجاهل أنَّ عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفرهم ويعاديهم، وما انفردوا بها فلا يساوي مداده، فإنَّ المداد ينفع ولا يضر، وهذا يضر ولا ينفع. وإن كانت المسألة مما انفردوا به اعتمدوا علىٰ تلك الأصول الثلاثة، التي فيها من الجهل والضلال ما لا يخفىٰ).

(٢) منهاج السنة النبوية: ٢/ ٣٦٩-٣٧٠.

ويقول أيضًا: «والمقصود أنَّ كل طائفة سوىٰ أهل السنة والحديث المتبعين آثار رسول الله ﷺ فلا ينفردون عن سائر طوائف الأمة إلا بقول فاسد، لا ينفردون قط بقول صحيح، وكل من كان عن السنة أبعد كان انفراده بالأقوال والأفعال الباطلة أكثر، وليس في الطوائف المنتسبين إلىٰ السنة أبعد عن آثار رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم من الرافضة، فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة أقوالًا في غاية الفساد»[1].

ومثَّل لهذا بأمور، منها: تأخيرهم صلاة المغرب حتىٰ يطلع الكوكب خلافًا لما تواتر عن النبي ﷺ بتعجيل المغرب[2].

ومن ذلك أيضًا: صومهم قبل الناس، أو فطرهم قبلهم[3]؛ خلافًا لما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّا أمة أمية لا تحسب ولا تكتب، إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له**»، وفي رواية: «**فأكملوا العدة**».

ومثل: تحريمهم بعض أنواع السمك[4]، ومثل تنجيس المائعات التي يباشرها أهل

---

(١) منهاج السنة النبوية: ٥/ ١٧٣.

(٢) وسيأتي الحديث عنه بالتفصيل في (العامل الرابع) من عوامل اندثار مذهب الإمام جعفر الصادق، وهو (عدم القدرة علىٰ التمييز بين الصحيح والمدسوس).

(٣) وسيأتي الحديث عنه بالتفصيل في (العامل الثالث) من عوامل اندثار مذهب الإمام جعفر الصادق، وهو (كثرة الدس والتزوير في مذهب جعفر).

(٤) يرىٰ الإمامية أنَّ صيد البحر علىٰ ضربين: سمك وغير السمك. فكل ما عدا السمك من حيوان البحر فمُحرَّمٌ أكله، أمَّا السمك فمنه ما له فلس، وما لا فلس له نحو: الجري، والزمر، والمارماهي، والطافي وغيرها. فالأول مباح، والثاني: كله محرَّم.

انظر: ابن بابويه القمي (٣٨١هـ) في (المقنع: ص٤٢٣) و(الهداية: ص٣٠٨) والشيخ المفيد (٤١٣هـ) في (المقنعة: ص٥٧٦) والشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ) في (الانتصار: ص٤٠٠) وسلّار (٤٤٨هـ) في (المراسم العلوية: ص٢٠٩) وشيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) في (النهاية: ص٥٧٦).

قال المرجع الديني المعاصر السيد علي السيستاني في رسالته العملية (منهاج الصالحين: ٣/ ٢٩٢- مسألة (٨٧٨)): (لا يحل من السمك إلا ما كان له فلس ولو بالأصل، فلا يضر زواله بالعارض فيحل =

السنة[١]، وتحريم ذبائح أهل الكتاب[٢]، وتحريم أكثرهم ذبائح الجمهور

= الكنعت والربيثا والبز والبني والشبوط والقطان والطبراني والإبلامي وغيرها حتىٰ الأربيان المسمىٰ في زماننا هذا بـ (الروبيان)، ولا يحل ما ليس له فلس في الأصل كالجري والزمير والزهو والمارماهي، وإذا شك في وجود الفلس وعدمه بني علىٰ العدم).

وفي (منهاج الصالحين: ٣/ ٢٩٢- مسألة (٨٧٧)) قال: (لا يحل من حيوان البحر إلا السمك ...)، وفي هذا مخالفة صريحة لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦]، وقول النبي ﷺ عن البحر: «هو الطهور ماؤه، الحل ميته».

وأصل تحريم الأنواع السابقة من السمك ما ذكره الشيخ المفيد في (الإرشاد: ١/ ٣٤٨) بقوله: (ومن ذلك ما رواه نقلة الأخبار، واشتهر في أهل الكوفة لاستفاضته بينهم، وانتشر الخبر به إلىٰ من عداهم من أهل البلاد، فأثبته العلماء من كلام الحيتان له في فرات الكوفة. وذلك أنهم رووا: أنَّ الماء طغىٰ في الفرات وزاد حتىٰ أشفق أهل الكوفة من الغرق، ففزعوا إلىٰ أمير المؤمنين ﷺ فركب بغلة رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وخرج والناس معه حتىٰ أتىٰ شاطئ الفرات، فنزل عليه وأسبغ الوضوء وصلّىٰ منفردًا بنفسه والناس يرونه، ثم دعا الله بدعوات سمعها أكثرهم، ثمَّ تقدم إلىٰ الفرات متوكئًا علىٰ قضيب بيده حتىٰ ضرب به صفحة الماء وقال: «انقص بإذن الله ومشيئته» فغاض الماء حتىٰ بدت الحيتان من قعر البحر فنطق كثير منها بالسلام عليه بإمرة المؤمنين، ولم ينطق منها أصناف من السموك، وهي: الجري، والزمار، والمارماهي. فتعجب الناس لذلك وسألوه عن علة نطق ما نطق وصموت ما صمت، فقال: «أنطق الله لي ما طهر من السموك، وأصمت عني ما

حرمه ونجسه وبعده»، وهذا خبر مستفيض شهرته بالنقل والرواية كشهرة كلام الذئب للنبي صلىٰ الله عليه وآله وتسبيح الحصىٰ بكفه وحنين الجذع إليه، وإطعامه الخلق الكثير من الطعام القليل. ومن رام طعنا فيه فهو لا يجد من الشبهة في ذلك إلا ما يتعلق به الطاعنون فيما عددناه من معجزات النبي ﷺ).

لكن تلميذه الشريف المرتضىٰ في (أماليه: ٢/ ٣٥١) يشنّع علىٰ كلام شيخه السابق والذي ادّعىٰ فيه التواتر، ويصف مثل هذا الكلام بالمضحك العجيب فيقول: (فأمَّا تحريم السمك الجري وما أشبهه فغير ممتنع لشيء يتعلق بالمفسدة في تناوله كما نقول في سائر المحرمات، فأمَّا القول بأنَّ الجري نطق بأنّه مُسِخَ بجحده الولاية -أي ولاية علي بن أبي طالب-، فهو مما يُضحَكُ منه ويُتَعَجب من قائِله، والملتفت إلىٰ مثله!).

(١) والقول بنجاسات المائعات التي يباشرها أهل السنة، مبني علىٰ القول بنجاستهم! والإمامية هي الفِرقة الوحيدة المنتسبة للإسلام التي تعتبر كثيرًا من مخالفيها من المسلمين أنجاسًا، فضلًا عن تكفيرهم!
وللسيد حسين بن السيد ضياء الدين العاملي القزويني الأردبيلي (١٠٠١هـ) رسالة في «نجاسة أهل السنة وحرمة ذبيحتهم» و«نقض دعامة الخلاف في كفر عامة أهل الخلاف»!
قال الميرزا عبد الله أفندي الأصفهاني في (رياض العلماء: ٢/ ٦٩): (وله رسالة وجيزة أيضًا في بيان حال أهل الخلاف في النشأتين، وحكم فيها بكفرهم بل بنجاستهم أيضًا، وعندنا منها نسخة).

(٢) وقد صنَّف الشيخ المفيد -من الإمامية- كتابًا باسم (تحريم ذبائح أهل الكتاب). =

(المخالفين)[1]؛ لأنَّهم مرتدون عندهم، وجعلهم مواقيت الصلوات الخمس ثلاث مواقيت، فيصلون دائمًا الظهر والعصر جميعًا، والمغرب والعشاء جميعًا[2]، وهذا لم يذهب إليه غيرهم من فرق الأمة، إلىٰ غير ذلك[3].

أمَّا ابن القيِّم (٧٥١هـ) -تلميذه النجيب الذي لا يكاد يخرج عن قوله- فيذكر في معرض حديثه عن (حكم اليمين بالطلاق) كلامًا مقاربًا لذاك الذي استبعد فيه شيخ

= وقال الشريف المرتضىٰ في (الانتصار: ص٤٠٣): (ومما انفردت الإمامية به أنَّ ذبائح أهل الكتاب محرَّمة لا يحل أكلها ولا التصرف فيها، لأنَّ الذكاة ما لحقتها، وكذلك صيدهم وما يصيدونه بكلب أو غيره. وخالف باقي الفقهاء في ذلك).

وقال شيخ الطائفة الطوسي في (الخلاف: ٦/ ٢٤): (لا تجوز ذبائح أهل الكتاب -اليهود والنصارىٰ- عند المحصِّلين من أصحابنا، وقال شذاذ منهم: إنه يجوز أكله، وخالف جميع الفقهاء في ذلك).

بينما يقول الإمام ابن تيمية في (مجموع الفتاوىٰ: ٣٥/ ٢٣٢): (ما زال المسلمون في كل عصر ومِصر يأكلون ذبائحهم، فمن أنكر ذلك فقد خالف إجماع المسلمين).

(١) وقد اختلف الإمامية في ذبيحة المخالف، فاشترط بعضهم (الإيمان المذهبي) أي: أن يكون الذابح شيعيًا إماميًا، فحرَّموا ذبائح المخالفين، وهو مذهب أبي الصلاح الحلبي (٤٤٧هـ) والقاضي ابن البراج (٤٨١هـ) وابن حمزة الطوسي (٥٦٠هـ) وابن إدريس الحلي (٥٩٨هـ).

واشترط غيرهم أن يكون معتقدًا لمودة الإمام علي بن أبي طالب ﷺ وإن لم يكن شيعيًا إماميًا، فحرَّموا ذبائح النواصب والخوارج دون سائر المخالفين، وهو مذهب الشيخ المفيد (٤١٣هـ)، وشيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ)، وابن المطهَّر الحلي (٧٢٦هـ).

(٢) والمراد هنا: الجمع بين الصلاتين في الحضر لغير مطرٍ أو مرض، فالإمامية ترىٰ أنَّ للصلوات الخمس ثلاثة أوقات فقط استدلالًا بقول الله تعالىٰ: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، ولذا اتفقوا علىٰ جواز الجمع بين صلاتي الظهر والعصر في وقت أحدها، والمغرب والعشاء في وقت أحدها دون عذر، وجعلوا أداء هذه الصلوات مفرقة في وقتها مستحبًا، ويذكر المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني في (الإنصاف إلىٰ مسائل الخلاف: ٢٨٨/١) أنَّ هذه المسألة تُعتبر من ضروريات الفقه الإمامي!

فيما ينصُّ أهل السنة علىٰ أنَّ للصلوات الخمس وقتان: وقت اختيار وهو خمس مواقيت. ووقت اضطرار لأهل الأعذار وهو ثلاث مواقيت، ويستدلون لهذا بأدلة كثيرة من قول وفعل النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ومنها مما قد لا يُتنبه له: أمر الصحابة كعبد الرحمن بن عوف وابن عباس وغيرهما الحائض إذا طهرت قبل الغروب أن تصلي الظهر والعصر وإذا طهرت قبل الفجر أن تصلي المغرب والعشاء. انظر: مجموع الفتاوىٰ: (٢٢/ ٧٥-٧٦) و(٢٤/ ٢٥-٢٦).

(٣) منهاج السنة النبوية: ٥/ ١٧٣.

الإسلام ابن تيمية أن يكون كل أو غالب ما ينقله الإمامية عن أهل البيت هو من الكذب، فيقول: «إنَّ فقهاء الإمامية من أولهم إلىٰ آخرهم ينقلون عن أهل البيت أنَّه لا يقع الطلاق المحلوف به، وهذا متواتر عندهم عن جعفر بن محمد وغيره من أهل البيت. وهب أنَّ مكابرًا كذَّبهم كلهم، وقال قد تواطئوا علىٰ الكذب عن أهل البيت، ففي القوم فقهاء وأصحاب علم ونظر في اجتهاد، وإن كانوا مخطئين مبتدعين في أمر الصحابة، فلا يوجب ذلك الحكم عليهم كلهم بالكذب والجهل، وقد روىٰ أصحاب الصحيح عن جماعة من الشيعة، وحملوا حديثهم واحتج به المسلمون، ولم يزل الفقهاء ينقلون خلافهم ويبحثون معهم، والقوم وإن أخطأوا في بعض المواضع لم يلزم من ذلك أن يكون جميع ما قالوه خطأ حتىٰ يرد عليهم هذا؛ لو انفردوا بذلك عن الأمة، فكيف وقد وافقوا في قولهم من قد حكينا قولهم وغيره ممن لم تقف علىٰ قوله»[١].

علىٰ أنَّه يُلاحظ أنَّ الفقه المسمَّىٰ اليوم جعفريًا كان قد اعتمد اعتمادًا كبيرًا علىٰ التفريع الفقهي السني لسد النقص الكبير الذي يعانيه كما يشير إلىٰ ذلك العلامة حيدر حب الله في (نظرية السنة) بقوله: (فإنَّ الفقه التفريعي خطوة ترجع أقدم محاولة لها إلىٰ الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) في (المبسوط) أو علىٰ أبعد تقدير إلىٰ الإسكافي والحسن بن أبي عقيل النعماني، وقد قيل في ذلك: إنَّ الطوسي أتىٰ بالفروع من مصنَّفات أهل السنة، ولم تكن هذه الفروع متداولة في الوسط الشيعي، كما يشهد علىٰ ذلك مراجعة الكتب التي سبقت الطوسي مثل كتاب (المقنعة) للمفيد، و(الانتصار) و(الناصريات) للمرتضىٰ، و(المقنع) و(الهداية) للصدوق، ونحو ذلك، حتىٰ كانت محاولة الطوسي هذه محلًا لانتقاد بعض العلماء الذين أتوا بعده وعلىٰ رأسهم ابن إدريس الحلي (٥٩٨هـ). وهذا معناه أنَّ الموضوعات التي تحتاج إلىٰ الروايات، وليس فيها مرجع آخر هي فروعات الفقه والأخلاق، وهي موضوعات كانت محدودة جدًا . . .)[٢].

الثالث: جواز التعبد بالفقه الجعفري إجمالًا؛ دون بعض مفرداته المخالفة للكتاب

---

(١) الصواعق المرسلة: ٢/٦١٦-٦١٧.

(٢) نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي- التكون والصيرورة: ص٦٣.

والسنة، ويُمثله: شيخ الأزهر الراحل محمود شلتوت (١٣٨٣هـ).

وهو رأي قريبٌ نسبيًا من رأي شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ الذي ذكرناه، لكنه يفترق معه في مسألتين رئيستين:

الأولىٰ: أنَّ منطلقه هو التقريب بين المذاهب الفقهية الإسلامية لا التحرير الفقهي لمسألة صحة وثبوت نِسبة هذا الفقه أو ذاك إلىٰ الصحابة أو أهل البيت أو الأئمة المجتهدين أو مدىٰ توافق أصوله أو تفريعاته مع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

الثانية: أنَّه يتضمن جواز التعبد بالمذهب الجعفري كنحو التعبد بالمذاهب السُنية الأربعة المعروفة، في العبادات والمعاملات، وهو أمرٌ لم يُسبق إليه، فلم يُفْتِ أحدٌ قبله بجواز ذلك.

فإنَّ الإمام ابن تيمية -وإن كان يرىٰ أنَّ الحق ليس منحصرًا في المذاهب الفقهية الأربعة مع اعتداد نسبي بمذهب الإمامية- إلا إنَّه مع هذا لم يجوِّز للسُنِّي أن يترك مذهبه الفقهي أيًا كان[1] إلىٰ تقليد مذهبٍ فقهي يُعتبر عند أهل السنة مجافيًا لسبيل الصحب والآل[2].

وفيما يخص فتوىٰ الشيخ شلتوت ﷺ؛ فإنَّ الفتوىٰ المشار إليها كانت في بدايتها عبارة عن تصريح له لصحيفة (الحياة) المِصرية في أوائل سنة ١٩٥٩م ذكر فيه عزمه علىٰ تقديم مشروع حقيقي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، وتأسيس كرسي الفقه المقارن في كلية الشريعة بجامعة الأزهر، وتدريس الفقه الجعفري ضمن برامج هذا الكرسي.

ثمَّ إنَّ أحد الصحفيين[3] تحمَّس لإجراء حوار مع الشيخ شلتوت ﷺ علىٰ ضوء تصريحه السابق، نقلته مجلة (رسالة الإسلام) بعنوان: (فتوىٰ تاريخية)، وقامت مجلة

---

(١) والذي هو صحيح النِسبة إلىٰ إمامه المجتهد، ويرجع في أصوله إلىٰ القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة المنقولة عن أصحاب النبي ﷺ، وكذا العمل بآثارهم رضوان الله تعالىٰ عليهم.

(٢) للمذهب الإمامي موقفٌ سلبي تجاه الصحابة الكرام رضوان الله تعالىٰ عليهم، فقهًا ورواية، فيما يعتبر فقه الأئمة الاثني عشر وآثارهم المنقولة تشريعًا ودينًا يُتعبد به، وهو ما لا يوافقه عليه جمهور المسلمين (سنة ومعتزلة وأباضية وزيدية وغير ذلك)، فهذا فارقٌ مهم ينبغي ملاحظته.

(٣) وهو الأستاذ محمود سليمة -مندوب صحيفة (الشعب)- فيما يذكرون.

(الأزهر) بنشره كاملًا بعنوان: (بين السنة والشيعة)[1].

ونصها كالتالي:

(قيل لفضيلته: إنَّ بعض الناس يرىٰ أنه يجب علىٰ المسلم لكي تقع عباداته ومعاملاته علىٰ وجه صحيح: أن يقلد أحد المذاهب الأربعة المعروفة، وليس من بينها مذهب الشيعة الإمامية، ولا الشيعة الزيدية، فهل توافقون فضيلتكم علىٰ هذا الرأي علىٰ إطلاقه؛ فتمنعون تقليد مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية مثلًا؟

فأجاب فضيلته:

١ -إنَّ الإسلام لا يوجب علىٰ أحد من أتباعه اتبّاع مذهب معين، بل نقول: إنَّ لكل مسلم الحق في أن يقلد بادئ ذي بدء أيَّ مذهبٍ من المذاهب المنقولة نقلا صحيحًا، والمدَوَّنة أحكامها في كتبها الخاصة، ولمن قلَّد مذهبًا من هذه المذاهب أن ينتقل إلىٰ غيره -أي مذهب كان- ولا حرج عليه في شيء من ذلك.

٢- إنَّ مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية مذهب يجوز التعبد به شرعًا كسائر مذاهب أهل السنة.

فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة علىٰ مذهب، فالكل مجتهدون مقبولون عند الله تعالىٰ، يجوز لمن ليس أهلًا للنظر والاجتهاد تقليدهم، والعمل بما يقررونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات) انتهىٰ.

ومن الواضح في الفتوىٰ أنَّ الشيخ شلتوت رحمه الله يقصد بفتواه المذهب الجعفري من حيث فروعه الفقهية لا العقائد والنظريات الكلامية، ولذلك قال: (والعمل بما يقررونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات)، فلا معنىٰ حينئذٍ لمعارضة البعض لهذه الفتوىٰ بالإشارة إلىٰ اعتقاد الإمامية تحريف القرآن أو تكفير الصحابة أو الغلو في أئمتهم، فإنَّ مثل هذه العقائد خارجة عن إطار الفتوىٰ، كما هو ظاهر.

---

(١) انظر: مجلة (رسالة الإسلام) الفصلية، (العدد الثالث) من السنة الحادية عشرة الصادر في محرم ١٣٧٩هـ - يوليو ١٩٥٩م، ص: ٢٢٨-٢٢٧.

كما إنَّه لا يصح معارضتها بحرمة نكاح المتعة أو التقية بمفهومها الإمامي، فإنَّ الشيخ -اختلفنا معه أو اتفقنا- لا يبيح قطعًا ما ثبت تحريمه بالقرآن الكريم أو بالسنة النبوية[1].

نعم، من الواضح أنَّ الشيخ شلتوت ﷺ كان مقتنعًا بفتواه، ولم تكن المسألة مجرد فتوىٰ خرجت وانتهىٰ الأمر، فإنَّه بعد فترة وجيزة من الزمن نشرت مجلة (المجتمع العربي)[2] حوارًا مطولًا معه، أعادت نشره مجلة (الأزهر) لاحقًا، بيَّن فيه الشيخ شلتوت مُراده من فتواه السابقة، وأنَّ مراده **جواز التعبد بكل ما وافق القرآن والسنة الصحيحة وإن خالف اجتهاد المذاهب الأربعة السُنية**، فقد جاء في هذا الحوار السؤال التالي: هل يعني تدريس مذهب الشيعة في الأزهر أنه جائز التطبيق، أم أنه يدرس لمجرد العلم والتحصيل وزيادة معارف رجل الدين؟

فأجاب قائلًا: (لسنا حريصين علىٰ أن تكون دراستنا في الأزهر لمجرد العلم والتحصيل، إنَّما نحن ندرس للاستيعاب والفهم، ثمَّ التطبيق والعمل بكل ما يمكن العمل به، وفقه الشيعة مأخوذ ببعض أحكامه في كثير من القانون عندنا، وكثيرٌ من علمائنا عَمِلَ ببعض أحكام العبادات عندهم -يعني الشيعة-[3]، ونحن إنَّما نرجع إلىٰ

---

(١) وسيأتي اشتراطه موافقة القرآن والسنة فيما يُقبل من المذهب، أما فيما يخص نكاح المتعة تحديدًا، فإنَّه صرَّح في (فتاويه: ص٢٧٥) بموقفه منه قائلًا: (إنَّ الشريعة التي تبيح للمرأة أن تتزوج في السنة الواحدة أحد عشر رجلًا، وتبيح للرجل أن يتزوج كل يوم ما تمكن من النساء دون تحميله شيئًا من تبعات الزواج؛ إنَّ شريعة تبيح هذا لا يمكن أن تكون هي شريعة الله رب العالمين، ولا شريعة الإحصان والإعفاف!!) اهـ.

(٢) انظر: مجلة المجتمع العربي - (العدد الثاني والثلاثون) الصادر في شهر أغسطس ١٩٥٩م.

(٣) حاولت فهم مراد الشيخ شلتوت ﷺ من هذه العبارة، فلم يرد علىٰ البال ابتداءً سوىٰ عمله بفتوىٰ الطلاق ثلاثًا، وهي من المعاملات لا العبادات، حتىٰ وقفت علىٰ كلام صريحٍ يُنسب له يذكر فيه أنَّه عمل ببعض الأحكام الشيعية المتعلقة بالأحوال الشخصية وهي ثلاث مسائل:

١- إيقاع الطلاق ثلاثًا طلقة واحدة، وهو قول ابن تيمية الذي حُورب لأجله، وقول تلميذه ابن القيم وجمعٍ من علماء أهل السنة قبلهما وبعدهما، عملًا بما ورد في السنة النبوية وآثار السلف، فلا معنىٰ لذِكر أنَّها من أحكام الإمامية خاصة مع عمل جمعٍ من فقهاء أهل السنة بها، وإن كان رأي المذاهب الأربعة بخلافها.

٢- الطلاق المعلّق، يقول الشيخ: (رأي قوانين الأحوال الشخصية -في آخر تدوين لها- أنَّ الطلاق المعلّق يقع أحيانًا وأحيانًا لا يقع؛ إذ يكون مرتبطًا بقصد الطلاق أو التهديد به، ولكن رأي مذهب =

الكتاب والسنة، فمتىٰ لم يخالف الرأي أصلًا من الأصول الإسلامية الصحيحة، ولم

= الشيعة هو: أنَّ التعليق لا يكون موجبًا للطلاق مطلقًا، ولو كان بقصد التهديد أو بقصد الطلاق، وقد رجّحت هذا الرأي وأفتيت به). (انظر: روزنامه جمهوري إسلامي (صحيفة الجمهورية الإسلامية): ١٩-١٠-١٣٧٩هـ ش- العدد الخاص- ص١٠.

وكان حريًا بالشيخ ﷺ أن يُلِمّ أولًا بمذاهب فقهاء أهل السنة بالمسألة قبل تجاوزهم إلىٰ غيرهم، فإنَّ الإمام ابن حزم ﷺ كان يرىٰ أنّ الطّلاق المعلّق إذا وجد المعلق عليه لا يقع أصلًا، سواء أكان علىٰ وجه اليمين؛ وهو ما قُصِد به الحثُّ علىٰ فعل شيء أو تركه أو تأكيد الخبر، أم لم يكن علىٰ وجه اليمين؛ وهو ما قُصِد به وقوعُ الطلاقِ عند حصول المعلَّقِ عليه. (انظر: المُحلّىٰ: ٨/٦ وما بعدها).

وقال في (المحلىٰ: ٩/٤٧٩): (من قال: إذا جاء رأس الشهر فأنت طالق، أو ذكر وقتًا ما؟ فلا تكون طالقًا بذلك، لا الآن، ولا إذا جاء رأس الشهر. برهان ذلك: أنّه لم يأتِ قرآنٌ ولا سنةٌ بوقوع الطلاق بذلك، وقد علمنا الله الطلاق علىٰ المدخول بها، وفي غير المدخول بها، وليس هذا فيما علمنا ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١]، وأيضًا - فإن كان كلُ طلاقٍ لا يقعُ حين إيقاعه؛ فمن المحال أن يقع بعد ذلك في حين لم يوقعه فيه).

أمّا الإمام ابن تيميّة وتلميذه ابن القيّم فذهبوا إلىٰ أنّ الطلاق المعلّق يعتبر طلاقًا إذا قُصد به الطلاق، أمّا إن قُصد به الحث أو المنع؛ فيعتبر يمينًا تلزم فيها كفارة اليمين، وهي: إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة؛ فمن لم يجد شيئًا من ذلك صام ثلاثة أيام.

٣- مسألة الرضاع، يقول الشيخ ﷺ: (في مسألة الرضاع، وهل أنَّ الطفل إذا رضع من امرأة مرّة واحدة يستوجب الحكم بأمومتها له، أم يتطلب عددًا أكثر ليُحكم بأمومة المرضعة؟ أنا شخصيًا رأيت أنَّ دليل الشيعة أقوىٰ، ولذلك أفتيت في هذا الموضوع وفق رأيهم). (انظر: الشيخ محمود شلتوت- رائد التقريب: ص١٨٤).

والقول في هذه المسألة كالقول في سابقتيها، فإنَّ الشيخ ﷺ لم يُلِمّ أو يتحرَّ مذاهب فقهاء أهل السنة قبل تجاوزهم إلىٰ غيرهم، فإنَّ مذاهب الفقهاء المشهورة في هذه المسألة تعددت بين: عدم تحديد عدد رضعات فتكفي المصّة الواحدة للتحريم أو القول بتحريم خمس رضعات أو عشر رضعات.

أما الشيعة الإمامية، فاختلفوا علىٰ ثلاثة أقوال في المسألة، تعددت بين: عدم تحديد عدد رضعات فتكفي المصّة الواحدة للتحريم (وهو قول ابن الجنيد والقاضي النعمان)، أو القول بتحريم عشر رضعات (وهو القول المشهور عند القدماء)، أو خمس عشرة رضعة (وهو قول المتأخرين). (أحكام الرضاع في فقه الشيعة- تقرير بحث السيد الخوئي للإيرواني والخلخالي: ص٩٩-١٠٢).

ويعني استعراض هذه الأقوال أنَّ الشيخ ﷺ لم يكن مُلمًّا بأقوال كلا الفريقين في المسألة وإلا لما صرّح بهذا التصريح الغريب.

كما يظهر مما ذكرناه أيضًا أنَّ الشيخ ﷺ لم يكن علىٰ اطلاعٍ كافٍ علىٰ تراث الإمامين ابن حزم الظاهري، وابن تيمية -رحمهما الله تعالىٰ-.

يتعارض مع نصٍ شرعيٍ، فلا بأس من تطبيقه، والأخذ به، وذاك هو التقريب المنشود، والتيسير المرجو)[1].

(1) انظر: مجلة الأزهر- (العدد الثالث المجلد الحادي والثلاثون) الصادر في ربيع الأول ١٣٧٩هـ - سبتمبر ١٩٥٩م، ص: ٣٦٢.

(٥)

دعوى التقريب - وجهة نظر مغايرة

إنَّ الغاية المترتِّبة علىٰ التقريب بين مذاهب المسلمين هي غاية شريفة بلا ريب، بغض النظر عن أطرافها ومصداقية روادها، فإنَّ كتاب الله تعالىٰ -الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه- وسنة نبيه ﷺ الشريفة ناطقان بالحث علىٰ الوحدة والائتلاف وسلامة القلوب وتراص الصفوف.

والنصوص الدالة علىٰ هذا أشهر وأظهر من أن تُظهَر وتُشهر، فإنَّ صغار أبناء المسلمين في شتىٰ أصقاع هذه البسيطة، يحفظون جُلَّها عن ظهر قلب، فضلًا عن كِبارهم.

لكن تجربة التقريب التي مضىٰ عليها سبعة عقود منذ نشأتها وحتىٰ اليوم، عانت ولا زالت تعاني من أزمات في بُنيتها المعرفية، فضلًا عمَّا واجهته من تحدياتٍ سياسيةٍ ودينيةٍ واقتصاديةٍ.

فالدارس لأدبيات مؤسسات[١] التقريب ومؤتمراته يلحظ قصورًا جليًا في تفسير بعض العناوين الرئيسة الفضفاضة نحو مفهوم (الوحدة الإسلامية) مثلًا، ما المراد به حقًا؟ هل هو توحّد علىٰ مستوىٰ الأصول والفروع، بمعنىٰ أن يُعتمد المتفق عليه من هذه الأصول، ويُطرح ما سواه -وإن كان أصلًا عند طائفة- نحو إمامة الاثني عشر مثلًا؟ أم هو توحّد علىٰ مستوىٰ الفروع دون الأصول؟ وكيف يتأتىٰ ذلك، والفروع

---

(١) وأعني بها: دار التقريب التي أنشأها الشيخ محمد تقي القمي -مبعوث المرجع الديني الراحل السيد حسين البروجردي آنذاك- في مصر سنة ١٩٤٧م.

والمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية الذي أُنشيء في (طهران) سنة ١٩٩٠م بأمر المرشد الإيراني السيد علي خامنئي.

أكثرها قائمٌ علىٰ الاجتهاد وإعمال أدواته في الاستنباط والترجيح والموازنة؟

إنَّ مفردة (الوحدة) في مقابل (التقريب) تعاني بحد ذاتها من إشكال بنيوي، يفترض عدم قبول التعددية المذهبية القائمة اليوم، وافتراض أنَّ طرفًا من الأطراف لا بد أن يتسيد الموقف، وأن يكون التحوَّل إليه، فالذي يبحث مصطلح (الوحدة) سعيًا وراء تعايش مشترك بين المسلمين بعضهم بعضًا أو تحقيق حوارٍ مثمر أو تقارب سياسي حقيقي، لا يُمكن أن ينطلق في بُنياته المعرفية من خلال المطالبة علىٰ الاتحاد عِوضًا عن قبول التعددية والتعاطي معها بصِدق.

وبعبارة أخرىٰ: ليس من المطلوب من المسلمين -علىٰ اختلاف مذاهبهم وطوائفهم- أن يصطبغوا بصِبغة واحدة كي يتفاهموا ويتعايشوا ويبدأوا حوارًا من المشتركات الكثيرة التي تجمعهم، بدلًا من أن يكونوا أدوات عبثٍ بأيدي عدوهم -شعروا بذلك أم لم يشعروا-.

أما مصطلح (التقريب) فهو أقرب إلىٰ الواقعية من غيره، فإنَّ هناك ثمَّة قطيعة وجدانية وتاريخية وعقدية وفقهية وأخلاقية قديمة بين أكثر طوائف المسلمين، سيما أهل السنة والشيعة الاثنا عشرية، والتي انتقلت في مرحلتها المعاصرة، إلىٰ نزاع مُسلَّح، برعاية ودعمٍ من غير المسلمين.

لن أكون مبالغًا أو قاسيًا إن قلت وبكل صراحة ووضوح: إنَّ المتصدِّين الأوائل للتقريب والمنادون به -ولا زالوا- طرفان:

الأول: ذو مآرب، يرىٰ في التقريب انتصارًا للمذهب!

والآخر: ساذجٌ مستغفل.

فأمَّا الطرف الثاني، فالحديث عنه مضيعةٌ للوقت، فالزمن كفيلٌ بأن يُفيقه من سُباتِه أو يُبقيه صِفرًا أو سالبًا في المعادلة.

وأما الأول، فدعاةُ تقريبٍ ينتقون من الكلام أحسنه، يدعون إلىٰ الوحدة والاجتماع والائتلاف، ونظراتهم تنطِق بما وراءهم، وفلتات لسانهم تُفشي أخبارهم، فالتقريب عندهم ليس هدفًا وغاية، بل أداة ووسيلة، فبهذه العناوين البرّاقة التي يُروَّج لها عند المخالف، يمكن أن تكسب علىٰ الأرض ما لا يُمكن كسبه في المقارعة بالحجة أو السِنان.

وقد صرَّح العلامة مرتضىٰ المطهري[1] بالغاية التي لأجلها نُودي للتقريب، حيث قال في كتابه (الإمامة): «إنَّ ما ننتظره علىٰ خط الوحدة الإسلامية أن ينبثق محيط صالح للتفاهم المشترك لكي نعرض ما لدينا من أصول وفروع، تضّم ما نحمله من فقه وحديث وكلام وفلسفة وتفسير وأدبيات، **بحيث يسمح لنا ذلك الجو أن نعرض بضاعتنا بعنوان كونها أفضل بضاعة، حتىٰ لا يبقىٰ الشيعة في العزلة أكثر، وتنفتح أمامهم المواقع المهمة في العالم الإسلامي، ثمَّ لا تبقىٰ الأبواب مغلقة أمام المعارف الإسلامية الشيعية النفيسة**»[2].

ثمَّ يؤكد مُطهِّري أنَّ هذا هو الهدف الذي كان المرجع الديني الراحل السيد حسين البروجردي (١٣٨٠هـ) يسعىٰ إلىٰ تحقيقه من خلال رفعه شعار التقريب، مشيدًا بالنجاح الذي حققه آنذاك بقوله: «ما كان يُفَكِّر به المرحوم آية الله العظمىٰ البروجردي علىٰ الخصوص، هو إيجاد الأرضية المناسبة لبثّ معارف أهل البيت ونشرها بين الإخوة من أهل السنة، **وكان يعتقد أن هذا العمل لا يكون إلاّ بإيجاد أرضية التفاهم المشترك، والنجاح الذي أحرزه المرحوم البروجردي - جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء- في طبع بعض كتب الفقه الشيعي في مصر من قِبل المصريين أنفسهم، إنَّما كان علىٰ إثر هذا التفاهم الذي انبثق، وكان ذلك أهمّ نجاح حققه علماء الشيعة**»[3].

ويمثله يُصرِّح المرجع الديني الراحل الشيخ فاضل اللنكراني (١٤٢٨هـ) أنَّ الغرض من دعوىٰ التقريب لم تكن نزيهة، بل إنَّ أغراضها المذهبية حاضرة كل الحضور، حيث يقول: «إنَّه مما ذكرنا ظهر أنَّه لو أتىٰ المخالف بما هو الصحيح عند الإمامية والمطابق لفتوىٰ فقهائهم، وإن لم يكن ذلك فاسدًا بنظره بلحاظ جواز الرجوع إلىٰ

---

(١) مرتضىٰ مطهّري (١٩١٩-١٩٧٩م) عالم دين وفيلسوف، العضو المؤسس في شورىٰ الثورة الإسلامية في إيران إبان الأيام الأخيرة من سقوط نظام الشاه، ومن المنظرين للجمهورية الإسلامية الإيرانية، وأحد أبرز تلامذة المفسر والفيلسوف السيد محمد حسين الطباطبائي والمرجع الديني الراحل وقائد الثورة الإيرانية روح الله الخميني.

(٢) الإمامة: ص ٢٨-٢٩.

(٣) الإمامة: ص: ٣٠.

فقهاء الشيعة كما أفتىٰ بذلك شيخ جامعة الأزهر الشيخ شلتوت بعد تمهيد مقدّمات من ناحية سيدنا المحقق الأستاذ آية الله العظمىٰ البروجردي قدس سره الشريف، ولعمري؛ إنَّه كان منه خدمة عظيمة للتشيع وخطوة مهمة في ترويجه وتأييده جزاه الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء، وحشره مع سيد الأنبياء عليه آلاف التحية والثناء»[1].

ومثل هذا الكلام يُنبِئك عن الغاية من وراء الترويج لفكرة التقريب بين المذاهب الإسلامية، والانفتاح الكبير علىٰ المجتمعات السُنِّية وغيرها من قِبل الجمهورية الإسلامية الإيرانية التي لم تخطُ الخطوة ذاتها في التقريب واحترام حقوق أهل السنة في البلد الذي نشأت فيه الفِكرة -علىٰ كثرتهم وتنوعهم العِرقي- وتمثيلهم التمثيل اللائق بهم في الحكم وغيره.

فما أصدق قول الشاعر العراقي معروف الرصافي وهو يتكلم عن أكذوبة الوطنية المدَّعاة في زمانه في قصيدة أسماها (الدين والوطن):

لا يخدعنَّك هتافُ القومِ في الوطن فالقومُ في السِّرِ غير القومِ في العلن

علىٰ أنَّ أساطين التقريب مُقِرون بحقيقة قلَّ أن يُصرَّح بمثلها، يذكرها المرجع الديني المعاصر الشيخ يوسف صانعي بقوله: «تأتي فكرة السيد حسين البروجردي حيث يتحدَّث -كما ينقل بعض تلامذته- عن ضرورة فهم نصوص أهل السنة ومواقفهم في الفقه والحديث، بوصف ذلك مقدِّمة لفهم نصوص أهل البيت»[2].

واعتبار فقه أهل السنة مقدِّمة لفهم فقه أهل البيت وعلومهم، مسألة ينبغي التنبه لها جيدًا، ففيها اعترافٌ ضمني باعتماد الفقه الإمامي علىٰ التراث الفقهي الاجتهادي لأهل السنة.

وقد صرَّح من لا يستهان بمِثله من أعلام الإمامية بالتقارب الكبير بين الفقه السُني والفقه الإمامي، من أبرزهم:

- المرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله (١٤٣١هـ):

وقد قال: «ما اتفق عليه السنة والشيعة أكثر من ٨٠٪، سواء في (كلمة التوحيد،

---

(١) أورده في كتابه (تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة - (كتاب الحج): ١/ ٣١٨.

(٢) مقاربات في التجديد الفقهي ليوسف صانعي: ص٣٣ - تحقيق وترجمة: حيدر حب الله.

والنبوة، والمعاد، والقرآن، والإيمان بالرسل، والإيمان بالملائكة، والصلاة، والصوم، والحج، والزكاة، والجهاد في سبيل الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وعندما نأتي إلىٰ الفقه نجد أنَّه ما من رأي فقهي عند السنة إلا وهناك رأيٌ فقهي يقابله عند الشيعة»[1].

- **آية الله محمد علي التسخيري - الأمين العام السابق للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية-:**

وقد قال: «ولا أدل علىٰ ذلك من سعة المساحة المشتركة بين الفقه الإمامي والفقه السني، حتىٰ تصل إلىٰ أكثر من ٩٠% من الفقه بمجموعه، بل إنَّ الروايات المشتركة بين الفريقين تشكل أروع صورة للتقارب بين المضامين بحيث تعود الروايات المختلفة قليلة الحجم، وضعيفة الأثر، خصوصًا علىٰ الصعيد الفقهي»[2].

- **الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني -عضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وأحد الناشطين في مجال التقريب-:**

وقد قال: «الاتفاق بين الشيعة وأهل السنة بشأن أصول الأحكام يبلغ ١٠٠%، أمّا بشأن فروع الأحكام فمتفقة نحو ٨٥%، وعلىٰ الصعيد الأخلاقي فالاتفاق أيضًا ١٠٠%) إلىٰ أن يقول: (إننا بعد الرجوع إلىٰ كتب الحديث المهمة للطائفتين، وجدنا أنَّ الأحاديث الفقهية التي هي الآن محل البحث في هذا المجال في أصول الأحكام، كالترغيب إلىٰ (الصلاة، والجمعة، والجماعة، والزكاة، والصوم، والحج، وغيرها) متفقة ١٠٠%، أمّا في فروع الأحكام فمتفقة نحو ٨٥%، كما أنَّ الأحاديث في صعيد (الموعظة، والسلوك، والأخلاق) أيضًا متفقة ١٠٠% معنىٰ أو لفظًا»[3].

- المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني:

وقد قال: «طبع آية الله البروجردي في حياته كتاب (الخلاف) للشيخ الطوسي، وأثبت عبر ذلك أنَّ ٩٩% من المسائل الفقهية يوافق فيها الرأي الشيعي رأي أحد

---

(١) الندوة: ٦/٥٦٩.

(٢) أضواء علىٰ طريق الوحدة الإسلامية: ص٩٥.

(٣) مجلة المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية - العدد (٢٧)- ص١٠-١٣.

المذاهب الفقهية السنية، وليست سوىٰ مسائل معدودة تلك التي تفرَّد الشيعة بها، كما هو الحال في كل مذهب حيث له متفرّداته»[1].

-الشيخ نجم الدين الطبسي:

وقد قال: «وليُعلم أنَّه قلَّ أن توجد مسألة فقهية عند الإمامية لم تطابق فتوىٰ مذهب من مذاهب أهل السنة، إذًا نقاط الاشتراك والالتقاء في الفروع والفقه- فضلًا عن أصول الدين- أكثر من نقاط الاختلاف والافتراق»[2].

وهذه التصريحات -رغم أنَّ المتبادر للذهن منها هو تجييرها لمسألة التقريب بين أهل السنة والإمامية- إلا أنَّ فيها بُعدًا آخر ينبغي التنبه له، فهي تقتضي الاعتراف -شئنا أم أبينا- أنَّ أهل السنة علىٰ مستوىٰ الأصول والفروع الفقهية كانوا قد توصلوا إلىٰ ما هم عليه من العقائد والأصول، والاجتهاد الفقهي السديد دون إمامٍ معصومٍ واحد يُعلِّم ويُفتي ويُخصِّص ويُقيِّد ويُرجِّح، ودون كل ما يذكره الإمامية أيضًا عن تنزل كتبٍ إلهيةٍ غير القرآن علىٰ الأئمة الاثني، نحو (الجفر) و(الصحيفة الجامعة) و(مصحف فاطمة)[3].

وبالعمل بفقه أصحاب النبي ﷺ -الذين يطعن الإمامية في دينهم وصِدقهم-، وعلىٰ رأسهم: الخلفاء الثلاثة[4]: (أبو بكر، وعمر، وعثمان)، وعائشة بنت أبي بكر، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، رضي الله عنهم أجمعين.

وبالعمل بالأحاديث النبوية التي يرويها عنه أصحابه رضوان الله عليهم -الذين

---

(١) الانسجام الإسلامي والوحدة القومية- مجلة نصوص معاصرة - ١ نوفمبر ٢٠١٤.

(٢) دراسات فقهية في مسائل خلافية: ص١١٣.

(٣) قال بهاء الدين العاملي في (الأربعون حديثًا: ص٢٩٩): (وقد تظافرت الأخبار بأنَّ النبي ﷺ أملىٰ علىٰ أمير المؤمنين كتابي (الجفر) و(الجامعة)، وأنَّ فيهما علم ما كان وما يكون إلىٰ يوم القيامة).
وقال السيد مرتضىٰ العسكري في (معالم المدرستين: ٢/ ٣٠٢): (تواترت الأخبار بأنَّ أئمة أهل البيت ورثوا كتاب الإمام علي (الجامعة) في الأحكام، والجفر، ومصحف فاطمة، وفيها أنباء الحوادث الكائنة).

(٤) ولم أقل (الأربعة) وأذكر عليًا ﷺ باعتبار القيد الذي ذكرته، وهو طعن الإمامية في دينهم وصِدقهم.

يدّعي الإمامية ردتهم عن الإسلام إلا بضعة نفر[1]-، وبآثارهم وآثار التابعين لهؤلاء الصحب الكرام بإحسان كالحسن البصري والزُهري والشعبي وغيرهم.

وباعتبار المصنَّفات والمدوَّنات الحديثية السُنِّية التي جمعت أحاديث رسول الله ﷺ وآثار الصحابة كصحيحي البخاري ومسلم وكتب السنن والمسانيد والمعاجم.

فإذا كانت نتيجة هذا الاختلاف في الأصول وفي المصادر الحديثية وفي الرموز يوصل إلىٰ هذا النتيجة المرضية عند الإمامية وبمثل هذه النِسبة من الاتفاق والقُرب، فإنّ في هذا اعترافًا ضمنيًا بصحة ما عليه أهل السنة، وبأنَّ اشتراط وجود الإمام المعصوم واتباع الأئمة الاثني عشر للعصمة من الزيغ والضلال، ليست إلا نظرية كلامية ليس لها من أثر علىٰ الواقع سوىٰ الأوهام والتخيلات، وحينئذ تكون أول خطوة للتقريب الحقيقي بين هذه المذاهب هي إزالة هذه التوهمات التي لم تأتِ بخير.

---

(١) والنصوص في هذا كثيرة، والتصريحات بهذا المعتقد أكثر، ومنها:

- قول الميرزا حسين النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ) في (نَفس الرحمن في فضائل سلمان: ص٥٨٣) بعد تتبع أخبار الإمامية في هذا الشأن: «وتحصَّل من تلك الأخبار وغيرها مما لم نذكرها أصل أصيل وهو الحكم بارتداد جميع من بقي بعد النبي ﷺ ممن صحبه في حياته إلا ثلاثة منهم أو أربعة، والوجه في ذلك مضافًا إلىٰ تلك الأخبار هو إنكارهم ما سمعوه منه ﷺ من النص علىٰ خلافة أمير المؤمنين ﷺ مما هو مذكور مفصَّلًا في كتب الإمامة، وليس بغريب منهم، فإنَّ أكثر الخلائق ضلوا عن الأنبياء الماضين وعبدوا غير رب العالمين، بل لو لم تضل أكثر هذه الأمة كان ذلك ناقضًا للعادات وخلاف ما تقتضيه طبائع البشر واختلافهم في الاعتقادات، بل الذين كابروا واشتبه عليهم الحال بين علي ﷺ وبين من تقدَّمه من الخلفاء أولىٰ بالضلالة من الذين اشتبه عليهم الحال بين الله ﷻ وبين خشبة عبدوها من دونه».

وقوله في (فصل الخطاب- ص٤٧ الباب الأول (الدليل الثاني)) في وصف الصحابة: «الذين آمنوا بألسنتهم ليحقنوا دماءهم وهم بين جاهل غبي ومعاند غوي، ولاهٍ عن الدين، وتائهٍ في شيع الأولين، وصارفٍ همتهُ في ترويج كفره، وجبّارٌ يخافُ من مخالفةِ نهيهِ وأمرهِ، وليس فيهم من يُرجىٰ خيره ويؤمن شره، لا يكاد يُشك أنّهم أخس قدرًا، وأعجز تدبيرًا، وأضل سبيلًا، وأخسر عملًا، وأجهل مقامًا، وأشر مكانًا، وأسفه رأيًا، وأشقىٰ فطرة».

- قول المرجع الديني الراحل السيد محمد الوحيدي (١٤٢١هـ) في (إحقاق عقائد الشيعة: ص١٠٨): «إنّ حديث ارتداد الناس بعد النبي ﷺ من الأحاديث المعتبرة المتواترة، ووجهه أنّ إنكار ضروري الدين والمذهب يوجب الارتداد، فلما كانت الإمامة والخلافة أصلًا من أصول الدين، ومما آتاه الرسول الأكرم ﷺ بالقطع فمن ردّ علىٰ الرسول الأكرم ﷺ وأنكر ما جاء به يكون مرتدًا بإجماع المسلمين. وهذا معنىٰ ارتداد الناس بعد الرسول ﷺ إلا الثلاثة المذكورة (سلمان وأبوذر والمقداد)».

(٦)

المذاهب الفقهية المندثرة

نبغ في عصر التابعين وتابعي التابعين جمع غفير من علماء الأمة المجتهدين، فأرسوا قواعد الفقه وأشادوه وبسطوا الفروع، فصار الفقه الإسلامي مواكبًا للحضارة ملبيًا لحاجاتها ومتطلباتها.

كان الاجتهاد الفقهي في زمن الصحابة رضوان الله تعالىٰ عليهم محددًا في جُملة من الصحابة عُرِفوا بالفقه والفتوىٰ.

وقد قسّم الإمام ابن حزم الأندلسي المفتين من الصحابة إلىٰ مكثرين ومتوسطين ومقلين في الفتوىٰ، فقال: (المكثرون من الصحابة ﷺ فيما روي عنهم من الفتيا: عائشة أم المؤمنين، عمر بن الخطاب، ابنه عبد الله، علي بن أبي طالب، عبد الله بن العباس، عبد الله بن مسعود، زيد بن ثابت، فهم سبعة يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم سفر ضخم، وقد جمع أبو بكر محمد بن موسىٰ بن يعقوب بن أمير المؤمنين المأمون فتيا عبد الله بن العباس في عشرين كتابًا، وأبو بكر المذكور أحد أئمة الإسلام في العلم والحديث.

والمتوسطون منهم فيما روي عنهم من الفتيا ﷺ أم سلمة أم المؤمنين، أنس بن مالك، أبو سعيد الخدري، أبو هريرة، عثمان بن عفان، عبد الله بن عمرو بن العاص، عبد الله بن الزبير، أبو موسىٰ الأشعري، سعد بن أبي وقاص، سلمان الفارسي، جابر بن عبد الله، معاذ بن جبل، وأبو بكر الصديق. فهم ثلاثة عشر فقط. يمكن أن يجمع من فتيا كل امرئ منهم جزء صغير جدًا ويضاف أيضًا إليهم طلحة، الزبير، عبد الرحمن بن عوف، عمران بن الحصين، أبو بكرة، عبادة بن الصامت، معاوية بن أبي سفيان.

والباقون منهم ﷺ مقلون في الفتيا (لا يُروىٰ عن الواحد منهم إلا المسألة

والمسألتان والزيادة اليسيرة علىٰ ذلك فقط يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصي والبحث) ثم عدّد أسماء كثيرة من الصحابة رضوان الله عليهم[1].

وعن منهج الصحابة رضوان الله عليهم في الاستنباط يقول أ.د. محمد حسن هيتو في (الوجيز): «لم يكن الصحابة بحاجة إلىٰ القواعد التي ندرسها فيه نحن هذه الأيام، بل كانوا يعرفونها بسليقتهم العربية الأصلية السليمة. فكما كانوا يعرفون أنّ الفاعل مرفوع بالسليقة، كانوا يعرفون أن (ما) تفيد العموم المستغرق لأفراد ما دخلت عليه، وأنها تستعمل في غير العاقل حقيقة، وفي العاقل مجازًا، وأن (من) للعموم أيضًا وأنها تستعمل في العاقل حقيقة، وفي غيره مجازًا، وأن (عشرة) من قبيل الخاص، وأنها قطعية الدلالة علىٰ مسماها، إلىٰ غير ذلك من المسائل الأصولية التي تتوقف علىٰ العربية، وأما ما كان يحتاج إلىٰ البيان أو التفصيل، فكانوا يرجعون فيه إلىٰ رسول الله عليه الصلاة والسلام فيسألونه عنه، ولذلك لم يكونوا بحاجة إلىٰ الخوض في تقعيد القواعد، وتأصيل الأصول، وتدوين المسائل.

ولما اتسعت رقعة الإسلام واختلط فيه العرب بغيرهم من الأمم المختلفة التي دخلت فيه، وضعفت الملكات، وتعددت المسالك، وتفرقت السبل، كان لا بد للعلماء، من تدوين العلوم الدينية فروعًا وأصولًا، للحفاظ علىٰ الشريعة، والإبقاء علىٰ دوامها واستمرارها، فشرعوا في وضع القوانين التي بواسطتها يمكن لهم أن يستنبطوا الأحكام الشرعية، ويدونوا الفروع الفقهية، بقواعد مضبوطة، وأصول معروفة، وسموا هذه القواعد بـ (أصول الفقه)»[2].

وقد تحدّث القاضي عياض في سِفره الفريد (ترتيب المدارك) عن التطور الفقهي الذي شهدته الأمة منذ عهد الصحابة رضوان الله عليهم إلىٰ زمن ظهور المذاهب الفقهية مُبينًا فضل الصحابة واستحقاقهم لرتبة الزعامة في الفقه: «وأحق بذلك فقهاء أصحاب رسول الله ﷺ الذين أخذوا عنه العلم وعَلِموا أسباب نزول الأوامر والنواهي ووظائف الشرائع ومخارج كلامه ﷺ. وشاهدوا قرائن ذلك وشافهوا في أكثرها النبي ﷺ واستفسروه عنها مع ما كانوا عليه من سعة العلم ومعرفة معاني الكلام

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام: ٥/ ٦٦٦.

(٢) الوجيز في أصول التشريع الإسلامي: ص١٠.

وتنوير القلوب وانشراح الصدور، فكانوا أعلم الأمة بلا مرية وأولاهم بالتقليد لكنهم لم يتكلموا من النوازل إلا في اليسير مما وقع، ولا تفرعت عنهم المسائل ولا تكلموا من الشرع إلا في قواعد ووقائع، وكان أكثر اشتغالهم بالعمل مما علموا والذبّ عن حوزة الدين وتوكيد شريعة المسلمين ثم بينهم من الاختلاف في بعض ما تكلموا فيه ما يبقي المقلد في حيرة ويحوجه إلىٰ نظر وتوقف، وإنما جاء التفريع والتّنتيج وبسط الكلام فيما يتوقع وقوعه بعدهم»[1].

ويرىٰ القاضي عياض أنّ دور التابعين في هذا الإطار تمثل في النظر في اختلاف الصحابة وبنوا علىٰ أصولهم، وأنّ النشوء الحقيقي للمذاهب الفقهية كان علىٰ يدي أتباع التابعين الذين رأوا أنّ الوقائع قد كثرت والنوازل قد حدثت والفتاوىٰ قد تشعبت في ذلك، فجمعوا أقاويل الجميع وحفظوا فقههم وبحثوا عن اختلافهم واتفاقهم وحذروا انتشار الأمر وخروج الخلاف عن الضبط فاجتهدوا في جمع السنن وضبط الأصول «وسُئلوا فأجابوا» وبنوا القواعد ومهدوا الأصول وفرعوا عليها النوازل ووضعوا في ذلك للناس التصانيف وبوبّوها، وعمل كل واحد منهم بحسب ما فتح عليه ووفق له، فانتهىٰ إليهم علم الأصول والفروع والاختلاف والاتفاق[2].

حتىٰ انتهىٰ الأمر إلىٰ مذاهب معروفة منها ما بقي ومنها ما اندثر، وفي هذا يقول القاضي عياض: «فكان المقلدون المقتدىٰ بمذاهبهم أصحاب الأتباع في سائر الأقطار البقاع قَبْلُ كثرة: مالك بن أنس بالمدينة وأبو حنيفة والثوري بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة علىٰ ما تقدم منه، والأوزاعي بالشام، والشافعي بمصر، وأحمد بن حنبل (بعده) ببغداد وكان لأبي ثور هناك أيضًا أتباع.

ثمَّ نشأ ببغداد أبو جعفر الطبري وداود الأصبهاني فألَّفا الكتب واختارا في المذاهب علىٰ آراء أهل الحديث، واطَّرح داود منها القياس، وكان لكل واحد منهما أتباع.

وسرت جميع هذه المذاهب في الآفاق فغلب مذهب مالك علىٰ الحجاز والبصرة ومصر وما والاها من بلاد أفريقية والأندلس وصقلية والمغرب الأقصىٰ إلىٰ بلاد من

---

(١) ترتيب المدارك: ١/ ٦١.

(٢) المصدر نفسه.

أسلم من السودان إلىٰ وقتنا هذا وظهر ببغداد ظهورًا كثيرًا وضعف بها بعد أربعمائة سنة وضعف بالبصرة بعد خمسمائة سنة وغلب من بلاد خراسان علىٰ قزوين وأبهر وظهر بنيسابور وكان بها وبغيرها أئمة ومدرسون سنذكر منهم بعد في طبقاتهم من ألهم الله تعالىٰ إليه.

وكان ببلاد فارس وانتشر باليمن وكثير من بلاد الشام، وغلب مذهب أبي حنيفة علىٰ الكوفة والعراق وما وراء النهر وكثير من بلاد خراسان إلىٰ وقتنا وظهر بإفريقية ظهورًا كثيرًا إلىٰ قريب من أربعمائة عام فانقطع منها ودخل منه شيء ما وراءها من المغرب قديمًا بجزيرة الأندلس وبمدينة فاس، وغلب مذهب الأوزاعي علىٰ الشام وعلىٰ جزيرة الأندلس أولًا إلىٰ أن غلب عليها مذهب مالك بعد المائتين فانقطع، وأما مذهب الحسن والثوري فلم يكثر أتباعهما ولم يطل تقليدهما، وانقطع مذهبهما عن قريب.

وأمَّا الشافعي فكثر أتباعه وظهر مذهبه ظهور مذهبي مالك وأبي حنيفة قبله وكان أول ظهوره بمصر وكثر أصحابه بها مع المالكية وبالعراق وبغداد، وغلب عليها وعلىٰ كثير من بلاد خراسان والشام واليمن إلىٰ وقتنا هذا، ودخل ما وراء النَّهر وبلاد فارس، ودخل شيءٌ منه بلادَ إفريقية والأندلس بأخرَةٍ بعد الثلاثمائة.

وأما مذهب أحمد بن حنبل فظهر ببغداد، ثم انتشر بكثير من بلاد الشام وغيرها، وضَعُفَ الآن.

وأما أصحاب الطبري وأبي ثور، فلم يكثرو ولا طالت مُدَّتُهم وانقطع أتباع أبي ثور بعد ثلاثمائة، وأتباع الطبري بعد أربعمائة.

وأما داود فكثر أتباعه، وانتشر ببغداد وبلاد فارس مذهبُه، وقال به قومٌ قليلٌ بإفريقية والأندلس، وضعف الآن.

فهؤلاء هم الذين وقع إجماع الناس علىٰ تقليدهم مع الاختلاف في أعيانهم، واتفاق العلماء علىٰ اتّباعهم والاقتداء بمذاهبهم ودرس كتبهم والتفقه علىٰ مآخذهم والبناء علىٰ قواعدهم والتفريع علىٰ أصولهم دون غيرهم ممن تقدمهم أو عاصرهم، للعلل التي ذكرناها، وصار الناس اليوم في أقطار الدنيا إلىٰ خمسة مذاهب مالكية وحنفية وشافعية وحنبلية وداودية وهم المعرفون بالظاهرية»[١].

---

(١) ترتيب المدارك: ١/ ٦٤-٦٧.

ويرىٰ الأستاذ السايس أنّ العالم الإسلامي شهد منذ أوائل القرن الثاني وحتىٰ منتصف القرن الرابع ١٣٨ مدرسةً ومذهبًا فقهيًا، حتىٰ أنّ الكثير من البلدان كانت تمتلك مذهبًا خاصًا بها[١].

في حين يرىٰ الأستاذ أسد حيدر أنها كانت تزيد علىٰ الخمسين[٢].

وقد كانت هذه المذاهب التي ظهرت بعد طبقة التابعين مذاهب فردية[٣]، وهذا النوع من المذاهب ذهب بذهاب أصحابه، إذ لم تحظَ بالنشر والتدوين، وإنّما نقلت آراؤها في ثنايا الكتب الفقهية والحديثية ولم يبق لها أثر.

وأمّا المذاهب الجماعية، فهي المذاهب التي لم تتكوّن من آراء أصحابها فحسب، بل نضجت تحت ظل ما دوّنه أصحاب تلك المذاهب وأتباعها في مجموعات متكاملة، وأضافوا إليها آراءهم الخاصة في المسائل التي لم ينقل فيها عن أصحاب تلك المذاهب قول[٤]، فهذه كُتِب لها البقاء.

وقد أشار السيوطي (٩١١هـ) في جوابه علىٰ سؤال وجّه إليه عن علامات آخر الزمان إلىٰ أشهر تلك المذاهب المنقرضة، فقال مستنكرًا علىٰ السائل جهله بعدم انحصار الاجتهاد في الأمة في المذاهب الأربعة فقط: «فهل خطر ببال السائل أن المذاهب في هذه الملة الشريفة منحصرة في أربعة والمجتهدون من الأمة لا يحصون كثرة، وكل له مذهب من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين وهلم جرا، وقد كان في السنين الخوالي نحو عشرة مذاهب مقلدة أربابها مدونة كتبها وهي: الأربعة المشهورة، ومذهب سفيان الثوري، ومذهب الأوزاعي، ومذهب الليث بن سعد، ومذهب إسحاق بن راهويه، ومذهب ابن جرير، ومذهب داوود، وكان لكل من هؤلاء أتباع يفتون بقولهم ويقضون، وإنما انقرضوا بعد الخمسمائة لموت العلماء وقصور الهمم، فالمذاهب كثيرة، فلأي شيء خصص السائل المذاهب الأربعة؟»[٥].

---

(١) تاريخ الفقه الإسلامي: ص٨٦.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة: ١/ ١٦٠.

(٣) المراد من المذهب الفردي مجموعة الآراء الفقهية الموروثة عن المجتهد دون تبنّيها من قبل أتباعه، بغية إرساء قواعد ذلك المذهب ونشره وإكماله.

(٤) تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره: ص٥٧-٥٨.

(٥) الحاوي للفتاوي: ٢/ ١٨٩.

وإذا ما استعرضنا المذاهب التي لم يكتب لها البقاء طويلًا بعد رحيل أصحابها، فإنَّ أبرزها:

١- مذهب الإمام الحسن البصري (١١٠هـ).

قال ابن سعد: (كان الحسن جامعًا عالمًا عاليًا رفيعًا ثقة مأمونًا عابدًا ناسكًا كبير العلم فصيحًا جميلًا وسيمًا، وكان ما أسند من حديثه وروىٰ عمن سمع منه فحسن حجة، وما أرسل من الحديث فليس بحجة، وقدم مكة فأجلسوه علىٰ سرير واجتمع الناس إليه فحدثهم وكان فيمن أتاه مجاهد وعطاء وطاؤوس وعمرو بن شعيب فقالوا أو قال بعضهم: لم نر مثل هذا قط)[1].

وقال الحافظ الذهبي: (كان سيد أهل زمانه علمًا وعملًا. قال معتمر بن سليمان: كان أبي يقول: الحسن شيخ أهل البصرة)[2].

٢- مذهب الإمام محمد الباقر (١١٤هـ).

السيد الإمام الثبت، سيد بني هاشم في زمانه، وكان أحد من جمع بين العلم والعمل والسؤدد، والشرف، والثقة، والرزانة، وكان أهلًا للخلافة[3].

قال الحافظ الذهبي: (وشهر أبو جعفر بالباقر، من: بقر العلم، أي شقه فعرف أصله وخفيه. ولقد كان أبو جعفر إمامًا، مجتهدًا، تاليًا لكتاب الله، كبير الشأن، ولكن لا يبلغ في القرآن درجة ابن كثير ونحوه، ولا في الفقه درجه أبي الزناد، وربيعة، ولا في الحفظ ومعرفة السنن درجة قتادة وابن شهاب. فلا نحابيه، ولا نحيف عليه، ونحبه في الله لما تجمع فيه من صفات الكمال)[4].

٣- مذهب الإمام ابن أبي ليلىٰ (١٤٨هـ).

الإمام العلامة الحافظ، أبو عيسىٰ الأنصاري الكوفي، قاضي الكوفة وفقيهها

---

(١) الطبقات الكبرىٰ: ٧/ ١٥٧.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٤/ ٥٦٥.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٤/ ٤٠٢.

(٤) المصدر السابق.

وعالمها ومقرئها في زمانه[1].

قال عنه عبد الملك بن عمير: أدركت ابن أبي ليلىٰ في حلقة فيها نفر من الصحابة منهم البراء بن عازب يستمعون لحديثه وينصتون له[2].

أخذ عنه الفقه سفيان بن سعيد الثوري والحسن بن صالح بن حي. وقال سفيان الثوري: فقهاؤنا: ابن أبي ليلىٰ، وابن شبرمة[3].

٤- مذهب الإمام الأوزاعي (١٥٧هـ).

شيخ الإسلام، وإمام الثغور، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي.

قال الوليد بن مزيد: وُلِد ببعلبك، ورُبي يتيمًا فقيرًا في حجر أمه، تعجز الملوك أن تؤدب أولادها أدبه في نفسه، ما سمعت منه كلمة فاضلة إلا احتاج مستمعها إلىٰ إثباتها عنه، ولا رأيته ضاحكًا يقهقه، ولقد كان إذا أخذ في ذكر المعاد أقول ترىٰ في المجلس قلب لم يبكِ[4].

وقال أبو إسحاق الفزاري: لو خُيّرت لهذه الأمة لاخترت لها الأوزاعي[5].

انتشر مذهبه بالشام والأندلس، ولكنّه انقرض في القرن الرابع وحلَّ محلّه مذهب الشافعي في الشام، كما انقرض مذهبه من الأندلس بعد المائتين بسبب تغلّب مذهب الإمام مالك.

قال الحافظ الذهبي: (كان أهل الشام ثم أهل الأندلس علىٰ مذهب الأوزاعي مدة من الدهر ثم فني العارفون به وبقي منه ما يوجد في كتب الخلاف)[6].

٥- مذهب الإمام سفيان الثوري (١٦١هـ).

شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه، أبو عبد الله

---

(١) تاريخ الإسلام: ٣/ ٩٦٧.

(٢) تهذيب الكمال: ١٧/ ٣٧٥ وتاريخ دمشق: ٣٦/ ٨٩.

(٣) طبقات الفقهاء: ١/ ٨٤.

(٤) تذكرة الحفاظ: ١/ ١٧٩.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) تذكرة الحفاظ: ١/ ١٨٢.

الثوري الكوفي المجتهد[1].

ذُكِر عند زائدة، فقال: ذاك أفقه أهل الدنيا.

وقال يحيىٰ القطان: سفيان الثوري فوق مالك في كل شيء.

وقال الأوزاعي: لو قيل: اختر لهذه الأمة رجلًا، يقوم فيها بكتاب الله وسنة نبيه، لاخترت لهم سفيان الثوري[2].

وروىٰ المروذي عن الإمام أحمد بن حنبل، قال: أتدري من الإمام؟ الإمام سفيان الثوري، لا يتقدمه أحد في قلبي.

قال الخريبي: ما رأيت أفقه من سفيان[3].

وقد كان له مذهب فقهي، ولم يطل العمل بمذهبه، وحل مكانه مذهب الأوزاعي، وقد أوصىٰ إلىٰ عمار بن سيف في كتبه فمحاها وأحرقها[4]، وقد أخذ بمذهبه أُناس باليمن، وآخرون من إصفهان وقوم بالموصل، وقد انقرض أهل هذا المذهب في وقت قصير، ثمّ اختفت كتبهم.

٦- مذهب الإمام الليث بن سعد (١٧٥هـ).

وهو إمام الديار المِصرية في الفقه والحديث[5]، وعالمها الأنبل، حتىٰ إنَّ نائب مصر وقاضيها من تحت أوامره، وإذا رابه من أحدٍ منهم أمرٌ كاتب فيه الخليفة فيعزله[6].

ومع هذه الوجاهة التي كانت له ولم تكن لكثيرٍ من الأئمة، إلا أنَّ مذهبه اندرس فيما اندرس من المذاهب، لأنه لم يجد من يحمل مذهبه حتىٰ يعم وينتشر.

وكان الإمام الشافعي يتأسف علىٰ فواته ويقول: هو أفقه من مالك إلا أنَّ أصحابه لم يَقُوموا به.

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٧/ ٢٣٠.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٧/ ٢٤٩.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٧/ ٢٤٠.

(٤) سير أعلام النبلاء: ٧/ ٢٤٢.

(٥) وفيات الأعيان: ٤/ ١٢٧.

(٦) تذكرة الحفاظ: ١/ ٢٢٤.

وقال أيضًا: اللَّيثُ أتبعُ للأثر من مالك.

وقال يحيىٰ بن بكير: هو أفقه من مالك، لكن الحظوظ لمالك[1].

ويقول النووي: (وأما الليث بن سعد ﷺ فإمامته وجلالته وصيانته وبراعته وشهادة أهل عصره بسخائه وسيادته وغير ذلك من جميل حالاته أشهر من أن تذكر، وأكثر من أن تحصر، ويكفي في جلالته شهادة الإمامين الجليلين الشافعي وابن بكير رحمهما الله تعالىٰ أنَّ الليث أفقه من مالك رضي الله عنهم أجمعين، فهذان صاحبا مالك ﷺ، وقد شهدا بما شهدا، وهم بالمنزلة المعروفة من الإتقان والورع وإجلال مالك ومعرفتهما بأحواله هذا كله مع ما قد علم من جلالة مالك وعظم فقهه ﷺ)[2].

٧- مذهب الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ).

الإمام العلم الفرد الحافظ أبو جعفر الطبري أحد الأعلام وصاحب التصانيف.

أخذ الفقه عن داود، ودرس فقه أهل العراق ومالك والشافعي، فاجتمع عنده وجوه المعرفة بالفقه، وانتحل لنفسه مذهبًا خاصًا، وكان له أتباع[3]، وقد اشتهر مذهبه في بغداد، ومن مؤلّفاته في الفقه كتاب «اختلاف الفقهاء»، والكتاب يعرب عن إلمامه بآراء فقهاء عصره ومن قبله، وقد حفظ بذلك آراء من تقدّمه أو عاصره من الفقهاء، أفل نجم مذهبه بعد منتصف القرن الخامس وبقيت آراؤه في الكتب.

قال الفرغاني: بث مذهب الشافعي ببغداد سنتين واقتدىٰ به، ثم اتسع علمه وأداه اجتهاده إلىٰ ما اختاره في كتبه، وقد عرض عليه القضاء فأبىٰ[4].

وقال الخطيب البغدادي: (له في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة، واختيار من أقاويل الفقهاء، وتفرد بمسائل حفظت عنه)[5].

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي: ٤/ ٧١٠.

(٢) شرح صحيح مسلم: ٢/ ١١.

(٣) ذكر الخطيب في (تاريخه) أنّ أبا الطيب أحمد بن سليمان بن أحمد الجريري وأبا إسحاق إبراهيم بن مخلد المعروف بـ (الباقر حي) والمعافىٰ بن زكريا المعروف بـ (ابن طراز) كانوا فقهاء علىٰ مذهبه. (انظر: تاريخ بغداد: ٤/ ٤٠١ و٦/ ١٨٧ و١٣/ ٢٣٠).

(٤) تذكرة الحفاظ: ٢/ ٧١٢.

(٥) تاريخ بغداد: ٢/ ١٦١.

(٧)

عوامل الاندثار

بعبارة وجيزة عزا السيوطي ﷺ اندثار المذاهب الفقهية السُنِّية القديمة سوىٰ المذاهب الأربعة إلىٰ:

موت العلماء -المنتمين لهذه المذاهب دون أن يخلفهم من يوازيهم أو يحمل عنهم-.

قصور الهمم -في العناية بالمذهب تدريسًا وتخريجًا-.

وبالفعل؛ كان العاملان مشتركين في كل المذاهب الفقهية المندرسة، سوىٰ مذهب الإمام جعفر الصادق الذي اكتنفته -إلىٰ جانب هذين العاملين- عوامل أخرىٰ.

كان مذهب **الإمام الأوزاعي (١٥٧هـ)** قد انتشر في الشام والأندلس ثمَّ ما لبث أن ضعف أمره في الشام أمام مذهب الإمام الشافعي الذي انتشر هناك بقوة بجهود أصحاب الإمام الشافعي، وضعف كذلك أمام مذهب الإمام مالك الذي نقل أصحابه مذهبه إلىٰ الأندلس، فلم يبقَ من مذهب الإمام الأوزاعي اليوم سوىٰ آثارٍ وأقوالٍ متناثرة في بطون الكتب.

وهذا **الإمام سفيان الثوري (١٦١هـ)** وهو من الأئمة المجتهدين لم يجد لمذهبه أنصارًا فلفظ أنفاسه مبكرًا ولم يستطع الصمود والاستمرار.

وذاك **الإمام الليث بن سعد (١٧٥هـ)** وقد كان فقيه مصر وإمامها البارز، ضيّع مذهبه أصحابه إذ لم ينشطوا لنشره.

وقد أشار الإمام الشافعي إلىٰ هذه الحقيقة بقوله: (الليث أفقه من مالك إلا أنّ أصحابه لم يقوموا به)[١]، أي: ضيَّعوا فقهه.

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٨/١٥٦.

فلا تكاد تجد اليوم للأوزاعي أو الليث بن سعد أو إسحاق بن راهويه أو سفيان الثوري إلا آراءً فقهية متناثرة في بطون الكتب لا تجمعها مدرسة متكاملة.

أما الإمام جعفر الصادق فتوفرت في أسباب اندراس مذهبه عواملُ لم تتوفر في غيره علىٰ الأرجح سوىٰ أبيه الباقر علىٰ قلة في الأثر، نُجملها بهذه العوامل الرئيسة:

العامل الأول: كثرة الكذب على أهل البيت

وُلِدَ جعفر الصادق وعاش طوال عمره في المدينة المنورة، ولم يدخل العراق -علىٰ قول[1]- إلا أواخر حياته لمَّا استقدمه أبو جعفر المنصور، ثمَّ عاد منها إلىٰ المدينة حيث كانت وفاته ﷺ.

وفي هذا يقول د.زهير غزاوي[2]:(عاش الإمام حياة بالغة الغنىٰ والتنوع رغم استقراره في المدينة المنورة لم يبارحها إلا رحلات قصيرة إلىٰ العراق، ويبقىٰ أبرز ما أثر عنها مواجهاته مع أبي جعفر المنصور ثاني خلفاء بني عباس)[3].

والروايات متناقضة في ذِكر موطن اللقاء، فبعضها يذكر المدينة النبوية، وبعضها الآخر يذكر الحيرة[4] -وهي قريبة من الكوفة.

---

(١) وذلك لأنَّ كل روايات استقدامه لبغداد أو محاججته لأبي حنيفة أمام المنصور، لا تصح أسانيدها -وفق الصناعة الحديثية- لا من جهة أهل السنة ولا الإمامية -كما سيأتي من كلام آية الله محمد آصف محسني-.

(٢) زهير غزاوي، مؤلف وكاتب قصصي فلسطيني شيعي، ولد في حيفا ١٩٤١م، يحمل شهادة الدكتوراه في التربية. عضو جمعية القصة والرواية، وله العديد من المؤلفات منها:

١- الإمام جعفر بن محمد الصادق (ع) بين الحقيقة والنفي.

٢- الإمام موسىٰ بن جعفر الكاظم(ع) مدرسة أهل البيت في مرحلة الاكتمال.

(٣) الإمام جعفر بن محمد الصادق بين الحقيقة والنفي: ص٢٦-٢٧.

(٤) قال ابن عدي في (الكامل في الضعفاء: ٢/٣٥٨): حدَّثنا ابن سعيد -أي: ابن عقدة- حدَّثنا جعفر بن محمد بن حسين بن حازم، قال: حدَّثنا إبراهيم بن محمد الرماني أبو نجيح، قال: سَمِعْتُ حسن بن زياد قال: (سَمعتُ أبا حنيفة -وسُئِل من أفقه من رأيت- فقال: ما رأيتُ أحدًا أفقه من جعفر بن محمد، لمَّا أقدمه المنصور الحيرة بعث إليَّ ...).

والإسناد ضعيف جدًا، فيه رجالٌ لا يُعرفون، وهم: جعفر بن محمد بن حسين بن حازم، وإبراهيم بن محمد الرماني، كما إنَّ ابن عقدة انفرد بروايته، وميوله المذهبية توافقه.

والحيرة مدينة كانت علىٰ ثلاثة أميال من الكوفة علىٰ موضع يقال له النّجف (معجم البلدان: ٢/٣٢٨).

وقد بحثت طويلًا في كتب أهل السنة والإمامية القديمة المترجمة للإمام جعفر فلم أجد دليلًا واحدًا -ولو ضعيفًا- علىٰ استقرار الإمام جعفر في الكوفة للتدريس ونشر المذهب، فإنَّه ﷺ -كما ذكرنا- مكث طوال حياته في المدينة النبوية، وتُوفي بها، وقبره معروف في البقيع[1].

ولم أقف -فيما وقفت عليه- علىٰ روايةٍ تذكر دخول جعفر الصادق إلىٰ الكوفة حين استقدمه أبو جعفر المنصور، سوىٰ ما رواه أبو الفرج الأصفهاني (٣٥٦هـ) في (مقاتل الطالبيين) بسنده[2] عن جعفر الصادق أنه قال: لمَّا قُتِل إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بباخمرىٰ[3] حسرنا عن المدينة، ولم يترك فيها منّا محتلم، حتىٰ قدمنا الكوفة، فمكثنا

(١) دُفِن الإمام جعفر مع أبيه وأجداده ﷺ بالبقيع، وقبورهم مع قبر جدِّهم الإمام الحسن بن علي ﷺ.
قال العلامة أبو حامد الغزالي (٥٠٥هـ) في (الإحياء: ١/ ٢٦٠): (ويستحب أن يخرج كل يوم إلىٰ البقيع بعد السلام علىٰ رسول الله ﷺ، ويزور قبر عثمان ﷺ، وقبر الحسن بن علي ﷺ، وفيه أيضًا: قبر علي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد ﷺ ..).
والشاهد من كلامه هذا أنَّ قبر الإمام جعفر كان معروفًا ويُزار، فيُسلَّم عليه ويُدعا له بالمغفرة والرحمة والرضوان، رضي الله عن جعفر ورحمه.
وقد أشار المسعودي (٣٤٦هـ) في (مروج الذهب: ٣/ ٢٨٥) إلىٰ موضع قبورهم مع جدتهم فاطمة ﷺ بقوله: (وعلىٰ قبورهم في هذا الموضع من البقيع رخامة عليها مكتوب: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله مُبِيد الأمم، ومحيي الرمم، هذا قبر فاطمة بنت رسول الله ﷺ سيدة نساء العالمين، وقبر الحسن بن علي بن أبي طالب، وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ﷺ).
(٢) قال أبو الفرج: حدثنا علي بن الحسين، قال: حدثني الحسين بن علي السلولي، قال: حدثنا أحمد بن زيد، قال: حدثنا عمِّي أبو معمر سعيد بن خُثَيْم (في المطبوع: خيثم، وهو خطأ)، قال: حدثني يونس بن أبي يعقوب، قال: حدثنا جعفر بن محمد من فيه إلىٰ أذني، ثمَّ ذكره.
لكن السند ضعيف جدًا، فيه: (أحمد بن زيد) كذا في الأصل وهو تصحيف لأحمد بن رشد (أو راشد) بن خُثَيْم الهلالي، ذكروا له حديثًا اختلقه بجهل (انظر: لسان الميزان: ١/ ٤٥٩).
وفيه: (الحسين بن علي السلولي) مجهول الحال.
وفيه أيضًا: (سعيد بن خُثيم الهلالي) اختلفوا فيه؛ وثَّقه ابن معين، وقال الأزدي: مُنكر الحديث، وقال ابن عدي في (الكامل في الضعفاء: ٤/ ٤٦٨): أحاديث ليست بمحفوظة من رواية أحْمَد بن رشد عنه وسعيد بن خثيم عم أحمد بن رشد.
(٣) باخمرىٰ: موضع بين الكوفة وواسط؛ وهو إلىٰ الكوفة أقرب، وذكر الطبري في (تاريخه: ٧/ ٦٤٥) أنها علىٰ ستة عشر فرسخًا من الكوفة، أي: ٨٠ كيلومتر تقريبًا.

فيها شهرًا نتوقع فيها القتل، ثمَّ خرج إلينا الربيع الحاجب فقال: أين هؤلاء العلوية؟ أدخلوا علىٰ أمير المؤمنين رجلين منكم من ذوي الحجىٰ. قال: فدخلنا إليه أنا والحسن بن زيد، فلمَّا صرت بين يديه قال لي: أنت الذي تعلم الغيب؟

قلت: لا يعلم الغيب إلّا الله.

قال: أنت الذي يجبىٰ إليك هذا الخراج؟.

قلت: إليك يجبىٰ- يا أمير المؤمنين- الخراج.

قال: أتدرون لم دعوتكم؟ قلت: لا.

قال: أردت أن أهدم رباعكم، وأروع قلوبكم، وأعقر نخلكم، وأترككم بالسراة، لا يقربكم أحد من أهل الحجاز، وأهل العراق فإنهم لكم مفسدة.

فقلت له: يا أمير المؤمنين، إنَّ سليمان أُعطي فشكر، وإنَّ أيوب ابتُلي فصبر، وإنَّ يوسف ظُلِمَ فغفر، وأنت من ذلك النسل.

قال: فتبسم وقال: أعد عليّ، فأعدت، فقال: مثلك فليكن زعيم القوم، وقد عفوت عنكم، ووهبت لكم جرم أهل البصرة، حدِّثني الحديث الذي حدّثني عن أبيك، عن آبائه، عن رسول الله ﷺ.

قلت: حدَّثني أبي، عن آبائه، عن علي، عن رسول الله ﷺ: صلة الرّحم تعمر الديار، وتطيل الأعمار، وإن كانوا كفّارًا.

فقال: ليس هذا.

فقلت: حدّثني أبي، عن آبائه، عن علي، عن رسول الله ﷺ، قال: الأرحام معلقة بالعرش تنادي: اللهم صِل من وصلني، واقطع من قطعني.

قال: ليس هذا.

فقلت: حدثني أبي، عن آبائه، عن علي عن رسول الله ﷺ أنَّ الله ﷻ يقول: «أنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بتّته» .

قال: ليس هذا الحديث.

فقال: هذا الحديث أردت، أيّ البلاد أحب إليك؟ فوالله لأصلّن رحمي إليكم.

قلنا: المدينة، فسرّحنا إلىٰ المدينة، وكفىٰ الله مؤنته[1].

والرواية -علىٰ ضعفها الشديد- تذكر أنَّ جعفرًا الصادق لم يمكث في (الكوفة) أكثر من شهر، وعلىٰ توجسٍ وخوفٍ منه وممّن معه، بل إنَّ استقدامه ومن معه من العلويين بهذه الطريقة يؤكد علىٰ أنَّه كان مُعتقلًا معهم، ولم يكن قدومهم للكوفة بطيب نفس، فضلًا عن افتراض أنَّ مثل هذا الظرف الصعب الذي طرأ عليهم وأحوجهم إلىٰ قدوم العراق قسرًا، سيتيح للإمام جعفر الجلوس للتدريس والتحديث للناس، أو استقبال الأصحاب والخواص في مجلسٍ خاص، ولهذا تذكر الرواية أنَّه حين خُيِّر في أي البلاد يُريد أن يسكن، اختار العودة إلىٰ المدينة النبوية[2] وعدم البقاء في العراق.

لكن الذي رواه الزبير بن بكّار (٢٥٦هـ) بسنده[3] عن الربيع حاجب أبي جعفر المنصور، يؤكد أنَّ الاستقدام كان بالمدينة، إلا أن يُقال: إنَّه كان استقدامان، أحدهما في المدينة لوشاية بعض المغرضين، وأخرىٰ بعد مقتل إبراهيم بن عبد الله بن الحسن.

قال الرَّبيع: قَدِمَ المنصورُ المدينة، فأتاه قومٌ، فَوَشوا بجعفر بن محمد.

وقالوا: إنه لا يرىٰ الصلاة خلفك، وينتقصك، ولا يرىٰ التسليم عليك.

فقال لهم: وكيف أقف علىٰ صدق ما تقولون؟ قالوا: تمضي ثلاث ليال فلا يصير إليك مسلِّمًا.

قال: إنَّ في ذلك لدليلًا.

فلمَّا كان في اليوم الرابع، قال: يا ربيعُ ايتني بجعفر بن محمد، فقتلني الله إن لم أقتله.

---

(١) مقاتل الطالبيين: ص٣٠٠-٣٠١.

(٢) هناك اعتبار آخر أهم، لعله دفع الإمام جعفرًا لهذا الاختيار: وهو أنَّ المدينة النبوية هي أرض نبيه ﷺ وأرض أجداده، وفضلها وفضل مسجدها وفضل بقيعها.

(٣) قال الزبير: حدَّثني علي بن صالح عن عامر بن صالح قال: سمعت الفضل بن الربيع يُحدِّثُ عن أبيه الربيع، فذكر الحديث.

قال الرَّبيع: فأخذني ما قدم وما حدث، فدافعت بإحضاره يومي ذلك، فلمَّا كان من غد، قال: يا ربيعُ، أمرتك بإحضار جعفر بن محمد فورَّيت عن ذلك، آتني به، فقتلني الله إن لم أقتلْه، وقتلني الله إن لم أبدأ بك إن أنتَ لم تأتني به.

قال الرَّبيع: فمضيت إلىٰ أبي عبد الله، فوافيته يُصلي إلىٰ جنب أسطوانة التوبة[1].

فقلت: يا أبا عبد الله، أجبْ أميرَ المؤمنين للتي لا شوىٰ[2] لها، فأوجز في صلاته وتشهَّد وسلَّم.

وأخذ نعله ومضىٰ معي، وجعل يهمسُ بشيء أفهمُ بعضه، وبعضًا لم أفهم، فلما أدخلتُه علىٰ أبي جعفر سلَّم عليه بالخلافة، فلم يردّ ﷺ.

وقال: يا مُرائي، يا مارق، منَّتك نفسُك مكاني فورَّيت عليّ، ولم تر الصلاة خلفي، والتسليم علي.

فلمَّا فرغ من كلامه، رفع جعفر رأسه إليه، فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّ داودَ النبي ﷺ، أعطي فشكر، وإنَّ أيوب ابتلي فصبر، وإنَّ يوسف ظلم فغفر، وهؤلاء صلوات الله عليهم أنبياؤه، وصفوته من خلقه، وأمير المؤمنين من أهل بيت النبوة، وإليهم يؤولُ نسبُه، وأحقُّ مَنْ أخذَ بآدابِ الأنبياء مَنْ جَعلَ اللهُ له مثلَ حَظِّك يا أمير المؤمنين، يقول الله جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، فتثبَّتْ يا أمير المؤمنين يصح لك اليقين. قال: فسُرِّيَ عن أبي جعفر، وزال الغضبُ عنه.

وقال: أنا أشهدُ أبا عبد الله أنَّك صادق.

وأخذ بيده فرفعه، وقال: أنت أخي وابن عمِّي، وأجلسَه معه علىٰ السَرير، وقال: سَلْني حاجتَك، صغيرها وكبيرها.

قال: يا أمير المؤمنين، قد أذهلني ما كان من لقائك وكلامك عن حاجاتي، ولكنِّي أفكِّر وأجمعُ حوائجي إن شاء الله ..[3].

---

(١) وهو العمود الذي ربط أبو لبابة ﷺ نفسه به ولذلك سُمِّيت بـ (أسطوانة التوبة)، وكان أكثر نفل النبي ﷺ عندها.

(٢) الشوىٰ: الأمر الهيِّن.

(٣) الأخبار الموفقيات: ص١٣٤-١٣٦ تحقيق: د. سامي مكي العاني - عالم الكتب - الطبعة الثانية ١٤١٦هـ

وسواءٌ كان الاستقدام بالمدينة؛ في سنة ١٤٠هـ حين حجَّ أبو جعفر المنصور ثمَّ قَدِم المدينة، ثمَّ بيت المقدس، ثمَّ الحيرة بالعراق[١]، أو كان الاستقدام إلىٰ العراق مدة شهر، فإنَّ الأمر لا يعدو أن يكون ظرفًا آنيًا، لا يؤسس من خلاله مذهب ولا تُشيَّدُ مدرسة.

ومع ما ذكرناه من عدم وجود دليلٍ تاريخي واحدٍ علىٰ استقرار جعفر الصادق خارج وطنه (المدينة النبوية) إلا أنَّ الناظر في التراث الروائي والفقهي الإمامي يُفاجَأ بأنَّ كل رواة المذهب المعددوين عندهم من الثقات والمكثرين الذين عليهم المدار[٢] هم (كوفيون) عراقيون!

وهو أمرٌ تحار فيه العقول والأفهام، ويبعث في النفس الشك في مصداقية هذا التراث الروائي الكبير المنقول عن الإمام جعفر[٣].

وقد ذكروا أنَّ من روىٰ عن الإمام جعفر الصادق وحده يبلغ ما يقارب الأربعة آلاف رجل[٤]، وقد ذكرهم الحافظ ابن عقدة (٣٣٣هـ) في كتابٍ له عن الرجال الذين رووا عن جعفر الصادق، وسعىٰ شيخ الطائفة الطوسي إلىٰ إحصائهم، وعدّ منهم ما يزيد علىٰ ثلاثة آلاف (٣٠٥٠) رجل، كما أحصاهم الشبستري -وهو من المعاصرين- وأوصلهم إلىٰ (٣٧٥٩).

---

(١) تاريخ الطبري: ٨/ ٢٧ والبداية والنهاية: ١٣/ ٣٣٤.

(٢) لاحظ أنّي لم أقل: كل رواة المذهب، وإنَّما ذكرت من عليهم مدار رواياته المذهب، لا من روىٰ رواية أو روايتين وهكذا.

(٣) خصوصًا وأنه لم يثبت عن هؤلاء الرواة استقرارهم في المدينة للتعلم والدرس وإنما كانوا مستقرين بالكوفة، فكيف تأتىٰ لهم ذلك النقل وتلك الرواية الكثيرة المناقضة لطبائع الأشياء؟
فنحن نعلم أنَّ الرواة المكثرين والطبقة المختصة بعالمٍ أو محدِّثٍ غالبًا ما تكون؛ إمّا من بلديِّه (أهل بلده) أو مِمَّن ارتحل إليه واستقر عنده وأخذ عنه. وما زال النُّقَّاد يُعِلّون الأخبار باختلاف الأمصار بين الشيخ والراوي عنه، ويعتبرون ذلك من أمارات قلة اختصاصه به.

(٤) قال المفيد في (الإرشاد: ٢/ ١٧٩): (ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، ولا لقي أحد منهم من أهل الآثار ونقلة الأخبار، ولا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله (ع)، فإنَّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات، علىٰ اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل).

والملاحظ أنَّه يغلب علىٰ هذا العدد الكبير من الرواة كونهم كوفيين!

والمنصوص عليهم بكونهم كذلك يزيدون علىٰ (١٨٠٠) راوٍ، بينما بلغ عدد الرواة المدنيين قرابة آل (١٥٠) راوٍ فقط[١]!

وممّا جاء بهذا الصدد، ما ذكره النجاشي (٤٥٠هـ) في (رجاله) من أنَّ الحسن بن علي بن زياد الوشاء -وهو من أصحاب الإمام الرضا- كان يقول: أدركت في هذا المسجد (الكوفة) تسعمائة شيخ؛ كلٌّ يقول: حدثني جعفر بن محمّد[٢].

ومن هنا يظهر لك صحة ما قاله الإمام الناطق بالحق أبوطالب الهاروني[٣] (٤٢٤هـ): «إنَّ كثيرًا من أسانيد الاثني عشرية مبنية علىٰ أسامٍ لا مُسمّىٰ لها من الرجال، قال: وقد عرفت من رواتهم المكثرين من كان يستحل وضع الأسانيد للأخبار المنقطعة إذا وقعت إليه. وحُكي عن بعضهم: أنه كان يجمع روايات بزرجمهر[٤]، وينسبها إلىٰ الأئمة بأسانيد يضعها؛ فقيل له في ذلك؛ فقال: أُلحِق الحكمة بأهلها!!»[٥].

وقد نقل الكشّي -وهو من قدماء علماء الإمامية- عن يحيىٰ بن عبد الحميد الحمّاني قوله: قلت لشريك[٦]: إنّ أقوامًا يزعمون أنَّ جعفر بن محمد ضعيف الحديث، فقال: أخبرك القصة، كان جعفر بن محمد رجلًا صالحًا مسلمًا ورعًا، فاكتنفه قوم جهال يدخلون عليه ويخرجون من عنده ويقولون: حدَّثنا جعفر بن محمد، ويحدِّثون بأحاديثٍ كلها منكرات، كذبٌ موضوعةٌ علىٰ جعفر، ليستأكلوا النّاس

---

(١) مقال (الحديث عند الشيعة- التطوّر التاريخي، الإشكاليات والمواقف) ليحيىٰ محمد - مجلة نصوص معاصرة.

(٢) رجال النجاشي: ص٤٠.

(٣) وهو: يحيىٰ بن الحسين بن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ، من أكابر علماء الزيدية، وُلِد بآمل طبرستان، بويع له بالإمامة في بلاد الديلم، وتوفي عن نيف وثمانين سنة. (أعلام المؤلفين الزيدية: ص١١٢١).

(٤) بزرجمهر بن البختكان، كان وزيرًا لأنوشيروان. وأان رجلًا حكيمًا عالمًا، تنسب إليه الكثير من الحكم والأمثال، وقد ذُكِرَ اسمه في بعض الأعمال المهمة في الأدب الفارسي، وعلىٰ الأخص في (الشاهنامة).

(٥) الحور العين لنشوان الحميري: ص٣٠٧ ط٢ دار آزال بيروت.

(٦) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، قاضي واسط ثمَّ الكوفة، من الشيعة الأوائل.

بذلك، ويأخذوا منهم الدراهم، كانوا يأتون من ذلك بكلٍ منكر، فسمعت العوام بذلك، فمنهم من هلك ومنهم من أنكر[1].

كان الإمام جعفر يشتكي من كثرة الكذب عليه ويقول: «إنَّا أهل بيت لا يزال الشيطان يُدخل فينا من ليس منا، ولا من أهل ديننا، فإذا رفعه ونظر إليه الناس أمره الشيطان فيكذب علينا، وكلمَّا ذهب واحدٌ جاء آخر»[2].

ويقول: «إنَّ الناس أولعوا بالكذب علينا، إنَّ الله افترض عليهم لا يريد منهم غيره[3]، وإنِّي أُحدِّث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتىٰ يتأوله علىٰ غير تأويله، وذلك أنَّهم لا يطلبون بحديثنا وبحبنا ما عند الله وانما يطلبون به الدنيا، وكلٌ يُحب أن يُدعىٰ رأسًا»[4].

وفي هذا الإطار يقول الشيخ حسين الراضي العبد الله: (فإنّ كثيرًا من الرواة كان يدخل علىٰ الإمام الصادق ويسمع الحديث منه، ثمَّ يخرج ويحدِّث بخلاف ذلك من المعجزات وخوارق العادات أو الأمور الخرافية وهو ينسبها إلىٰ الإمام، فلمَّا يسمعها الآخرون يكذِّبها فريق، ويصدِّقها فريق آخر، وينحرف عن المذهب فريق ثالث. إنّ النتيجة التي استفادها الأعداء من هذه الهجمة والحرب الكفرية والإعلامية علىٰ مدرسة أهل البيت ﷺ هو خلط الأوراق واختلاف الأخبار والتعارض بينها، فأوجبت الإرباك لكثير من الأتباع)[5].

لكن الإمام جعفر الصادق -كما يروي الإمامية- لا يُعطي حلًّا حاسمًا للمشكلة، بقدر ما ساهم في استمرارها وإيقاع الأتباع في إشكال آخر!

يروي أبو جعفر الصفَّار (٢٩٠هـ) -وهو من أصحاب الإمام الحسن العسكري- عن سفيان بن السّمط قال: قلت لأبي عبد الله (ع): جُعلت فداك، يأتينا الرجل من قِبِلكم يُعرف بالكذِّب، فيُحدِّثُ بالحديث فنستبشعه، فقال أبو عبد الله: يقول لك إنِّي قلت:

---

(١) رجال الكشي: ٢/٦١٦.

(٢) تحف العقول عن آل الرسول: ص٣١٠-٣١١ وبحار الأنوار: ٢٨٩/٧٥ ومستدرك الوسائل: ٩/ ٩١.

(٣) كذا في الأصل، ولعل هناك سقطًا أو إضمارًا في أصل الكلام، والمراد: افترض عليهم البلاغ.

(٤) رجال الكشي: ١/ ٣٤٧.

(٥) المؤامرة الكبرىٰ علىٰ مدرسة أهل البيت (ع): ص٩-١٠.

الليل أنَّه نهار، والنهار أنَّه ليل، قلت: لا، قال: فإن قال لك هذا أنِّي قلته فلا تكذِّب به، فإنَّك إنَّما تكذبني[1].

ولا يكتفي الإمام جعفر -فيما يروي الإمامية- بتسويغ قبول الروايات المستبشعة، بل يُرسي دعائم ذلك بقوله: «إنَّ حديثنا صعبٌ مستصعبٌ شريفٌ كريمٌ ذكوانٌ ذكيٌ[2] وعِرٌ، لا يحتمله مَلَكٌ مقرب، ولا نبي مرسل، ولا مؤمنٌ ممتحنٌ»[3].

وقد نقل المجلسي في بحار الأنوار (١١٦) حديثًا من أحاديثهم في باب عقده بعنوان: (باب: أنَّ حديثهم ﷺ صعب مستصعب، وأنَّ كلامهم ذو وجوه كثيرة، وفضيلة التدبر في أخبارهم ﷺ والتسليم لهم والنهي عن رد أخبارهم)[4].

فأنت ترىٰ أنَّ روايات الإمام باتت عند التابع له أشبه ما تكون بروايات أهل الكتاب (الإسرائيليات) التي لا تُكذَّب؛ مظنة التكذيب للإمام، ولا تُصدَّق لبشاعتها وخشية أن تكون مِمَّا كُذِبَ عليه، علىٰ أنَّه يُفهم من الروايات -وبخاصة رواية اعتبار الليل نهارًا الشابقة- أنّها تُعطي صكًّا بقبول الكذب مهما بلغ وضوحه، ولو وصل إلىٰ حدِّ اعتبار الليل نهارًا، والنهار ليلًا.

وقد يُقال: إنَّ ذلك جرىٰ منه مجرىٰ المبالغة في التمثيل، ولكن يبقىٰ أنَّ الشريعة لا تأتي بالمُحالات المناقضة للعقلِ أو المضادة للحِس، وإن جاز أن تأتي بما يصعب فهمه أو معرفة الحِكمة منه، ولعله لذلك استُدرِك هذا المعنىٰ في الرواية الثانية -حديثنا صعب مستصعب- علىٰ أنَّ هناك فرقًا واضحًا في العقل بين الصعب والمستحيل، والغامض والمضاد للحِس، «فإنَّ الرسول لا يجوز عليه أن يُخالف شيئًا من الحق ولا يخبر بما تحيله العقول وتنفيه، ولكن يخبر بما تعجز العقول عن معرفته، فيُخبر بمَحارات العقول، لا بمُحالات العقول»[5].

فلا يُضرب للشريعة هذه الأمثال التي تفتح الباب علىٰ مِصراعيه لقبول الخرافات

---

(١) مختصر بصائر الدرجات: ص٧٧ وبحار الأنوار: ٢/ ٢١١.

(٢) قال المجلسي: الذكاء: التوقد والالتهاب، أي ينور الخلق دائمًا.

(٣) بصائر الدرجات: ص٤٢ وبحار الأنوار: ٢/ ١٩٢.

(٤) بحار الأنوار: ٢/ ١٨٢ وما بعدها.

(٥) درء تعارض العقل والنقل: ٥/ ٢٩٦-٢٩٧.

والشناعات وأخبار الغلو، وهذا ما سنجد أثره فيما سيأتي معنا من تصريحات بعض علماء الإمامية في تزكية الروايات التي من هذا النوع؛ باعتبار أنَّها من أسرار الإمام التي تحار فيها العقول، فجعلوا ما يستلزم القدح في الرواية وتكذيب راويها موجبًا لتزكيته، وفي ضوء روايات كتلك، يفقد أيُّ معيارٍ للتمييز بين صحيح الروايات ومكذوبها؛ قيمته وحجيته، فلا يغدو للروايات المختلفة عن الأئمة في محاولة وضع معايير لقبول الروايات وردِّها كالعرض علىٰ القرآن، ومخالفة العامة، ونحوها؛ أيَّة قيمة تطبيقية.

ولهذا؛ فإنَّ العبء علىٰ المُصلحين في هذا المذهب ثقيل، بل ثقيل جدًا، يكفيك أن تعايش ثمَّ تقرأ عن العاصفة العاتية التي واجهها المرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله (١٤٣١هـ) علىٰ مستوىٰ العقائد أو التاريخ، والذي وصل إلىٰ حد التشكيك في ولائه بل وإيمانه!

فإنَّ التشكيك بروايات فضائل الأئمة أو بغيرها مما عُدَّ من المشهور يُعتبر تجديفًا يُرمىٰ به قائله بالنَّصب أو بالكفر والارتداد، كما يُعبِّر عن ذلك الشيخ جعفر الشاخوري بقوله: «والمشكلة هنا أنَّ كثيرًا من البسطاء عندما يسمعون حديثًا في فضل أهل البيت حتىٰ ولو كان مرويًا من طرق الغلاة والمنحرفين عن التشيع، صدَّقوا به، واتهموا من ينكره أو يشكك فيه بأنَّه لا يؤمن بالغيب، ودخلوا في دراسة طويلة عريضة عن الإيمان بالغيب بطريقة توحي بأنَّ الآخر لا يؤمن بالغيب أصلًا أو لا يرتاح إلىٰ سماع فضائل أهل البيت (ع) وكراماتهم»[1].

ولو أننا اخترنا مسألة فقهية كـ(نكاح المتعة)، فإننا نجد جميع الفرق الإسلامية قد نصَّت علىٰ حرمة (متعة النساء) باستثناء (الشيعة الاثني عشرية).

فالزيدية -وهم من الشيعة- يروون عن أئمة أهل البيت ما يفيد تحريم (المتعة)، ويؤكدون أنّ هذا هو مذهب أهل بيت النبي ﷺ.

ففي مسند الإمام زيد بن علي عن أبيه (علي بن الحسين) عن جدِّه (الحسين) عن

---

(١) مرجعية المرحلة وغبار التغيير: ص١٤٨.

علي عليه السلام قال: «نهىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نكاح المتعة عام خيبر»[1].

وفيه أيضًا بنفس الإسناد عن علي عليه السلام قال: **«لا نكاح إلا بولي وشاهدين، ليس بالدرهم ولا بالدرهمين، ولا اليوم ولا اليومين؛ شبه السفاح، ولا شرط في نكاح»**[2].

وفي هذا السياق نقل الحافظ محمد بن علي العلوي الكوفي (٤٤٥هـ) في (الجامع الكافي في فقه الزيدية)[3] عن الإمام القاسم بن إبراهيم الرسّي[4] (٢٤٦هـ) والإمام أحمد بن عيسىٰ بن زيد بن علي[5] (٢٤٧هـ) وفقيه العراق الحسن بن يحيىٰ

---

(١) مسند زيد بن علي: ص٣٠٤.

(٢) نفس المصدر.

(٣) لهذا الكتاب خصوصيته بين كتب الفقه عند الزيدية، باعتباره من أقدم الكتب الفقهية التي جمعت أغلب فقه الأئمة المتقدمين من آل محمد والصحابة والتابعين، قال العلامة صارم الدين الوزير (٩١٤هـ) في (الفلك الدوار: ص٥٩-٦٠): (ومن أكثرها جمعًا وأجلها نفعًا كتاب (الجامع الكافي) المعروف بـ(جامع آل محمد)، الذي صنفه السيد الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الرحمن الحسني، وهو ستة مجلدات، ويشتمل من الأحاديث والآثار وأقوال الصحابة والتابعين ومذاهب العترة الطاهرين علىٰ ما لم يجتمع في غيره، واعتمد فيه علىٰ مذهب القاسم بن إبراهيم عالم آل محمد، وأحمد بن عيسىٰ فقيههم، والحسن بن يحيىٰ بن حسين بن زيد وهو في الشهرة بالكوفة في العترة كأبي حنيفة في فقهائها، ومذهب محمد بن منصور علامة العراق وإمام الشيعة بالاتفاق، وإنَّما خص صاحب الجامع ذكر مذهب هؤلاء، قال: لأنَّه رأىٰ الزيدية بالعراق يعولون علىٰ مذاهبهم، وذكر أنَّه جمعه من نيِّف وثلاثين مصنفًا من مصنفات محمد بن منصور، وأنَّه اختصر أسانيد الأحاديث، مع ذكر الحجج فيما وافق وخالف).

(٤) وهو الإمام القاسم بن إبراهيم (طباطبا) بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، المعروف بـ(القاسم الرسّي)، كان أحد الدعاة لأخيه الإمام محمد بن إبراهيم في زمن المأمون العباسي فلما توفي أخوه بالكوفة سنة (٢١٨هـ)، نهض القاسم بأمر الإمامة سنة (٢٢٠هـ) في عهد المعتصم العباسي، لكنه لم يستطع الصمود أمام هجوم جيوش بني العباس، فانتقل إلىٰ (الرسّ) في أواخر أيامه، ويُقال: إنَّها أرض وراء جبل أسود بالقرب من ذي الحليفة، اشتراها وبنىٰ هناك لنفسه ولولده، وتوفي بها سنة ٢٤٦هـ، وله سبع وسبعون سنة. (أعلام المؤلفين الزيدية: ص٧٥٩-٧٦٠).

(٥) وهو الإمام أحمد بن عيسىٰ بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، فقيه آل محمد، وله الأمالي المعروفة بـ(علوم آل محمد)، سمّاها الإمام المنصور بالله «بدائع الأنوار»، وقد طُبع كتابه (الأمالي) باسم «رأب الصدع» في ثلاثة أجزاء بتحقيق العلامة علي بن إسماعيل بن عبد الله المؤيد الصنعاني، وصدر عن دار النفائس ببيروت عام ١٤١٠هـ، وقال محقق الكتاب: إنّه كصحيح البخاري عند أهل البيت النبوي الشريف. وقد أخرج المؤلف فيه ٢٧٩٠ حديثًا عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأئمة أهل البيت والباقر والصادق، توفي وقد جاوز الثمانين سنة ٢٤٧هـ، وقد كان حبسه الرشيد ثمَّ أخرجه الله تعالىٰ وبقي في البصرة إلىٰ أن توفّي. (انظر: التحف شرح الزلف للمؤيدي: ص٤٥).

بن زيد[١] (ق ٣) ومحمد بن منصور المرادي[٢] (٢٩٠هـ) أنَّهم سُئِلوا عن متعة النساء أحرام هي أم حلال أم شبهة؟ فأجابوا: متعة النساء منسوخة، نسختها آية المواريث الربع والثمن، ولا نكاح عندنا إلا بولي وشاهدي عدل[٣].

ويقول الإمام الهادي إلىٰ الحق يحيىٰ بن الحسين[٤] (٢٩٨هـ): «حدَّثني أبي عن أبيه أنه سُئِلَ عن نكاح المتعة؟، فقال: لا يحل نكاح المتعة، لأنّ المتعة إنَّما كانت في سفر سافره النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، ثمَّ حرَّم الله ذلك علىٰ لسان رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، وقد رُوِيَ لنا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بما قد صح أنَّ رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم نهىٰ عنه. وأمَّا من احتج بهذه الآية ممن استحل الفاحشة من الفرقة المارقة في قول الله ﷻ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ فالاستمتاع هو الدخول بهن علىٰ وجه النكاح الصحيح، وإيتاؤهن أجورهن فهو إعطاؤهن مهورهن إلا ما وهبن بطيب من أنفسهن، والتراضي فهو التعاطي . . . هذا الذي ذكرنا وذكر جدِّي رحمة الله عليه في (المتعة) هو الحق، لا ما يأتون به ويقولون به في المتعة من شروطهم زعموا، واشتراطهم مما

---

(١) لم أقف علىٰ ترجمة له رغم ما بذلته من جهد في تتبع تراجم هؤلاء الأعلام، وأظنه: أبو محمد الحسن بن يحيىٰ بن زيد بن الحسين بن زيد بن علي بن حسين بن أبي طالب رضي الله عنه، كذا ورد ذِكره في (الذرية الطاهرة) للدولابي.

(٢) وهو المحدِّث أبو جعفر محمد بن منصور بن يزيد المرادي الكوفي، أخص علماء الزيدية بالإمام القاسم بن إبراهيم، وُلِد بالكوفة وبها نشأ، وصحب الإمام القاسم الرسي ٢٥ سنة، وحجَّ مع الإمام أحمد بن عيسىٰ نيِّفًا وعشرين حجة، توفي سنة (٢٩٠هـ). (أعلام المؤلفين الزيدية: ص١٠٠٠).

(٣) الجامع الكافي في فقه الزيدية: ٢/ ٤٢٣.

(٤) وهو: الإمام يحيىٰ بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، الملقَّب بـ (الهادي إلىٰ الحق)، وهو مؤسس المذهب الزيدي في اليمن، ويُعتبر الرجل الثاني في المذهب بعد الإمام زيد بن علي، وُلِد وترعرع في (الرس)، ثمَّ انتقل إلىٰ اليمن، وحارب فيها القرامطة، وتوفي بـ (صعدة). انظر: سيرة الهادي إلىٰ الحق (ع)-رواية علي بن محمد العلوي (بتحقيق سهيل زكّار)، وأعلام المؤلفين الزيدية: ص١١٠٣ ومقال: «يحيىٰ الرسِّي» لا علاقة له بالرس -القصيمية-! لحسين بن عبد الرحمن العذل- صحيفة الرياض- الجمعه ٢٢ المحرم ١٤٣١هـ - ٨ يناير ٢٠١٠م - العدد ١٥١٧٣).

هو خلاف الكتاب والسنة وإحلال ما حرَّم الرحمن، وإطلاق ما حُظِرَ في منزل الفرقان»[1].

وقد نقل العلامة شرف الدين السياغي (١٢٢١هـ)[2] في (الروض النضير) إجماع أهل البيت علىٰ تحريم المتعة، نافيًا ما يُنسب للإمامين الباقر والصادق من القول بحليتها، بقوله: «وأمَّا الباقر، وولد الصادق فنقل في «الجامع الكافي» عن الحسن بن يحيىٰ بن زيد-فقيه العراق- أنَّه قال: أجمع آل رسول الله ﷺ علىٰ كراهية المتعة، والنهي عنها. وقال أيضًا: أجمع آل رسول الله ﷺ علىٰ أنَّه لا نكاح إلا بولي وشاهدين وصداق بلا شرط في النكاح، وقال محمد -يعني ابن منصور-: سمعنا عن النبي ﷺ وعن علي، وابن عباس، وأبي جعفر يعني الباقر، وزيد بن علي، وعبد الله بن الحسن، وجعفر بن محمد ﷺ أنَّهم قالوا: لا نكاح إلا بولي وشاهدين»[3].

وردَّ السيّاغي علىٰ دعوىٰ عدم تحريم النبي ﷺ للمتعة، وتحريم الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ لها بقوله: «فكان نهي عمر عن نكاح المتعة موافقًا لسنة رسول الله ﷺ، فأخذنا به، ويبين أنَّ عمر إنَّما نهىٰ عن نكاح المتعة، لأنَّه علم نهي النبي ﷺ عنه ما روي من طريق سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: صعد عمر المنبر، فحمد الله، وأثنىٰ عليه، ثمَّ قال: ما بال رجال ينكحون هذه المتعة، وقد نهىٰ رسول الله ﷺ عنها، ألا أوتىٰ بأحدٍ نكحها إلا رجمته ... وما روي عنه في (الصحيح) أنَّه قال: (متعتان كانتا علىٰ عهد رسول الله ﷺ أنا أنهىٰ عنهما .. الخ)، الحديث معناه: أنا أؤكد النهي عنهما، وأبينه للناس إذ يبعد أنه أراد التشريع بخلاف ما عليه رسول الله ﷺ كما لا يخفىٰ»[4].

وأمَّا الإسماعيلية[5] -وهم من الشيعة الإمامية القائلين بعصمة وإمامة جعفر

---

(١) الأحكام في الحلال والحرام: ١/ ٣٥١-٣٥٣.

(٢) وهو: الحسين بن أحمد بن الحسين السياغي اليماني الصنعاني، محدِّث، متقن، حافظ، مجتهد، وُلِد بصنعاء وتوفي بها. (أعلام المؤلفين الزيدية: ص٣٦٢).

(٣) الروض النضير شرح المجموع الفقهي الكبير (للإمام زيد بن علي): ٤/ ٢١٨.

(٤) الروض النضير شرح المجموع الفقهي الكبير (للإمام زيد بن علي): ٤/ ٢١٩.

(٥) قال السيد حسن الأمين -وهو من علماء الاثني عشرية المعاصرين- في الرد علىٰ موسوعة الأديان والمذاهب المعاصرة: (وفقه الإسماعيليين الفاطميين لم يكن في يوم من الأيام حليفه الغموض، ولو =

الصادق[1]- فإنَّهم يروون عن رسول الله ﷺ وعن محمد الباقر وجعفر الصادق، ما يفيد تحريم (المتعة).

فهذا القاضي أبو حنيفة النعمان المغربي[2] (٣٦٣هـ) الذي شهد المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني له بالعناية بروايات الإمامين الباقر والصادق[3]، يقول في كتابه (دعائم الإسلام): «عن رسول الله ﷺ أنه حرّم نكاح المتعة. وعن علي (ع) أنه قال: لا نكاح إلا بولي وشاهدين وليس بالدرهم والدرهمين، واليوم واليومين، ذلك السفاح ولا شرط في النكاح. وعن جعفر بن محمد (ع) أنّ رجلًا سأله عن نكاح المتعة، قال: صفه لي، قال: يلقىٰ الرجل المرأة، فيقول: أتزوجك بهذا الدرهم والدرهمين، وقعة أو يومًا أو يومين. قال: هذا زنا، وما يفعل هذا إلا فاجر»[4].

ثمَّ علّق النعمان: (وإبطال نكاح المتعة موجود في كتاب الله تعالىٰ، لأنَّه يقول سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥-٧]، فلم يطلق

= قرأ المشرفون علىٰ الموسوعة كتاب دعائم الإسلام للنعمان قاضي الفاطميين وهو كتاب مطبوع في مصر نفسها عام ١٣٧٠هـ ١٩٥١م. لعلموا أنّ الفقه الإسماعيلي القاطمي من الوضوح والظهور في درجة لا يزيد عليه فيها فقه آخر). (الإسماعيليون والمغول: ص٩٥).

(١) ترىٰ الإسماعيلية أنّ الإمامة من بعد جعفر الصادق في ابنه الأكبر إسماعيل ثمَّ أبناء إسماعيل إلىٰ اليوم، بينما يرىٰ الاثنا عشرية أنّها في ابنه موسىٰ الكاظم، وأنَّها تقتصر علىٰ اثني عشر رجل من أهل البيت انتهاءً بمحمد بن الحسن العسكري.

(٢) هو النُّعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي، من أركان الدعوة للفاطميين ومذهبهم بمصر، ويُقال له القاضي النعمان، واشتهر بأبي حنيفة كي يضاهي به الفاطميون الإمام أبا حنيفة النُّعمان فقيه أهل السنة، تفقه بمذهب المالكية، وتحول إلىٰ مذهب الإسماعيلية سنة ٣٣٣هـ طلبًا للرياسة، فصنّف لهم كتاب «ابتداء الدعوة»، وكتبًا كثيرة، أهمها: كتاب (دعائم الإسلام) في الفقه، وكان الظاهر الفاطمي قد أمر الدعاة بحض الناس علىٰ حفظه، وجعل لمن يحفظه مكافأة، وتوفي بها، ثمَّ ولي ابنه علي قضاء الممالك. (انظر: تاريخ الإسلام: ٨/ ٢٢١ والسير: ١٦/ ١٥٠-١٥١ والأعلام للزركلي: ٨/ ٤١).

(٣) قال في كتابه (الملل والنحل- الجزء الثامن: الإسماعيلية ص٣٠١): (نرىٰ في كتاب الدعائم أنّ قاضي القضاة حفظ السنة المروية عن طريق أئمة أهل البيت، وأنه أكثر الرواية عن الصادقين عليهما السلام -أي الباقر والصادق- غير أنّه لم تكن له صلة بعلماء المذهب الاثني عشري، ولذلك خالفهم في نفس كتاب الإرث في موارد عديدة).

(٤) دعائم الإسلام: ٢/٢٢٨-٢٢٩.

النكاح إلا علىٰ زوجة أو ملك يمين. وذكر الطلاق الذي يجب به الفرقة بين الزوجين، وورث الزوجين بعضهما من بعض، وأوجب العدة علىٰ المطلقات، ونكاح المتعة علىٰ خلاف هذا، إنَّما هو عند من أباحه أن يتفق الرجل والمرأة علىٰ مدة معلومة، فإذا انقضت المدة بانت منه بلا طلاق، ولم تكن عليها عدة ولم يلحق به ولد إن كان منها، ولم يجب لها عليه نفقة، ولم يتوارثا، وهذا هو الزنا المتعارف الذي لا شك فيه)[1].

بينما ينقل الجعفرية عن الإمامين الباقر وجعفر الصادق نقلًا مختلفًا تمامًا عمَّا سبق، ولا يكتفون بمجرد إباحة متعة النساء بل استحبابها والمبالغة في الأجر والثواب المترتبان عليها مبالغة غريبة عجيبة.

فرووا عن أبي جعفر الباقر أنه قال: إنَّ النبي ﷺ لما أسري به إلىٰ السماء قال: لحقني جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمد ﷺ، إنّ الله تبارك وتعالىٰ يقول: إني قد غفرت للمتمتعين من أمتك من النساء[2].

ورووا عن صالح بن عقبة عن أبيه عن أبي جعفر الباقر قوله: قلت له: للمتمتع ثواب؟ قال: إن كان يريد بذلك وجه الله تعالىٰ وخلافًا علىٰ من أنكرها لم يكلمها كلمة إلا كتب الله تعالىٰ له بها حسنة، ولم يمد يده إليها إلا كتب الله له حسنة، فإذا دنا منها غفر الله تعالىٰ له بذلك ذنبًا، فإذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء علىٰ شعره، قلت: بعدد الشعر؟ قال: نعم بعدد الشعر[3].

ورووا عن بكر بن محمد عن جعفر الصادق قوله: سألته عن المتعة، فقال: إني لأكره للرجل المسلم أن يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خِلة من خِلال رسول الله ﷺ لم يأتِها[4]، فقلت: فهل تمتع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، وقرأ هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ إلىٰ قوله: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾[5].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٣/ ٤٦٣، وسائل الشيعة: ٢١/ ١٣ ح٢٦٣٩١.

(٣) من لا يحضره الفقيه: ٣/ ٤٦٣، وسائل الشيعة: ٢١/ ١٣ ح ٢٦٣٩٠ ومستدرك الوسائل: ١٤/ ٤٥٢.

(٤) وفي لفظ آخر: (لم يقضها).

(٥) وسائل الشيعة: ٢١/ ١٣ ح ٢٦٣٨٩ ومن لا يحضره الفقيه: ٣/ ٤٦٣ مختصرًا.

ورووا عن جعفر الصادق أيضًا قوله: (ليس منا من لم يؤمن بكرَّتِنا، ويستحل متعتنا)[1].

قال الشيخ المفيد (٤١٣هـ) في التعليق عليها: (واختص بإباحتها جماعة أئمة الهدىٰ من آل محمد ﷺ، فلذلك أضافها الصادق (ع) إلىٰ نفسه بقوله: «متعتنا»)[2].

ومن هنا يتضح أنّ فرقتين[3] تؤمنان بعصمة وإمامة الباقر وجعفر الصادق وتشتركان في الرواة عنهما كذلك، تفترقان في النقل عنهما افتراقًا ظاهرًا بهذه الصورة، لا يقبل الجمع أو التأويل سوىٰ الاعتراف بأنّ هناك كذبًا كثيرًا في التراث المنقول عن الإمامين الباقر والصادق.

فكيف إذا ضُمّ لذلك ما في المذهب الجعفري ذاته من روايات مضادة عن الإمام جعفر الصادق وآبائه، تفيد حُرمة متعة النساء بشكل واضح وجلي لا يقبل التأويل.

كالذي رواه أحمد بن عيسىٰ الأشعري في (نوادره) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن هشام بن الحكم عن الإمام جعفر الصادق أنه قال في المتعة: ما تفعلها عندنا إلا الفواجر[4].

وما رواه شيخ الطائفة الطوسي في (تهذيب الأحكام) و(الاستبصار) والحر العاملي في (وسائل الشيعة) عن زيد بن علي عن آبائه عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: حرَّم رسول الله صلىٰ الله عليه وآله لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة[5].

وقد وجد الطوسي نفسه مُحرجًا أمام هذه الرواية الصريحة في تحريم المتعة فاكتفىٰ بالتعليق عليها بقوله: «فإنّ هذه الرواية وردت مورد التقية وعلىٰ ما يذهب إليه مخالفو الشيعة، والعلمُ حاصلٌ لكل من سمع الأخبار أنَّ من دين أئمتنا ﷺ إباحة المتعة فلا يحتاج إلىٰ الإطناب فيه»[6].

---

(١) من لا يحضره الفقيه: ٣/ ٤٥٨.

(٢) المسائل السروية: ص٣٢.

(٣) أي: الاثناعشرية (الإمامية) والإسماعيلية.

(٤) النوادر: ص٨٧، وسائل الشيعة: ٢١/ ٣٠ ح٢٦٤٤١.

(٥) تهذيب الأحكام: ٧/ ٢٥١ والاستبصار: ٣/ ١٤٢ ووسائل الشيعة: ٢١/ ١٢.

(٦) تهذيب الأحكام: ٧/ ٢٥١.

فمن أين أتىٰ كل هذا الاختلاف؟ وكيف يُمكن تمييز النقل الصحيح عن الإمامين الباقر والصادق وسط تراث روائي متعارض، تتجاذبه طوائفُ كلها ترفع راية التشيع لأهل البيت، وتزعم الاعتناء بتراث الباقر والصادق وتنقله عمَّن تعدهم من الثقات؟!

*** مسألة أخرىٰ هي (الخُمس)، اختلفت فيها الرواية عن أهل البيت بين طوائف الشيعة فضلًا عن غيرهم.**

فهذا الشريف المرتضىٰ يُصرّح في كتابه (الانتصار) بانفراد طائفته الإمامية عن سائر طوائف الإسلام في جعل (الخمس) خمسًا فيما يكتسبه الإنسان مطلقًا في حرب أو سِلم، ومن التجارات والزراعات والصناعات وغيرها فيقول: «ومما انفردت به الإمامية القول: بأنّ الخمس واجب في جميع المغانم والمكاسب، ومما استخرج من المعادن والغوص والكنوز، ومما فضل من أرباح التجارات والزراعات والصناعات بعد المؤنة والكفاية في طول السنة علىٰ اقتصاد»[1].

بينما هي عند الزيدية في «ما يُغنم من أهل الحرب وأهل البغي، والأموال التي تجبىٰ من الخراج أو جبايات الأرض التي أخذت صلحًا، وكل ما يخرج من البحر من الدر والياقوت وفي كل ما يخرج من المعادن، وكل ما يصطاد»[2].

فلا يجب الخمس عندهم فيما فضل مما يكتسبه الإنسان من أرباح التجارات والزراعات والصناعات والإجارات وحيازة المباحات كما هو الحال عند الإمامية الاثني عشرية[3].

وروىٰ الزيدية زيادة علىٰ ذلك عن الإمام زيد بن علي بن الحسين أنه سُئل عن الخمس فقال: «هو لنا ما احتجنا إليه، فإذا استغنينا فلا حق لنا فيه، ألم تر أنّ الله قرننا مع اليتامىٰ والمساكين وابن السبيل، فإذا بلغ اليتيم واستغنىٰ المسكين وأمن ابن السبيل فلا حق لهم، وكذلك نحن إذا استغنينا فلا حق لنا»[4].

---

(١) الانتصار: ص٢٢٥.

(٢) التجريد في فقه الإمامين الأعظمين: ص٩٨ كتاب الخمس.

(٣) انظر: منهاج الصالحين للمرجع الروحاني: ١/ ٣٥٢ ومنهاج الصالحين للمرجع محمد سعيد الحكيم: ١/ ٤٠٦ ومنهاج الصالحين للمرجع محمد إسحاق الفياض: ٢/ ٥٨.

(٤) مسند زيد بن علي: ص٣٥٦.

فضلًا علىٰ أنّ في روايات الإمامية ما يفيد أنّ الخمس لا يجب إلا في الغنائم خاصة!

ففي صحيحة[1] عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ليس الخمس إلا في الغنائم خاصة[2].

وقد علّق الحر العاملي علىٰ الرواية بقوله: «المراد: ليس الخمس الواجب بظاهر القرآن إلا في الغنائم، فإن وجوبه فيما سواها إنما ثبت بالسنة[3]»[4].

وهو اعتراف منه بأنّ الآية الواردة في الخمس في كتاب الله تعالىٰ وهي: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١]، لا تدل من قريب أو بعيد علىٰ نظرية الإمامية الاثني عشرية في الخمس.

وقد اعترف آية الله محمد آصف محسني بالغموض الذي يكتنف الخمس عند الإمامية حيث يقول: «واعلم أنّ وجوب الخمس في الفوائد وأرباح المكاسب كما هو المشهور في أعصارنا لا يخلو من غموض وإيراد، ومن المطمئن به أنَّ أخذه شرع من زمان الهادي والعسكري عليهما السلام في الجملة، وأما الجواد عليه السلام فهو وإن أخذ بعضه لكن في إثبات كونه من الخمس المصطلح نظر. ثمَّ علىٰ فرض وجوبه -بعيدًا- في تقسيمه إلىٰ سهم الإمام والسادة أيضًا نظر، بل منع بل هو كله حق الإمام عليه السلام. وتحقيقه في محله»[5].

فهل يُمكن القول بعد هذا إنَّ ما عليه الإمامية من القول بوجوب أداء الخُمس من

---

(١) حكم عليها بالصحة المرجع الديني الراحل أبو القاسم الخوئي في (مستند العروة: كتاب الخمس: ص٣٥) والمرجع الديني المعاصر محمد إسحاق الفياض في (الأراضي: ص٢١٨) والمرجع الديني الراحل منتظري في (نظام الحكم في الإسلام: ص٤٥٨) وبالتصحيح أو التحسين الشيخ الحسن بن زين الدين في (منتقىٰ الجمان: ٢/ ٤٣٦).

(٢) من لا يحضره الفقيه: ٢/ ٤٠ ح ١٦٤٦ وتهذيب الأحكام: ٤/ ١٢٤ ووسائل الشيعة: ٩/ ٤٨٥.

(٣) أي السنة التي تنقلها الطائفة عن الأئمة.

(٤) وسائل الشيعة: ٩/ ٤٨٥.

(٥) مشرعة بحار الأنوار: ٢/ ٤٥٦.

أرباح المكاسب هو مذهب أهل البيت أو مذهب الإمام جعفر الصادق؟

ولو ذهبت أعدد أوجه الخلاف والنقول المتضادة التي تنقلها تلك الفرق عن أهل البيت في جميع المسائل (العقدية منها والفقهية) لطال البحث ولاستفرغ ذلك كتابة عشرات بل مئات الصفحات.

ومن هذه المواضيع وأكثر سخونة، موضوع (القول بوقوع التحريف في القرآن)، والذي أخذ زخمًا كبيرًا في التراشق المذهبي، فصُنّفت فيه المصنّفات وكثر فيه الكلام بين مكذِّب ومصِّرح.

ولو أننا أغفلنا مضامين هذه السجلات، وتوقفنا عند أهم مفردات هذا البحث، وهي اعتراف جمع من علماء الإمامية بتواتر روايات التحريف وكونها قطعية الثبوت وقطعية الدلالة[1]، ثمَّ رأينا علماء المذهب المنكرين للقول بوقوع التحريف يُقدِمون علىٰ تكذيب هذه الروايات المتواترة دون شعور بالحرج بل ويعدّون ما تضمنته من القول بالتحريف من جنس الخرافة كما صرّح بذلك **المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي** (١٤١٣هـ) في كتابه (البيان) بقوله: «ومما ذكرناه: قد تبين للقارئ أنّ حديث تحريف القرآن حديث خرافة وخيال، لا يقول به إلا من ضعف عقله[2]، أو من لم يتأمل في أطرافه حق التأمل، أو من ألجأه إليه يحبّ القول به. والحبّ يُعمي ويَصُم، وأمَّا العاقل المنصف المتدبر فلا يشك في بطلانه وخرافته»[3].

وهذا مع اعتراف الخوئي بكون أسانيد بعض روايات التحريف معتبرة عنده، إذ يقول منتقدًا تلك الروايات: «إنّ كثيرًا من الروايات، وإن كانت ضعيفة السند، فإنّ جملة منها نقلت من كتاب أحمد بن محمد السيّاري، الذي اتفق علماء الرجال علىٰ فساد مذهبه، وأنه يقول بالتناسخ، ومن علي بن أحمد الكوفي الذي ذكر علماء الرجال أنه كذّاب، وأنه فاسد المذهب **إلا أنّ كثرة الروايات تورث القطع بصدور بعضها عن المعصومين ﷺ ولا أقل من الاطمئنان بذلك، وفيها ما رُوي بطريق معتبر**

---

(١) نعمة الله الجزائري في (الأنوار النعمانية: ٢/ ٣٥٧) ومحمد باقر المجلسي في (مرآة العقول: ١٢/ ٥٢٥) وعدنان البحراني في (مشارق الشموس الدرية: ص١٢٦).

(٢) وهو بهذا يطعن في عقول بعض جهابذة المذهب ومُنظريه -من حيث لا يشعر-!

(٣) البيان في تفسير القرآن: ص٢٥٩.

فلا حاجة بنا إلىٰ التكلم في سند كل رواية بخصوصها»[1].

وبهذا يُمكننا أن نتلمس حجم الحرج الذي وقع فيه علماء المذهب من جراء هذه الروايات المتظافرة والمتواترة التي ألجأتهم في النهاية لتكذيبها حفاظًا علىٰ كتاب الله تعالىٰ من أن يُمس أو حفاظًا علىٰ ماء الوجه من أن يجف!

إنه من الواجب شرعًا وعقلًا أن تُطرح هذه الروايات المكذوبة حفظًا لمقام (كتاب الله) من أن يُمس وينال بمثل هذه التهم الشنيعة، لكن القصد من طرح هذا المثال هو الإشارة إلىٰ كثرة الكذب علىٰ أئمة أهل البيت، وفي موضوعات مختلفة من الأصول والفروع، وفي الفروع التي تعتبر من خصائص المذهب الجعفري كما تقدَّم في (المتعة) و(الخُمس)، وحتىٰ في أصول الدين، وصولًا إلىٰ أصل الأصول وأساس الدين: القرآن الكريم، حيث بلغ عدد الروايات المكذوبة في تحريف القرآن هذا العدد الضخم، إلىٰ الحد الذي يقف فيه زعيم الحوزة العلمية في النجف آنذاك -وهو من هو في علم الرجال وقد ألَّف فيهم موسوعة (معجم رجال الحديث) في أربعة وعشرين مجلدًا- أمامها حائرًا، فلا يستطيع مع ما بذله من الجهد في تضعيف أكثرها إلا بالإقرار بكون بعضها معتبرة سندًا!

بينما يصرّح المجلسي بأنّ طرح الأخبار المتواترة في تحريف القرآن يستلزم طرح كل روايات المذهب، وعلىٰ رأسها روايات النص علىٰ الأئمة!

يقول المجلسي: «ولا يخفىٰ أن هذا الخبر وكثير من الأخبار الصحيحة صريحة في نقص القرآن وتغييره وعندي أنّ الأخبار في هذا الباب متواترة معنىٰ، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأسًا، بل ظني أنّ الأخبار في هذا الباب لايقصر عن أخبار الإمامة فكيف يثبتونها بالخبر؟»[2].

وقد التفت إلىٰ هذه المسألة المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ) في (معجم رجال الحديث) فقال: «إنَّ أصحاب الأئمة ﷺ وإن بذلوا غاية جهدهم واهتمامهم في أمر الحديث وحفظه من الضياع والاندراس حسبما أمرهم به

---

(١) البيان في تفسير القرآن: ص٢٢٦.

(٢) مرآة العقول: ١٢/ ٥٢٥.

الأئمة ﷺ إلا أنهم عاشوا في دور التقية ولم يتمكّنوا من نشر الأحاديث علنًا، فكيف بلغت هذه الأحاديث حد التواتر أو قريبًا منه!»[1].

لقد كثر الكذب علىٰ جعفر؛ لهذا تحاشىٰ العلماء الأمناء كثرة الرواية عنه؛ فضاع فقهه!

وما هو موجود بين أيدينا اليوم مما يوثق به عنه نتف متفرقة لا تشكل مذهبًا. وما سواها كثيرٌ من أكاذيب نُسِبت إليه تحاشتها الكتب الموثوقة.

وخلاف جمهور المسلمين مع أرباب المذهب الجعفري لا يقف في هذه الجزئية عند كثرة الكذب علىٰ الإمام جعفر الصادق فحسب بل علىٰ نظرة علماء المذهب للكذب وإعطائه صفة الشرعية - إن صح التعبير!

فكم وقفت مبهوتًا أمام **أبي القاسم الخوئي** -وهو يترجم في موسوعته الرجالية (معجم رجال الحديث) للراوي عبد الله بن بكير-: «وأمَّا ما ذكره الشيخ في الاستبصار فلا ينافي الحكم بوثاقته، غايته أنَّ الشيخ احتمل كذب عبد الله بن بكير في هذه الرواية بخصوصها نصرة لرأيه، ومن المعلوم أنَّ احتمال الكذب لخصوصية في مورد خاص لا ينافي وثاقة الراوي في نفسه»[2].

وازداد عجبي وأنا أرىٰ الخوئي يقول في ترجمة أحمد بن حماد المروزي: (إنّ ظهور الكذب أحيانًا لا ينافي حسن الرجل، فإنّ الجواد قد يكبو!!)[3].

فإذا كان الكذب كبوة يُمكن التغاضي عنها، فماذا بقي لنا أن نتكلم فيه؟!

وإذا كان الكذب ليس سببًا وجيهًا للحكم بضعف الراوي، فإن كون تلاقي مصلحة المذهب مع الكذب علىٰ الخصم مما لا ينبغي التردد فيه ولا التورع عنه عند الخوئي أيضًا!

فقد سُئِل **أبا القاسم الخوئي**: هل يجوز الكذب علىٰ المبتدع أو مروّج الضلال في مقام الاحتجاج عليه إذا كان الكذب يدحض حجته ويبطل دعاويه الباطلة؟

فأجاب: إذا توقف رد باطله عليه جاز[4]!

---

(١) معجم رجال الحديث: ١/ ٢٢ (روايات الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور).

(٢) معجم رجال الحديث: ١١/ ١٣٢.

(٣) المصدر نفسه ٢/ ١١٣.

(٤) صراط النجاة: ١/ ٤٤٧ مسألة (١٢٤٥).

العامل الثاني: التقية وأثرها في اندثار المذهب

اتفق المسلمون علىٰ أنَّه يُشرع للمسلم أن يجهر[1] بخلاف معتقده عند تحقق الإكراه أو الضرر من جهة الكفار والمشركين[2]، لقول الله تبارك وتعالىٰ في كتابه الكريم: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨].

والتقية استثناء مؤقت من أصل كلي عام، لظرفٍ خاصٍ يمُرُّ به الفرد المسلم، أو الفئة المسلمة، وتكييفها الشرعي لأجل هذا أنَّها رخصة جائزة حال الضرورة، يُصار إليها عند تحقق الإكراه أو الضرر، وينتهي العمل بها بمجرد زوال السبب الداعي لها من الإكراه ونحوه.

أمَّا الإمامية؛ فالتقية عندهم مفهومها أوسع، فليست هي مناطة بالإكراه أو تحقق الضرر، ولا هي مع غير المسلم، بل هي مع المسلم المخالف غالبًا، ولا هي في ظرفٍ خاصٍ أو بوقتٍ ينتهي، بل هي عندهم حالة مستمرة، وسلوك جماعي دائم.

ومن هنا قال ابن بابويه القمي (٣٨١هـ): «والتقية واجبة لا يجوز تركها إلىٰ أن يخرج القائم، فمن تركها فقد دخل في نهي الله ﷻ ونهي رسوله والأئمة صلوات الله عليهم»[3].

وللتقية حضورها الكبير في العقيدة الإمامية كما هو الحال في الواقع الحياتي للإمامي، وقد أُريد لها أن تجري علىٰ لسان الإمامي وفي سلوكه حتىٰ وإن لم يوجد ما يبررها، فالأخبار تحث الإمامي علىٰ استعمال التقية مع من يأمن جانبه حتىٰ تصبح له سجية وطبيعة فيمكنه التعامل بها حينئذ مع من يحذره ويخافه بدون تكلف ولا تصنع،

---

(١) قال عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما: «التُّقاة: التكلُّم باللِّسان والقلب مطمئنٌّ بالإيمان، ولا يبسط يدَه فيقتل، ولا إلىٰ إثم، فإنه لا عُذْر له».

وقال الضحَّاك «التقية باللسان من حمل علىٰ أمر يتكلم به وهو لله معصية، فتكلم مخافة علىٰ نفسه، وقلبه مطمئن بالإيمان، فلا إثم عليه، إنَّما التقية باللسان». انظر: تفسير الطبري: ٣١٨/٥.

(٢) قال الحسن البصري: «ذلك في المشركين يكرهونهم عَلَىٰ الكفر، وقلوبهم كارهة، ولا يصبرون لعذابهم». انظر: تفسير ابن المنذر: ١/١٦٦.

(٣) الهداية: ص٥٣.

فيروي الإمامية عن الإمام جعفر الصادق قوله: «عليكم بالتقية، فإنَّه ليس منا من لم يجعلها شعاره ودثاره مع من يأمنه لتكون سجيته مع من يحذره»[1].

حتىٰ بات الشعار الإمامي الذي يُفاخر به هو القول المنسوب إلىٰ الإمام جعفر الصادق: «التقية ديني ودين آبائي، ولا دين لمن لا تقية له»[2].

ويروىٰ عنه: «إنَّ تسعة أعشار الدين في التقيّة، ولا دين لمن لا تقيّة له، والتقيّة في كلّ شيء إلَّا في شرب النبيذ والمسح علىٰ الخفّين»[3]، وفي بعضها «ومتعة الحجّ»[4].

ويروون عنه أيضًا قوله لحبيب بن بشر: «لا والله ما علىٰ وجه الأرض شيء أحبُّ إليَّ من التقية، يا حبيب؛ إنَّه من كانت له تقية رفعه الله، يا حبيب من لم تكن له تقية وضعه الله، يا حبيب؛ إنَّ النَّاس إنَّما هم في هدنة، فلو قد كان ذلك كان هذا»[5].

والتقية عند الإمامية لها اعتباران أو بُعدان، أحدهما للاضطرار وتحقق الإكراه -كما هو مقرر شرعًا عند كافة المسلمين- ويُطلق عليها اسم (التقية الخوفية)، والثاني لقصد الكتمان وإظهار خلاف الباطن، دون تحقق ضرر أو إكراه، ويُطلق عليها اسم (التقية المداراتية).

وقد ذكرهما المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي بقوله: (وأمَّا التقية بالمعنىٰ الأعم فهي في الأصل محكومة بالجواز والحلِّية وحديث رفع ما اضطروا إليه، وما ورد من أنه ما من محرم إلا وقد أحله الله في مورد الاضطرار، وغير ذلك ممَّا دل علىٰ حلية أي عمل عند الاضطرار إليه، فكل عمل صنعه المكلف اتقاء لضرره واضطرار إليه فهو محكوم بالجواز والحلية في الشريعة المقدسة، **وأمَّا التقية بالمعنىٰ الأخص أعني التقية من العامة فهي في الأصل واجبة**، وذلك للأخبار الكثيرة الدالة علىٰ وجوبها بل دعوىٰ تواترها الإجمالي والعلم بصدور بعضها عنهم ﷺ ولا أقل من اطمئنان ذلك قريبة جدًا، هذا علىٰ أنَّ في بينها روايات معتبرة كصحيحتي ابن أبي

---

(1) الأمالي للطوسي: ص٢٩٣ ووسائل الشيعة: ١٦/ ٢١٢ وبحار الأنوار: ٧٢/ ٣٩٥.

(2) المحاسن للبرقي: ١/ ٢٥٥ ووسائل الشيعة: ١٦/ ٢١٠ وبحار الأنوار: ٢/ ٧٤.

(3) الكافي: ٢/ ٢١٧ - ح (٢).

(4) الكافي: ٣/ ٣٢ - ح (٢) وتهذيب الأحكام: ١/ ٣٦٢.

(5) الكافي: ٢/ ٢١٧- ح (٤) ووسائل الشيعة: ١٦/ ٢٠٦.

يعفور ومعمر بن خلاد وصحيحة زرارة وغيرهما من الروايات الدالة علىٰ وجوب التقية.

ففي بعضها: أنَّ «التقية ديني ودين آبائي ولا دين لمن لا تقية له».

وأيُّ تعبير أقوىٰ دلالة علىٰ الوجوب من هذا التعبير حيث أنه ينفي التدين رأسًا عمن لا تقية له، فمن ذلك يظهر أهميتها عند الشارع، وأنَّ وجوبها بمثابة قد عد تاركها ممن لا دين له.

وفي بعضها الآخر: «لا إيمان لمن لا تقية له»، وهو في الدلالة علىٰ الوجوب كسابقه.

وفي ثالث: «لو قلت إنَّ تارك التقية كتارك الصلاة لكنت صادقًا».

ودلالته علىٰ الوجوب ظاهرة، لأنَّ الصلاة هي الفاصلة بين الكفر والإيمان -كما في الأخبار- وقد نزلت التقية منزلة الصلاة، ودلت علىٰ أنها أيضًا كالفاصلة بين الكفر والإيمان، وفي رابع ليس منا من لم يجعل التقية شعاره ودثاره.

وقد عُدَّ تارك التقية في بعضها ممَّن أذاع سرهم وعرفهم إلىٰ أعدائهم إلىٰ غير ذلك من الروايات، فالتقية بحسب الأصل الأولىٰ محكومة بالوجوب)[1].

ويظهر أنَّ هذه التقية التي أُريد لها أن تكون درعًا واقيًا للإمامي كما يدَّعي نُظَّار الإمامية، انقلبت لأسبابٍ معينة علىٰ المذهب لتكون مصدر قلقٍ ووبال عليه، فقد روَّج المنافقون المغرِضون المندَّسون في جُملة المسلمين، والغلاة المارقون؛ للنصوص الواردة في التقية، ونشروها بين الناس، وبثوها في كتبهم ورسائل لتشكِّل حالة عامة للناس يُمكن من خلالها دسَّ العقائد الباطلة في صفوفهم باسم الإمام جعفر دون أدنىٰ نكارة، وتحت ذريعة أنَّ إنكارها أو عدم رواجها من قبل بين الناس كان بدافع التقية.

ويروي الإمامية عن جعفر الصادق أنَّه أدرك مبكرًا التأثير السلبي الكبير للتقية علىٰ الواقع الإمامي، وأنَّ هذا الاحتماء الكاذب أو التسطيح المتعمد لمفهوم التقية بات آنذاك أداة ضاربة للباطنيين والمنافقين لترويج مذاهبهم الباطلة باسمه، فراح ينتقدهم ويتوعدهم قائلًا: «إنَّما جُعلت التقية ليحقن بها الدم، فإذا بلغت التقية الدم فلا تقية،

(١) التنقيح في شرح العروة الوثقىٰ -كتاب الطهارة-: ٤/ ٢٥٤-٢٥٦.

وايم الله؛ لو دعيتم لتنصرونا لقلتم لا نفعل إنَّما نتقي، ولكانت التقية أحب إليكم من آبائكم وأمهاتكم، ولو قد قام القائم ما احتاج إلىٰ مساءلتكم عن ذلك، ولأقام في كثيرٍ منكم من أهل النفاق حدَّ الله»[1].

ولكن . . ما الذي سيُغيِّره هذا الوعيد؟

ألا يُمكن تخريجه عند أهل الكوفة مخرج التقية أيضًا؟

تأمل الرواية التالية جيدًا لتدرك كيف تحوَّلت (التقية) إلىٰ أداة بيد بعض الرواة، تُستخدم بكل سهولة ويُسر في نِسبة القول إلىٰ الإمام جعفر أو تكييفه بمعنىٰ مضاد لمعناه الظاهر، بحجة أنَّه فعلها تقية!

قال ابن السَّماك الكوفي قال: خرجت إلىٰ مكة فلقيني زُرارة بن أعين بالقادسية، فقال لي: إنَّ لي إليك حاجة، وأرجو أن أبْلُغها بك، وَعَظَّمَها، فقلت: ما هي؟ فقال: إذا لقيت جعفر بن محمد فأقرئه مني السلام، وسله أن يخبرني، مِنْ أهل الجنة أنا، أم من أهل النار؟ فأنكرتُ ذلك عليه، فقال لي: إنَّه يعلمُ ذلك، فلم يزل بي حتىٰ أجبته، فلمَّا لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كان منه، فقال: هو من أهل النار، فوقع في نفسي شيءٌ مما قال، فقلت: ومن أين علمت ذاك؟! فقال: من ادَّعىٰ عليَّ أنِّي أعلمُ هذا فهو من أهل النار، فلمَّا رجعت لقيني زرارة بن أعين، فسألني عما عملت في حاجته، فأخبرته بأنه قال لي: إنه من أهل النار، فقال: كالَ لك يا عبد الله من جِرَاب النُّورة، فقلت: وما جراب النُّورة؟ قال: عمل معك بالتقية[2].

واستخدام عبارة (أعطاك من جِراب النُّورة) للتعبير عن العمل بالتقية لم يرد في هذه الرواية فحسب، بل هو تعبير شائع عند الإمامية كما يقول محمد باقر الوحيد البهبهاني (١٢٠٥هـ): «قد ورد في الأخبار: أنَّ الشيعة كانوا يقولون في الحديث الذي وافق التقية: (أعطاك من جراب النورة). قيل: مرادهم تشبيه المعصوم ﷺ بالعطَّار، وكانوا يبيعون أجناس العطارين بالجربان، وكان النُّورة أيضًا يبيعونها في جرابها، فإذا

---

(١) تهذيب الأحكام: ٦/ ١٧٢ووسائل الشيعة: ١٦/ ٢٣٥.

(٢) الضعفاء الكبير: ٢/ ٩٦، قال العقيلي (٣٢٢هـ): حدَّثنا أبو يحيىٰ عبد الله بن أحمد بن أبي مَسَرَّة (٢٧٩هـ) -وهو إمام محدِّث ثقة-، قال: حدثني سعيد بن منصور (٢٢٧هـ)-وهو إمام محدِّث ثقة، من أوعية العلم- قال: حدَّثنا ابن السَّمَاك (١٨٣هـ) -وهو صدوق-، فذكره.

أعطىٰ التقية قالوا: أعطاك من جرابها - أي ما لا يؤكل، ولو أكل لقتل- والفائدة فيه دفع القاذورات وأمثالها»[1].

لكن النتيجة الحقيقية لهذا البناء العقدي والفقهي القائم علىٰ التقية بمفهومها الإمامي هي الحيرة، والضياع.

وفي هذا يقول يوسف البحراني (١١٨٦هـ) في مقدمة موسوعته الفقهية (الحدائق الناضرة) متحدثًا عن حال الأئمة: «وتزايد الأمر شدة بعد موته -أي موت النبي - صلوات الله عليه- وما بلغ إليه حال الأئمة صلوات الله عليهم من الجلوس في زاوية التقية، والإغضاء علىٰ كل محنة وبلية. وحث الشيعة علىٰ استشعار شعار التقية، والتدين بما عليه تلك الفرقة الغوية حتىٰ كُوّرت شمس الدين النيرة، وخسفت كواكبه المقمرة، فلم **يُعلم من أحكام الدين علىٰ اليقين إلا القليل، لامتزاج أخباره بأخبار التقية، كما قد اعترف بذلك ثقة الاسلام وعلم الأعلام (محمد بن يعقوب الكليني نور الله تعالىٰ مرقده) في جامعه الكافي، حتىٰ إنه (قدس سره) تخطَّأ العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلىٰ مجرد الرد والتسليم للأئمة الأبرار.** فصاروا صلوات الله عليهم -محافظة علىٰ أنفسهم وشيعتهم- يخالفون بين الأحكام وإن لم يحضرهم أحد من أولئك الأنام، فتراهم يجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة متعددة وإن لم يكن بها قائل من المخالفين، كما هو ظاهر لمن تتبع قصصهم وأخبارهم وتحرىٰ سيرهم وآثارهم»[2].

وهذا اعتراف مهم من هذا الفقيه الإمامي الكبير يُنبئك عن الخلل الجسيم الذي أصاب مذهب أهل البيت بسبب الظروف السياسية التي كانت تحوطهم حتىٰ لا يكاد المرء يعرف فتاواهم الحقيقية من غيرها!

لقد قالها يوسف البحراني بكل صراحة، وغيره من علماء الإمامية يهمس بها في الخفاء أو يصرّح بها علىٰ استحياء أو يتهرب منها تحت لفاع المظالم الواقعة علىٰ أهل البيت[3].

---

(١) الفوائد الحائرية: ص٤٦١.

(٢) الحدائق الناضرة: ١/ ٤.

(٣) ومنهم من يستخدم أسلوب (أفضل وسيلة للدفاع هي الهجوم) في طرح أسباب التقية والمظالم التي =

ولئلا يُقال: إنَّ ما حكاه البحراني هو رأيٌ واجتهاد خاصٌ به، لا يعول عليه جمهور الإمامية أو هو لصيقٌ بالحركة الأخبارية دون الأصولية التي لها الحضور الفقهي والريادي اليوم.

فهاك هذا التصريح من زعيم الحركة الأصولية محمد باقر الوحيد البهبهاني (١٢٠٥هـ) والذي يعضد كلام البحراني السابق، والذي يقول فيه: (وورد عنهم ﷺ أخبار كثيرة في أنّ الرشد في ما خالف العامّة، لا الخبر الذي وافقهم، وورد منهم الأمر بترك ما وافقهم والأخذ بما خالفهم، مع أنّه ورد منهم: أنَّ من أسباب اختلاف الأخبار منهم بل وعمدتها التقية)[1].

وقد سبقهما إلىٰ هذا التقرير علي بن الحسين بن بابويه القمي[2] (٣٢٩هـ) حيث يعزو اختلاف الأخبار في الكتب المشهورة إلىٰ العمل بالتقية، فيقول: (فلأجل الحاجة إلىٰ الغيبة اتسعت الأخبار، ولمعاني التقية والمدافعة عن الأنفس اختلفت الروايات. ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾. ولولا التقية والخوف، لما حار أحد، ولا اختلف اثنان، ولا خرج شيء من معالم دين الله تعالىٰ إلا علىٰ كلمة لا تختلف، وحرف لا يشتبه. ولكن الله -عظمت أسماؤه- عهد إلىٰ أئمة الهدىٰ في حفظ الأمة، وجعلهم في زمن مأذون لهم بإذاعة العلم، وفي آخر حلماء ﴿يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾)[3].

قلت: حدَّثني أبي، عن آبائه، عن علي عن رسول الله ﷺ أنَّ ملكًا من الملوك في الأرض كان بقي من عمره ثلاث سنين، فوصل رحمه فجعلها الله ثلاثين سنة.

= وقعت علىٰ آل البيت في سياق عاطفي له إطاره الخاص الذي لا يتناسب مع حكمنا علىٰ مذهب يُنسب للإمام الجليل جعفر الصادق. فمهما كانت مبررات التقية فنحن لا يهمنا كمقلدين أو كأتباع إلا معرفة (هل ما يُقال عنه مذهب الإمام جعفر الصادق اليوم هو فعلًا مذهبه أم غيره؟)، هذا ما يهمنا في ذلك المقام.

(١) الحاشية علىٰ مدارك الأحكام: ٢/ ٢٠٤.

(٢) يُعرف في الوسط الإمامي باسم (الصدوق الأول)، وهو والد علي بن بابويه القمي.

(٣) الإمامة والتبصرة من الحيرة (المقدمة): ص٩-١٠.

ولا تقف حيرة علماء الإمامية عند هذه المسألة فقط بل احتاروا في النظرة لـ(التقية) ذاتها.

فحين يرىٰ جمع من علماء الإمامية أنّ الإمام جعفرًا كان يخالف في فتاواه إذا ما كان هناك قول لعلماء من أهل السنة في المسألة ذاتها لا يوافق رأيه، يرىٰ المحقق البحراني وربما غيره من الإمامية أيضًا أنّ الإمام جعفرًا وبقية الأئمة كانوا يتقصَّدون المخالفة ويتعمدون الإفتاء بفتاوىٰ متناقضة في (المجلس الواحد) ودون أن يكون في (المجلس) أحد من مخالفي الشيعة ويستدلون علىٰ ذلك بأدلة من روايات الشيعة أنفسهم.

وفي هذا يتابع **المحقق البحراني** كلامه قائلًا: (وحيث أنّ أصحابنا رضوان الله عليهم خصوا الحمل علىٰ التقية بوجود قائل من العامة، وهو خلاف ما أدىٰ إليه الفهم الكليل والفكر العليل من أخبارهم صلوات الله عليهم، رأينا أن نبسط الكلام بنقل جملة من الأخبار الدالة علىٰ ذلك، لئلا يحملنا الناظر علىٰ مخالفة الأصحاب من غير دليل، وينسبنا إلىٰ الضلال والتضليل.

فمن ذلك ما رواه في (الكافي) في الموثق عن زرارة عن أبي جعفر الباقر قال: (سألته عن مسألة فأجابني، ثمَّ جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي، فلما خرج الرجلان قلت: يا ابن رسول الله رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان، فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: يا زرارة، إنّ هذا خير لنا وأبقىٰ لكم. ولو اجتمعتم علىٰ أمر واحد لصدقكم الناس علينا ولكان أقل لبقائنا وبقائكم. قال: ثمَّ قلت لأبي عبد الله (ع): شيعتكم لو حملتموهم علىٰ الأسنة أو علىٰ النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين، قال: فأجابني بمثل جواب أبيه).

فانظر إلىٰ صراحة هذا الخبر في اختلاف أجوبته ﷺ في مسألة واحدة في مجلس واحد وتعجب زرارة، ولو كان الاختلاف إنَّما وقع لموافقة العامة لكفىٰ جواب واحد بما هم عليه، ولما تعجب زرارة من ذلك، لعلمه بفتواهم ﷺ أحيانًا بما يوافق العامة تقية ولعل السر في ذلك أنّ الشيعة إذا خرجوا عنهم مختلفين كلٌ ينقل عن إمامه خلاف ما ينقله الآخر، سخف مذهبهم في نظر العامة، وكذبوهم في نقلهم، ونسبوهم إلىٰ

الجهل وعدم الدين، وهانوا في نظرهم، بخلاف ما إذا اتفقت كلمتهم وتعاضدت مقالتهم، فإنهم يصدقونهم ويشتد بغضهم لهم ولإمامهم ومذهبهم، ويصير ذلك سببًا لثوران العداوة، وإلىٰ ذلك يشير قوله ﷺ: (ولو اجتمعتم علىٰ أمر واحد لصدّقكم الناس علينا)، ومن ذلك أيضًا ما رواه الشيخ في التهذيب في الصحيح -علىٰ الظاهر- عن سالم أبي خديجة عن جعفر الصادق قال: (سأله إنسان وأنا حاضر فقال: ربما دخلت المسجد وبعض أصحابنا يصلي العصر، وبعضهم يصلي الظهر؟ فقال: أنا أمرتهم بهذا، لو صلوا علىٰ وقت واحد لعرفوا فأخذ برقابهم)، وهو أيضًا صريح في المطلوب، إذ لا يخفىٰ أنه لا تطرق للحمل هنا علىٰ موافقة العامة، لاتفاقهم علىٰ التفريق بين وقتي الظهر والعصر ومواظبتهم علىٰ ذلك) إلىٰ أن قال: (ولعلك بمعونة ذلك تعلم أنّ الترجيح بين الأخبار بالتقية - بعد العرض علىٰ الكتاب العزيز - أقوىٰ المرجحات. فإنّ جُلَّ الاختلاف الواقع في أخبارنا، بل كُلُّه عند التأمل والتحقيق إنَّما نشأ من التقية)[1].

إنَّ ما ذكره البحراني وغيره من أنَّ الإمام يكثر من الأقوال المختلفة لمعنىٰ الاختلاف بين الأقوال دون اشتراط أن يكون ذلك لمخالفة العامة بما يعني وجود قول مخالفٍ للعامة، فضلًا عن وجود أحدٍ من أعيان العامة في مجلسه غريب جدًا، إذ لا يُعقل أن يعمل الأئمة علىٰ بث الخلاف بين أصحابهم لأدنىٰ سبب، أو أن يدعو إلىٰ باطنية جاهلة عبر تعدد معاني الكلام، مما يُفضي إلىٰ تضييع الحقيقة الدينية وإلباس الحق بالباطل، وهو ما حصل فعلًا لكثرة التعارض بين الروايات[2].

وقد لا يتفق أكثر علماء الإمامية مع البحراني في حصر أسباب اختلاف الروايات الصادرة عن الأئمة وتعارضها في سبب واحد هو التقية، إلا أنَّ الكل يُقر بكون التقية من أهم أسبابها، إن لم تكن أهمها علىٰ الإطلاق.

وفي هذا السياق يقول الشيخ فاضل الفراتي:

(أما حديثهم فهو أشد صعوبة وأكثر تعقيدًا وتحييرًا فإنه ينقسم إلىٰ:

---

(١) الحدائق الناضرة: ١/ ٥-٨ والدرر النجفية: ٢/ ٣١١-٣١٢.

(٢) انظر: فرائد الأصول لمرتضىٰ الأنصاري: ١/ ٣٢٥-٣٢٦.

أ- أحاديث قالوها تقية، والبعض لا يفقه ذلك.

ب- أحاديث قالوها مجازًا والبعض اعتقدها حقيقة.

ج- أحاديث قالوها من باب التشبيه والتمثيل والمصداق، والبعض تصورها حقيقة كلية.

د- أحاديث قالوها من باب التورية أو التعريض.

هـ- أحاديث فيها خاص وعام ومطلق ومقيد.

و- أحاديث قالوها بشكل متفاوت مع وحدة الموضوع لأنّ السائلين كانوا علىٰ تفاوت في العقول أو المذاهب أو الإيمان.

ولذا جاءت الروايات تؤكد صعوبة هذا القسم علىٰ الخصوص لأهميته، فإنّ الأحاديث والروايات تراث أهل البيت ﷺ وطريقتهم التي أودعوها إلىٰ الناس فلابد من فهمها. ولكن فهمها ليس سهلًا، فالأمر يحتاج إلىٰ قلوب سليمة وعقول حكيمة وأخلاق سامية لتعي وتفهم أولًا ثم لتحمل هذا العلم، وهذا الحمل لا يستقر ما لم يطبق في الحياة.

ولذا قال ﷺ: (فما ورد عليكم من حديث آل محمد ﷺ فلانت له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه . .).

وحتىٰ العلماء في تفاوت فظيع واختلاف رهيب في فهم حديثهم وأمرهم، أرأيت قوله ﷺ: (والله لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان لقتله ولقد آخىٰ رسول الله ﷺ بينهما فما ظنكم بسائر الخلق).

لأنّ سلمان حمل من أمرهم ما لا يطيقه أبو ذر بل أكثر من ذلك، لو طرحه سلمان أمام أبو ذر لقتل أبو ذر سلمانًا أو أمر بقتله وترحم علىٰ قاتل سلمان، لأنه لا يطيق سماع ما في قلب سلمان من الحكمة العالية والأسرار الغالية!!)[1].

ويُعبِّر العلامة الشيخ حيدر حب الله عن الخلل المعرفي الذي أصاب المذهب بسبب توسيع علماء الإمامية أو أكثرهم لدائرة التقية إلىٰ الحد الذي قضىٰ علىٰ الأمل

---

(١) هذه هي الحقيقة في شؤون ولاية آل محمد: ص٨٠-٨٢.

في الوصول إلىٰ الحقيقة الدينية بمعزل عن الشكوك والغبش، فيقول: «لا ينبغي الاستهانة بحجم التأثيرات التي تتركها نظريّة التقيّة عند الإماميّة في موضوع نقد المتن؛ إذ يذهب الكثير جدًّا من الشيعة إلىٰ أنّ أئمّة أهل البيت النبويّ عاشوا ظروفًا صعبة في العصرين الأمويّ والعبّاسيّ، وأنّ هذه الظروف فرضت عليهم ممارسة التقيّة. لكنّ هذه التقيّة امتدّت في التصوُّر الإماميّ إلىٰ أن يصدر أهل البيت في كثير من الأحيان تشريعاتٍ أو يبيِّنوا أحكام الدين بطريقة غير صحيحة، ولا مطابقة للواقع؛ وذلك بهدف رفع التهمة عنهم، أو حماية أنفسهم وجماعاتهم.

وهذا معناه أنّه قد يصدر عن أهل البيت ما هو علىٰ خلاف الواقع -مع علمهم بأنّه علىٰ خلاف الواقع- لمصالح زمنيّة يرَوْنها. وهذا يعني أنّ مجرَّد مخالفة الحديث للواقع أو العقل أو غير ذلك لا يسمح بتكذيب الراوي؛ لاحتمال صدور الخبر تقيّةً. الأمر الذي يدفعنا إلىٰ تصحيح صدور الخبر، وفي نفس الوقت عدم العمل بمضمونه. وهو ما يعيق في بعض الأحيان عند الإماميّة بالخصوص ادّعاء وضع الحديث؛ لأنّ الراوي هنا لم يضع الحديث، بل الإمام قاله حقًّا، غير أنّه لم يكن يريد مضمونه، بل اضطرّ إليه تقيّةً.

وربما لهذا لم يكتب الإماميّة في (الموضوعات)؛ كما فعل أهل السنّة[1]، وكان من الصعب عليهم ادّعاء الوضع، رغم أنّهم قد يردّون الرواية بأنّها صدرت بنحو التقيّة، والتي -أي التقيّة- لا تقف بالمناسبة عند الإماميّة علىٰ التقيّة من السلطان، بل

---

(١) قال حيدر حب الله في (نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي: ص٥٢٧): «يبدو من المؤكد تقريبًا أنّ الشيعة لم يعرفوا تصنيفًا أو علمًا أو اهتمامًا خاصًّا بظاهرة الموضوعات في الأحاديث، لهذا لم نعثر- بعد تفتيشنا علىٰ مصنفاتهم وكتبهم- علىٰ تصنيف لهم بهذا العنوان أو ما يشبهه وفق ما تتبعناه، وذلك علىٰ خلاف الحال مع أهل السنة، حيث وجدنا هذا الموضوع مفردًا عندهم بالدرس والتنقيب والبحث والتصنيف، فالكتب السنية في هذا المجال عديدة تبدأ من القرون الهجرية الأولىٰ، وحتىٰ الفترات الأخيرة، فقد صنّفوا كتبًا عديدة تحت هذا العنوان كان منها: الموضوعات للمقدسي (٥٠٧هـ)، والموضوعات لابن الجوزي (٥٩٧هـ)، والدرّ الملتقط في تبيين الغلط للصاغاني (٦٥٠هـ)، والمنار المنيف لابن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، وتنزيه الشريعة لابن عراق (٩٦٣هـ)، والموضوعات الكبير للملا علي قاري (١٠١٤هـ)، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع للمؤلف نفسه، والفوائد المجموعة للشوكاني (١٢٥٥هـ)».

تشمل التقيّة من الرأي العامّ أيضًا. ولهذا لا يجد الإماميّة في اختلاف الحديث عندهم ضرورةً لتكذيب الرواة، وتضعيف النصوص وأسانيدها؛ لأنَّ كثيرًا من أسباب هذا الاختلاف عندهم لا يعود لوضع الحديث، بل لظروف صدور الحديث. هذا ولي شخصيًا موقف متحفِّظ من بعض امتدادات هذه النظريّة التي اختارها جمهور الإماميّة.

ويترك هذا الأمر تأثيره علىٰ موضوع آخر يرتبط بعلم الجرح والتعديل، وذلك أنَّ تبرئة الراوي للحديث من تهمة الكذب عبر إقحام احتمال التقيّة، معناه أنّه لم يعد يمكن دائمًا اكتشاف وضع الرواة من خلال مراجعة رواياتهم ومقارنتها بروايات الثقات الأثبات أو من خلال تحليل مضمونها ووزانته وصدقيّته في نفسه، فكتب الرجال عند أهل السنّة تحكم علىٰ الراوي بالكذب مثلًا نتيجة تتبّع مروياته ومقارنتها بروايات الثقات وبنصوص الكتاب والسنّة المعلومة ونحو ذلك، كما نجد ذلك في الكتب المطوّلة في علم الرجال ككتب المزي والحافظ ابن حجر والذهبي وغيرهم، وهذا الأمر سيصبح أقلّ نسبيًّا إذا أخذنا مثل مفهوم التقيّة.

كما أنَّ حالات الاختلاف بين الأحاديث والتي قد تمنحنا مؤشرات معيّنة عن حال الرواة أو حال الأحاديث المتعارضة، سوف يمكن تفسيرها حينئذٍ بأنّها من النصوص المختلفة التي صدرت حقًّا عن أهل البيت، إما نتيجة الخوف من الغير أو إرادةً من أهل البيت لإيقاع الفُرقة بين الشيعة كي لا يطمع بهم الآخرون كما كان يذهب إلىٰ هذه المقولة المحدِّث الشيخ يوسف البحراني (١١٨٦هـ).

إنّ تطبيق نظرية التقيّة في هذا الإطار التبليغي للدين سيعكس آثاره المتعدّدة علىٰ فهم الحديث ودرجات تقييمه وطبيعة تعاطينا مع الرواة وكذلك علىٰ مستوىٰ نقد متنه.

من وجهة نظري الشخصيّة، لا أؤمن -في الحدّ الأدنىٰ- بأنَّ أهل البيت قد استخدموا التقيّة في بيان الدين إلىٰ هذا الحدّ الذي يذهب إليه الكثير من علماء الإماميّة، فهناك فرق بين أن يسكت الداعية الذي تحوطه ظروف قاهرة عن بيان الدين وأحكامه، وبين أن يُلقي مئات وربما آلاف الأحاديث التي تخبر عن الدين إخبارًا غير صحيح»[1].

لكنه يجيب علىٰ سؤال وُجِّهَ إليه عن التقية بلغة أكثر انفعالًا فيقول: «إنّ بعضنا اليوم

---

(١) من مقالٍ له بعنوان (نقد المتن في التجربة الإماميّة) نُشر في العدد ٢٣ من مجلة الاجتهاد والتجديد، صيف عام ٢٠١٢م.

عندما يواجهون إحراجًا أو مشكلةً فكرية في مكانٍ ما يقولون: هذا صدر تقيّة، وهذا ضاع تقيّةً وخوفًا، وهذا سُكِتَ عنه تقيّةً، وهذا قيل تقيّةً، وهذا فُعِلَ تقيّةً، دون أن يقدّموا دليلًا موضوعيًا علىٰ التقيّة ووقوعها هنا أو هناك، وهذا أكبر دليل لغير الإمامية لكي يقولوا قولهم المشهور: إنّ علماء وأبناء هذه الطائفة لا يمكن الاعتماد عليهم في شيء؛ لأنّ تصرّفاتهم قائمة علىٰ المراوغة والتقيّة، ولا يمكن اكتشاف رأيهم الحقيقي وسط فوضىٰ الكلام المتداخل والملتبس الذي يقدّمونه!! بل بعضنا اليوم صوّر الأئمة أيضًا بأنّ آلافًا من رواياتهم صدرت تقيّةً حتىٰ في التفاصيل الجزئيّة البسيطة في الفقه والآداب والأخلاق، والتي غالبها مما اختلف فيه سائر علماء المسلمين أشدّ الاختلاف، بحيث قدّمنا تجربتهم ﷺ لبيان الدين علىٰ أنها أسلوبٌ مبهم مراوغ مشوّش لأذهان العلماء والرواة والفقهاء بعدهم، فكيف كانوا مبيّني الدين وبعضنا اليوم يقدّمهم بهذه الطريقة[1]؟! وكلّما وصلنا إلىٰ نقطة محرجة لقناعاتنا الشخصية قلنا بأنّ الإمام قال هذا تقيّةً، حتىٰ نفرّ من حديثٍ صحيحِ السند هنا أو روايةٍ معتبرة هناك، دون أن نقدّم أيّ دليل علىٰ ذلك[2]! أيُّ بيانٍ هذا أن نقدّمهم في آلاف النصوص يقولون غير الحقّ؟! فقط لأسباب منها تبرئة الرواة من الوضع والدسّ! ومنها عدم وجود فهم تاريخي وزمني لبعض نصوص الأئمّة، فلكي تُبرِّئ ساحة بعض الرواة حوّل بعضنا -دون أن يشعر- الأئمة إلىٰ أشخاص يقولون كلّ يوم قولًا.

وراجعوا كتب بعض الناس[3] في تعاملهم مع الحديث، وكيف أفرطوا في استخدام التقيّة بحيث حوّلوا -وهم لا يشعرون- أهلَ البيت إلىٰ أشخاص لو دخلت

---

(١) ليست المسألة عرضًا وتقديمًا مُشوّهًا لواقع صحيح وجميل، بل إنَّ ما يحكيه علماء الإمامية هو عرض لواقع ملموس، لتراث روائي حافل بالتناقضات والاختلافات ودعاوىٰ التقية، وأيُّ طرحٍ غير هذا، لا ينبني علىٰ المكاشفة وعرض حقائق الأشياء دون تجميلها لن يكون صادقًا ولا علميًا.

(٢) وهو ما فعله شيخ الطائفة الطوسي في كتابيه (تهذيب الأحكام) و(الاستبصار) من حمل الروايات التي تتفق مع الفقه السني علىٰ التقية، رغم ورودها عن الباقر أو الصادق بأسانيد صحيحة، نحو حمل أحاديث صيام عاشوراء علىٰ التقية أو تحريم المتعة عام خيبر، أو قصر الخُمس علىٰ الغنائم، وهكذا.

(٣) بعض الناس المشار إليهم هم كبار علماء الإمامية: ابن بابويه القمي، وشيخ الطائفة الطوسي، والمحقق الحلي والمحدّث يوسف البحراني، والمحدّث الاسترابادي، والمرجعان الدينيان الراحلان السيد محمد باقر الصدر، والسيد أبو القاسم الخوئي، وتلميذه آية الله محمد آصف محسني وغيرهم، وليسوا شخصيات خفيفة الوزن أو من عامة الرواة أو المقلّدين حتىٰ يُعبر عنهم بـ (بعض الناس)!

عليهم اليوم لقالوا لك شيئًا، ولو دخلت أنت بنفسك غدًا عليهم لقالوا شيئًا آخر، فهل هذه طريقة مبتكرة حقًّا في بيان الدين أم طريقة مبهمة ملتبسة ابتكرت للحفاظ علىٰ بعض النصوص والرواة والقناعات؟! حتىٰ أنّ بعض الروايات المتعارضة التي حُمل بعضها علىٰ التقيّة يمكن أن يكون راويها شخصًا واحدًا كمحمّد بن مسلم، وهذا مثال واقعي، فكيف اتّقىٰ منه الإمام في مكان دون مكان؟ هذا يحتاج لتفسير تاريخي، ولو كان هناك حضورٌ آخرون غير محمّد بن مسلم في إحدىٰ المناسبتين، فلماذا لم يُشر لنا إلىٰ ذلك محمد بن مسلم نفسه، وهو الذي يفترض أن يعرف أكثر منّا طريقة الأئمة هذه ويعيشها معها؟ إنّ استخدام فكرة التقية بهذه الطريقة المفرطة للفرار من أيّ حقيقة تاريخيّة هو -في وجهة نظرٍ- ليس سوىٰ مراوغة»، ثمَّ يوجه دعوة إلىٰ إعادة النظر في موارد التقية وأبعادها المحكية عن الأئمة الاثني عشر ليقول: «أنا أدعو -وأشرت لذلك في بحثي حول نقد المتن الحديثي- إلىٰ إعادة النظر في الصورة النمطية التي قدّمها بعضنا للأئمة علىٰ أنّهم يقولون كلّ يوم قولًا متناقضًا، ويقدّمون للشيعة أكثر من دين، ويوقعون بينهم التيه والضياع، فبدل هذا الأمر فلنتّهم الرواة الذين كانوا السبب -قاصدين أم غير قاصدين- في اضطراب الروايات وتعارضها».

ثمَّ يتساءل حب الله: «هل كان الأئمّة ملزمين بالإجابة عن كلّ سؤال وهم الذين روي عنهم أنّهم قالوا لأصحابهم: عليكم السؤال وليس علينا الإجابة؟ فلماذا لا يسكتون بدل أن يقولوا ما يعرفون أنّه غير الحقّ في الدين؟ ولنفرض أنّهم سيبرزون رأيًا مخالفًا لمالك أو أبي حنيفة، هل سيؤدي ذلك إلىٰ جرّهم للسجن، وأبو حنيفة كان بنفسه مضطهدًا في الدولة العباسية الأولىٰ؟ ألا يحقّ لنا المطالبة بإعادة النظر بهذه الصورة التي قدّمها بعضنا لأهل البيت وربما يكون أصلها الرواة أو بعض الغلاة الذين كانوا يريدون أن يقولوا للناس بأنّ لدينا أسرارًا[1]، وإذا رأيتم رواياتٍ تخالف ما نقوله لكم عن أهل البيت من أسرار فلا تكذّبونا، فإنّ أهل البيت يقولون كلامًا مختلفًا تقيّةً

---

(١) لاحظ أنَّ النقد المذكور مصحوب بـ (ربما)، ويعني ذلك أنَّ حتىٰ الأستاذ حيدر قد لا يملك جوابًا حاسمًا للقضية وإن انتقدها بهذه الشدة وطالب بإعادة النظر فيها، وكيف له أن يملك جوابًا حاسمًا وأكابر علماء المذهب جيلًا بعد جيل وإلىٰ يومنا هذا؛ لا يملكون إجابة حاسمة وشافية تُغنينا عن البحث أو الكلام، فلا الموروث الروائي يخدمهم، ولا الأصول والقواعد التي قام عليها المذهب تُسعفهم! نعم أتفق مع الأستاذ حيدر في تساؤله: لِمَ لا تكون كل ما في هذه الصورة النمطية المعروفة للمذهب =

وتكتيكًا وغير ذلك؟ أليس هذا الاحتمال ينبغي وضعه علميًا علىٰ طاولة البحث لدراسة المشهد وفق أكثر من افتراض تاريخي؟ كيف كان الإمام الصادق ﷺ وهو الذي روينا عنه أنّ عنده آلاف التلامذة، أي لديه جمهور علمي كبير في المحافل العلميّة، وكان رجلًا موقّرًا محترمًا جدًا في أوساط أهل العلم والزهد عند المسلمين. . كيف يمكن له أن يمارس التقية بهذه الطريقة المفرطة ليس في أن يتكتّف هو في الصلاة، بل في أن يبيّن الدين بغير واقعه الصحيح فيقول مثلًا: تكتفوا في الصلاة، علمًا أنّ مالك ومذهبه لم يكن يرىٰ التكتّف مثلًا واجبًا ولا حتىٰ مخالفته مشكلة؟ هل حقًّا يوجد معطىٰ تاريخي يؤكّد أنّ المخاطر كانت تطال حتىٰ هذه التفاصيل الجزئيّة التي وقعت خلافات كبيرة وتفصيلية بين أهل السنّة أنفسهم فيها، لاسيما والجميع يعرف أنّ الدولة العباسية لم تشهد إعلان مذهبٍ فقهي علىٰ أنّه المذهب الرسمي إلىٰ ما بعد. علىٰ الأقل. الإمام الكاظم ﷺ، فإسقاطك فكرة المذهب الرسمي علىٰ تلك الأزمنة هو أيضًا يحتاج لدراسة معمّقة، فقد يكون كلامًا غير دقيق أبدًا، وإنّما صورة نمطية غير مبرهنة، وقد تكون جاءت تبريرًا نتيجة الخوف من أنّ التخلّي عنها يوجب هدر النصوص أو الوقوع في مشاكل في الأسانيد والرواة»[1].

وبعيدًا عن قناعتي كباحث أو عن أيِّ قناعة مذهبية سُنية أو زيدية أو أباضية تجاه ما يُنسب إلىٰ الإمام جعفر الصادق من طعن في الصحابة أو تكفير للمخالفين أو مخالفة لجمهور المسلمين في العقيدة والعبادات، فإنني -وأنا باحثٌ يحاول التنصل قدر

= منذ زمن الغيبة الصغرىٰ وإلىٰ اليوم هي من فِعل الغلاة أو الرواة الكذّابين!

لكن علاج المشكلة التي يعاني منها المذهب بمثل هذه الافتراضات المطروحة -التي لا يجرؤ الأستاذ حيدر نفسه علىٰ الجزم بها- من شأنها أن تُدين المذهب وتشكك في أصوله وفروعه لا أن تُعيد الثقة فيه، وسيكون من شأنها أيضًا أن تكشف عن حجم اختراق الغلاة والكذّابين للبناء العقدي والفقهي للمذهب، وكذا حيرة أكابر علماء الإمامية في حجم ونوع هذا الاختراق وحدوده، فضلًا عن تحديد أسماء هؤلاء الكذّابين والغلاة، والاتفاق علىٰ ضابط صحيح لمفهوم الغلو لا يختلف فيه المتقدّم عن المتأخر، ولا يُمرر تحت ذريعة: (حديثنا صعب مستصعب) بأي شكل من الأشكال.

وكذا إعادة النظر في الرواة المتفق علىٰ توثيقهم رغم ورود روايات كثيرة من الأئمة في الطعن فيهم -قيل إنّها قيلت فيهم تقية أيضًا!-.

(١) موقع الأستاذ حيدر حب الله: الإجابة علىٰ سؤال: هل صحيح أنّ الشيخ المفيد وأمثاله تبنّوا بعض العقائد غير الإماميّة لأجل التقيّة؟

الإمكان من قناعاته الشخصية أو المذهبية السابقة لنتائج البحث- أحاول هاهنا أن أقف موقف الإمامي من مذهبه الجعفري الذي يعتبره عاصمًا من الضلال، ومن الزيغ عن الحق، من جهة صدوره عن إمامٍ معصومٍ واجب الاتباع.

لكن ما لا أستطيع أن أتغاضىٰ عنه بهذا الاعتبار أيضًا، هي مسألة (التقية) الشائكة والمستعصية علىٰ الفهم، والتي تضرب في المذهب بالعمق، ومن شأنها أن تُفقد ثقة المتدِّين فيما يُنقل عن الإمام جعفر[1].

فالإمامي اتبع مذهب الإمام جعفر الصادق اعتقادًا منه أنّ اتباع الإمام المعصوم فيه عصمة له كفرد ولمجتمعه من الضلال ومن الزيغ عن الحق، لكن المفاجأة في هذا المذهب الذي يتعبد به ويُقال عنه إنَّه عاصم للأمة من الضلال أنَّ المرء فيه لا يكاد يُميِّز قول الإمام جعفر الذي قاله إفتاءً وتوجيهًا من القول الذي قاله تقية وتمويهًا!

قد يُقال: إنَّ التقية -بمفهومها الإمامي- والتي ربما ما تركت مسألة أصلية ولا فرعية إلا ودخلتها، قد حافظت علىٰ الكيان الإمامي وحمته من الاندراس كما حمته أيضًا من محاولات تصحيح المسار التي تصدىٰ لها بعض رجالات الإمامية، إلا أنها باتت عبئًا ثقيلًا علىٰ كاهل الأتباع والمذهب.

وقد بلغ هذا العبء الثقيل وتلك الحيرة التي خلَّفتها التقية والاختلاف في تحديد مواردها إلىٰ الحد الذي يقول عنه **الشيخ جعفر الشاخوري**: (ويبدو أنّ هذا الوضع الذي تعرّض له الشيعة دون غيرهم قد امتدت آثاره السلبية إلىٰ ما بعد انتهاء مرحلة التقية **لأننا نجد أنّ كبار علماء الشيعة يختلفون في تحديد الروايات الصادرة تقية**

---

(١) الغريب أنَّ الإمامية لا يُجوِّزون التقية علىٰ الأنبياء ﷺ لأنَّهم﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩]، بنصِّ كتاب الله تعالىٰ، لكنهم لا يكتفون بتجويز التقية علىٰ الأئمة الاثني عشر -الذين هم مُنصَّبون من الله تعالىٰ لحفظ الدين- بل يبالغون فيها أشد المبالغة، إلىٰ حد اعتبار المرجع الراحل السيد أبو القاسم الخوئي في (كتاب الاجتهاد والتقليد: ص١٦١) تلك التقية المزعومة من جنس التدرج في التشريع، فيقول: (إنَّ ديدن الأئمة ﷺ جرىٰ علىٰ التدرج في بيان الأحكام الشرعية، وما اعتبر فيها من القيود والشروط ولم يبينوها -بقيودها وخصوصياتها- في مجلس واحد مراعاة للتقية ومحافظة علىٰ أنفسهم وتابعيهم عن القتل أو غيره من الأذىٰ أو لغير ذلك من المصالح، ومن هنا ترىٰ أنَّ العام يصدر من إمام، والمخصص من إمام آخر أو أنَّ حكمًا يصدر من أحدهم (ع)، فيصدر منه نفسه أو من إمام آخر خلافه).

والزوايات الصادرة لبيان الحكم الواقعي.

وخذ مثالًا علىٰ ذلك مسألة نجاسة الخمر، فيما يفتي الكثيرون بالنجاسة ومنهم الشيخ الطوسي لأنهم حملوا روايات الطهارة علىٰ التقية، نجد أنَّ هناك من الفقهاء من يفتي بالطهارة كالمقدَّس الأردبيلي وغيرهم لأنهم حملوا روايات النجاسة علىٰ التقية، وهذا يكشف عن التخبط في استخدام التقية عند القدماء)[1]!

ويقول في موضع آخر: (لو أردنا غيره من عشرات الأمثلة لألفنا كتابًا خاصًا يؤكد فوضىٰ تحديد موارد التقية التي تشبه فوضىٰ ادعاءات الإجماع في مسائل الفقه، مما أدىٰ إلىٰ اختلاف كثير من فتاوىٰ العلماء تبعًا لتحديد ما هي الروايات الصادرة عن التقية وغيرها)[2].

ويقول المحدِّث محمد أمين الاسترابادي (١٠٣٣هـ) في (الفوائد المدنية) تعليقًا علىٰ كلام الطوسي في (عدة الأصول): (ومحصول كلامه هناك: أنَّ اختلاف فتاوىٰ أصحابنا المبني علىٰ اختلاف الفتاوىٰ الواردة عنهم ﷺ لا يستلزم تناقضًا بين تلك الفتاوىٰ حتىٰ يكون الحق في واحد، وذلك لأنّ كل واحد منهم يقول: هذه الفتوىٰ ثبت ورودها عنهم ﷺ ولم يظهر عندي إلىٰ الآن أنّ ورودها من باب التقية. وكلّ ما هو كذلك يجوز لنا العمل به إلىٰ ظهور القائم ﷺ وإن كان وروده في الواقع من باب التقية. وكل واحدة منهما حق، إحداهما عند الاختيار والأخرىٰ عند ضرورة التقية. بخلاف اختلاف الفتاوىٰ المبنيّ علىٰ غير ذلك. فإنه يستلزم التناقض بينها، لأنّ كل واحد منهم يقول أولًا: هذا حكم الله في الواقع حال الاختيار بحسب ظني، ثم يقول: كل ما هو كذلك يجوز لي ولمقلّدي العمل به قطعًا ويقينًا)[3].

فانظر رعاك الله كيف تخبط كبار علماء المذهب في هذه المسألة وكيف صارت التقية معولًا لهدم الحقيقة حتىٰ بات أقطاب المذهب محتارين في روايات الإمام جعفر، هل يحملونها علىٰ التقية أم علىٰ الحقيقة!

وكأنّي بالجاحظ (٢٥٥هـ) يتعجب مما أعجب منه، فيقول: (فمتىٰ إذن تزول التَّقيّة،

---

(١) آية الله العظمىٰ السيد محمد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي: ص٧٢.

(٢) المصدر نفسه: ص٧٢-٧٥.

(٣) الفوائد المدنية: ص٩٦-٩٧.

ويجب إظهار الحقّ والنُّصرة للدِّين، والمباينة للمُخالفين؟! أحين يموت الخصم ويبيد أثره ويهلك عقبه ويقلُّ ناصره، ويزول جميع الخوف ويكون علىٰ يقين من السلامة. وكيف يكون القائم حينئذ بالحقّ مطيعًا، ولله معظمًا؟! فقد سقطت المحنة وزالت البلوىٰ والمشقَّة. وهل المعصية إلا ما مازجه الهوىٰ والشهوة، وهل الطاعة إلا ما شابه المكروه والكلفة، وكيف يُتكلَّف مالا مؤونة فيه، وكيف يُحمد مالا مرزئة عليه. وكيف يكون شجاعًا من أقدم في الأمن، وتكمَّن في الخوف. أو ليست النار محفوفةً بالشهوات، أو ليست الجنّة محفوفةً بالمكاره. وكيف صاروا في باطلهم أيام قدرتهم أقوىٰ منا في حقنا أيام قُدرتنا)[1].

ويعزو الشيخ أحمد آل طعان البحراني القطيفي (١٣١٥هـ) في استعراضه لأسباب الانقسام الكبير الذي حدث بين صفوف علماء الإمامية، وقسَّمهم إلىٰ اتجاهين متناحرين[2] هما: الأخبارية والأصولية، إلىٰ أمور أهمها **(اختلاف الأخبار الواردة عن الأئمّة)** التي تعتبر (التقية) أقوىٰ أسبابها-علىٰ حد قوله-، ويعلل ذلك قائلًا: (لأنّهم ﷺ لم يزالوا في زاوية التقيّة والإغضاء والغضّ عن كلّ محنة وبليّة، فيخالفون بين الأحكام وإنْ لم يحضر أحدٌ من أُولئك الطغاة الطغام اللئام، محافظة وخوفًا علىٰ شيعتهم الكرام إذ بعدمهم يؤول الدين إلىٰ الانهدام، فيجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة غير متّحدة . والأخبارُ في هذا المعنىٰ أكثر من أنْ تحصىٰ وأجلّ من أنْ تستقصىٰ)[3].

ثمَّ إنَّه ذكر أمثلة لهذه الأخبار، ومنها: ما رواه الكليني في (الكافي) حسنًا عن

---

(١) الرسائل- (الرسالة السادسة): ١/ ٢٨٧.

(٢) وقد قال في مطلع كلامه: (قد آل الحال بين مجتهدي علمائنا وأخباريّيهم إلىٰ إبطال أكثر أقوالهم وفتاويهم، ولازم ذلك عدم صحّة صلاة مقلّديهم عند التخالف، بمعنىٰ: مقلّدي المجتهدين إذا أمّوا الأخباريين، وبالعكس. إنّي لم أقف علىٰ تصريح فيه من أحدٍ منهم، إلّا إنّه الظاهر من أكثر عباراتهم في التخطئة في أُمّهات المسائل، وناهيك بـ (هداية الأبرار) من كتاب كاشف عن المعنىٰ الأستار، وكذلك (الفوائد المدنيّة)، وكذلك كتاب (الأخبار) وحدائقُ مولانا المشار إليه آنفًا، ومقدّمات (شرح المفاتيح) و(المفاتيح) نفسها، وما لا يأتي عليه قلم الإحصاء تصريحًا تارةً وتلويحًا أخرىٰ علىٰ وجه لا يقبلُ الجمع بوجهٍ من الوجوه، وأنتم ممّن لا يخفىٰ عليه الوجه).

(٣) الرسائل الأحمدية: ٣/ ١٢٧.

منصور بن حازم، قال: (قلت لأبي عبد الله (ع): ما بالي أسألك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب، ثمّ يجيئك آخر غيري فتجيبه فيها بجواب آخر؟ فقال: «إنّا نجيبُ الناسَ علىٰ الزيادة والنقصان»، إلىٰ غير ذلك من الأخبار)، وعلّق عليها بقوله: (ومعنىٰ قوله (ع): «إنّا نجيبُ الناسَ»، أي: قدر زيادة التقيّة أو نقصانها، ويحتمل أنْ يكون مراده (ع) قدر إيمانهم أو أفهامهم، أو علىٰ الزيادة والنقصان في الجواب، أو في السؤال والتعبير)[1].

وأنت تلحظ في كلامه الحيرة في توجيه النص المذكور، والذي يُفترض أنَّ الإمام قد قاله بُغية رفع الخلاف، وكشف الحيرة عن الأتباع، فإذ بكبار علماء المذهب يحتارون!

وافتراض أنّ المخالفين للشيعة الاثني عشرية، يمثلون مدرسة فقهية واحدة في مقابل الجعفرية غريب ولا يمت للواقع بصلة.

فإنَّ جمهور المسلمين لهم مدارس فقهية كثيرة ومختلفة في الرأي والاتجاه، واعتبار كل خلاف في روايات الإمامية محمولًا علىٰ التقية، بما في ذلك الروايات التاريخية أو الكونية، والتي لا علاقة لها بالعقائد ولا بالفقه ولا بالتفسير، من الروايات الواردة في سياق التقية، هو تمحل في غير محله.

ومن هذا ما سلكه المجلسي في (بحاره) في حكمه علىٰ عشرات الروايات بأنها جاءت تقية، ومن أمثلتها:

١- بعض الأخبار التي تحدثت عن المادة التي خُلقت منها حواء[2].

٢- الأخبار التيٰ تتحدث عن مكان هبوط آدم ﷺ وحواء من الجنة[3].

٣- أخبار تزويج هابيل وقابيل من أختيهما[4].

---

(١) الرسائل الأحمدية: ٣/ ١٣١.

(٢) بحار الأنوار: ١١/ ٢٢٢.

(٣) بحار الأنوار: ١١/ ١٨٠.

(٤) بحار الأنوار: ١١/ ٢٢٦.

٤- أخبار عمر النبيين إسماعيل وإسحاق عليهما السلام[١].

٥- أخبار طبيعة القرابة بين يحيىٰ وعيسىٰ عليهما السلام[٢].

٦- أخبار تقدم وفاة يحيىٰ علىٰ رفع عيسىٰ أو العكس[٣].

٧- الخبر الدال علىٰ ولادة عيسىٰ في يوم عاشوراء، والأخبار الخاصة بزمان حمله وموضع ولادته[٤].

٨- الأخبار التي تتحدث عن مدة غزو بختنصر بني إسرائيل[٥].

٩- الأخبار الدالة علىٰ أنَّ الذي أماته الله تعالىٰ مائة عام هو عزير[٦].

١٠- الأخبار التي تتعلق بمدة مكث يونس في بطن الحوت[٧].

إلىٰ غير ذلك من الأخبار مما لا يعد ولا يحصىٰ.

ويتساءل **يحيىٰ محمد**: «ما إذا كانت التقية بهذا الشكل المضخَّم، كما يتحدث عنها فقهاء الإمامية، لكان المتوقع أن نجد ما يرد خلاف التقية من الحديث قليلًا جدًا، وذلك بسبب الكتمان والسرية، في حين أنَّ الروايات التي تشير إلىٰ الدلالات المنافية لها هي ذات أعداد كبيرة جدًا، تُروىٰ أغلبها عن الإمام الصادق، فكيف ينسجم ذلك مع العمل بالتقية؟ وكيف لا يعرف المخالفون بهذه الأعداد الضخمة من الأحاديث لو صحّ أنها فعلًا صدرت عن الإمام الصادق، كتلك التي تطعن في القرآن وفي كبار الصحابة؟ فقد يكفي واحد منها لتضليله أو تكفيره وربما قتله، وهو خلاف ما عرف عنه لدىٰ علماء عصره من المذاهب الأخرىٰ، فقد كانوا يكنّون له التقدير ويعدونه من سادات العلم والإيمان، ولم يرد منهم أي طعن أو تشكيك فيه وفي أقواله.

---

(١) بحار الأنوار: ١٢/ ١١٣.

(٢) بحار الأنوار: ١٤/ ٢٠٢.

(٣) بحار الأنوار: ١٤/ ١٩٠.

(٤) بحار الأنوار: ١٤/ ٢١٥.

(٥) بحار الأنوار: ١٤/ ٣٥٥.

(٦) بحار الأنوار: ١٤/ ٣٧٨.

(٧) بحار الأنوار: ١٤/ ٤٠١.

وبعبارة أخرىٰ، كيف حُق لنا التسليم بالكثرة الروائية الدالة علىٰ المناكير التي ينكرها المخالفون من الارتفاع والغلو والطعن واللعن والتكفير والتحريف، والعصر عصر تقية كما يقال، حيث يفترض أن لا يعلم بهذه الأمور إلا أقرب المقربين؟

فنحن -هنا- بين أمرين، فإمَّا الأخذ بالتقية وإبطال ما رُوي من الأحاديث المنافية لها واعتبارها موضوعة من قبل المتأخرين عن زمن التقية، أو الاعتراف بهذه الأحاديث من غير تقية.

ومن الواضح أنَّ أحد هذين الافتراضين يقتضي نفي الآخر، لكن التعويل علىٰ الافتراض الأخير يُفضي بدوره إلىٰ التردد بين أمرين آخرين، فإمَّا أن تكون تلك الروايات صادرة فعلًا عن الأئمة، أو أنَّها صادرة عن رجال وأصحاب نسبوها إليهم كذبًا وزورًا»[1].

وما دمنا تكلمنا عن الاضطهاد السياسي واستهداف السلطة الحاكمة آنذاك لبعض أئمة أهل البيت، فيحسن بنا أن نشير إلىٰ أنّ التضييق السياسي في زمن الإمامين الباقر والصادق لم يكن واقعًا عليهما فحسب دون غيرهم بل نال غيرهما من الأئمة والفقهاء.

فالتعذّر بالتقية وبالظروف السياسية القائمة آنذاك لتبرير التناقضات أمر غير منطقي ولا مقبول، فإنَّ العالم إذا أحوجته الظروف إلىٰ التقية والمدارة لحفظ نفسه وماله وعرضه ممن يخاف، لم يُشرع للناس متابعته وتقليده فيما يُفتي به بخلاف الحق، وعلىٰ المسلمين حينئذ الاحتياط في دينهم والأخذ عن غيره ممن كان خارج جو التقية وأفتىٰ بالحق الذي أوصله إليه اجتهاده غير آبهٍ بأحد.

ولسائل أن يسأل: أيهما كان الأولىٰ بالاستهداف وباستئصال المذهب؟ الإمام زيد الذي رفع السيف علىٰ السلطة الحاكمة كما فعل جده الإمام الحسين حتىٰ قُتل ﷺ أم الإمام الصادق الذي كان مُسالمًا للسلطة الحاكمة، ولم يُمثّل في حياته كلها خطرًا علىٰ السلطتين الأموية والعباسية؟

لقد صُلِب الإمام زيد بن علي بن الحسين ﷺ، وذكروا أنَّ جسده الشريف بقي

---

(١) من مقال له نشره في موقعه بعنوان: مبدأ التقية وتعارض الروايات.

مُعلَّقًا علىٰ الخشبة أربعة أعوام، ثمَّ أُنزِلَ فأُحرق[1]! لكنَّ مذهبه لم يمت[2].

(١) تاريخ الإسلام للذهبي: ٣/ ٤١٥.

(٢) وأعني بمذهبه هنا المذهب العقدي أكثر منه الفقهي، فإنَّه يسود الاعتقاد لدىٰ الكثيرين بأنَّ (الزيدية) هم أتباع الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، الملتزمون بفقهه، العاملون باجتهاده الفقهي، كما هو الحال لدىٰ أتباع مذاهب الأئمة الأربعة السُنيّة (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة)، العاملون بفقه أئمتهم.

لكن الأمر بالنسبة لأتباع المذهب الزيدي يختلف اختلافًا بيِّنًا؛ ذلك لأنَّ الزيدية لم يلتزموا بالعمل بمذهب الإمام زيد بن علي الذي كان عليه ويتقيدوا به، بل جعلوه كأحد المخالفين في مسائل الفقه، كما ذكر الشريف عبد الصمد بن عبد الله الدَّامَغَاني (بعد ٩٩٧هـ) في رسالته: (الجوهرة الخالصة عن الشوائب في العقائد الناقمة علىٰ جميع المذاهب)، وذلك بقوله: «ومنها -أي: ومن الأمور التي نُقِمَ بها علىٰ الزيدية- أنَّهم يخالفون زيد بن علي إمامهم في كثير من الفروع، مع انتسابهم إليه، ويزعمون أنَّهم أخذوا بفروع أتباعه؛ كما أخذت الشافعية بفروع أصحاب الشافعي، والمالكية بفروع أصحاب مالك، والحنفية بفروع محمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف وزُفَر، أصحاب أبي حنيفة، وليس بصحيح؛ لأنَّ أصحاب كل فقيه ممَّن رَوَوا زادوا علىٰ فروع إمامهم، وفرَّعوها، ونقحوا الصحيح منها، والزيدية لم يفعلوا ذلك في فقه زيد بن علي، بل جعلوه كأحد المخالفين في مسائل الفقه، وجعلوا عمدتهم في المذهب ثلاثة أئمة: من أولاد الحسن اثنان -أي: المؤيد بالله أحمد الهاروني (٤١١هـ) وأبو طالب يحيىٰ الهاروني (٤٢٤هـ)-، ومن أولاد الحسين واحد -أي: الناصر الأطروش (٣٠٤هـ)-، وكلهم من أتباع زيد في العقيدة والإمامة، وفروعهم توافق الحنفية أكثر من غيرهم من الفقهاء».

وهذا يؤكد أنَّ تأثر قدماء أئمة الزيدية بالإمام أبي حنيفة ﷺ في الفروع، أكثر من تأثرهم بالإمام زيد بن علي ﷺ.

ويؤكد الإمام المهدي لدين الله أحمد بن يحيىٰ المرتضىٰ (٨٤٠هـ) في (المُنية والأمل: ص٩٦) ما ذكرناه من عدم التزام الزيدية بفقه الإمام زيد، فيقول: (فالزيدية -أي زيدية اليمن- منسوبة إلىٰ زيد بن علي؛ لقولهم جميعًا بإمامته، وإن لم يكونوا علىٰ مذهبه في مسائل الفروع، وهي تخالف الشافعية والحنفية في ذلك، لأنَّهم إنَّما نُسِبوا إلىٰ أبي حنيفة والشافعي؛ لمتابعتهم لهما في الفروع).

وأضاف الإمام المؤيد بالله يحيىٰ بن حمزة (٧٤٩هـ) في (الرسالة الوازعة: ص٤٨): (فمن كان علىٰ عقيدته-أي عقيدة الإمام زيد بن علي- في الديانة، والمسائل الإلهية، والقول بالحكمة، والاعتراف بالوعد والوعي، وحصر الإمامة علىٰ الثلاثة الذين هم: علي، وولديه (الحسين والحسين)، وأنَّ طريق الإمامة الدعوة في من عداهم؛ فمن كان مقِرًّا في هذه الأصول؛ فهو زيدي) إلىٰ أن قال: (فهذه هي معتقدات الزيدية التي هي مصداق اللقب عليها، من دون المسائل الاجتهادية التي لا حظَّ لها في هذا اللقب -أي: لقب زيدي- ولكنه توسع في مدلول هذا اللقب، فشمل حتىٰ الذين يخالفون زيدًا في كثير من المسائل الاجتهادية والمضطربات النظرية، بمن فيهم أئمة الزيدية المخالفون لزيد بن علي؛ فإنَّ لقب زيدي يشملهم).

وعلماء الزيدية -رغم ما جرىٰ لإمام مذهبهم- هم أشد الناس انتقادًا لنسبة التقية إلىٰ مذهب أهل البيت، وكتبهم طافحة في عيب الإمامية علىٰ اعتقادهم التقية في أئمتهم[1]، مع قيام السبب والعذر لهم في استهداف السلطة الحاكمة لهم لمقام إمامهم منهم، ومع هذا بقي المذهب ثابتًا، وبقي علماؤه يصدعون به دون مواربة.

وهذا الإمام أبو حنيفة رحمه الله قد فاضت روحه الطاهرة إلىٰ بارئها وهو في سجن أبي جعفر المنصور، بعد فتواه بوجوب نصرة محمد بن عبد الله (النفس الزكية) في خروجه علىٰ المنصور، ولمكاتبته -بعد مقتل النفس الزكية -أخاه ابراهيم بن عبد الله الذي استطاع السيطرة علىٰ أجزاء كبيرة من فارس والعراق، وإرساله له أربعة آلاف درهم لم يكن عنده غيرها، ومع ذلك بقي مذهبه شامخًا، لا يُعرف فيه التناقض والاضطراب، ولا يُنسب إليه شيء من التقية.

وهذا الإمام مالك بن أنس رحمه الله يُقاد إلىٰ والي المدينة جعفر بن سليمان -ابن عمِّ أبي جعفر المنصور- ويُضرب بالسياط إلىٰ حد انخلاع كتفه بسبب وشاية بلغت الوالي أنَّه يُفتي بجواز الخروج مع النفس الزكية علىٰ المنصور، وأنَّه قيل له: إنَّ في أعناقنا بيعة للمنصور، فقال: (إنَّما بايعتم مكرهين، وليس علىٰ مكره يمين)، مستدلًا لذلك بحديث يرويه ثابت الأحنف في طلاق المكره أنه لا يلزم.

وحُكي أنَّ الإمام مالك لمَّا ضُرِبَ، حُلِقَ، وحُمِلَ علىٰ بعير، فقيل له: نادِ علىٰ نفسك. فقال: ألا من عرفني، فقد عرفني، ومن لم يعرفني، فأنا مالك بن أنس، أقول: طلاق المكره ليس بشيء. فبلغ ذلك جعفر بن سليمان، فقال: أدركوه، أنزلوه[2]!

ومع هذا لم يلزم الإمام مالك التقية، لا في موقفه هذا الذي أعقب ضربه بالسياط،

---

(١) ومن ذلك ما قاله الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة (٦١٤هـ) كما في (مآثر الأبرار: ١/ ٢٣٣-٢٣٤): «فهذا مذهبنا لم نخرجه غلطة، ولم نكتم سواه تقية، ومن هو دوننا مكانًا وقدوة يسب ويلعن، ويذم ويطعن، ونحن إلىٰ الله تعالىٰ من فعله براء، وهذا ما يقضي به علم آبائنا، منا إلىٰ علي عليه السلام، وفي هذه الجهة من يرىٰ محض الولاء سبّ الصحابة والبراء منهم، فيتبرأ من محمد صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلّم من حيث لا يعلم».

(٢) حلية الأولياء: ٦/ ٣١٦ وسير أعلام النبلاء: ٨/ ٩٦.

ولا في غيره، ولم يتذرع علماء مذهبه بهذه المظلمة ولا بغيرها، وبقي المذهب شامخًا في المدينة النبوية ثمَّ كُتِب له الانتشار في الأندلس وبلاد المغرب إلىٰ اليوم.

وهذا الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ امتُحِن بمحنة (خلق القرآن) التي عصفت آنذاك بالأمة، فتوالت عليه الابتلاءات من جهة بعض ملوك بني العباس: وهم: أبو العباس المأمون (٢١٨هـ) ثمَّ أبو إسحاق المعتصم (٢٢٧هـ)، ثمَّ أبو جعفر الواثق بالله (٢٣٢هـ).

فلَبِث في سجن المأمون والمعتصم ببغداد قرابة سنتين وأربعة أشهر، وأنالوه الأذىٰ وضربوه ضربًا شديدًا حتىٰ تخلَّعت يداه، وهو صابرٌ ثابتٌ علىٰ موقفه، يناظر وينافح[(١)].

ثمَّ ابتلي بالواثق بالله الذي أمر بأن لا يجتمع إلىٰ الإمام أحمد أحد، وأن لا يسكن بأرض أو مدينة هو فيها، وأن يلزم بيته، وأن لا يخرج إلىٰ جمعة ولا جماعة، وإلا نزل به ما نزل به في أيام أبي إسحاق المعتصم، وكانت مدة هذه العُزلة قرابة سنة، تُوفي بعدها الواثق، فعاد الإمام أحمد بعدها إلىٰ شأنه في التحديث والدرس[(٢)].

وبقي مذهب الإمام أحمد إلىٰ اليوم، وبقيت آثاره التي كتبها بيده، دون تقية ولا شك ولا ارتياب.

وهذا الإمام ابن حزم (٤٥٦هـ) -إمام أهل الظاهر[(٣)]- لم يكتفِ بمخالفة المذاهب

---

(١) روىٰ أبو العرب (٣٣٣هـ) في (المحن: ص٤٥٢) بسنده عن الإمام أحمد أنَّه ذكر ما جرىٰ له في تلك الأيام فقال: «ناظروني يوم المحنة ونحن بحضرته -يعني أبا إسحاق المعتصم-، وفي رجلي ثلاثة قيود قد أثقلتني، وجمعوا عليَّ نحوًا من خمسين من المناظرين، فقلت: لا أكلمكم إلا بما في كتاب الله أو سنة رسوله، فقطعتهم، فلكزني عجيف بقائم سيفه، وقال: أنت وحدك تريد أن تغلب هذا الخلق! ولكزني إسحاق بن إبراهيم بقائم سيفه، -وأشار أبو عبد الله أحمد بن حنبل بيده إلىٰ عنقه- قال: وأنت تقول إلا ما كان في كتاب الله أو سنة رسوله؟! فقال أبو إسحاق المعتصم: خذوه، فأخذوا بضبعي فخلعوني، فأنا أجد ذلك في كتفي إلىٰ الساعة، وكانا جلَّادين، وكان يضرب كل واحد منهما سوطًا ويتنحىٰ، فضُرِبَ ثلاثين سوطًا يقال إنها تعدل ثلاثمائة سوط».

(٢) سيرة الإمام أحمد بن حنبل لابنه صالح: ص٩٤.

(٣) لا شك أنَّ المؤسس للمذهب الظاهري هو الإمام داود بن علي الأصبهاني رَحِمَهُ اللَّهُ، لكن المذهب بعده وبعد ابنه كاد أن يندثر، لولا قيام الإمام ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ بإحيائه في القرن الخامس الهجري- فهو المحيي له والمُشيِّد لبنيانه وأركانه.

الأربعة في فرعيات المسائل بل خالفهم في مسائل أصولية فأنكر(القياس) وانفرد بمسائل فقهية كثيرة، هوجم بسببها من المتعصبة بشراسة، فضلًا عن عنفه في مخالفة الأئمة المتفق علىٰ جلالتهم وتعدِّيه عليهم، وقد أُحرقت لأجل ذلك كُتبه علىٰ يدي ملك إشبيلية المعتضد بن عباد (٤٦١هـ).

قال ابن حيَّان القرطبي (٤٦٩هـ): استَهَدَف إلىٰ فقهاء وقته، فتألّبوا علىٰ بغضه، وردِّ قوله، وأجمعوا علىٰ تضليله، وشنَّعوا عليه، وحذَّروا سلاطينهم من فتنته، ونهوا عوامهم عن الدنوِّ إليه، والأخذ عنه، فطفق الملوك يُقْصونه عن قربهم، ويُسَيِّرونه عن بلادهم، إلىٰ أن انتهوا به، مُنقطع أثره بتربة بلده من بادية لَبْلة، وبها توفي غير راجع إلىٰ ما أرادوا به، يَبُثُّ علمه فيمن ينتابه بباديته من عامّة المقتبسين منه من أصاغر الطلبة الذين لا يحسّون فيه الملامة بحداثتهم، ويفقِّههم ويدرسهم، ولا يدع المثابرة علىٰ العلم والمواظبة علىٰ التأليف والإكثار مِن التصنيف حتىٰ كَمُل من مصنّفاته في فنون العلم وَقر بعير، حتىٰ أحرق بعضها بإشبيلية، وفي ذلك يقول:

فإن تحرقوا القرطاس لا تحرقوا الذي   تضمّنه القرطاس بل هو في صدري
يسير معي حيث استقلّت ركائبي   وينزل إن أنزل ويُدفن في قبري[1].

ومع ما جرىٰ للإمام ابن حزم ﷺ، ظلَّ مذهبه شامخًا، وواضحًا جليًا، لا تقية فيه ولا غبش، ورغم إحراق بعض كتبه بقيت الأخرىٰ إلىٰ اليوم بحفظ الله تعالىٰ لها.

وإذا كان هذا حال أئمة المذاهب، فإنَّ غيرهم من الأئمة والمجددين قد نالهم الكثير من الأذىٰ فصبروا وأدوا ما عليهم دون تقية ولا اضطراب.

ولعله من الملفت للنظر في هذا السياق أيضًا أن تجد إمامًا مثل تقي الدين ابن تيمية؛ كان يتنقل من سجن إلىٰ سجن وقد ناله من السلطة ومن خصومه إيذاء ما بعده إيذاء، من تشويه للسمعة وقمع للرأي وحبس له ولأخوته، ومع هذا بقيت فتاواه ومؤلفاته، وصوته عاليًا دون عبث أو تقية رغم تكالب الجميع عليه.

فإنَّه (لما حُبِسَ تفرَّقت أتباعُهُ، وتفرَّقت كتُبُه، وخوَّفوا أصحابه من أنْ يُظهروا كتبه،

---

(١) الإحاطة في تاريخ غرناطة لابن الخطيب: ٤/ ١١٥-١١٦ تحقيق: محمد عبد الله عنان - ط الخانجي - القاهرة-ط الأولىٰ - ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م. نقلًا عن (تاريخ فقهاء قرطبة) لابن حيّان -وهو مفقود-.

ذهبَ كلُّ أحدٍ بما عنده وأخفاه ولم يُظْهروا كتبه، فبقي هذا يَهرب بما عنده، وهذا يبيعه أو يَهَبُهُ، وهذا يُخْفيه ويودعُهُ، حتىٰ إنَّ منهم مَنْ تُسْرق كتبه أو تُجحد، فلا يستطيع أن يطلبها! ولا يقدر علىٰ تحصيلها! فبدون هذا تتمزق الكتب والتصانيف كلَّ تمزق)[١].

وذكر تقي الدين المقريزي (٨٤٥هـ) أنَّ (أكثر مصنّفاته مسوّدات لم تُبَيَّضْ، وأكثرُ ما يوجدُ منها الآن بأيدي الناس قليل من كثير. فإنّه أُحرقَ منها شيءٌ كثير، ولا قوّة إلاَّ بالله)[٢].

أقول هذا بغض النظر عن رأي خصومه فيه، فإنّ ظهور أمر ابن تيمية وبقاء مدرسته؛ حقيقة يعترف بها المؤالف والمخالف، ولا ينازع في مِثلها منصف[٣].

أما الإمام جعفر الصادق فقد عاصر أواخر خلافة بني أمية حتىٰ تُوفي ﷾ في خلافة أبي جعفر المنصور ثاني خلفاء بني العباس.

وباستقراء لتلك الحُقبة من التاريخ نستطيع الجزم وكلنا ثقة بما نقول بأنه لم يثبت في التاريخ أن ضُيق علىٰ الإمام جعفر من السلطات الأموية التي عاصرها أو في ظل حكم السفاح أول الخلفاء العباسيين، وإنما طرأ عليه التضييق في خلافة أبي جعفر المنصور لفترة وجيزة، عاد بعدها الإمام جعفر الصادق إلىٰ نشاطه في التعليم.

ويشهد لذلك اعتراف صريح من الشيخ عباس القمي (١٣٥٩هـ) يقول فيه: (لما مُنع الصادق ﵇ من القعود للناس شق ذلك علىٰ شيعته، وصعب عليهم، حتىٰ ألقىٰ الله ﷻ في روع المنصور أن يسأل الصادق ﵇ ليتحفه بشيء من عنده، لا يكون لأحد مثله، فبعث إليه بمخصرة كانت للنبي ﷺ طولها ذراع ففرح بها فرحًا شديدًا،

---

(١) العقود الدُّرِّيَّة: ص١٠٩.

(٢) المقفَّىٰ الكبير: ١/ ٤٦٨.

(٣) ولذا قال تلميذه ابن رُشيِّق (٧٤٩هـ) -علىٰ ما في (العقود الدُّرِّية: ص١٠٩-١١٠): «وَلَوْلَا أَنَّ الله تَعَالَىٰ لَطَفَ وأعان، وَمَنَّ وأَنْعَمَ، وَخرق العَادة فِي حفظ أعْيَان كتبه وتصانيفه لما أمكن أحدًا أن يجمعها، ولقد رَأَيْتُ من خرق العَادة فِي حفظ كتبه وَجَمعهَا وَإِصْلَاح مَا فَسَدَ منها، وَرَدِّ مَا ذهبَ منها؛ مَا لَو ذكرته لَكَانَ عجبًا؛ يعلم بِهِ كلُّ منصفٍ أَنَّ لله عناية بِهِ وبكلامه لِأَنَّهُ يذُبُّ عن سنة نبيه ﷺ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وَتَأْوِيل الْجَاهِلين».

وأمر أن تشق له أربعة أرباع، وقسمها في أربعة مواضع، ثم قال له: ما جزاؤك عندي إلا أن أطلق لك ونفشي علمك لشيعتك، ولا أتعرض لك ولا لهم، فاقعد غير محتشم وأفت الناس، ولا تكن في بلد أنا فيه، ففشا العلم عن الصادق (ع))[1].

ويقول الشيخ محمد حسن المظفَّر (١٣٧٥هـ): (أمّا الصادق؛ فقد عاصر الدولتين المروانيّة والعبّاسيّة ووجد فترة لا يخشىٰ فيها سطوة ظالم ولا وعيد جبّار، وتلك الفترة امتزجت من أخريات دولة بني مروان وأوليات دولة بني العبّاس، لأنَّ الأمويين وأهل الشام لمّا أجهزوا علىٰ الوليد بن يزيد وقتلوه انتفضت عليهم أطراف البلاد وتضعضعت أركان سلطانهم، وكانت الدعوة لبني هاشم قد انتشرت في جهات البلاد فكانت تلك الأمور كلّها صوارف لبني مروان عمّا عليه الصادق ﷺ من الحياة العلميّة، ولمّا انكفأ بهم الزمن وسالم بني العبّاس اشتغل بنو العبّاس بتطهير الأرض من أميّة وبتأسيس الدولة الجديدة، وأنت تعلم بما يحتاجه المُلك الغضّ من الزمن لتأسيسه ورسوخه، فكان انصرافهم لبناء المُلك وإحاطته شاغلًا لهم برهة من الزمن عن شأن الصادق في بثّه العلوم والمعارف وإن لم يتناسه السفّاح ولكن لم يجد عنده ما يخشاه، ولمّا جاء دور المنصور وصفا المُلك له ناصب العداء للصادق فكان يضيّق عليه مرّة ويتغاضىٰ عنه أخرىٰ)[2].

وإذا ما نظرنا إلىٰ حفيده الإمام علي الرضا[3] الذي يرىٰ الشيعة الاثنا عشرية أنه ورث علم الإمام الصادق من أبيه موسىٰ الكاظم، ولم يكن جو التقية مفروضًا عليه، إذ عُيّنَ وليًا لعهد للمأمون العباسي، ومع هذا كانت الروايات المتناقضة والمضطربة تُروىٰ عنه في زمانه[4]! وحركة الغلاة التي تَنسِبُ إليه ولآبائه الأباطيل من أنشط ما

---

(١) الأنوار البهية ص١٧٠.

(٢) الإمام الصادق: ١/١٨٨-١٨٩.

(٣) أي: علي بن موسىٰ بن جعفر، و(الرضا) لقبٌ له.

(٤) الناظر في التراث الروائي للعصر الذي كان فيه الإمام علي الرضا يلحظ شيوعًا للكذب واختلاق الأحاديث عليه وعلىٰ آبائه وبالأخص (الباقر والصادق والكاظم)، وربما لا يُمكن للدارس أن يقف علىٰ حقيقة الظروف المحيطة بالإمام الرضا أو بشيعته في تلك الحقبة من الزمن، لكنَّ بعضًا من الروايات تبقىٰ شاهدًا علىٰ ما جرىٰ وكان يجري من الاختلاق في تلك الفترة، ومن ذلك: =

يكون[1]، فما ظنك بما يروىٰ عنه بعد ذلك بقرون؟!

= ما رواه ابن بابويه القمي في (عيون أخبار الرضا: ٢/ ١٩٧) عن أبي الصلت عبد السلام الهروي أنَّه قال للإمام الرضا: يا ابن رسول الله ﷺ، ما شيء يحكيه عنكم الناس؟ قال: وما هو؟ قلت: يقولون أنكم تدعون أنَّ الناس لكم عبيد، فقال: اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت شاهد بأني لم أقل ذلك قط ولا سمعت أحدًا من آبائي ﷺ قاله قط وأنت العالم بما لنا من المظالم عند هذه الأمة وأنَّ هذه منها، ثمَّ أقبل عليَّ فقال لي: يا عبد السلام إذا كان الناس كلهم عبيدنا علىٰ ما حكوه عنا فمِمَّن نبيعهم؟!

وجاء في (رجال الكشي: ٢/ ٤٨٩)؛عن يونس بن عبد الرحمن -وهو من أصحاب الكاظم والرضا- أنَّه سُئِل من بعض الأصحاب: يا أبا محمد، ما أشدَّك في الحديث، وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا، فما الذي يحملك علىٰ رد الأحاديث؟ فقال: حدَّثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله -جعفرًا الصادق- يقول: «لا تقبلوا علينا حديثًا إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهدًا من أحاديثنا المتقدمة، فإنَّ المغيرة بن سعيد لعنه الله دسَّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالىٰ وسنة نبينا ﷺ، فإنَّا إذا حدَّثنا؛ قلنا: قال الله ﷻ، وقال رسول الله ﷺ».

والطريف في الأمر أنَّ يونسًا هذا؛ الذي تذكر الرواية أنَّه من المتشددين في قبول الأحاديث خشية قبول الأحاديث المدسوسة والمكذوبة من قِبل الغلاة، قد وردت فيه رواية صريحة صحيحة السند -صححها كل من الوحيد بهبهاني ومحسن الأمين وأبي القاسم الخوئي- في اجتناب الصلاة خلف من يقول بقوله! والبراءة منهم! وعدم جواز إعطائهم الزكاة!

فقد روىٰ ابن بابويه القمي في (الأمالي: ص٣٥٢ والحر العاملي في (وسائل الشيعة: ٨/ ٣١٢) عن علي بن مهزيار، قال: كتبت إلىٰ أبي جعفر محمد بن علي بن موسىٰ الرضا: جعلت فداك، أصلي خلف من يقول بالجسم، ومن يقول بقول يونس بن عبد الرحمن، فكتب: لا تصلوا خلفهم، ولا تعطوهم من الزكاة، وابرؤوا منهم برئ الله منهم.

فأين تذهبون؟!

(١) ومما يرويه الإمامية عنه في هذا الشأن عن أبي الصلت الهروي أنَّه قال: قلت للرضا (ع): يا ابن رسول الله، إنَّ في سواد الكوفة قومًا يزعمون أنَّ النبي ﷺ لم يقع عليه السهو في صلاته، فقال: كذبوا لعنهم الله، إنَّ الذي لا يسهو هو الله الذي لا إله إلا هو. انظر: عيون أخبار الرضا لابن بابويه القمي: ٢/ ٢١٩.

وهذا الاعتقاد الذي يعتبره الإمام الرضا من الغلو الفاحش، المستحق صاحبه للتكذيب واللعن! هو اليوم من مقررات العقيدة الإمامية التي يُعدّ الإمام الرضا فيها معصومًا عن السهو والخطأ! فتأمل.

وقال عن الغلاة والمفوضة: (الغلاة كفار، والمفوضة مشركون، من جالسهم أو خالطهم أو آكلهم أو شاربهم أو واصلهم أو زوجهم أو تزوج منهم أو آمنهم أو ائتمنهم علىٰ أمانة أو صدق حديثهم أو أعانهم بشطر كلمة خرج من ولاية الله ﷻ وولاية رسول الله ﷺ وولايتنا أهل البيت). انظر: عيون =

والغريب أنَّ الإمامية الذين يبالغون في موضوع تقية الأئمة المعصومين -المُنصَّبين من الله تعالىٰ لحفظ الشرع وبيانه- أشد المبالغة، هم الذين يُحرِّمون استخدام الفقيه الإمامي للتقية في بيان الشرع، حيث يقول المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني في (العقيدة الإسلامية في ضوء مدرسة أهل البيت): (ولكن لا تجوز التقيّة مطلقًا في بيان معارف الدين وتعليم أحكام الإسلام مثل أن يكتُبَ عالمٌ شيعيٌّ كتابًا علىٰ أساس التقيّة، ويذكرَ فيه عقائدَ فاسدة، وأحكامًا منحرفة علىٰ أنّها عقائدُ الشيعة وأحكامُهم. ولهذا؛ فإنّا نرىٰ علماءَ الشيعة أظهروا في أشدّ الظروف والأحوال، عقائِدَهُمُ الحقَّة، ولم يحدُثْ طيلةَ التاريخ الشيعيّ ولا مرة واحدةً أن أقدَمَ علماءُ الشيعة علىٰ تأليف رسالةٍ أو كتابٍ علىٰ خلافِ عقائدِ مذهبِهم، بحجّة التقيّة، وبعبارة أخرىٰ: أن يقولوا شيئًا في الظاهر، ويقولُوا في الباطن شيئًا)[1]!

العامل الثالث: كثرة الدس والتزوير في مذهب جعفر

يرىٰ آية الله السيد محمد باقر الحكيم (١٤٢٤هـ) في كتابه (علوم القرآن) أنَّ من أهم المشكلات التي تعرض لها حديث (أئمة أهل البيت): الدس والوضع والتزوير في حديثهم، وكان الأمر مبكرًا منذ عهد الأئمة واستمر إلىٰ ما بعد ذلك في العصور المتأخرة عنهم، وأنَّ ظروف الاضطهاد والمطاردة للنشطاء من أتباع الأئمة من جهة، والسرية التي اتخذها هؤلاء النشطاء في العمل والحركة، ساهمت بشكل مباشر في

= أخبار الرضا لابن بابويه القمي: ٢/ ٢١٨.

وكان يقول في دعائه: (اللهم إني أبرأ إليك من الحول والقوة، فلا حول ولا قوة إلا بك. اللهم إني أبرأ إليك من الذين ادَّعوا لنا ما ليس لنا بحق. اللهم إني أبرأ إليك من الذين قالوا فينا ما لم نقله في أنفسنا. اللهم لك الخلق ومنك الأمر، وإياك نعبد وإياك نستعين. اللهم أنت خالقنا وخالق آبائنا الأولين وآبائنا الآخرين. اللهم لا تليق الربوبية إلا بك، ولا تصلح الإلهية إلا لك، فالعن النصارىٰ الذين صغروا عظمتك، والعن المضاهين لقولهم من بريتك. اللهم إنا عبيدك وأبناء عبيدك، لا نملك لأنفسنا ضرًّا ولا نفعًا ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا. اللهم من زعم أننا أرباب فنحن إليك منه براء، ومن زعم أنَّ إلينا الخلق وعلينا الرزق فنحن إليك منه براء كبراءة عيسىٰ ﷺ من النصارىٰ. اللهم إنا لم ندعهم إلىٰ ما يزعمون، فلا تؤاخذنا بما يقولون واغفر لنا ما يزعمون. ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ۝ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٦، ٢٧]). انظر: الاعتقادات لابن بابويه القمي: ص٩٩-١٠٠ وبحار الأنوار: ٢٥/ ٣٤٣.

(١) العقيدة الإسلامية في ضوء مدرسة أهل البيت: ص ٢٧٧.

اختفاء البيانات الواقعية لحال الأئمة وأحاديثهم، وفي استغلال أعداء الأئمة أو المنافقين الذين يُظهرون الارتباط بهم في هذه الظروف؛ في الدس والتزوير تحت شعار (التقية)[1].

لقد كانت عملية الدس والتزوير تتم بسرية تامة، وبطرق ماكرة، لم يتنبه لها أصحاب الإمام، ولم يُنبِّه عليها الإمام نفسه في زمانه، بل تنبه لها أو نبَّه عليها الإمام الذي بعده، بعد أن وقع المحذور، وتمَّت عملية الدس بالشكل الذي خُطِّط له فعلًا، وانتشرت الكتب واختلطت الأحاديث علىٰ الناس.

يروي الإمامية عن هشام بن الحكم أنه سمع الإمام جعفرًا الصادق يتحدث عن أبيه الإمام محمد الباقر فيقول: «كان المغيرة بن سعيد يتعمد الكذب علىٰ أبي، ويأخذ كتب أصحابه وكان أصحابه المستترون بأصحاب أبي يأخذون الكتب من أصحاب أبي فيدفعونها إلىٰ المغيرة، فكان يدس فيها الكفر والزندقة، ويسندها إلىٰ أبي ثمَّ يدفعها إلىٰ أصحابه ويأمرهم أن يبثوها في الشيعة، فكلمَّا كان في كتب أصحاب أبي من الغلو فذاك ما دسَّه المغيرة بن سعيد في كتبهم»[2].

فأنت ترىٰ أنَّ عملية الدس كانت تنحو في زمان الأئمة وبالأخص الإمامين الباقر والصادق إلىٰ منحىً خطير للغاية، فكان الغلاة يدسون الأحاديث المكذوبة في زمن الإمام وفي كتب أصحابه الموثوقين عن طريق أصحاب الإمام المستترين والمندسين في جُملتهم، بحيث يجزم الإمام جعفر في هذا الحديث أنَّ كتب الأصول الحديثية التي تُروىٰ عن أبيه نالها شيء كبير من هذا الدس، حتىٰ إنَّه يعزو كل ما في هذه الكتب من الغلو إلىٰ المغيرة بن سعيد وأمثاله من الكذّابين، ولكن ما ضابط هذا الغلو؟ وكيف يُعرف ما دَسَّه المغيرة بن سعيد وأمثاله من غيره؟!

وهل الإمام جعفر الصادق بمنأىٰ عن هذا الدسّ؟

لقد عاب العلامة أبو زيد العلوي[3] (٣٢٦هـ) علىٰ الإمامية اختلافهم وحيرتهم

---

(١) علوم القرآن: ص ٣٢٩ و٣٣١.

(٢) رجال الكشي: ٢/ ٤٩١.

(٣) عيسىٰ بن محمد بن أحمد بن عيسىٰ بن يحيىٰ بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، متكلّمٌ ومحدِّثٌ زيدي، وُلِد في العراق، ثمَّ انتقل إلىٰ (الريّ) بإيران، وتوفي بها سنة (٣٢٦هـ).

الكبيرة التي لم يبذل إمامهم الثاني عشر -منذ ولادته المفترضة- شيئًا تجاهها، فيقول: (ثمَّ لم يخل اختلافهم من أن يكون موَّلدًا من أنفسهم أو من عند الناقلين إليهم أو من عند أئمتهم، فإن كان اختلافهم من قبل أئمتهم فالإمام من جمع الكلمة، لا من كان سببًا للاختلاف بين الأمة لا سيما وهم أولياؤه دون أعدائه، ومن لا تقية بينهم وبينه، وما الفرق بين المؤتمَّة والأُمَّة إذ كانوا مع أئمتهم وحجج الله عليهم في أكثر ما عابوا علىٰ الأمة التي لا إمام لها من المخالفة في الدين وإكفار بعضهم بعضًا، وإن يكن اختلافهم من قبل الناقلين إليهم دينهم فما يؤمنهم من أن يكون هذا سبيلهم معهم فيما ألقوا إليه من الإمامة، لا سيما إذا كان المدَّعىٰ له الإمامة معدوم العين غير مرئي الشخص، وهو حجة عليهم فيما يدَّعون لإمامهم من علم الغيب إذا كان خيرته والتراجمة بينه وبين شيعته كذَّابين يكذبون عليه، ولا علم له بهم، وإن يكن اختلاف المؤتمة في دينها من قبل أنفسها دون أئمتها فما حاجة المؤتمة إلىٰ الأئمة إذ كانوا بأنفسهم مستغنين وهو بين أظهرهم ولا ينهاهم وهو الترجمان لهم من الله والحجة عليهم؟ هذا أيضًا من أدل الدليل علىٰ عدمه وما يُدَّعىٰ من علم الغيب له، لأنه لو كان موجودًا لم يسعه ترك البيان لشيعته كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، فكما بيَّن الرسول ﷺ لأمته؛ وجب علىٰ الإمام مثله لشيعته)[1].

فردَّ عليه ابن بابويه القمي (٣٨١هـ) بردٍ يُثبت الحيرة ولا يرفعها، حيث يقول: (إنَّ اختلاف الإمامية إنَّما هو من قبل كذَّابين دلَّسوا أنفسهم فيهم في الوقت بعد الوقت، والزمان بعد الزمان، حتىٰ عظم البلاء، وكان أسلافهم قومًا يرجعون إلىٰ ورع واجتهاد وسلامة ناحية، ولم يكونوا أصحاب نظر وتميز، فكانوا إذا رأوا رجلًا مستورًا يروي خبرًا أحسنوا به الظن وقبلوه، فلمَّا كثر هذا وظهر شكوا إلىٰ أئمتهم فأمرهم الأئمة عليهم السلام بأن يأخذوا بما يجمع عليه فلم يفعلوا وجروا علىٰ عادتهم، فكانت الخيانة من قِبلِهم لا من قبل أئمتهم، والإمام أيضًا لم يقف علىٰ كل هذه التخاليط التي رويت لأنه لا يعلم الغيب، وإنَّما هو عبد صالح يعلم الكتاب والسنة، ويعلم من أخبار شيعته ما ينهىٰ إليه)[2].

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة لابن بابويه القمي: ص١٠٩ نقلًا عن كتاب (الإشهاد) لأبي زيد العلوي.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة لابن بابويه القمي: ص١٠٩.

ويتحدث الشيخ محمد الباقر البهبودي عن دورين رئيسين مرَّ بهما حديث أهل البيت، هما: **دور التقية والكتمان** -وهو الدور الأول-، **ودور الدس من قِبل الغلاة والزنادقة** -وهو الدور الثاني-، وهما المُشكِّلان للتراث الحديثي الروائي الذي نملكه اليوم، فيقول: (وقد كان حديث أهل البيت محفوظًا عن مكائد الغلاة ودسائسهم في دوره الأول حيث كان أصحاب الحديث وكلهم فقهاء مخلصين مستأنسين مترافقين، لا يتدارسون حديثهم إلا في خفاء كامل ولا يبثون مواريثهم إلا عند من يثقون به، خوفًا علىٰ دمائهم. وأمَّا في الدور الثاني فبعدما كثر أصحاب الحديث وروّاد المذهب، وتوفّرت الأصول والمؤلفات وتداولتها أيدي الورّاقين والصحفيين، تلاعبت بمواريثهم أيدي الغلاة الخونة وعملاء الزنادقة، فزادوا ونقصوا وغيّروا وبدّلوا وأحلّوا حرام الله وحرّموا حلال الله، عند ذلك كثر التضاد والتهافت بحيث لا يوجد في أبواب الفقه والمعارف حديث إلا وبإزائه ما يخالفه ولا يسلم حديث إلا وفي مقابله ما يناقضه ويضاده. وبذلك تطرّقت المضادّة والاختلاف إلىٰ العقائد والفتاوىٰ والأحكام، وكثيرًا ما نرىٰ كتب الحديث مختلفة بالزيادة والنقصان)[1].

لكن السيد هاشم معروف الحسني (١٤٠٣هـ) يخالف البهبودي فيما ذهب إليه من نزاهة الدور الأول، نافيًا تمكن المحدِّثين والفقهاء من حفظ وتوثيق روايات الأئمة بعيدًا عن الدس والتزوير في هذا الدور، ويرىٰ أنَّ الروايات الصحيحة عن الأئمة تؤكد وجود الدس والوضع والتزوير في عهدٍ مبكر، فيقول: «وكان من أخطر الدخلاء علىٰ التشيع جماعة تظاهروا بالولاء لأهل البيت، واندسوا بين الرواة وأصحاب الأئمة مدة طويلة من الزمن استطاعوا خلالها أن يتقرَّبوا من الإمامين الباقر والصادق واطمأنَّ إليهم جمع من الرواة، فوضعوا مجموعة كبيرة من الأحاديث ودسُّوها بين أحاديث الأئمة، وفي أصول كتب الحديث، كما تشير إلىٰ ذلك بعض الروايات . . .، وجاء عن أبي الحسن الرضا أنَّه قال: كان بيان يكذب علىٰ علي بن الحسين فأذاقه الله حرَّ الحديد، وكان المغيرة يكذب علىٰ أبي جعفر الباقر، وكان محمد بن فرات يكذب علىٰ أبي الحسن موسىٰ بن جعفر، وكان أبو الخطَّاب يكذب علىٰ أبي عبد الله الصادق.

---

(١) معرفة الحديث: ص٧٢.

وجاء عن يحيىٰ بن عبد الحميد الحِمَّاني أنَّ جعفر بن محمد كان رجلًا صالحًا مسلمًا ورعًا فاكتنفه قومٌ جهال يدخلون عليه ويخرجون يقولون: حدَّثنا جعفر بن محمد، ويُحدِّثون بأحاديث منكرة، كلها كذب علىٰ الإمام جعفر بن محمد يستأكلون بها الناس كالمفضل بن عمر، وبيان، وعمر النبطي، وغيرهم من الوضَّاعين، ونَسبوا إليه أنَّه قال: إنَّ معرفة الإمام تكفي عن الصلاة والصيام، وإنَّ عليًا في السحاب يطير مع الريح، وأنّ الله إله السماء، والإمام إله الأرض، إلىٰ غير ذلك من المقالات.

وتؤكد المرويات الصحيحة عن الإمام الصادق وغيره من الأئمة أنَّ المغيرة بن سعيد وبيانًا وصائدًا الهندي وعمر النبطي والمفضل وغيرهم من المنحرفين عن التشيع والمندسين في صفوف الشيعة وضعوا بين المرويات عن الأئمة عددًا كبيرًا في مختلف المواضيع.

وجاء عن المغيرة أنه قال: وضعت في أخبار جعفر بن محمد اثني عشر ألف حديث، وظل هو وأتباعه زمنًا طويلًا بين صفوف الشيعة يترددون معهم إلىٰ مجلس الأئمة ﷺ، ولم ينكشف حالهم إلا بعد أن امتلأت أصول كتب الحديث الأولىٰ بمروياتهم كما تشير إلىٰ ذلك رواية يحيىٰ بن عبد الحميد السابقة.

وجاء في الكشي عن الإمام الصادق أنه قال: كان المغيرة بن سعيد يتعمد الكذب علىٰ أبي ويأخذ كتب أصحابه، وكان أصحابه المتسترون بأصحاب أبي يأخذون كتب أصحاب أبي فيدفعونها إلىٰ المغيرة فيدس فيها الكفر والزندقة ويسندها إلىٰ أبي ثم يدفعها إلىٰ أصحابه ليبثوها بين الشيعة، وبلا شك كان هو وأتباعه ينسبون الرواية المدسوسة إلىٰ الموثوقين من أصحاب الأئمة حتىٰ لا ينكشفوا علىٰ واقعهم، هذا بالإضافة إلىٰ فريق آخر من الوضاعين كانوا يضعون الأحاديث التي تنفر الناس منهم، كما يرشد إلىٰ ذلك قول الإمام الباقر: لقد رووا عنا ما لم نقله ولم نفعله ليبغضونا إلىٰ الناس»[1].

ولهذا يرىٰ المرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله (١٤٣١هـ) أنَّ

---

(١) الموضوعات في الآثار والأخبار: ص١٤٩-١٥٠.

الإشكالية الكبرىٰ في الطريقة التي اتخذها الغلاة والوضّاعون في دسّ الأخبار هي استهدافهم كتب أصحاب الأئمة الذين أطبقت الطائفة علىٰ توثيقهم وتسميتهم بأصحاب الإجماع، حيث يقول: (إنّ هناك فوضىٰ أحاطت بالأحاديث الواردة عن الأئمة من وُضّاع الحديث الذين كانوا لا يكتفون بنقل الأحاديث الموضوعة بشكل مباشر، بل كانوا يدسونها في كتب أصحاب الأئمة الموثوقين كزرارة ومحمد بن مسلم وأمثالهما ليدخل الحديث الموضوع إلىٰ الذهنية الإسلامية العامة من خلال هؤلاء الثقاة الذين لا يدخل الريب إلىٰ ما ينقلونه عن الأئمة انطلاقًا من وثاقتهم)[1].

وبتفصيل أكبر لطرائقهم في الدس والتزوير، يذكر البهبودي أنهم: (تارة كانوا يأخذون أصلًا معروفًا أو كتابًا مشهورًا وينتسِخون منه نسخًا عديدة ويدسُّون في خلالها أحاديث من موضوعاتهم أو يحَرِّفون كلماتِها طبقًا لأهوائهم، وبعد إتمام النسخة، يُسَجِّلون علىٰ ظهرها (قرئ علىٰ فلان في الشهر الفلاني بمحضر من أصحابه) ثم يفرّقون هذه النسخ المدسوس فيها في دُور الورّاقين أو يجعلونها في متناول الضعفاء من المحدّثين. وتارة كانوا يختلقون صحيفة كاملة فيها الغلو والأكاذيب ويكتبون علىٰ ظهرها (أصل فلان) (كتاب فلان) ثم يدسُّون هذه النسخ المفتعلة في كتب الورّاقين، أو يبيعونها بأيدي الصبيان والعجائز الأميّين كأنها موروثة من أكابر المحدّثين) إلىٰ أن يقول: (وتنفيذًا لمكائدهم وترويجًا لأكاذيبهم، زوّروا أحاديث في جواز الأخذ عن النسخ من دون تحقيق وتبيّن، واختلقوا روايات تُجوّز الرواية عن الغلاة والكذّابين من دون تحرّج، فانخدع بهذه المكيدة -وهي أخبث المكائد- جماعة من المشايخ الساذجين والرواة المغفّلين فأوردوا تلك الأكاذيب المزوّرة في مؤلفاتهم واجتهدوا في نشر ترهاتهم وأساطيرهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا)[2].

ثمَّ يضرب أمثلة علىٰ تلك الطرائق واختراقها للمجموع الروائي الإمامي فيقول: «وإن كان هذا الذي تلوناه عليكم ثقيلًا صعبًا؛ فهلُمَّ معي نُلمِسُكُم غناء هذه السيرة المزعوم في الكفاح بها، ونَتدارس إحدىٰ الروايات التي صَرَّحوا بأنها صحيحة عالية مشيًا علىٰ أضوائها، وهي صحيحة حَمّاد بن عيسىٰ الجُهني في آداب الصلاة وكيفيَّتها:

---

(١) مجلة الفكر الجديد - مقالة لمحمد حسين فضل الله ص٨.

(٢) معرفة الحديث: ص٧٧-٧٩.

كلهم زَبَروها في كتبهم ورسالاتهم العَمَلية وعَمِلوا بها واعتمدوا عليها، ومنهم شيخنا وعمادنا جمال الدين أبو منصور الحسن بن زين الدين الشهيد (١٠١١هـ) في كتابه (مُنتقىٰ الجُمان في الأحاديث الصحاح والحسان ج١ ص٤٥١-باب كيفية الصلاة وبيان ما بقي من أفعالها)، وقد رَمَز لها (صحىٰ) يعني أنَّ هذا الحديث صحيح عندي، فإنَّ رواته كلهم مُعَدَّلون بتعديل إمامين من أئمة الرجال، خلافًا للمشهور فإنهم يكتفون في تصحيح الحديث بتعديل إمام واحد من أئمة الرجال فقط»، ثمَّ ذكر الرواية وعلَّق بقوله: «ولكنا إذا سَبَرنا سند الحديث ومَتنه عملًا بالخِطَّة التي خَطَّتها الأقدمون من أصحابنا، نَجِده مجعولًا مُزَوَّرًا مُختَلَقًا، يشهد علىٰ جَعلِه واختلاقه دلائل عديدة نذكر منها في هذا المجال الضيّق بعضها، وهي:

١- قال أبو الحسين أحمد بن العباس ابن النجاشي في فهرسته ص١٠٩: (قال حمّاد بن عيسىٰ: سمعت من أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثًا، فلم أزل أدخل الشك علىٰ نفسي حتىٰ اقتصرت علىٰ هذه العشرين). وهذه العشرون حديثًا هي التي نراها في كتاب قُرب الإسناد ص١٢-١٥ ط النجف، رواها عبد الله بن جعفر الحِميري عن محمد بن عيسىٰ بن عبيد والحسن بن ظريف وعلي بن إسماعيل كلهم عن حمّاد بن عيسىٰ الجُهني، وليس في هذه الرواية المذكورة عن حمّاد عن أبي عبد الله عليه السلام. فإذا كانت رواياته عن أبي عبد الله محصورة في تلك العشرين حديثًا، وليس منها هذه الرواية المذكورة، فلا بدَّ وأنّها موضوعة عليه.

٢- مات حمّاد بن عيسىٰ سنة ٢٠٩هـ وله نَيِّف وسبعون سنة. نصَّ علىٰ ذلك شيخنا أبو عمرو الكشي، ونقله عنه شيخنا أبو جعفر الطوسي في اختياره ص٣١٧ ونصَّ علىٰ ذلك شيخنا ابن داود الحِلّي أيضًا كما في رجاله ص٥٥٦، فيكون مولد حمّاد حوالي سنة ١٣٥هـ ولم يكن له حين وفاة الصادق عليه السلام السنة ١٤٨هـ، إلا ثلاث عشرة سنة، أو نحوها، فإذا كان لقاؤه لأبي عبد الله الصادق في صِغره، فكيف يقول أبو عبد الله الصادق لغلام ليس له إلا اثنتي عشرة سنة ونحوها: (ما أقبح بالرجل أن يأتي عليه ستون سنة أو سبعون سنة، فما يُقيم صلاة واحدة بحدودها تامة؟).

٣- حماد بن عيسىٰ الجُهني، هو راوية كتاب حريز في الصلاة، ولا يروي أصحابنا كتاب حريز إلا عن حمّاد بن عيسىٰ الجُهني هذا، وبعدما قال حمّاد

لأبي عبد الله الصادق: (يا سيدي، أنا أحفظُ كتاب حَريز في الصلاة)، فلم يعبأ أبو عبد الله بمقاله وادّعائه وقال له: (لا عليك، قُم فَصَلِّ). لا بدَّ وأنَّ حمادًا قام وصلّىٰ بين يديه عليه السلام بأحسن الآداب التي كان قد حفِظها من كتاب حريز في الصلاة، ونحن راجعنا روايات حريز في الصلاة برواية حمّاد بن عيسىٰ الجُهني هذا فوجدناه يروي عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر الباقر عليه السلام نفس هذه الآداب المذكورة في هذا الحديث بل وأحسن منها وأتمَّ وأوفىٰ، وإذا كان حمّاد حَفِظ نفس هذه الآداب بل حفظ أتمَّها وأوفاها، وتأدَّب بها في صلاته بين يدي أبي عبد الله الصادق عليه السلام، كيف يرد عليه الإمام أبو عبد الله الصادق ويقول له: (يا حمّاد، لا تُحسِن أن تُصلِّي، ما أقبح بالرجل أن يأتي عليه ستون سنة أو سبعون سنة فما يقيم صلاة واحدة بحدودها تامة؟)»[1].

لكن المشكلة أكبر من ذلك بكثير!

لقد دس الغلاة وأرباب الهوىٰ في المذهب الجعفري ما يريدونه من عقائد ومفاهيم وبأسانيد شيعية معتبرة ومقبولة عند علماء الإمامية من شأنها أن توقع جهابذة العلماء في (حيص بيص)[2] فضلًا عن عامتهم، فلا هم يستطيعون تكذيبها لصحة أسانيدها، واحتمال أن تكون صادرة عن المعصوم تقية، ولا هم يطيقون تصديقها مطلقًا إلا بتعطيل العقل.

هذه إشكالية كبرىٰ يواجهها المذهب ويقر بها علماؤه علىٰ استحياء.

خذ عندك موضوع (تحريف القرآن) الذي أشرنا إلينا في حديثنا عن (الكذب علىٰ أهل البيت)، وذكرنا شيئًا من شهادات بعض أعلام الإمامية بكون أحاديثه متواترة، وشهادة المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي بأنَّ بعض أحاديثه معتبرة السند[3]

---

(١) معرفة الحديث: ص٢٣-٢٥.

(٢) يُقال وقع القومُ في حَيْصَ بَيْصَ: إذا وقعوا في أمرٍ مختلِط، لا مخرج لهم منه. انظر: (الصحاح للجوهري: ٣/ ١٠٣٥).

(٣) قال الخوئي في (البيان في تفسير القرآن: ص٢٢٦): (إنّ كثرة الروايات تورث القطع بصدور بعضها عن المعصومين عليهم السلام ولا أقل من الاطمئنان بذلك، وفيها ما رُوي بطريق معتبر فلا حاجة بنا إلىٰ التكلم في سند كل رواية بخصوصها).

يعني أنَّه (متواترٌ إجمالًا)[1]، وهو موضوع حار في حلّه أعلام الإمامية جيلًا بعد جيل، إلىٰ الحد الذي ألجأ العلامة المفسِّر السيد محمد حسين الطباطبائي (١٤٠٢هـ) إلىٰ الاعتراف بأنَّ اختلاق الأحاديث وتسوية الأسانيد الصحيحة لها بِنِسبتها للثقات كان أمرًا رائجًا في زمن الأئمة، وأنَّ الدس والوضع الذي راج في تِلك الفترة هو السبب الحقيقي وراء هذه الروايات الصحيحة أو المتواترة في القول بتحريف القرآن أو غيرها، حيث يقول: «وأمَّا ما ذكرنا من شيوع الدس والوضع في الروايات؛ فلا يرتاب فيه من راجع الروايات المنقولة في الصنع والإيجاد وقصص الأنبياء والأمم والأخبار الواردة في تفاسير الآيات والحوادث الواقعة في صدر الإسلام وأعظم ما يهم أمره لأعداء الدين ولا يألون جهدًا في إطفاء نوره وإخماد ناره وإعفاء أثره هو القرآن الكريم الذي هو الكهف المنيع والركن الشديد الذي يأوي إليه ويتحصن به المعارف الدينية والسند الحي الخالد لمنشور النبوة ومواد الدعوة، لعلمهم بأنه لو بطلت حجة القرآن لفسد بذلك أمر النبوة واختل نظام الدين، ولم يستقر من بنيته حجر علىٰ حجر.

والعجب من هؤلاء المحتجين بروايات منسوبة إلىٰ الصحابة أو إلىٰ أئمة أهل البيت ﷺ علىٰ تحريف كتاب الله سبحانه وإبطال حجيته وببطلان حجة القرآن تذهب النبوة سدىٰ والمعارف الدينية لغىٰ لا أثر لها، وماذا يغنىٰ قولنا: إنَّ رجلًا في تاريخ كذا ادَّعىٰ النبوة وأتىٰ بالقرآن معجزة، أمَّا هو فقد مات وأمَّا قرآنه فقد حرف ولم يبق بأيدينا مما يؤيد أمره إلا أنَّ المؤمنين به أجمعوا علىٰ صدقه في دعواه، وإنَّ القرآن الذي جاء به كان معجزًا دالًا علىٰ نبوته والاجماع حجة لأنَّ النبي المذكور اعتبر حجيته أو لأنه يكشف مثلًا عن قول أئمة أهل بيته؟

وبالجملة؛ احتمال الدس وهو قريب جدًا مؤيد بالشواهد والقرائن يدفع حجية هذه الروايات ويفسد اعتبارها فلا يبقىٰ معه لها لا حجية شرعية ولا حجية عقلائية حتىٰ ما كان منها صحيح الإسناد، فإنَّ صحة السند وعدالة رجال الطريق إنَّما يدفع تعمدهم

---

(١) انظر كلامه عن (التواتر الإجمالي) في (دراسات في علم الأصول- تقرير بحث السيد الخوئي لسيد الشاهرودي: ٣/ ١٨٥).

الكذب دون دس غيرهم في أصولهم وجوامعهم ما لم يرووه»[1].

وخذ عندك شهر رمضان وما وقع بين أكابر علماء الطائفة من الخلاف الشديد في تحديد أيام الصيام من أيام الفطر منذ القرن الثاني الهجري وحتىٰ القرن الخامس، والسبب هو وجود أحاديث متواترة، والتواتر يفيد القطع، ولكن رواتها كلهم من الغلاة!

وفي هذا يقول الشيخ محمد الباقر البهبودي: (ومن الأسف أننا نجد هذه الأحاديث التي يفطّرنا يوم صومنا ويصوّمنا يوم فطرنا ... نراها بأسانيد مختلفة وأساليب مختلفة..)[2].

ويقول: (اشتهرت هذه الأحاديث[3] في أواخر القرن الثاني وعمل بها بعض أصحابنا حتىٰ في القرن الخامس مغترًّا بتواترها حتىٰ بعدما ألّف شيخنا محمد بن مسعود العياشي (٣٢٠هـ) كتابًا في الرد علىٰ من صام وأفطر قبل الرؤية)[4].

وبسبب تواتر هذه الروايات لم يكن من السهل تجاوزها إلا بخلاف شديد امتد قرابة (ثلاثة قرون)!

وقد بلغ التنازع بين فقهاء الإمامية حدًا لا يطاق حينما تجد ابن بابويه القمي الملقب بـ(الشيخ الصدوق) يصف القائلين بجواز نقصان شهر رمضان عن الثلاثين يومًا بأنهم (من ضعفة الشيعة) وأنّ علىٰ الجعفري المؤمن أن يتّقي القائل به كما يتقي أهل السنة!

حيث قال في (من لا يحضره الفقيه) بعد نقله لهذه الروايات: (من خالف هذه الأخبار وذهب إلىٰ الأخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقي كما يتقىٰ العامة، ولا يكلم إلا بالتقية كائنًا من كان، إلا أن يكون مسترشدًا فيرشد، ويبين له، فإنَّ البدعة إنما تمات وتبطل بترك ذكرها)[5].

---

(١) تفسير الميزان: ١٢/ ١١٤-١١٥.

(٢) معرفة الحديث ص١٤ (مقدمة الطبعة الثانية).

(٣) أي: الأحاديث العددية، وهي أحاديث تُروىٰ عن الإمام جعفر الصادق في أنّ شهر رمضان لا ينقص عن ثلاثين يومًا وشهر شعبان لا يتم أبدًا!!

(٤) معرفة الحديث ص١٦ (مقدمة الطبعة الثانية).

(٥) من لا يحضره الفقيه ٢/ ١٧١.

وقال في (الخصال): (مذهب خواص الشيعة وأهل الاستبصار منهم في شهر رمضان أنه لا ينقص عن ثلاثين يومًا أبدًا، والأخبار في ذلك موافقة للكتاب مخالفة للعامة. فمن ذهب من ضعفة الشيعة إلىٰ الأخبار التي وردت للتقية؛ في أنَّه ينقص ويصيبه ما يصيب الشهور من النقصان والتمام؛ اتُّقي كما تتّقىٰ العامة، ولم يُكلَّم إلا بما يُكلَّم به العامة، ولا قوة إلا بالله)[1].

بينما يصف الشيخ المفيد القائلين بقول ابن بابويه القمي بأنهم: (خالفوا نص القرآن ولغة العرب، وفارقوا بمذهبهم فيه كافة علماء الاسلام، وباينوا أصحاب علم النجوم، فلم يصيروا إلىٰ قول المسلمين في ذلك، ولا إلىٰ قول المنجمين الذين اعتمدوا الرصد والحساب، وادعوا علم الهيئة، فصاروا مذبذبين لا إلىٰ هؤلاء ولا إلىٰ هؤلاء، وأحدثوا مذهبًا غير معقول، ولا له أصل يستقر علىٰ الحجاج[2]!)[3].

وقد نقل الشيخ محمد الباقر البهبودي الخلاف حول هذه المسألة تفصيلًا، وقال في خاتمة بحثه كلامًا خطيرًا للغاية، يقول فيه: (وإنَّما أطنبنا البحث في هذا المضمار وقد كان له ذيلٌ طويلٌ لم نتعرَّض له؛ لنتدارس معكم هجوم الغلاة في وجهٍ واحدٍ، ومسألة واحدة من مسائل الفقه -وقد خفي علىٰ أصحابنا وأشياخنا وقع أقدامهم- فعلينا أن نتعرّف الجوّ الذي مكّن الغلاة بهذه الوسعة من التزوير والدسّ بحيث تمكّن واحد منهم بأشياعه أن يزوّر أربعة آلاف حديث في أبواب الحلال والحرام ويدسّها في

---

(١) الخصال: ص٥٣١-٥٣٢.

(٢) ما يدعو للعجب حقيقة أنّ المفيد نفسه كان في فترة شبابه يتبنىٰ قول ابن بابويه القمي، فقد صنَّف كتابه (لمح البرهان) ردًا علىٰ من ادَّعىٰ حدوث القول بالعدد وقلة القائلين به فقال بالنص: (ومما يدل علىٰ كذبه أنَّ فقهاء عصرنا هذا وهو سنة ٣٦٣ ورواته وفضلاءه -وإن كانوا أقل عددًا منهم في كل عصر- مجمعون عليه ويتدينون به، ويفتون بصحته وداعون إلىٰ صوابه كسيدنا وشيخنا الشريف الزكي أبي محمد الحسيني وشيخنا الثقة أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه أيده الله، وشيخنا الفقيه أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، وشيخنا أبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسين أيدهما الله، وشيخنا أبي محمد هارون بن موسىٰ التلعكبري أيده الله)، فإذ به يرجع بعد ذلك عن هذا القول في كتابه (مصابيح النور) ويصف الذين قالوا بقوله السابق من علماء الإمامية بمثل هذا الكلام.

(٣) جوابات أهل الموصل في العدد والرؤية ص١٦-١٧.

المجاميع الحديثية، ولا يتفطّن مشايخنا لمكيدته طيلة قرنين بل وأكثر، فبذلك الدرس والتنقيب نتحقّق أنّه لا يجوز التعويل علىٰ صحّة الأسانيد فقط، ولا الاعتماد علىٰ تواتر الحديث بألفاظٍ متقاربة، بل اللازم علينا أن نثقّف الحقيقة بكل وجه ممكن، ولا نغترَّ بشهرة الحديث، ولا بكثرة من أفتىٰ به، ولا بكثرة من رواه في موسوعته، والله المستعان)[1].

العامل الرابع: عدم القدرة على التمييز بين الصحيح والمدسوس

إنّ إشكاليات روايات المذهب لا تقف عند حد الكذب علىٰ الأئمة وكثرة الروايات المكذوبة والمدسوسة في بطون أمهات الكتب، بحيث يُتصور أنّه يُمكن التغلب عليها بسبرها وتمحيص الصحيح من الضعيف والموضوع منها، ثمَّ الشروع باجتثاث هذه الأخبار الدخيلة علىٰ المذهب.

لكن الإشكالية الأكبر من هذا كله أنَّ حتىٰ كبار علماء المذهب لا يستطيعون تمييز الصحيح من الضعيف والموضوع من روايات أئمة أهل البيت فاحتاروا وحيّروا من وراءهم[2]!

---

(١) معرفة الحديث: ص٢٠.

(٢) تكشف بعض النصوص التراثية عن حالة الحيرة التي عصفت بالمذهب قديمًا عقديًا وفقهيًا بسبب ظاهرة التعارض في الروايات وعدم القدرة علىٰ الجمع بينها، وأنَّ هناك تفكيرًا مبكرًا لدىٰ بعض الأعلام الإمامية حينها في الخروج من هذه الأزمة، سواء اعتبرنا سببها ظاهرة التقية كما يقول بعض الأخباريين أو ظاهرة الدس والتحريف والوضع في الروايات أو هما معًا لا فرق.

ومن هذه النصوص: ما ذكره علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٢٩هـ) في كتابه (الإمامة والتبصرة من الحيرة)، حيث يقول: (ورأيت كثيرًا ممّن صحّ عقده، وثبتت علىٰ دين الله وطأته، وظهرت في الله خشيته، قد أحادته الغيبة -غيبة الإمام الثاني عشر-، وطال عليه الأمد حتىٰ دخلته الوحشة، وأفكرته [وأنكرته] الأخبار المختلفة، والآثار الواردة ...).

ويتحدث شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (٤٦٠هـ) في (العدة في أصول الفقه: ١/ ١٣٦-١٣٨) عن سبب الاختلاف الواقع بين علماء الإمامية في الأحكام، لدرجة أنّهم في اختلافهم فاقوا اختلاف المذاهب الأربعة، مع أنّه يُفترض أنّهم ينتسبون لمدرسة فقهية واحدة، وأنَّ منشأ ذلك هو الاختلاف في الأخبار، وترجيح كل فئة لبعضها دون الآخر، فيقول: (ومما يدل علىٰ جواز العمل بهذه الأخبار -أخبار الآحاد- التي أشرنا إليها، ما ظهر بين الفرقة المحقة من الاختلاف الصادر عن العمل بها، فإنّي وجدتها مختلفة المذاهب في الأحكام، يُفتي أحدهم بما لا يُفتي به صاحبه في جميع أبواب الفقه من الطهارة إلىٰ =

ولذا قال العلامة السيد نور الدين الموسوي العاملي (١٠٦٢هـ) في التعليق علىٰ استشهاد المحدِّث الاسترابادي بما ذكره المحقق الحلي في (المعتبر) من أنَّه روىٰ عن الإمام جعفر الصادق من الرجال ما يقارب أربعة آلاف رجل، منهم من أطلق عليهم اسم (الفقهاء الأفاضل) كزرارة بن أعين وأخويه بكير وحمران وجميل بن درّاج ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية والهشامين[1] وأبي بصير وغيرهم وأنهم كتبوا من أجوبة مسائل الإمام جعفر أجوبة أربعمائة مصنَّف، سمَّوها أصولًا: (إنّ من اطَّلع علىٰ كثرة الأحاديث الواردة في القدح في أغلب من ذكره من الفضلاء عن أئمّتهم في زمانهم عرف كثرة الأحاديث الموضوعة في ذلك الزمان فضلًا عن غيره، بحيث لا يتحمّل حملها علىٰ التقيّة، وفي حديث الفيض بن المختار من رواية الكشّي عن أبي عبد الله (ع) حيث قال له: جعلني الله فداك! ما هذا الاختلاف الّذي بين شيعتكم؟ قال: (وأيّ اختلاف يا فيض؟)، فقال له الفيض: إنّي لأجلس في حلقهم بالكوفة فأكاد أشكّ في اختلافهم في حديثهم حتّىٰ أرجع إلىٰ المفضّل بن عمر فيوافقني من ذلك علىٰ ما تستريح إليه نفسي ويطمئنّ إليه قلبي، فقال أبو عبد الله (ع): أجل، هو كما ذكرت يا فيض، إنَّ الناس أولعوا بالكذب علينا، إنَّ الله الّذي افترض عليهم،

= أبواب الدّيات من العبادات، والأحكام، والمعاملات، والفرائض، وغير ذلك، مثل اختلافهم في العدد، والرؤية في الصوم.

واختلافهم في أنَّ التلفظ بثلاث تطليقات هل يقع واحدة أم لا؟ ومثل اختلافهم في باب الطهارة، وفي مقدار الماء الَّذي لا ينجسه شيء.

ونحو اختلافهم في حد السُّكر.

ونحو اختلافهم في استئناف الماء الجديد لمسح الرّأس والرجلين.

واختلافهم في اعتبار أقصىٰ مدة النفاس.

واختلافهم في عدة فصول الأذان والإقامة، وغير ذلك في سائر أبواب الفقه، حتىٰ أنَّ بابًا منه لا يسلم إلا وقد وجدت العلماء من الطائفة مختلفة في مسائل منه، أو مسألة متفاوتة الفتاوىٰ، وقد ذكرت ما ورد عنهم ﷺ من الأحاديث المختلفة التي تختص الفقه في كتابي المعروف بـ «الاستبصار» وفي كتاب «تهذيب الأحكام» ما يزيد علىٰ خمسة آلاف حديث، وذكرت في أكثرها اختلاف الطائفة في العمل بها وذلك أشهر من أن يخفىٰ، حتىٰ إنَّك لو تأملت اختلافهم في هذه الأحكام وجدته يزيد علىٰ اختلاف أبي حنيفة، والشافعي، ومالك).

فتأمل عدد الأحاديث المتعارضة، وحيرة فقهاء الإمامية في التعاطي معها.

(١) أي: هشام بن الحكم، وهشام بن سالم الجواليقي.

لا يريد منهم غيره؛ وإنّي أحدّث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتّىٰ يتأوّله علىٰ غير تأويله، وذلك أنّهم لا يطلبون بحديثنا ما عند الله، وإنّما يطلبون به الدنيا . . . إلىٰ آخر الحديث. **وإنّما نقلنا هذا الحديث ليعلم كثرة الأحاديث الضعيفة واختلاطها من ذلك الوقت، والاحتياج إلىٰ تمييزها والبحث عنها، فكيف في مثل هذا الزمان مع تصريح مؤلّفي الحديث في أوائل كتبهم بكثرة التضادّ والاختلاف منه والاشتباه، ولم ينبّهوا صريحًا علىٰ أنَّ ما نقلوه كلّه سليم عن ذلك، وأنّهم ما دوّنوه من الأُصول صحيحة لا تحتمل الضعف)**[1].

وقال أيضًا: (إنَّ السيد المرتضىٰ والشيخ المفيد كانا في عصر واحد[2]، ونقل السيد علي بن طاووس في رسالته لولده عن الشيخ الجليل العارف بعلوم كثيرة سعيد بن هبة الله القطب الراوندي: أنَّه وقع الخلاف بين السيد والشيخ المفيد في خمس وتسعين مسألة من مسائل الأصول، وقال: (لو استوفيت الخلاف بينهما لطال الكلام)[3]، ومن المعلوم: **أنَّ هذا الاختلاف لا يصلح له سببٌ إلا اختلاف الحديث، ولو كانت كلها صحيحة وكل حكم من أصول وفروع فيها دلالة عليه -كما يقوله المصنِّف- لم يجز منهم هذا الاختلاف، وإنَّما نشأ غالبًا من ردّ السيد أخبار الآحاد[4] وعمل المفيد بها)**[5].

ويقول السيد محيي الدين الغريفي (١٤١٢هـ): (إنّ كثيرًا من الأحاديث لم تصدر عن الأئمة، وإنَّما وضعها رجال كذَّابون ونسبوها إليهم: إمَّا بالدس في كتب أصحابهم أو بغيره. وبالطبع لا بد وأن يكونوا قد وضعوا لها أو لأكثرها إسنادًا صحيحًا كي تقبل حسبما فرضته عملية الدس والتدليس، وحيث لا علم لنا بتلك المجموعة من الأخبار المؤلفة من ذينك الطائفتين أعني الموضوعة، والصادرة تقية، ولا طريق لنا

---

(١) الشواهد المكية: ص١٦٩.

(٢) بل إنَّ الأول تلميذ الثاني، وأكثر تلامذته ملازمة له وشهرة بين علماء الإمامية.

(٣) انظر: كشف المحجة لابن طاووس: ص٢٠.

(٤) وقد صرَّح المرتضىٰ في (رسائله: ٣/ ٣١٠-٣١١) بسبب موقفه المتشدد من أحاديث الآحاد، وأنَّ ذلك يرجع في رأيه إلىٰ كون أسانيد هذه الأحاديث إجمالًا لا تخلو من غلاة أو مشبِّهة مجبِّرة أو أهل قياس، فلا يُأمن أن تكون أحاديثهم مدسوسة في المذهب.

(٥) الشواهد المكية: ص٣٥.

إلىٰ تمييزها عن الأخبار المعتبرة فكيف يسوغ العمل بكل خبر سالم السند من الضعف، مع احتمال أن يكون من تلك المجموعة التي لا يصح العمل بها؟)[1].

ويقول الشيخ حسين الراضي العبد الله: (ليس من العيب أن نكشف نقاط الضعف الموجودة لدينا لنلتمس علاجها وعدم الوقوع فيها، لكن من العيب والعار السكوت علىٰ تلك النقاط السوداء، والأخطر هو تبريرها، ولا يقل خطورة من ذلك كله عدم التصدي لعلاجها. **في هذا الوقت قد أدخل الغلاة والمفوضة والمنحرفون كثيرًا من الأحاديث ضمن أحاديث مدرسة أهل البيت ﷺ حتىٰ اختلط الغث بالسمين والصحيح بالسقيم والضعيف حتىٰ صعب التمييز بينها**، وقد سبَّب ذلك تشويه سمعة الأئمة ﷺ فانحرف من لم يكن عنده الخبرة التامة بمحتواها والقناعة بأسبابها)[2].

ويقول السيد علي أبو الحسن: (ولا يكاد يخفىٰ ما تعرضت له -أي سنة المعصوم-، فكم من مكذّب ووضاع ومحرّف، علىٰ أنّ الشُقة عنهم سلام الله عليهم بعدت، والثغرات كثرت، والقرائن التي بها نحرز صحة مضمون خبر وصدوره أكثرها بل جلها علينا خفيت، وما به نتمكن من إحراز جهة الصدور فضلًا عن أصالته من علامات وإمارات ليس إلا الشيء القليل جدًا)[3].

وقديمًا استشعر شيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) خطورة الأمر، فصنَّف كتابه (تهذيب الأحكام) في شرح (المقنعة) لشيخه المفيد، محاولًا رفع الاختلاف والتباين والتضاد في روايات المذهب، وصرَّح بهذا في مقدمة كتابه المذكور قائلًا: (ذاكرني بعض الأصدقاء أيده الله ممن أوجب حقه (علينا) بأحاديث أصحابنا أيدهم الله ورحم السلف منهم، وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد، حتىٰ لا يكاد يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده ولا يسلم حديث إلا وفي مقابلته ما ينافيه، حتىٰ جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون علىٰ مذهبنا وتطرقوا بذلك إلىٰ إبطال معتقدنا، وذكروا أنه لم يزل شيوخكم السلف والخلف يطعنون علىٰ مخالفيهم بالاختلاف الذي يدينون الله تعالىٰ به ويشنعون عليهم بافتراق كلمتهم في الفروع، ويذكرون أنّ هذا مما

---

(١) قواعد التحديث: ص١٣٥.

(٢) المؤامرة الكبرىٰ علىٰ مدرسة أهل البيت(ع): ص١٠.

(٣) الفوائد الرجالية ص٧: علي أبو الحسن- ذوي القربىٰ-ط١-د.ت.

لا يجوز أن يتعبد به الحكيم، ولا أن يبيح العمل به العليم، وقد وجدناكم أشد اختلافًا من مخالفيكم وأكثر تباينًا من مباينيكم، ووجود هذا الاختلاف منكم مع اعتقادكم بطلان ذلك دليل علىٰ فساد الأصل حتىٰ دخل علىٰ جماعة ممن ليس لهم قوة في العلم ولا بصيرة بوجوه النظر ومعاني الألفاظ شبهة، وكثير منهم رجع عن اعتقاد الحق لما اشتبه عليه الوجه في ذلك، وعجز عن حل الشبهة فيه، سمعت شيخنا أبا عبد الله أيده الله يذكر أنّ أبا الحسين الهاروني العلوي[1] كان يعتقد الحق ويدين بالإمامة فرجع عنها لمَّا التبس عليه الأمر في اختلاف الأحاديث، وترك المذهب ودان بغيره لمَّا لم يتبين له وجوه المعاني فيها)[2].

وإذا كان من ثمار هذا التضاد في الأخبار، ترك بعض علماء المذهب له إلىٰ غيره، فإنَّ جمعًا آخر من علماء الإمامية كان لهم موقف مغاير من سابقيهم، إذ اضطرهم هذا الاختلاف والتضاد في الأخبار إلىٰ النأي بأنفسهم عن الخوض في الفقه.

وهو ما صرَّح به العلامة ابن طاووس (٦٦٤هـ) في إجازته للشيخ جمال الدين يوسف بن حاتم المشغري العاملي[3]، حيث يقول: (واعلم أنّه إنَّما اقتصرت علىٰ تأليف كتاب «غياث سلطان الورىٰ لسكّان الثّرىٰ» من كتب الفقه في قضاء الصَّلوات

---

(١) وهو: الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين بن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ، أخو أبي طالب الهاروني المتقدِّم ذِكره، من أكابر علماء الزيدية، وُلِد بآمل طبرستان سنة (٣٣٣هـ)، وكان في الأصل إماميًا فوضح له الحقّ فانقاد له أحسن انقياد، قرأ علىٰ أبي الحسين علي بن إسماعيل بن إدريس فقه الزيدية والحنفية، وروىٰ عنه الحديث عن الناصر للحق الأطروش، وكان أبو الحسين هذا من أجلة أهل طبرستان رئاسة وسترًا وفضلًا وعلمًا، وكان غزير العلم، وله مصنفات في الفقه والكلام، منها «الأمالي» و«التجريد» في علم الأثر، و«شرحه» في أربعة مجلدات، بويع له بالديلم، ولُقِّب بالسيد «المؤيد بالله»، ومدة إمامته عشرون سنة، ووفاته سنة (٤١١هـ). (انظر: أعلام المؤلفين الزيدية: ص١٠٠ الحدائق الوردية: ٢/ ٦٥-٦٦ والأعلام للزركلي: ١/ ١١٦).

(٢) تهذيب الأحكام: ١/ ٢.

(٣) وهو جمال الدين يوسف بن حاتم بن فوز بن مهند الشامي المشغري العاملي، من فقهاء الإمامية في أواخر القرن السابع الهجري أو أوائل القرن الثامن الهجري، كان من تلامذة المحقق الحلي (٦٧٦هـ)، والسيد ابن طاووس (٦٦٤هـ)، والشيخ نجيب الدين يحيىٰ بن أحمد الحلي (٦٩٠هـ) صاحب (الجامع في الفقه). (انظر: روضات الجنات للخوانساري: ٨/ ١٩٩ وريحانة الأدب لميرزا المدرس: ٣/ ٣٦٢).

[عن الأموات][1]، ولم أُصنِّف غير ذلك من الفقه وتقرير[2] المسائل والجوابات، لأنِّي كنت قد رأيت مصلحتي ومعاذي في دنياي وآخرتي في التورع[3] عن الفتوىٰ في الأحكام الشرعية، لأجل ما وجدت من الاختلاف في الرواية بين فقهاء أصحابنا في التكاليف النفلية[4]، وسمعت كلام الله جل جلاله يقول عن أعزِّ موجود من الخلائق عليه محمد صلىٰ الله عليه وآله ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧]، ولو صنَّفت كتبًا في الفقه يعمل بعدي عليها، كان ذلك نقضًا لتورعي عن الفتوىٰ، ودخولًا تحت خطر الآية المشار إليها، لأنَّه جلَّ جلاله إذا كان هذا تهديده للرسول العزيز الأعظم لو تقوَّل عليه، فكيف كان يكون حالي إذا تقوَّلت عنه جلَّ جلاله، وأفتيتِ أو صنَّفت خطأ أو غلطًا يوم حضوري بين يديه)[5].

أما آية الله الشيخ مرتضىٰ الأنصاري (١٢٨١هـ) فيقول في رده علىٰ الشيخ حسين بن شهاب الدين الكركي العاملي (١٠٧٦هـ) -وكليهما من المنتمين للمذهب الجعفري-: (ثمَّ إنَّ ما ذكره من تمكّن أصحاب الأئمة ﷺ من أخذ الأصول والفروع بطريق اليقين - دعوىٰ ممنوعة واضحة المنع.

وأقل ما يشهد عليها: ما عُلم بالعين والأثر: من اختلاف أصحابهم صلوات الله عليهم في الأصول والفروع، ولذا شكىٰ غير واحد من أصحاب الأئمة ﷺ إليهم اختلاف أصحابهم، فأجابوهم تارة: بأنهم ﷺ قد ألقوا الاختلاف بينهم حقنًا لدمائهم، كما في رواية حريز وزرارة وأبي أيوب الخزاز، وأخرىٰ أجابوهم: بأنَّ ذلك من جهة الكذابين، كما في رواية الفيض بن المختار، قال: قلت لأبي عبد الله -جعفر الصادق-: جعلني الله فداك، ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم؟ قال: وأي الاختلاف يا فيض؟ فقلت له: إني أجلس في حلقهم بالكوفة وأكاد أشك في اختلافهم

---

(١) الزيادة التي بين معقوفين، من ط مؤسسة الوفاء بتحقيق: السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي.

(٢) كذا في ط مؤسسة الوفاء، وفي ط دار إحياء التراث العربي: تفريغ، ولعله تصحيف من كلمة (تفريع).

(٣) كذا في ط دار إحياء التراث العربي، وفي ط مؤسسة الوفاء: (في التفرغ عن).

(٤) في ط مؤسسة الوفاء: (الفعلية).

(٥) بحار الأنوار: ١٠٤/ ٤٢ (كتاب الإجازات).

في حديثهم، حتىٰ أرجع إلىٰ المفضل بن عمر، فيوقفني من ذلك علىٰ ما تستريح به نفسي، فقال (ع): أجل كما ذكرت يا فيض، إنّ الناس قد أولعوا بالكذب علينا، كأنّ الله افترض عليهم ولا يريد منهم غيره، إني أُحدث أحدهم بحديث، فلا يخرج من عندي حتىٰ يتأوله علىٰ غير تأويله وذلك لأنهم لا يطلبون بحديثنا وبحبنا ما عند الله تعالىٰ، وكل يحب أن يدعىٰ رأسًا.

وقريب منها: رواية داود بن سرحان. واستثناء القميين كثيرًا من رجال نوادر الحكمة معروف، وقصة ابن أبي العوجاء -أنه قال عند قتله: قد دسست في كتبكم أربعة آلاف حديث- مذكورة في الرجال. وكذا ما ذكره يونس بن عبد الرحمن: من أنه أخذ أحاديث كثيرة من أصحاب الصادقين ﷺ، ثم عرضها علىٰ أبي الحسن الرضا (ع)، فأنكر منها أحاديث كثيرة، إلىٰ غير ذلك مما يشهد بخلاف ما ذكره)[1].

وإذا ما عدنا إلىٰ زمان أئمة أهل البيت، فإننا نلاحظ أنّ أئمة أهل البيت -مع جليل قدرهم- لم يستطيعوا أن يفعلوا شيئًا تجاه التيار المغالي الذي كان يستهدفهم، اللهم إلا ببيان الحق في المسائل المفتراة عليهم والتي كانت تصلهم بين حين وآخر، ثمّ حض الأتباع علىٰ عدم تصديق أغلب الروايات المروية عنهم إذا ما خالفت كتاب الله وسنة النبي ﷺ، والاكتفاء بالقواعد العامة!

فعن إبراهيم بن أبي محمود قال: قلت للرضا (ع): يا ابن رسول الله، إنَّ عندنا أخبارًا في فضائل أمير المؤمنين ﷺ وفضلكم أهل البيت وهي من رواية مخالفيكم[2] ولا نعرف مثلها عندكم، أفندين بها؟ فقال: يا ابن أبي محمود لقد أخبرني أبي عن أبيه عن جده ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: من أصغىٰ إلىٰ ناطق فقد عبده، فإن كان الناطق عن الله ﷻ فقد عبد الله، وإن كان الناطق عن إبليس فقد عبد إبليس. ثمَّ قال الرضا: يا ابن أبي محمود إنّ مخالفينا وضعوا أخبارًا في فضائلنا وجعلوها علىٰ ثلاثة أقسام، أحدها: الغلو، وثانيها: التقصير في أمرنا، وثالثها: التصريح بمثالب أعدائنا.

---

(١) فرائد الأصول: ١/ ٣٢٥-٣٢٦.

(٢) المراد بالمخالفين هنا (عموم المخالفين) من جميع الاتجاهات (الفرق الشيعية المخالفة والجمهور والنواصب) كما سيتضح من تتمة الرواية.

فإذا سمع الناس الغلو فينا كفّروا شيعتنا ونسبوهم إلىٰ القول بربوبيتنا، وإذا سمعوا التقصير اعتقدوه فينا، وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبونا بأسمائنا، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، يا ابن أبي محمود إذا أخذ الناس يمينًا وشمالًا فالزم طريقتنا، فإنّه من لزمنا لزمناه ومن فارقنا فارقناه، إنّ أدنىٰ ما يخرج به الرجل من الإيمان أن يقول للحصاة: هذه نواة، ثمَّ يدين بذلك ويبرء ممن خالفه، يا ابن أبي محمود، احفظ ما حدَّثتك به، فقد جمعتُ لك خير الدنيا والآخرة)[1].

هذه وصية الإمام الرضا لرجلٍ من أتباعه احتار في أمر دينه، وأئمة أهل البيت ما زال فيهم بقية، فكيف يتسنىٰ لمن جاء بعدهم بقرون أن يعرف مذهب جعفر الصادق كما هو، وسط كمٍ هائلٍ من الروايات المشحونة بالغلو والأكاذيب؟!

ولك أن تعلم أنَّ الكليني الملقّب لدىٰ الطائفة بثقة الإسلام، والذي عاش وتُوفي في فترة الغيبة الصغرىٰ لإمامهم الثاني عشر، وفي حضور سفرائه الأربعة[2]، قضىٰ -كما يقول الإمامية- عشرين سنة من عُمره في جمع روايات كتابه (الكافي) لأجل أن يُقدِّم لهم تراثًا روائيًا صحيحًا عن المعصومين، يعتصمون به من روايات العامة وضلالاتهم، ويعرفون به أصول دينهم وفروعه، فإذ به يعترف في مقدمة (كافيّه) الذي أُشبع مدحًا وثناءً وشهادة بأنَّ مذهب الإمامية قائمٌ عليه وعلىٰ ما يوازيه[3]، بعجزه

---

(١) مسند الإمام الرضا: ١/٢٣٧.

(٢) قال السيد علي الحسيني الصدر في (الفوائد الرجالية: ص٢١٧): (قد امتاز بتأليف الكافي في أيام سفراء الإمام المهدي (ع) وبالقرب منهم كما أفاده السيد ابن طاووس).

(٣) قال المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني في (كليات في علم الرجال: ص٣٥٥): (إنَّ كتاب الكافي أحد الكتب الأربعة التي عليها تدور رحىٰ استنباط مذهب الإمامية، فإنَّ أدلة الأحكام وإن كانت أربعة (الكتاب والسنة والعقل والإجماع) علىٰ ما هو المشهور بين الفقهاء، إلا أنَّ الناظر في فروع الدين يعلم أنَّ العمدة في استعلام الفرائض والسنن، والحلال والحرام، هو الحديث وأنَّ الحاوي لجلها، هو الكتب الأربعة، وكتاب (الكافي) بينها كالشمس بين نجوم السماء، والمؤلف أغنىٰ من التوصيف وأشهر من التبجيل).

وقد وصفه من القدماء: الشيخ المفيد في (شرح عقائد الصدوق: ص٢٧ ط تبريز) بأنه أجل كتب الشيعة وأكثرها فائدة.

وعرَّفه المحقق الكركي في إجازته للقاضي صفي الدين عيسىٰ فقال: (ومنها: جميع مصنفات ومرويات =

التام عن الترجيح بين الروايات المتضاربة في المذهب، وإيكال علم ذلك إلىٰ الأئمة -المعبَّر عنهم بالعلماء- قائلًا: (فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحدًا تمييز شيء مما اختلف الرواية فيه عن العلماء ﷺ برأيه، إلا علىٰ ما أطلقه العالم بقوله ﷺ: «اعرضوها علىٰ كتاب الله فما وافىٰ كتاب الله ﷻ فخذوه، وما خالف كتاب الله فردوه»، وقوله ﷺ: «دعوا ما وافق القوم فإنَّ الرشد في خلافهم»، وقوله ﷺ: «خذوا بالمجمع عليه، فإنَّ المجمع عليه لا ريب فيه». **ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلا أقله ولا نجد شيئًا أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلىٰ العالم ﷺ، وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله ﷺ: «بأيما أخذتم من باب التسليم وسعكم»)**[1].

هذا ما صرَّح به الكليني في مقدمة كتابه (الكافي) الذي قضىٰ في جمع رواياته والعناية بأسانيدها وانتقاء أجودها عشرين سنة!

إنه العجز التام عن الوصول إلىٰ أقوال الأئمة الحقيقية بمعزل عن الأكاذيب المنسوبة إليهم أو أحاديث التقية[2]!

= الشيخ الإمام السعيد الحافظ المحدِّث الثقة، جامع أحاديث أهل البيت ﷺ أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، صاحب الكتاب الكبير في الحديث المسمَّىٰ بـ (الكافي)، الذي لم يعمل مثله). انظر: بحار الأنوار: ١٠٨/ ٧٥.

وقال محمد باقر المجلسي في مقدمة شرحه علىٰ الكافي (مرآة العقول: ١/ ٣٤): (وابتدأت بكتاب الكافي للشيخ الصدوق ثقة الإسلام مقبول طوائف الأنام، ممدوح الخاص والعام، محمد بن يعقوب الكليني حشره الله مع الأئمة الكرام، لأنَّه كان أضبط الأصول وأجمعها وأحسن مؤلفات الفرقة الناجية وأعظمها).

(١) الكافي: ص٨-٩.

(٢) دعوىٰ عرض الكليني كتابه (الكافي) علىٰ القائم المنتظر يُكذِّبها أكابر علماء الإخبارية-القائلون بقطعية صدور أحاديث الكافي عن الأئمة- ومنهم: المحدِّث الاسترابادي في (الحاشية علىٰ الكافي) والميرزا نوري الطبرسي في (خاتمة المستدرك: ٣/ ٤٧٠) والعلامة المجلسي في (مرآة العقول: ١/ ٢٢) حيث يقول: (وأما جزم بعض المجازفين بكون جميع الكافي معروضًا علىٰ القائم ﷺ لكونه في بلدة السفراء؛ فلا يخفىٰ ما فيه علىٰ ذي لب، نعم عدم إنكار القائم وآبائه -صلوات الله عليه وعليهم-، عليه وعلىٰ أمثاله في تأليفاتهم ورواياتهم مما يورث الظن المتاخم للعلم بكونهم ﷺ راضين بفعلهم ومجوِّزين للعمل بأخبارهم).

لكن الملفت للنظر أنَّ الكليني كان معاصرًا لعصر الغيبة الصغرىٰ للإمام الثاني عشر -المعصوم- =

. . . .

= ولسفرائه الأربعة، واستقر ببغداد قبل سنة (٣١٠هـ) كما هو المشهور، ودخل إلىٰ العراق قبل سنة (٢٩٠هـ) علىٰ رأي، وحدَّث عن بعض شيوخ بغداد موطن السفراء، ومع هذا لم يروِ في (كافيه) رواية واحدة عن الإمام المعصوم مباشرة، ولا عن سفرائه الأربعة مباشرة بلا واسطة، ولا عرض (كافيه) علىٰ الإمام الثاني عشر ليستوثق منه صحة ما ينقله من روايات آبائه المعصومين ومنهم جعفر الصادق، كما إنَّه لم يُكثر من الرواية عن أيٍّ من السفراء الأربعة بالواسطة، وإنَّما روىٰ عنهم في (الأصول من الكافي) حديثين فقط!

بينما قضىٰ -كما يقول الإمامية- عشرين سنة من عُمره في البحث عن أحاديث أهل البيت، وكانت محصِّلة هذا البحث المضني، وهذه الرحلة في طلب الحديث، الرواية عن كثيرٍ من المجاهيل أو الضعاف أو الكذَّابين، حتىٰ إنَّ الضعيف في (كافيه) بشهادة بعض أكابر علماء الإمامية أكثر من الصحيح، نصَّ علىٰ ذلك كل من: فخر الدين الطريحي (١٠٨٥هـ) في (جامع المقال: ص١٩٣)، والشيخ يوسف البحراني (١١٨٦هـ) في (لؤلؤة البحرين: ص٣٩٤) عن بعض مشائخه المتأخرين، والسيد بحر العلوم في (رجاله: ٣/ ٣٣١)، والميرزا محمد بن سليمان التنكابني (١٣١٠هـ) في (قصص العلماء: ص٤٢٠)، وآغا بزرك الطهراني في (الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ١٧/ ٢٤٥)، وغيرهم.

وقد أحصىٰ الطريحي أحاديث الكافي وفق مراتبها صحة وضعفًا فقال: (أمَّا الكافي؛ فجميع أحاديثه حُصرت في [١٦١٩٩] ستة عشر ألف حديث ومائة وتسعة وتسعين حديثًا، الصحيح منها باصطلاح مَن تأخر [٥٠٧٢] خمسة آلاف واثنان وسبعون، والحسن [١٤٤] مائة وأربعة وأربعون حديثًا، والموثَّق [١١١٨] ألف ومائة وثمانية عشر حديثًا، والقوي منها [٣٠٢] اثنان وثلاثمائة، والضعيف منها [٩٤٨٥] تسعة آلاف وأربعمائة وخمسة وثمانون حديثًا)، أي: أنَّ الأحاديث الضعيفة في (الكافي) أكثر من نصف الكتاب، فتأمل!

مع أنَّ الكليني قد صرّح في مقدمة الكافي بـ(حيرته في الأخبار)، ووجوب إرجاعها إلىٰ الأئمة المعصومين، لكنه لم يفعل ذلك مع الإمام الذي عاصره ولا نوابه الثقات!

ولا يُقال: إنَّ السفراء الأربعة كانوا يعيشون حالة تقية، ويحاولون التخفّي بشتّىٰ الطرق الممكنة، ولذلك لم يكن من المناسب أن يُروىٰ عنهم مباشرة أو تُكشف أسماؤهم للناس، فإننا ذكرنا أنَّ الكليني قد روىٰ عنهم روايتين -بواسطة-، وفي المجلد الأول من (الكافي: ١/ ٣٣٠ - باب (في تسمية من رآه ﷺ)- ح١) التصريح باسمي السفير الأول والثاني: (... وقد أخبرني أبو علي أحمد بن إسحاق، عن أبي الحسن (ع) قال: سألته وقلت: من أعامل أو عمَّن آخذ، وقول من أقبل؟ فقال له: العمري ثقتي فما أدىٰ إليك عني، فعني يؤدي وما قال لك عني فعني يقول، فاسمع له وأطع، فإنه الثقة المأمون، وأخبرني أبو علي أنه سأل أبا محمد (ع) عن مثل ذلك، فقال له: العمري وابنه ثقتان، فما أديا إليك عني فعني يؤديان وما قالا لك فعني يقولان، فاسمع لهما وأطعمها فإنهما الثقتان المأمونان، فهذا قول إمامين قد مضيا فيك)، فأين التقية في هذا؟! =

وفي الخلاف الكبير الواقع في مسألة (حجية ظواهر القرآن الكريم) يناقش المرجع الديني الراحل ميرزا محمد حسن الآشتياني (١٣١٩هـ) في كتابه (بحر الفوائد) ما ورد من الأحاديث الواردة في حجية ظواهر القرآن وعدمها، ليخلص بهذه الحقيقة الموجعة: (ثمّ إنّك بعد ما عرفت التّعارض بين الأخبار وأنّها متواترة من الطّرفين فلا يمكن التّرجيح بينها بحسب السّند . .)[١].

وخذ عندك أيضًا الخلاف في (أول وقت صلاة المغرب)، والذي اختزن بداخله بعض الحساسية المذهبية، باعتبار أنَّ لأهل السنة وقتًا محددًا وهو سقوط قرص الشمس عن الأفق واستتاره عن الأنظار[٢]، وللإمامية وقت آخر هو ذهاب الشفق

= ثمَّ هناك سؤالٌ آخر لا يقل أهمية عمّا سبق: أين دور الإمام الثاني عشر في حفظ الدين، وفي التنبيه علىٰ الروايات الضعيفة والموضوعة التي حشا الكليني (كافيه) بها؟! ألم يصرّح الإمامية بأنّ وجود الإمام لطف؟ فأين اللطف في صمت المعصوم عن كتابٍ ألفه صاحبه ليكون مرجعًا للشيعة في عقائدهم وفقههم إلىٰ قيام الساعة، ويتضمن كل هذه الروايات الضعيفة والموضوعة؟!

وإذا كان السيد هاشم معروف الحسني (١٤٠٣هـ) قد قال في (الموضوعات في الآثار والأخبار: ص٢٥٣) عن أحاديث الكافي: (وبعد التتبع في الأحاديث المنتشرة في مجاميع الحديث كالكافي والوافي وغيرها نجد الغلاة والحاقدين علىٰ الأئمة الهداة لم يتركوا بابًا من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد أحاديث الأئمة والإساءة إلىٰ سمعتهم. وبالتالي رجعوا إلىٰ القرآن الكريم لينفثوا سمومهم ودسائسهم لأنه الكلام الوحيد الذي يتحمل ما لا يتحمله غيره. ففسروا مئات الآيات بما يريدون، وألصقوها بالأئمة الهداة زورًا وبهتانًا وتضليلًا. وألّف علي بن حسان وعمه عبد الرحمن بن كثير وعلي بن أبي حمزة البطائني كتبًا في التفسير كلها تخريف وتحريف وتضليل لا تنسجم مع أسلوب القرآن وبلاغته وأهدافه)، فإلىٰ من سنعزو هذا الخلل وهذا التقصير؟ للكليني أم للإمام المعصوم الذي لم يصحح له المسار ولم يعتمد لشيعته ما يدينون الله تعالىٰ به إلىٰ يوم القيامة؟!

(١) بحر الفوائد في شرح الفرائد: ١/ ٨٩

(٢) ويستدلون لهذا بأحاديث صحيحة صريحة عن رسول الله ﷺ، أهمها:

- ما رواه مسلم في صحيحه (٦١٣) والنسائي في السنن (٥١٩) والترمذي في السنن (١٥٢) وغيرهم عن بريدة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ أمر بلالًا فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثمَّ صلّىٰ المغرب في اليوم الثاني قبل أن يغيب الشفق، ثمَّ قال: «وقت صلاتكم ما بين ما رأيتم».

- ما رواه مسلم أيضًا في صحيحه (٦١٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أنَّه قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن وقت الصلوات، فقال: «... ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس، ما لم يسقط الشفق».

- ما رواه الترمذي في السنن (١٥١) وأحمد في المسند (٧١٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ للصلاة أولًا وآخرًا، وإنَّ أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وإنَّ آخر وقتها حين يغيب الأفق».

الأحمر (الحمرة المشرقية)؛ وهو المشهور[1]، وهناك جمعٌ كبيرٌ من قدماء الإمامية ومتأخريهم يذهبون إلىٰ ما ذهب إليه أهل السنة من أنَّ أول وقت صلاة المغرب هو غياب قرص الشمس[2].

---

(١) هذا المشهور المعمول به عند أكثرية الإمامية اليوم، وباستقراء المدوّنات الفقهية الإمامية يُمكن القول بأنَّ أول من أشار إلىٰ نظرية الحمرة المشرقية هو المحقِّق الآبي (٦٩٠هـ)، فلم يتحدَّث عن هذا الشرط في تحقق الغروب، ودخول وقت صلاة المغرب قبله أحد من فقهاء الإمامية.

ويُمكن القول أيضًا بأنَّ أول من طوَّر نظرية الحمرة هو ابن المطهِّر الحلي (٧٢٦هـ)، حيث ذكر أنَّ علامة الغروب هي ذهاب الحمرة، ونصَّ علىٰ أنّها المشهورة، ثم ضعَّف القول بتحققه بسقوط القرص، واستقربه في خصوص الصحارىٰ، دون أمكنة العمران والجبال!

(٢) ومن هؤلاء:

١- ابن أبي عقيل العماني (نحو ٣٢٩هـ). انظر: حياة ابن أبي عقيل: ص١٥٩.

٢- ابن الجنيد (٣٨١هـ). نقله عنه المحقق الحلي في (المعتبر: ٢/ ٤٠).

٣- ابن بابويه القمي (٣٨١هـ). انظر: تعليقه علىٰ الروايات في (علل الشرائع: ٢/ ٣٥٠).

٤- الشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ):

قال في (الناصريات: ص١٩٣): «عندنا أنَّ أول وقت المغرب مغيب الشمس، وآخر وقتها مغيب الشفق الذي هو الحمرة».

٥- سلّار الديلمي (٤٤٨هـ):

قال في (المراسم العلوية: ص٦٢): «ووقت المغرب: عند غروب الشمس. ووقت العشاء الآخرة: إذا غاب الشفق الأحمر».

٦- شيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ):

قال في (المبسوط: ١/ ٧٤) وهو آخر كتبه وعليه فتواه: «ووقت المغرب غيبوبة الشمس، وآخره غيبوبة الشفق وهو الحمرة من ناحية المغرب، وعلامة غيبوبة الشمس هو أنَّه إذا رأىٰ الآفاق والسماء مصحية ولا حائل بينه وبينها، ورأها قد غابت عن العين علم غروبها».

٧- القاضي ابن البرَّاج (٤٨١هـ):

قال في (المهذب: ١/ ٦٩): «المغرب له وقتان: أول وآخر، فالأول سقوط القرص من أفق المغرب، والآخر غيبوبة الشفق من جهته».

٨- المحقق الحلي (٦٧٦هـ):

قال في (شرائع الإسلام: ١/ ٤٧): «والغروب: باستتار القرص، وقيل: بذهاب الحمرة المشرقية، وهو الأشهر». ومن الملاحظ ترجيحه للأول، وذِكره القول الثاني -رغم شهرته- بصيغة التمريض.

٩- الفيض الكاشاني (١٠٩٠هـ):

قال في (مفاتيح الشرائع: ١/ ٩٤): «ويُعرف الغروب باستتار القرص وغيبته عن النظر مع انتفاء الحائل علىٰ الأصح».

=

لكن الإمامية يروون عن الإمامين جعفر الصادق وحفيده علي الرضا ما يفيد أنَّ تأخير الصلاة حتىٰ غياب الشفق الأحمر واشتباك النجوم، ليس من السُنَّة في شيء، بل هو من بدع الغلاة الذين أفسدوا علىٰ أهل الكوفة دينهم، ونسبوا إلىٰ الأئمة ما لم يقولوه.

ففي (من لا يحضره الفقيه) عن الإمام جعفر الصادق أنّه قال: «ملعونٌ من أخَّر المغرب طَلَبَ فَضْلِها»، وقيل له: إنَّ أهل العراق يؤخرون المغرب حتىٰ تشتبك النجوم، فقال: «هذا من عمل عدو الله أبي الخطّاب»[١].

وسأله رجلٌ: أؤخر المغرب حتىٰ تستبين النجوم؟ فقال له الإمام جعفر: خطّابية؟! إنَّ جبرئيل عليه السلام نزل علىٰ محمد ﷺ حين سقط القرص[٢].

وقال الإمام الرضا: «إنَّ أبا الخطاب قد كان أفسد عامة أهل الكوفة، وكانوا لا يُصلُّون المغرب حتىٰ يغيب الشفق، وإنَّما ذلك للمسافر والخائف ولصاحب الحاجة»[٣].

هذا ما ورد في شأن أبي الخطّاب وبدعته التي انتشرت كالنار في الهشيم بين شيعة

= ١٠- المحقق النراقي (١٢٤٤هـ):

قال في (مستند الشيعة: ٤/ ٢٥): «أول وقت المغرب غروب الشمس اتفاقًا نصًا وفتوىٰ وإن وقع الخلاف فيما يعرف الغروب به. فالأقوىٰ، الموافق للمحكي عن الإسكافي والعلل والهداية والفقيه والمبسوط والناصريات: أنّه عبارة عن غيبوبة الشمس عن الأنظار تحت الأفق».

١١- الجواهري النجفي (١٢٦٦هـ):

قال في (جواهر الكلام: ٧/ ١٠٦): «ويُعلم غروب الشمس الذي هو أول وقت صلاة المغرب إجماعًا بل هو من ضروريات الدين؛ باستتار نفس القرص خاصة عن نظر ذلك المكلف فيما يراه من الأفق الذي لم يعلم حيلولة جبل ونحوه بينه وبينه».

١٢- المرجع الديني المعاصر السيد محمد صادق الروحاني:

قال في (فقه الصادق: ٨/ ١٠٢): (وعرفت أنّ الأظهر أنَّ آخر وقت الصوم والظهرين وأول وقت العشاءين استتار القرص لا ذهاب الحمرة المشرقية).

(١) من لا يحضره الفقيه: ١/ ٢٢٠ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٨٨.

(٢) تهذيب الأحكام للطوسي: ٢/ ٣٣- ح ٤٩.

(٣) تهذيب الأحكام للطوسي: ٢/ ٣٣- ح ٥٠.

الكوفة، فاضطر الأئمة لجيلين متعاقبين أن ينبِّهوا علىٰ بدعته، وخطأ نِسبة القول إليهم.

وبالمقابل؛ فإنَّ هناك روايات مستفيضة بل متواترة في تحديد وقت الغروب بغياب قرص الشمس، أذكر منها:

عن جابر عن أبي جعفر الباقر أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا غاب القرص أفطر الصائم ودخل وقت الصلاة»[١].

عن زرارة عن أبي جعفر الباقر قال: «وقت المغرب إذا غاب القرص»[٢].

عن عبد الله بن سنان عن جعفر الصادق أنّه قال: «وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها»[٣].

عن جارود قال: قال لي أبو عبد الله -جعفر الصادق-: «يا جارود، يُنصحون فلا يقبلون، وإذا سمعوا بشيء نادوا به أو حدثوا بشيء أذاعوه، قلت لهم: مسوا بالمغرب قليلًا، فتركوها حتىٰ اشتبكت النجوم، فأنا الآن أصليها إذا سقط القرص»[٤].

عن ذريح أنَّه قال: قلت لأبي عبد الله: إنَّ أناسًا من أصحاب أبي الخطاب يمسون بالمغرب حتىٰ تشتبك النجوم، قال: «أبرأ إلىٰ الله ممن فعل ذلك متعمدًا»[٥].

عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لأبي عبد الله: إنَّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت، قال: فقال أبو عبد الله: إذًا لا يكذب علينا، قلت: قال: وقت المغرب إذا غاب القرص إلا أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا جدَّ به السير أخر المغرب ويجمع بينها وبين العشاء، فقال: صدق، وقال: وقت العشاء حين يغيب الشفق إلىٰ ثلث الليل ووقت الفجر حين يبدو حتىٰ يضيء[٦].

---

(١) من لا يحضره الفقيه: ٢/ ١٢٩ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٧٩.

(٢) الكافي: ٣/ ٢٧٩ ومن لا يحضره الفقيه: ٢/ ١٢١.

(٣) الكافي: ٣/ ٢٨٠ وتهذيب الأحكام: ٢/ ٢٨ والاستبصار: ١/ ٢٦٣ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٧٨.

(٤) تهذيب الأحكام للطوسي: ٢/ ٢٥٩- ح ٦٩ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٧٧.

(٥) تهذيب الأحكام للطوسي: ٢/ ٣٣- ح ٥٣ والاستبصار: ١/ ٢٨٦ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٩٨.

(٦) الكافي: ٣/ ٢٧٩ وتهذيب الأحكام للطوسي: ٢/ ٢٠- ح٧ والاستبصار: ١/ ٢٨٦ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٩٨.

عن داود بن فرقد أنّ الإمام جعفر الصادق سُئِلَ عن وقت المغرب فقال: إذا غاب كرسيها؟ قلت: وما كرسيها؟ قال: قرصها، فقلت: متىٰ يغيب قرصها؟ قال: إذا نظرت إليه فلم تره[1].

عن عمرو بن أبي نصر قال: سمعت أبا عبد الله يقول في المغرب: «إذا توارىٰ القرص كان وقت الصلاة، وأفطر»[2].

عن صفوان الجمال عن جعفر الصادق قال: قلت له: إنَّ معي شبه الكرش المنثور[3]، فأؤخر صلاة المغرب حتىٰ عند غيبوبة الشفق ثمَّ أصليهما جميعًا، يكون ذلك أرفق بي، فقال: «إذا غاب القرص فصلِّ المغرب، فإنّما أنت وما لك لله ﷻ»[4].

عن بكر بن محمد عن جعفر الصادق قال: سألته عن وقت صلاة المغرب، فقال: «إذا غاب القرص»، ثمَّ سألته عن وقت صلاة العشاء الآخرة، قال: «إذا غاب الشفق. وآية الشفق الحمرة»، قال: وقال بيده هكذا[5].

ما يُروىٰ عن الإمام جعفر أنّه قال: «إذا غابت الشمس فقد حلَّ الإفطار ووجبت الصلاة، وإذ صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة إلىٰ انتصاف الليل»[6].

وقد تظن أنَّ هذه الروايات المستفيضة! أو المتواترة! كانت كافية لحسم الخلاف الإمامي في تحديد وقت الغروب، إلا أنَّ المفاجأة الكبيرة في هذا الصدد أنَّ هناك روايات أخرىٰ توازيها ربما في العدد تجعل من (الحمرة المشرقية) وقتًا للغروب[7]!

---

(١) الأمالي لابن بابويه القمي: ص١٣٩ وتهذيب الأحكام للطوسي: ٢/٢٧- ح ٣٠ والاستبصار: ١/ ٢٦٢ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٨١.

(٢) تهذيب الأحكام للطوسي: ٢/٢٧- ح ٢٨ والاستبصار: ١/ ٢٦٢ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٨٣.

(٣) قال المجلسي في (بحار الأنوار: ٨٠/ ٦١): (والمراد هنا كثرة العيال أو كثرة الجِمال، كما يشهد به حاله وآخر الخبر أيضًا، والغرض أني لكثرة عيالي محتاج إلىٰ العمل، أو لكثرة جِمالي وخوف انتشارها وتفرقها، لا أقدر علىٰ تفريق الصلاتين، فنهىٰ ﷺ عن تأخير المغرب لذلك، وفيه دلالة ما علىٰ مرجوحية الجمع أيضًا).

(٤) قرب الإسناد للحميري القمي: ص٦٠ ووسائل الشيعة: ٤/ ١٩٣ وبحار الأنوار: ٨٠/ ٦١.

(٥) قرب الإسناد للحميري القمي: ص٣٧ ووسائل الشيعة: ٤/ ٢٠٥ وبحار الأنوار: ٨٠/ ٦١.

(٦) من لا يحضره الفقيه لابن بابويه القمي: ١/ ٢٢١ ووسائل الشيعة للحر العاملي: ٤/ ١٧٩.

(٧) وهي قرابة إحدىٰ عشرة رواية في العموم، والصريح منها بخصوص الحمرة المشرقية سبع روايات.

ولا يقف الخلاف عند أول وقت صلاة المغرب، فإنّ الخلاف في آخر وقت صلاة الظهر أشد، حيث يقول المرجع الديني الراحل الشيخ فاضل اللنكراني (١٤٢٨هـ) في ذِكر الخلاف فيه: «وأمّا الإمامية؛ فالمسألة محلُ خلافٍ بينهم أيضًا، وأقوالهم ربما ترتقي إلىٰ عشرة، كما حكاها في (مفتاح الكرامة)[١]، ولكن المهم منها أربعة»[٢].

فمن أين جاءت هذه الاختلافات الكبيرة، وفي مسائلَ أولية يُفترض أن تكون محسومة من إمام المذهب؛ سيما والاعتقاد فيه أنّه معصوم والاعتصام به رافعٌ للخلاف!

يجيب اللنكراني علىٰ هذا بقوله: «ومنشأ الاختلاف هو اختلاف الأخبار الواردة في الباب»[٣]، والتي احتار أكابر علماء الإمامية في تحريرها وترجيح الصواب منها.

وقد أقر المرجع الديني الراحل السيد محمد باقر الصدر في (تعارض الأدلة الشرعية) بعدم إمكان الجزم بأنّ هذه الأحاديث المدسوسة من قِبل الغلاة قد تم طرحها من المذهب والوقوف عليها وتمييزها، فهي مختلطة اختلاطًا يصعب معه فرزها واستبعادها!

فيقول بيانًا لهذا: (وقد وقع كثير من ذلك -أي الدس والتزوير- في عصر الأئمة أنفسهم علىٰ ما يظهر من جملة من الأحاديث التي وردت تنبه أصحابهم إلىٰ وجود حركة الدس والتزوير فيما يروون عنهم من الأحاديث. فهذا محمد بن عيسىٰ بن عبيد يروي لنا عن يونس بن عبد الرحمن (أنّ بعض أصحابنا سأله وأنا حاضر، فقال له: يا أبا محمد، ما أشدّك في الحديث وأكثر إنكارك لما يرويه أصحابنا، فما الذي يحملك علىٰ رد الأحاديث؟ فقال: حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله -جعفر الصادق- يقول: لا تقبلوا علينا حديثًا إلا ما وافق القرآن والسنة، أو تجدون معه شاهدًا من أحاديثنا المتقدمة، فإنّ المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يُحدّث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقولوا علينا ما خالف قول ربنا تعالىٰ وسنة نبينا محمد ﷺ، فإنا إذا حدّثنا قلنا قال الله ﷻ وقال رسول الله ﷺ.

---

(١) أي: السيد محمد جواد العاملي (١٢٢٦هـ) في كتابه (مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة).

(٢) تفصيل الشريعة (كتاب الصلاة): ١/ ١٠٤ .

(٣) تفصيل الشريعة (كتاب الصلاة): ١/ ١٠٤.

قال يونس: وافيت العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، ووجدت أصحاب أبي عبد الله عليه السلام متوافرين، فسمعت منهم وأخذت كتبهم فعرضتها من بعد علىٰ أبي الحسن الرضا عليه السلام، فأنكر منها أحاديث كثيرة أن يكون من أحاديث أبي عبد الله عليه السلام، وقال لي: إنّ أبا الخطاب كذب علىٰ أبي عبد الله عليه السلام، لعن الله أبا الخطّاب، وكذلك أصحاب أبي الخطّاب، يدُسّون في هذه الأحاديث إلىٰ يومنا هذا، في كتب أبي عبد الله عليه السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن، فإنا إن تحدّثنا حدّثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة .. الخ.

وعملية التنبيه الأكيدة من الأئمة عليهم السلام علىٰ وجود حركة الدس، والتي أعقبها التحفظ الشديد من قبل أصحاب الأئمة والسلف المتقدم من علماء الطائفة في مقام نقل الحديث وروايته وتطهير الروايات عما دُسّ فيها، وإن كان لها الفضل الكبير البالغ في تحصين كتب الحديث عن أكثر ذلك الدس والتزوير، **إلا أنّ هذا لا يعني حصول الجزم واليقين بعدم تواجد[1] شيء مما زوّر علىٰ الأئمة عليهم السلام في مجموع ما بأيدينا من أحاديثهم، سيما إذا لاحظنا أنّ العملية كانت تمارس في كثير من الأحيان عن طريق دس الحديث الموضوع في كتب الموثوقين من أصحاب الأئمة عليهم السلام كما تشير إليه رواية يونس بن عبد الرحمن، فربما كان بعض ما نجده في كتب الأحاديث اليوم من الروايات المتعارضة المختلفة هو من بقايا ذلك التشويه والدس الذي وقع فيها في تلك العصور)** ثمَّ يقول: (وينبغي أن لا ننسىٰ بعد كل ذلك أنّ جملة كثيرة من الأحاديث بل الأصول والكتب التي صنفها أصحاب الأئمة عليهم السلام قد ضاعت وذهبت أدراج الرياح في تلك الفترة المظلمة من أيام هذه الطائفة، ولم تصل إلينا منها إلا بعض أسمائها أو أسماء أصحابها، كما هو واضح عند من راجع كتب الرجال وتراجم المصنّفين وأصحاب الأصول من أصحاب الأئمة عليهم السلام)[2].

لكن الأعجب من هذا كله هو قوله تحت عنوان (أخبار العلاج): (وهي الأحاديث الواردة عن المعصومين عليهم السلام لعلاج حالات التعارض والاختلاف الواقع بين الروايات. والطريف أنّ هذه الأخبار قد ابتلت نفسها بالتعارض فيما بينها، لأنها

---

(١) كذا في الأصل، والصحيح: وجود.

(٢) تعارض الأدلة الشرعية: ص٤٠-٤١.

وردت بمضامين مختلفة قد يستفاد من بعضها التخيير، وقد يستفاد من بعضها التوقف أو الإرجاء، وقد يستفاد من بعضها الترجيح بالأحدث زمانًا، أو بموافقة الكتاب أو مخالفة العامة أو غيرها من المرجحات)[1].

فحتىٰ الأحاديث المعالجة للتعارض في أقوال الأئمة الاثني عشر أو أقوال الإمام الواحد لا تخلو من التعارض فيما بينها!

ولا لوم علىٰ الصدر، فإنَّ المذهب الوحيد الذي يُمكن تصور وجود أحاديث متواترة فيه ومتعارضة في نفس الوقت هو المذهب الجعفري.

العامل الخامس: ضياع الأصول الحديثية التي كُتبت في عهد الأئمة!

يعتقد الإمامية بأنَّ هناك كتبًا دوّنها أصحاب الأئمة من إملائهم مباشرة، أو تلاميذ تلامذتهم المباشرين، اصطلحوا علىٰ تسميتها بـ (الأصول الأربعمائة)، وذكروا أنها **(المدونات الأم لأحاديث أهل البيت ﷺ، وتمتاز بأنها كُتبت في عصر المعصومين سلام الله عليهم أجمعين بل كُتب بعض أحاديثها في نفس مجلس الإمام ﷺ)**[2].

بل وعدّوا إنكار نسبتها للأئمة كـ(إنكار المتواتر من سُنة النبي ﷺ ومعجزاته وسيرة من بعده .. فالإنكار بعد ذلك مكابرة محضة وتعصّب صِرف)[3].

لكنهم مع هذا اختلفوا في هذه الأصول، فقيل: إنها كُتبت عن الإمام جعفر الصادق أو عنه وعن أبيه الإمام الباقر[4].

بينما يذكر الشيخ المفيد (٤١٣هـ) أنها مدونات لأحاديث الأئمة منذ زمن الإمام علي ﷺ إلىٰ زمن العسكري.

فقد نقل ابن شهرآشوب (٥٨٨هـ) في (معالمه) عنه قوله: (إنَّ الإمامية صنَّفوا من عهد أمير المؤمنين ﷺ إلىٰ زمان العسكري أربعمائة كتاب يسمىٰ الأصول)[5].

---

(١) تعارض الأدلة الشرعية: ص٣٣٧.

(٢) الفوائد الرجالية للسيد علي الحسيني الصدر ص٢٨ (الفائدة الثالثة)..

(٣) ذكرىٰ الشيعة: ١/٩.

(٤) تهذيب المقال: ١/٨٩ ومقباس الهداية: ٢/٢٧.

(٥) معالم العلماء: ص٣.

وينافي الكلمات المذكورة ما ذكره شيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) في أول الفهرست من أنَّ أصول رواة الإمامية لا تكاد تُضبط؛ لانتشارهم في البلدان وأقاصي الأرض[١].

ولهذا قال آغا بزرك طهراني (١٣٨٩هـ): (لم يتعين في كتبنا الرجالية تاريخ تأليف هذه الأصول بعينه ولا تواريخ وفيات أصحابها تعيينًا، وإن كنا نعلم بها علىٰ الإجمال والتقريب كما يأتي، نعم؛ الذي نعلمه قطعًا أنه لم يؤلف شيء من هذه الأصول قبل أيام أمير المؤمنين (ع) ولا بعد عصر العسكري (ع)، إذ مقتضىٰ صيرورتها أصولًا كون تأليفها في أعصار الأئمة المعصومين ﷺ، وكونها مأخوذة عنهم أو عمن سمع عنهم من أصحابهم، وحينئذ فلنا أن نخبر بأنَّ تأليف هذه الأصول كان في عصر الأئمة ﷺ من أيام أمير المؤمنين (ع) إلىٰ عصر العسكري ﷺ)[٢].

فلا يُعرف عددها علىٰ الصحيح، ولا في أي زمن كُتِبت!

كما إنَّ أصحاب هذه الأصول لا تُعرف أعدادهم ولا أسماؤهم ولا وفياتهم ولا حالهم وثاقة وضعفًا!

يقول محمد تقي المجلسي (١٠٧٠هـ): (فإنك إذا تتبعت كتب الرجال وجدت أكثر أصحاب الأصول الأربعمائة غير مذكور في شأنهم تعديل ولا جرح)[٣].

ويعلِّل المجلسي ذلك بقوله: (إمّا لأنه يكفي في مدحهم وتوثيقهم أنهم أصحاب الأصول . . . وإما لبعد العهد بين أرباب الرجال وبين أصحاب الأصول وغيرهم من أصحاب الكتب التي تزيد علىٰ ثمانين ألف كتاب، كما يظهر من التتبع)[٤].

مع أنَّ شيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) يصرِّح في (الفهرست) بأنَّ (كثيرًا من مصنفي أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم معتمدة)[٥].

---

(١) الفهرست: ص٣٣.

(٢) الذريعة: ٢/ ١٣٠.

(٣) روضة المتقين: ١/ ١٩٧.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الفهرست: ص٣٢.

ويقول المحدِّث عبد علي بن أحمد آل عصفور البحراني[1] (١١٢٧هـ) في نقد دعوىٰ التمكن من أخذ الأحكام بطريق القطع من الأئمة المعصومين: (وجوابه: أنَّه إن أراد بالعلماء المصنِّفين مباشري الأئمة الطاهرين، فمع تسليم كون جمعهم وتصنيفهم لأجل الهداية، وتمكنهم من استعلام حالها، فهو غير نافي إذ قد نبهناك في البحث الأول علىٰ أنَّ كتبهم لم تبق بأعيانها بل تلف كثيرٌ منها، وما بقي علىٰ قلته لم يصل إلينا إلا بنقل من فطحي أو واقفي أو كذَّاب وضَّاع للحديث، ومع ذلك فهو مختلفٌ باختلاف ناقله)[2].

ويقول أيضًا: (يظهر ممّا سلف وتوجيهه أن يُقال بأنَّ كتابة أربعمائة مصنّف من كلام إمام واحد لا ريب فيه، ولا مرية تعتريه، لأنهم أعلام الأعلام وخلفاء الملك العلّام، فلا غرو لو كتب من أحدهم ما يمنع حصره عددًا، إذ ﴿لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]، لكنه لا يدل علىٰ صحة ما تضمنه ولا يقتضيه، والكلام إنَّما هو فيه، كيف وبعض نقلتها مشكوك في صدقه بل مقطوع بكذبه وفسقه، وبعضهم معروفٌ بسوء حفظه وفهمه ومعلوم بفساد مذهبه وسقمه، كما أوضحناه لك سابقًا من كلام الأئمة الأطهار وصحابتهم الأخيار، ومع تسليم صحة ما تضمنته تلك الأصول؛ فهي لم تبقَ بأعيانها إلىٰ وقت المشائخ الثلاثة الفحول، بل قد عرفت تلف كثير منها، وما بقي لم يصل إليهم إلا من مخالفٍ أو فاسقٍ أو اختلف رواية فيه كما هو المنقول، وحينئذٍ يظهر لك بطلان ما فرَّعه عليك من الدعاوي الواهية والالتزامات المتواهية، فإنَّا لا نعلم كثرة الصحيح في أخبارنا ولا وجود الأصول الصحيحة فضلًا عن كثرتها وإجماعهم علىٰ صحتها، وإنَّما

---

(١) قال السيد محسن الأمين في (أعيان الشيعة: ٨/ ٣١): (عالم فاضل فقيه من آل عصفور، أخو يوسف صاحب الحدائق، توفي في كربلاء في رجب سنة ١١٢٧هـ ودفن في الرواق الشريف).
وقال الشيخ علي البحراني في (أنوار البدرين: ص٢٠٣): (كان هذا الشيخ عالمًا عاملًا محدثًا كاملًا، وقد ذكره السيد في (الروضات) مجملًا، والمحدث النيسابوري والسيد الأمجد السيد أحمد البحراني في (تتمة الأمل)، وبالغ في إطرائه ومدحه بالفضل والعلم والعمل .. توفي في كربلاء المشرفة ودفن في الصحن الشريف الحسيني
سلام الله علىٰ من شرفه في شهر رجب سنة ١١٢٢هـ).
(٢) مقدمة إحياء معالم الشيعة بأخبار الشريعة: ١/ ٧٥-٧٦.

الموجود أخبار مختلفة المتون، متناقضة المضمون، أكثر رواتها فسقة لا يتحرجون من الكذب، ومع ذلك اختلفوا في صحتها، فكلٌ يصحح ما في يده ويطعن فيما بيد الآخر)[1].

ويقول آغا بزرك طهراني (١٣٨٩هـ): (يؤسفنا جدًا أنه لم يتعين لنا عدة أصحاب الأصول المؤلفين لها تحقيقًا ولا تقريبًا، قال الشيخ الطوسي في أول الفهرست (وإني لا أضمن الاستيفاء لأنَّ تصانيف أصحابنا وأصولهم لا تكاد تنضبط لكثرة انتشار أصحابنا في البلدان)، فإذا كان مثل شيخ الطائفة -ذلك البحاثة الشهير- يعترف بالعجز عن الاستيفاء، فنحن أحرىٰ بالعجز، لأنه مع قرب عهده إلىٰ أصحاب الأصول كان متمكنًا من الوصول إلىٰ تلك الأصول بعينها، وهي في مكتبة سابور التي أسست للشيعة بكرخ بغداد، وكان الشيخ مقدمهم، ولم تكن في الدنيا مكتبة أحسن كتبًا من تلك المكتبة كانت كلها بخطوط الأئمة المعتبرة وأصولهم المحررة كما ذكر جميع ذلك في معجم البلدان في حرف الباء في مادة «بين السورين» هذا مع تمكنه؟ من خزانة كتب أستاده الشريف المرتضىٰ المشتملة علىٰ ثمانين ألف كتاب سوىٰ ما أهدي منها إلىٰ الرؤساء كما صرَّح به كل من ترجمه، وقد أشرنا إلىٰ العجز عن تعيين عدة أصحاب الأصول في المقدمة. نعم إنَّ الشهرة المحققة تدلنا علىٰ أنهم لم يكونوا أقل من أربعمئة رجل)[2].

ويبقىٰ السؤال: ولكن أين هذه الأصول؟ وهل بقي منها شيء؟

لقد ضاع أكثرها، كما قال زين الدين العاملي (٩٦٥هـ): (وكان استقر أمر المتقدمين علىٰ أربعمائة مُصنَّف لأربعمائة مُصنِّف، سمّوها: (الأصول)، وكان عليها اعتمادهم، ثمَّ تداعت الحال إلىٰ ذهاب معظم تلك الأصول. ولخصّها جماعة في كتب خاصة، تقريبًا علىٰ المتناول)[3].

وقال العلامة علي بن موسىٰ التبريزي (١٣٣٠هـ): (غير خفي أنَّ الأصول المذكورة، قد ضاع أكثرها لقلة الاهتمام بها، ونقصان الدواعي إلىٰ حفظها وضبطها؛

(١) مقدمة إحياء معالم الشيعة بأخبار الشريعة: ١/٧٧-٧٨.

(٢) الذريعة: ٢/١٢٩.

(٣) الرعاية في علم الدراية: ص٧٢.

والذي يوجد منها في عصرنا هذا أو كان موجودًا عند العلامة المجلسي عدة كتب. وعبَّر العلامة المذكور عما كان عنده بالكتاب)[1].

ولم يبق من هذه (الأصول) المذكورة إلا أخبار عنها تذكر في الكتب، وهي لو وجدت حقًا لاحتاجت إلىٰ فحص وتدقيق، وتثبت وتوثيق. فكيف وهي مفقودة لا وجود لها ؟!

وقد اعتذر المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني عن فقدانها بقوله: (ولمَّا لم يكن للأصول ترتيب خاص إذ أنَّ جُلها إملاءات المجالس وأجوبة المسائل النازلة المختلفة، عمد أصحاب الجوامع إلىٰ نقل رواياتها مرتبة مبوبة منقحة تسهيلًا للتناول والانتفاع. فما كان في هذه الأصول انتقل إلىٰ الجوامع الحديثية لا سيما الكتب الأربعة، ولكن بترتيب خاص. **وباشتهارها قلت الرغبات في استنساخ الأصول والصيانة علىٰ أعيانها**)[2].

وقال: (وقام تلامذة أئمة أهل البيت بتأليف أصول أربعمائة ما بين عصر الإمام الصادق (ع) إلىٰ نهاية عصر الإمام الرضا (ع)، وهذه الأصول هي المعروفة بالأصول الأربعمائة، فلها من الاعتبار والمكانة ما ليس لغيرها)[3].

والحقيقة أن هذه الكتب التي (لها من الاعتبار والمكانة ما ليس لغيرها) هي والعدم سواء! لأنها لا وجود لها بتاتًا! سوىٰ الدعوىٰ.

ثمَّ إنَّ السبحاني قد قال بعد كلامه السابق مباشرة: (**قال السيد رضي الدين علي بن طاووس (٦٦٤هـ)**: حدَّثني أبي قال: كان جماعة من أصحاب أبي الحسن من أهل بيته وشيعته يحضرون مجلسه، ومعهم في أكمامهم ألواح آبنوس لطاف وأميال، فإذا نطق أبو الحسن (ع) بكلمة، أو أفتىٰ بنازلة أثبت القوم ما سمعوه منه في ذلك)[4].

والناظر في تاريخ الوفاة يجد أنَّ بين سعد الدين موسىٰ بن جعفر بن طاووس -والد السيد علي- الذي يقول عنه أنه حدَّثه، وبين أبي الحسن أكثر من أربعة قرون! فأين

---

(١) مرآة الكتب: ١٨/٤.

(٢) أدوار الفقه الإمامي: ص٣٥.

(٣) المصدر نفسه: ص٣٤.

(٤) المصدر نفسه.

اتصال السند؟! ولو كان الأمر متعلقًا بخبر عادي، أو مسألة من مسائل الفقه لهان الخطب، ولكنه متعلق بدعوىٰ وجود أربعمائة كتاب مصنف لم يبق منها شيء! فإذا سألت عنها: أين هي؟ هل هناك من أثر يدل عليها؟ كان الجواب: قال فلان وفلان إنَّه كذا وكذا! وبين فلان وفلان وبين أصل الخبر عدة قرون!

ومما استدل به السبحاني علىٰ وجودها قول بهاء الدين العاملي (١٠٣١هـ) في (مشرق الشمسين): «إنه قد بلغنا من مشايخنا أنَّه كان من دأب أصحاب الأصول أنهم إذا سمعوا عن أحد من الأئمة حديثًا بادروا إلىٰ إثباته في أصولهم لئلا يعرض لهم نسيان لبعضه أو كله بتمادي الأيام. وبمثله قال السيد الداماد في (رواشحه)»[١].

ثمَّ استشهد بقول المحقق الحلي (٦٧٦هـ) والفضل بن الحسن الطبرسي (٥٤٨هـ)، وزين الدين العاملي (٩٦٥هـ)، وهؤلاء كلهم لم يرَ واحدٌ منهم سطرًا واحدًا من هذه (الأصول)! وبينهم وبين (الأئمة) دهور وعصور!

وغاية ما استند إليه قوله: «وقد كان قسم من تلك الأصول باقيًا إلىٰ عهد ابن إدريس (٥٤٣-٥٩٨هـ) حيث قام بنقل جملة منها في كتابه (السرائر) وأطلق عليها المستطرفات، كما نقل جملة منها عنه السيد رضي الدين بن طاووس كما ذكرها في (كشف المحجة). وقد وقف أستاذنا السيد محمد الحجة الكوه كمري (١٣٠١-١٣٧٢هـ) علىٰ ستة عشر من تلك الأصول وقام بطبعها»[٢].

وعلىٰ فرض التسليم بثبوت صحة نِسبة الوجدات التي اعتبرها الكوه كمري من بقايا الأصول الأربعمائة، فإنَّ نسبة ما وقف عليه إلىٰ ما فُقِد وضاع منها يساوي ٤% فقط!

والأمر كله -بعد ذلك- لا يعدو كونه دعوىٰ في دعوىٰ!

وقد وقع بين يدي الكتاب المشار إليه، والذي أُطلِق عليه اسم (الأصول الستة عشر من الأصول الأولية) بتحقيق ضياء الدين المحمودي وآخرين، وقد بذل فيه محققوه كما يبدو جهدًا كبيرًا في تتبع نُسخه المخطوطة والمطبوعة.

وهي التي أشار إليها محمّد علي أحمديان النجف آبادي الغروي (١٤١٧هـ) بقوله:

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) نفس المصدر: ص٣٦.

«من الأسف أنَّ أكثر هذه الأصول -الّتي بلغت عددها إلىٰ أربعمئة عند المشهور- قد ضاعت علىٰ مرّ العصور تدريجًا ولم يبق منها إلّا مجموعة تسمّىٰ بالأصول الستّة عشر ونماذج قليلة أُخرىٰ نحوها. وأمّا الأصل يُقال لنسخة أو كتاب يحتوي علىٰ عدّة روايات من راوٍ خاصّ؛ والأصول الستّة عشر مجموعة مشهورة تحتوي علىٰ ستّة عشر أصلًا قديمًا مرويًّا عن أقدم الرواة والمحدّثين من أصحاب الأئمّة ﷺ، وهي مجموعة نقل العلّامة المجلسي عنها كثيرًا في كتابه الشريف (بحار الأنوار) معتمدًا علىٰ نسخ قديمة عنده»[1].

ويحتوي كتاب (الأصول الستة عشر) علىٰ ستة عشر أصلًا، وهم:

١- أصل زيد الزرّاد، وفيه ٣٤ حديثًا.

٢- أصل أبي سعيد عبّاد العصفري، وفيه ١٩حديثًا.

٣- أصل عاصم بن حُميد الحنّاط، وفيه ١٠٠حديث.

٤- أصل زيد النرسي، وفيه ٥١ حديثًا.

٥- أصل جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمي، وفيه ١٢٣ حديث.

٦- أصل محمّد بن المثنّىٰ الحضرمي، وفيه ٦٠ حديثًا، مضافًا إلىٰ حديثين عن عليّ بن عبد الله بن سعيد.

٧- حديثان عن هارون بن موسىٰ التلعكبري.

٨- أصل درست بن أبي منصور الواسطي، وفيه ٦٢ حديثًا.

٩- أصل عبد الملك بن حكيم، وفيه ٦ أحاديث.

١٠- أصل مثنّىٰ بن الوليد الحنّاط، وفيه ٢٣ حديثًا.

١١- أصل خلّاد السندي (السدي)، وفيه ٨ أحاديث.

١٢- أصل حسين بن عثمان بن شريك، وفيه ٤٤ حديثًا.

١٣- أصل عبد الله بن يحيىٰ الكاهلي، وفيه ١٣ حديثًا.

١٤- أصل سلام بن أبي عمرة، وفيه ١٠ أحاديث.

---

(١) مقدمة كتاب (أحوال رجال الأُصول الستّة عشر).

١٥- نوادر عليّ بن أسباط[١]، وفيه ٣٠ حديثًا، مضافًا إلىٰ الخبر المعروف بالملاحم.

١٦- أصل علاء بن رزين، وفيه ٥٩ حديثًا.

وإذا ما اخترنا من هذه الأصول الستة عشر (أصل زيد النرسي)، لنطّلع علىٰ شيء من أحاديث الإمام جعفر الصادق، فإننا سنلحظ وجود روايات شنيعة تقشعر منها جلود المؤمنين، منها:

- قول جعفر الصادق: «**إنَّ الله ليخاصر العبد المؤمن يوم القيامة، والمؤمن يخاصر ربه يذكِّره ذنوبه، قلت: وما يخاصر؟ قال: فوضع يده علىٰ خاصرتي، فقال: هكذا كما يناجىٰ الرجل منا أخاه في الأمر يُسرّه إليه**»[٢].

- قول جعفر الصادق: «إنَّ الله ينزل في يوم عرفة في أوّل الزوال إلىٰ الأرض علىٰ جملٍ أفرقَ يصال بفخذيه أهل عرفات يمينًا وشمالًا، ولا يزال كذلك حتىٰ إذا كان عند المغرب ونفر الناس، وكَّل الله ملكين بجبال المأزمين يناديان عند المضيق الذي رأيت: يا ربِّ[٣] سلِّم سلِّم، والرب يصعد إلىٰ السماء، ويقول- جلّ جلاله-: آمين آمين ربَّ العالمين، فلذلك لا تكاد ترىٰ صريعًا ولا كسيرًا»[٤].

وهو ما حدا ببعض أعلام الإمامية من المعاصرين إلىٰ التشكيك في (أصل زيد النرسي)، ومن هؤلاء **المرجع الديني الراحل السيد محمد باقر الصدر (١٤٠٠هـ)** القائل: «ومجرد أنَّ الروايات المنقولة في الكتب عن زيد موجودة في هذه النسخة، **لا يوجب الاطمئنان بعدم وقوع التحريف علىٰ الأقل بزيادة أو نقيصة، خصوصًا مع اشتمال النسخة علىٰ روايات غريبة ومعانٍ مستنكرة،** من قبيل رؤية الله تعالىٰ، ومخاصرة المؤمن له يوم القيامة، وقال: هكذا يخاصره -تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا

---

(١) مع أنَّ بعض علماء الإمامية ينازع في اعتبار كتب النوادر من تلك الأصول، كما هو رأي المامقاني في (تنقيح المقال: ١/ ١٢١ - الفائدة الثانية) إذ يقول: (ويقرب في نظري أنَّ الأصل هو الكتاب الذي جمع فيه مصنِّفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم أو عن الراوي، ... وأمَّا النوادر؛ فالظاهر أنَّه ما اجتمع فيه أحاديث لا تُضبط في باب لقلّته، بأن يكون واحدًا أو متعددًا لكن يكون قليلًا جدًا، ومن هذا قولهم في الكتب المتداولة: نوادر الصلاة، نوادر الزكاة، وأمثال ذلك).

(٢) أصل زيد النرسي- حديث رقم (٣٠).

(٣) ذكر المحققون أنّ لفظة (يا رب) لم ترد في النسخة الهندية، ولا نسخة السيد نصر الله الحائري.

(٤) أصل زيد النرسي- حديث رقم (٣١).

كبيرًا-، وهذا يوجب احتمال أنَّ هذه النسخة هي التي زوَّرها محمد بن موسىٰ، ولعلها غير النسخة التي كان للنجاشي طريق صحيح لها إلىٰ محمد بن أبي عمير، ونستخلص من كل ذلك عدم تمامية الرواية»[1].

وكلها افتراضات! فلعله وقع فيها تحريف بزيادة أو نقيصة لعدم الاطمئنان بصدور مثل هذه الروايات عن الأئمة! ولعلها غير النسخة المنقولة بسند صحيح إلىٰ ابن أبي عمير (الثقة)!

وليس بدعًا من القول أن يحتوي (أصل النرسي) علىٰ مثل هذه الروايات الموغلة في التشبيه والجسمية، فإنَّ هذا مُتسِقٌ مع ما عُرِف عن قدماء الإمامية من الغلو في التشبيه، والتي أشار إليها من الإمامية: **الشريف المرتضىٰ** (٤٣٦هـ) في (رسائله)[2]، ومن غيرهم: **الجاحظ** (٢٥٥هـ) في (الرسائل)[3] **والفخر الرازي** (٦٠٦هـ) في (الاعتقادات)[4] **والإمام ابن تيمية** (٧٢٨هـ) في (المنهاج)[5].

---

(١) بحوث في شرح العروة الوثقىٰ: ٣/ ٤٢٦-٤٢٧. دار التعارف - الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨م.

(٢) قال في (رسائله: ٣/ ٣١٠-٣١١): «إنَّ معظم الفقه وجمهوره لا يخلو مستنده ممن يذهب مذهب الواقفة إمَّا أن يكون أصلًا في الخبر أو فرعًا، راويًا عن غيره ومرويًا عنه، وإلىٰ غلاة وخطابية، ومخمِّسة، وأصحاب حلول، كفلان وفلان ومن لا يُحصىٰ أيضًا كثرة، وإلىٰ قُمّي مشبِّه مجبِّر. وإنّ القميين كلهم من غير استثناء لأحدٍ منهم إلا أبا جعفر بن بابويه، بالأمس كانوا مشبِّهة مجبِّرة وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به. فليت شعري أي رواية تخلص وتسلم من أن يكون في أصلها وفرعها واقف أو غال أو قمي مشبِّه مجبِّر، والاختبار بيننا وبينهم التفتيش».

(٣) قال في (الرسائل: ٢/ ١٨): «وتكلَّمت هذه الرَّافضة، فثبَّتتْ له جسمًا، وجعلت له صورة وحدًّا، وأكفرتْ من قال بالرُّؤية علىٰ غير الكيفية».

(٤) قال في (اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: ص٦٣): «وكان بدو ظهور التشبيه في الإسلام من الروافض مثل: بنان بن سمعان الذي كان يثبت لله تعالىٰ الأعضاء والجوارح، وهشام بن الحكم، وهشام بن سالم الجواليقي، ويونس بن عبد الرحمن القمي، وأبو جعفر الأحول الذي كان يُدعىٰ شيطان الطاق، وهؤلاء رؤساء علماء الروافض».

(٥) قال في (منهاج السنة النبوية: ٣/ ٤٦٢) عن الإمامية: «فإنهم في توحيدهم موافقون للمعتزلة، وقدماؤهم كانوا مجسِّمة».

وقال أيضًا في (١/ ٧٢): «ولهذا تجد المصنِّفين في المقالات كالأشعري؛ لا يذكرون عن أحد من الشيعة أنه وافق المعتزلة في توحيدهم، وعدلهم إلا عن بعض متأخريهم، وإنما يذكرون عن بعض قدمائهم التجسيم».

وما مصادر الإمامية الموثوقة ببعيدة عن مِثل هذا المعتقد، لمن بحث ودرس وتدبَّر.

فقد رویٰ ابن قولويه (٣٦٧هـ) في (كامل الزيارات) بسنده عن ابن أبي يعفور عن الإمام جعفر الصادق أنَّه قال: «بينما رسول الله ﷺ في منزل فاطمة عليها السلام والحسين في حِجره، إذ بكىٰ وخرَّ ساجدًا، ثمَّ قال: يا فاطمة يا بنت محمد، إنَّ العليَّ الأعلىٰ ترائىٰ لي في بيتك هذا في ساعتي هذه في أحسن صورة وأهيا هيئة، وقال لي: يا محمد أتحب الحسين؟ فقلت: نعم قرة عيني وريحانتي وثمرة فؤادي وجلدة ما بين عيني ... الحديث[1].

وغير خافٍ عنك توثيق أبي القاسم الخوئي لرجال كتاب (كامل الزيارات) استنادًا لتوثيق المحدِّث ابن قولويه لهم[2].

نعم، حاول البعض[3] التشكيك في (أصل النرسي) والتنصل مما فيه، بحجة أنَّ النرسي لم يُنص علىٰ توثيقه أو أنَّ واضع هذا الأصل هو محمد بن موسىٰ السمَّان، وقد تصدَّىٰ للرد علىٰ هذه الإثارات المرجع الديني الراحل السيد مهدي بحر العلوم (١٢١٢هـ) في (فوائده الرجالية) بما فيه الكفاية، فراجعه إن شئت.

وقد قال في ترجمة زيد النرسي: «زيد النرسي: أحد أصحاب الأصول، كوفي صحيح المذهب منسوب إلىٰ (نَرْس) ... وعدُّ (النرسي) من أصحاب الأصول وتسمية كتابه أصلًا، مما يشهد بحسن حاله واعتبار كتابه، فإنَّ الأصل -في اصطلاح المحدثين من أصحابنا- بمعنىٰ: الكتاب المعتمد الذي لم ينتزع من كتاب آخر، وليس بمعنىٰ مطلق الكتاب، فإنه قد يجعل مقابلًا له فيقال: له كتاب، وله أصل»، ثمَّ قال: «وأمَّا الطعن علىٰ هذا الأصل والقدح فيه بما ذكر؛ فإنَّما الأصل فيه محمد بن الحسن بن الوليد القمي، وتبعه علىٰ ذلك ابن بابويه، علىٰ ما هو دأبه في الجرح والتعديل والتضعيف والتصحيح، ولا موافق لهما فيما أعلم، وفي الاعتماد علىٰ تضعيف القميين وقدحهم في الأصول والرجال كلام معروف، فإنَّ طريقتهم في الانتقاد تخالف

---

(١) كامل الزيارات: ص١٤٢.

(٢) معجم رجال الحديث: ١/ ٦٤، وقد قال: (فإنّك ترىٰ أنَّ هذه العبارة واضحة الدلالة علىٰ أنّه لا يروي في كتابه روايةً عن المعصوم إلا وقد وصلت إليه من جهة الثقات من أصحابنا).

(٣) ومنهم: السيد محمد باقر الصدر المتقدّم ذكر بعض كلامه.

ما عليه جماهير النقاد، وتسرعهم إلىٰ الطعن بلا سبب ظاهر، مما يريب اللبيب الماهر. **ولم يلتفت أحد من أئمة الحديث والرجال إلىٰ ما قاله الشيخان المذكوران في هذا المجال، بل المستفاد من تصريحاتهم وتلويحاتهم تخطئتهما في ذلك المقال**»[١].

ولذا فلا مفرَّ من التشكيك في صحة ما احتوته هذه الأصول المدَّعاة، وأنَّ كونها كُتِبت -أو زُعِم كتابتها- في زمن الأئمة مع ما قيل عن تلك الفترة من وقوع (التقية والكتمان) و(الدسّ من قِبَل الغلاة)، وما هو معروف من حالها من التضاد والاختلاف، وشنائع الأخبار[٢].

ومن هنا قال العلامة السيد نور الدين الموسوي العاملي (١٠٦٢هـ) في الرد علىٰ العلامة محمد أمين الإسترابادي (١٠٣٣هـ) - شيخ الأخبارية في زمانه: «وممّا يدلّ علىٰ خلاف ما ادّعاه وما ألزمه: أنَّ الأُصول المذكورة لو كانت موجودة في زمن الأئمة الثلاثة[٣] وإن كان كلّها صحيحة، كيف جاز الاختلاف بينها والتضادّ حتّىٰ قال الشيخ[٤] في أوّل (التهذيب): (إنّه لا يكاد يتّفق خبر إلاّ بإزائه ما يضادّه، ولا يسلم حديث إلاّ وفي مقابلته ما ينافيه، حتّىٰ جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون علىٰ مذهبنا). وقال بعد ذلك: (حتىٰ دخل علىٰ جماعة ممّن ليس لهم قوّة في العلم ولا بصيرة بوجوه النظر ومعاني الألفاظ شبهة، وكثير منهم رجع عن اعتقاد الحقّ). وذكر عن شيخه: أنّ أبا الحسن الهاروني العلوي كان يعتقد الحق ويدين بالإمامة، فرجع عنها لمّا التبس عليه الأمر في اختلاف الأحاديث وترك المذهب فبعد هذا الكلام -والكليني ذكر قريبًا من ذلك- كيف يلتبس علىٰ عاقل أن يكون أحاديث كتابيه مأخوذة من الأُصول الصحيحة الثابتة عنهم ﷺ، وكيف تكون تلك الأُصول الصحيحة موجودة ولا يجوز الاختلاف فيها علىٰ الوجه الّذي ذكره الشيخ، لأنّ كلام الأئمّة الصحيح عنهم منزّه عن مثل ذلك، **فأيّ أُصول حصل فيها هذا الاختلاف غير تلك**

---

(١) الفوائد الرجالية: ٢/ ٣٦٠-٣٦٧.

(٢) سواء كان هذا مما استشنعه الإمامية اليوم كالجبر والتشبيه والقول بتحريف القرآن أو ما استشنعه غيرهم من تكفير الصحابة وتضليلهم، وتكفير المخالف وتضليله، والغلو في الأئمة وتفضيلهم علىٰ الأنبياء، وغيرها.

(٣) أي: ابن بابويه القمي والكليني والطوسي.

(٤) أي: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي.

الأصول الّتي أوجب هذا الفساد العظيم من ارتداد الهاروني وغيره عن المذهب، وهلاّ اطّلع الهاروني وغيره علىٰ الأصول الصحيحة وعرف أنّها هي مذهب أهل البيت عليهم السلام، وأنّ غيرها ممّا فيه الاختلاف معلوم أنّها مكذوبة عن أهل البيت عليهم السلام، وما رأينا الشيخ إلاّ سلّم هذا الاختلاف أو عرف به، فلا أقلّ من أنّه كان بنيّة أنّ هذا الاختلاف لا عبرة به ولا توجب الشبهة، لأنّ عندنا أصولًا عديدة كثيرة ثابتة النقل عن أهل البيت لا يحتمل الاختلاف ولا التضادّ، وتعويلنا في المذاهب عليها لا علىٰ غيرها، فما ظهر من كلامه إلاّ الاعتراف بوجود ذلك في الأحاديث الّتي كانت موجودة ذلك الزمان. واختلاف الأحاديث المنقولة في الكتب الأربعة، حتّىٰ قال الشيخ: إنّها في الاستبصار بما يزيد علىٰ خمسة آلاف مؤكّد لما أشرنا إليه وناف لوجود الأصول الّتي اعتقدها المصنّف المقطوع بصحّتها كلّها في وهمه بكلّ وجه، ولا يلزم الشيخ وغيره ما ألزمهم به بعد أن دوّنوا طريقًا يعلم منه الصحيح من غيره، وأجهدوا أنفسهم في تحقيق ذلك»[1].

ويقول أيضًا: «لو كانت كتب الأصول الصحيحة الثابتة موجودة والأخذ منها والاطّلاع عليها ممكن ورجالها كلّهم ثقات عدول أو متون تلك الأصول معلومًا أنّها كلام الأئمّة عليهم السلام لما كان لكتب الرجال احتياج، فالاهتمام بها وتدوينها يُفْهِم أنَّ من ذلك الوقت حصل في الأحاديث الاشتباه والالتباس، وأنّهم احتاجوا إلىٰ التمييز بينهما بوضع كتب الرجال.

ولو كانت الأحاديث في ذلك الوقت من زمن الأئمّة إلىٰ من بعدهم يمكن معرفة الصحيح منها أو التوصّل إلىٰ الأئمّة عليهم السلام أو يكون هناك أُصول معلوم للأئمّة عليهم السلام صحّتها ويمكن التوصّل إليها لم يأمروا عليهم السلام أصحابهم عند الاختلاف بالعرض علىٰ كتاب الله، وفي حديث الفيض بن المختار -المتقدّم- لم يُرجع الصادق معرفة الصحيح عند ما سأله عن الاختلاف الواقع بين الأحاديث إلىٰ تلك الأُصول الّتي كتبت في زمانه ولم يجرِ لها ذكر عند الأئمّة عليهم السلام حين يسألهم أصحابهم عند الاختلاف والاشتباه بأن يُرجَع إليها لأنّها موجودة ثابتة عندهم وما خالفها كاذب، بل أرجعهم الإمام (ع) إلىٰ كتاب الله أو الأخذ بما خالف العامّة، لأنَّ الظاهر من

(١) الشواهد المكية: ص١٣١-١٣٢.

الموافق للعامّة أن يكون غير صحيح، وربّما كان ذلك في مواضع كثيرة أولىٰ من الحمل علىٰ التقيّة.

فعُلِمَ من ذلك: أنَّ تلك الأُصول لو كانت موجودة كان يُحتمل فيها ما يُحتمل في غيرها إلاّ ما نصّ الأئمّة عليه بعينه وهو قليل منها. ولم يعلم التمكّن من الوصول إليها في زمن الكليني وغيره، ولهذا صرّح الشيخ بأنّ اختلاف القدماء ما كان سببه إلاّ اختلاف الأحاديث وهو كذلك، لأنّها لو كانت كلّها صحيحة لما جاز الاختلاف والتضادّ فيها، وما احتاجوا إلىٰ وضع كتب الرجال إلاّ لأجل الاختلاف الواقع ليتميّز الصحيح من الضعيف. وبعد اطّلاع الكلينيّ ومن تأخّر عنه علىٰ حال الأحاديث وشكواهم من مزيد الاختلاف والتضادّ فيها وتنبيههم علىٰ ذلك وعلمهم بأنّه قد وضع المتقدّمون طريقًا لاستعلام الصحيح منها من غيره، لم يحسن منهم في ذلك الوقت أن يميّزوا ما صحّ عندهم من غيره ويدوّنوه ويتركوا الباقي، للزوم ذلك ترك أكثر الأحاديث، ولاحتمال ظنّهم بضعف راو وثبت غيرهم فيما بعدُ صحّته فدوّنوا منها ما حسن ظنّهم به وأحالوا معرفة صحيحها من غيره إلىٰ ما يعلم من كتب الرجال، وليس في ذلك تدليس ولا تلفيق ولا عدم تنبيه كما يدّعيه المصنّف، بل ربّما أنّه ما كان عندهم ظنّ بأنّ عاقلًا يتوهّم بأنّ الأحاديث كلّها صحيحة وأنّ الأُصول الثابتة بالقطع عنهم ﷺ موجودة في زمانهم بعد طول الزمان وأنّ الأخذ كلّه منها. هذا، مع تحقّق الاختلاف الّذي وقع في زمن الأئمّة وبعدهم بين العلماء في فتواهم»[1].

ويقول أيضًا في تفصيل أكبر: «لو كانت تلك الأُصول كما يزعم المصنّف[2] أنّها كتبت بأمر الأئمّة وبين أيديهم ﷺ لم يجز فيها الاختلاف والتضادّ ولا تدوين أحاديث التقيّة فيها، لأنّ غاية حفظها وكتابتها لأجل عدم وقوع الشيعة في الخطأ وارتكاب غير الحقّ كما فعله المخالفون، خصوصًا وهم ﷺ يعلمون أنَّ الشيعة في حال الغيبة ليس لهم سبيل إلىٰ علم الصحيح والموافق للمذهب مع الاختلاف، فكيف يجوّزون لأصحابهم كتابة ما فيه الاختلاف والتقيّة من دون تنبيه علىٰ الموافق بالمذهب منه؟ وأيّ فائدة وضرورة لتدوين أحاديث التقيّة في كلّ تلك الأُصول؟ وهلاّ كانت تلك

---

(١) الشواهد المكية: ص١٧٦.

(٢) أي: محمد أمين الإسترابادي - شيخ الأخبارية في زمانه.

الأُصول الّتي كتبت بين أيديهم ﷺ منزّهة عن الاختلاف وأحاديث التقيّة؟ لأنّ الغرض منها الهداية وليس المقصود بها الاشتهار للمخالف والمؤالف، لأنّها محفوظة مصونة مكتومة عن غير أربابها، فما الضرورة الّتي أوجبت هذا الاختلاف والتقيّة وتدوين كلّ ذلك في تلك الأُصول الّتي ليست مكشوفة للاطّلاع عليها للبعيد والقريب، وحكمها حكم الآثار والدعوات المنقولة عنهم ليس فيها من الاختلاف والتقيّة ما في الأحاديث، مع أنّ تجريد الحديث عمّا يوجب الشبهة والحيرة أتمّ من تجريد الدعوات والآثار الواردة عنهم في غير التكاليف الواجبة. فلو كانت تلك الأُصول كلّها صحيحة لم يجوّز العقل فيها وقوع هذا الاختلاف هذا، مع أنّ النقل والاعتبار يقضي بأنّه لا موجب للتقيّة في تدوين أحاديثها في تلك الأُصول بوجه من الوجوه، لأنّه ما من حديث للتقيّة إلاّ وبإزائه حديث أو أحاديث مخالفة له واردة علىٰ الصحيح من مذهب الشيعة، فكيف يجامع ذلك إرادة التقيّة بتدوينها في الأُصول الّتي غايتها والمقصود بها هداية الشيعة وحفظ أحكام مذهب الحقّ؟ وخصوصًا مع دعوىٰ المصنّف بأنّ أكثرها بأمر الأئمّة ﷺ، وأنّها كتبت بين أيديهم ولم ينبّهوا علىٰ الموافق منها والمخالف. وما السبب في إدخال أحكام العامّة الباطلة فيها الموجبة للحيرة والاشتباه بغير ضرورة ولا فائدة؟ في كلّ ذلك دليل علىٰ أنَّ أغلب هذه الأحاديث المخالفة للمذهب إمّا مدخولة في الحديث من أهل الشقاق -كما نقل من صريح كلام بعضهم ذلك- وإمّا أنّ الراوي سمع الحديث ولم يعلم ما يخالفه من الموافق للمذهب فأثبته كما سمعه، واختلطت الأحاديث، ولم يتيسّر لها في زمانهم ﷺ من تميزها بسواء لهم ولا أصحاب الأُصول التقوا إلىٰ ذلك إن صحّ أنّها مدوّنة في أُصولهم، وذلك بعيد عنهم لجلالتهم عن ذلك، خصوصًا مع كون بعضها في زمن الأئمة وإمكان استعلام الحال فيها.

وكأنّ المصنّف لم يكن في حال اليقظة لمّا نظر إلىٰ كتاب (الاستبصار)!

وهذا الاختلاف الواقع بين الأحاديث، والأكثر موافق لمذاهب العامّة، وليس للجمع بين أغلبها سبيل إلاّ إن كان بنهاية البُعد وعدم المناسبة، وبعضها لم يكن فيه إلاّ الردّ والقطع من الشيخ بعدم صحّته. فما كان اهتمام الأئمّة ﷺ إلاّ بالمخالفين حتّىٰ أمروا أصحابهم بتدوين مذاهبهم في الأُصول المراد منها هداية الشيعة؛ علىٰ أنَّ العقل

والضرورة تقضي بأنّ تلك الأُصول لو كانت كلّها كلام الأئمّة ﷺ وصحيحة عنهم ما جاز فيها اختلاف حديث ولا تقيّة، لأنّه ورد عنهم ﷺ: «إنّ كلام الابن هو بعينه كلام الأب، وعلىٰ هذا إلىٰ جبرئيل ﷺ»، ولا ضرورة إلىٰ تدوين ما فيه التقيّة مع عدم التنبيه عليه لو احتمله العقل في أصل من تلك الأُصول، خصوصًا مع حكم المصنّف بعدم جواز الاجتهاد، فإنّ غير المجتهد من أين يعرف حديث التقيّة من غير التقيّة لو جُوّز بأحواله التمييز في تلك الأُصول بين الأحاديث إلىٰ الشيعة المحتاجين إلىٰ العمل بها بعد تدوينها ونقلها.

وأيضًا: كيف جاز خفاء هذا الأمر الّذي يدّعي المصنّف أنّه من الضروريّات وتواترت به الأخبار عن القدماء أصحاب المتون، مثل ابن الجنيد وابن أبي عقيل والمفيد والسيّد المرتضىٰ ومن في عصرهم ومن تقدّم عليهم ومن تأخّر، حتّىٰ أنّ القدماء أتعبوا أنفسهم في تحقيق رجال سند تلك الأحاديث الثابتة في الأُصول بالقطع من غير احتياج إلىٰ اعتبار السند بوجه لأيّ غرض لهم في ذلك إذا كان الحديث معلوم الصحّة بدون ذلك؟

والتبرّك يحصل باتّصال السند من غير حاجة إلىٰ ذكر ما يوهم غير العارف كذب الحديث وإدخال الشبهة عليه، فلولا أنّ الاشتباه والضعف والكذب كان محتملًا فيها كما وقع التصريح من الأئمّة بالكذب عنهم وعن الرسول -صلّىٰ الله عليه وعليهم- لما أتعب القدماء والمتأخّرون أنفسهم في تأليف كتب الرجال لتمييز الصحيح من غيره، ولما حصل الاختلاف بين العلماء الّذي وصل في الكثرة إلىٰ حدٍّ قال الشيخ: إنّه ربّما يزيد عن الاختلافات بين الأئمّة الأربعة للمخالفين، وصرّح بأنّ سبب هذا الاختلاف اختلاف الحديث وعدم ظهور الصحيح منها بالقطع والجزم.

وأمّا الثانية: فإنّا رأينا الصدوق[1] أفتىٰ بخلاف ما في الكافي في بعض المسائل، بل أفتىٰ بخلاف ما في من لا يحضره الفقيه في بعض مؤلّفاته غيرِه. وأورد في نافلة شهر رمضان حديثًا وذهب إلىٰ خلافه، وصرّح بأنّه لم يعتقد مضمونه وإنّما أورده ليفهم منه الجواز. وكيف جاز له عدم اعتقاد مضمونه وهو يعلم أنّه من كلام الأئمّة ﷺ ولم يحمله علىٰ التقيّة؟ فعلم أنّه حاكم بضعفه من غير وجه التقيّة لو ناسب حمله عليها.

---

(١) أي: ابن بابويه القمي.

والكليني حكم في مولد الرسول ﷺ بأنّه اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأوّل، والشيخ[1] أورد من الأحاديث ما يقتضي أنّه السابع عشر، والمعروف من كلّ الأصحاب مخالفة الكليني في ذلك، فكيف جاز هذا التخالف في كلّ الأحاديث في الكتب الأربعة الصحيحة المقطوع بها؟ وإذا علم أصحاب الكتب ذلك كيف جاز لهم هذا الاختلاف الّذي لا يمكن الجمع بينه إلاّ بحمل التقيّة؟ وأيّ ضرورة للكليني في فتواه وتدوينها في كتابه أن يخالف الحقّ من مذهب الشيعة؟ ولا يجوز في كتب الفتوىٰ للشيعة ذلك بوجه من الوجوه، بل كيف جاز للكليني مع اختلاف الأحاديث أن يعوّل علىٰ الموافق لمذهب العامّة والمأمور به عند الاختلاف من الأئمّة العمل بما يخالف مذهبهم.

والشيخ في جواز نقص شهر رمضان وتمامه أورد جملة أحاديث وحكم بعدم صحّتها وقطع بذلك، مع أنّه دوّنها وأثبتها كغيره في كتابه. وله مواضع عديدة من أمثال ذلك.

ولم يتعرّض أحد من الأئمّة الثلاثة -رحمهم الله- إلىٰ التصريح بما يدَّعيه المصنّف، وإنّما المفهوم من كلامهم أنّهم أخذتهم غيرة الدين علىٰ جمع هذه الأحاديث خوفًا من ضياعها كما ضاعت أكثر أُصولها أيضًا في زمانهم وما بعده، واكتفوا في نقلها بما حسن ظنّهم به وبإمكان صحّته وأحالوا العلم بالتمييز بينها علىٰ ما عرّفوه ودوّنوه من كتب الرجال، ولهذا التزموا إلىٰ ذكر جميع أسانيدها ولم يهملوها اكتفاءً بأخذها من الأُصول لعلمهم بأنّ فيها ما لا يقطع بصحّته ولا بكذبه.

والظاهر منهم ومن عدم اعتمادهم علىٰ كلّ ما نقلوه ذلك، فإلزام المصنّف لهم بالاعتراف بما يدّعيه لهم وهم ينفونه أعجب العجائب!»[2].

العامل السادس: قصور البناء التراثي الفقهي الجعفري وندرة أدواته

الناظر في التراث الروائي الإمامي يلحظ قصورًا واضحًا في التقعيد الفقهي وتفريع المسائل رغم طول فترة النص، واستمرارها إلىٰ ما بعدها أئمة المذاهب الأربعة

---

(١) أي: شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي.

(٢) الشواهد المكية: ص٣٠٨-٣١١.

(الإمام أبوحنيفة (١٨٠هـ)، والإمام مالك (١٧٩هـ)، والإمام الشافعي (٢٠٤هـ)، والإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)) لما يقرب من ٩٠سنة!

فإنَّ انقطاع النص -وفقًا لاعتقاد الإمامية- تزامن مع الغيبة الكبرىٰ للإمام الثاني عشر (محمد بن الحسن العسكري) بعد وفاة آخر سفرائه (علي بن محمد السمري) سنة ٣٢٩هـ.

ومع هذا كلِّه فإنَّ المذهب يعاني من قلة مسائل الفقه، وندرة قواعده وأصوله المقررة من قِبل الأئمة الاثني عشر، ولو حُشِد لذلك كل ما هو منقول عن الباقر والصادق أو سائر الأئمة من آثار صحيحة أو ضعيفة أو موضوعة مكذوبة، فإنَّ ذلك لن يفي بالمطلوب!

وهو ما لاحظه آية الله الشيخ محمد آصف محسني من خلال سَبره لروايات المذهب، واستقرائه للأصول والقواعد الفقهية، حيث عبَّر عن تحيُّره في هذا الموضوع قائلًا: «لا خفاء علىٰ الخبراء بأمر الأحاديث في أنَّها غير وافية بفروع الأصول الاعتقادية والمعارف الإسلامية وبمسائل الحلال والحرام، أي: الأحكام التكليفية والوضعية، حتىٰ بعد جمعها في الجوامع الحديثية فضلًا عن زمان انتشارها عند آحاد الرواة.

ويظهر للناظر أنَّ في كثير من الروايات، كان السؤال من الناس؛ فسِيق الجواب حسب فروضهم، ولم يبين الأئمة ﷺ الأحكام ابتداء علىٰ نحو القاعدة الكلية والضابطة الجامعية. وترىٰ روايات كثيرة في أمور جزئية في حين أنَّ الأمور المهمة لا خبر واحد فيها، وأصعب من الكل تعارض الأخبار وتناقضها. كل ذلك واضح لا يحتاج إلىٰ ذِكر شاهد. ومن جانب آخر، لا إشكال في أهمية الدين وعبادة الله تعالىٰ من كل شيء، فإنَّ الله خلق الجن والإنس ليعبدون[1]، فيقع السؤال المهم عن عدم بيانٍ كاملٍ للدين أصولًا وفروعًا حتىٰ لم تقع الاختلافات فيهما بين فقهاء الإمامية بالخصوص في جميع أبواب الفقه، وانجرار الأمر إلىٰ أقوالٍ وفتاوىٰ عجيبة، فضلًا

---

(١) يشير بذلك إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والصواب أن يقول: (ليعبدوه).

عن الاختلافات الشاسعة بين علماء سائر المذاهب الإسلامية. والأمر في اتساعٍ بعدُ!!»[1].

وبوعي كاملٍ لهذه الحقيقة، وإدراكٍ لأبعادها علىٰ المستويين الروائي والفقهي؛ يرىٰ الشيخ **محمد الباقر البهبودي** أنَّ من العلامات الكاشفة عن زيف (الأصل) الحديثي الذي يزعم الراوي أنَّه يرويه عن الإمام الباقر أو الصادق -وهما أكثر رواية في المذهب-، كون نسخة هذا الراوي كبيرة وممتلئة بالمسائل الفقهية والعقدية، الأمر الذي لا يتناسب مع الظرف الذي يحكيه الإمامية عن حال الأئمة من الكتمان والتقية وقلة التحديث، ولا واقع ونمط الرواية في المذهب، فيقول: «إذا كان الراوي أظهر نسخة كبيرة ذات نطاق واسع في أبواب الفقه والمعارف، فادَّعىٰ أنَّها مسند الإمام أبي جعفر الباقر أو مسند الإمام أبي عبد الله الصادق مثلًا، فنعلم عند ذلك بتاتًا أنَّها مكذوبة علىٰ الإمام، فإنَّهم ﷺ كانوا في تقيّة عن العامة، ولا يحدِّثونهم، ولا يُفتون لهم إلا عند الضرورة، ولم نر في التاريخ الصحيح أنَّ أحدًا منهم كان يجلس في مَسْنَد المشايخ، ويقول: حدَّثنا فلان حدَّثنا فلان»[2].

وكنتيجة طبيعية لقصور البناء الفقهي الروائي عن تشييد مدرسة فقهية متكاملة -رغم امتداد عصر النص إلىٰ فترة زمنية متأخرة مقارنة بأهل السنة- اضطر مجتهدو الإمامية في فترة التولّد الفقهي[3] إلىٰ الانفتاح علىٰ المذاهب الفقهية السُنية واقتباس القواعد الفقهية والأصولية وطريقة التفريع منها، مع إجراء بعض التعديلات اللازمة لتتكيف مع طبيعة المذهب.

لقد جرىٰ ما يمكن تسميته (تبيئة) للقواعد والأصول وكثير من الفروع السُنية في بُنية الجسم الفقهي العقدي للإمامية.

ويُعتبر الإمام محمد بن إدريس الشافعي المُطَّلبي (٢٠٤هـ)[4] أوَّل من صنَّف في

---

(١) مشرعة بحار الأنوار: ١/ ٩٣.

(٢) معرفة الحديث: ص١٣١.

(٣) أي: فترة ما بعد غيبة القائم المنتظر.

(٤) قال الإمام أحمد كما في (البحر المحيط: ١/ ١٨): (لم نكن نعرف الخصوص والعموم حتىٰ ورد الشافعي). =

علم الأصول، وقد «كان الناس قبل الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه ويستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة، وفي كيفية معارضتها وترجيحها، فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانونًا كليًا يُرجع في معرفة مراتب الأدلة الشرعية إليه»[1].

وسبق الشافعي في تدوين علم أصول الفقه لا يقتصر علىٰ كتاب «الرسالة» فقط، بل يُضم إليه مؤلفات أخرىٰ نحو: كتاب «أحكام القرآن»، و«اختلاف الحديث»، و«إبطال الاستحسان» وكتاب «جماع العلم» وكتاب «القياس»[2].

وقيل: إنَّ القاضي أبا يوسف (١٨٢هـ) -صاحب الإمام أبي حنيفة- كان الأسبق إلىٰ وضع الكتب في أصول الفقه علىٰ مذهب أبي حنيفة[3].

وذكر النَّديم[4] في (الفهرست) أنَّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ) -

---

= وقال فخر الدين الرازي في (مناقب الشافعي: ص٥٦): (اعلم أنَّ نِسبة الشافعي إلىٰ أصول الفقه كنسبة أرسطو إلىٰ علم المنطق، وكنسبة الخليل بن أحمد إلىٰ علم العروض).

وقال أبو حامد الغزالي في (المنخول: ص٦١٠): (ولا خلل في أصول مذهب الشافعي، وقد كان أعرف الناس بعلم الأصول، وهو أول من صنف في هذا العلم).

(١) مناقب الإمام الشافعي للفخر الرازي: ص٥٧.

(٢) البحر المحيط للزركشي: ١/ ١٨.

(٣) نقل ابن خلكان في (وفيات الأعيان: ٦/ ٣٨٢) عن المؤرخ طلحة بن محمد بن جعفر البغدادي في ترجمته للقاضي أبي يوسف في (أخبار القضاة) قوله: (أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل، وهو صاحب أبي حنيفة، وأفقه أهل عصره، ولم يتقدمه أحد في زمانه، وكان النهاية في العلم والحكم والرياسة والقدر، وأول من وضع الكتب في أصول الفقه علىٰ مذهب أبي حنيفة، وأملىٰ المسائل ونشرها، وبثَّ علىٰ أبي حنيفة في أقطار الأرض).

(٤) اشتهرت تسميته بـ(ابن النَّديم) وهو خطأ شائع، والصحيح أنَّ تسميته (النَّديم)، وهو يقتضي أن النَّديمَ صفةٌ لصاحب الترجمة، فهو محمد بن إسحاق النَّديم، كذا ترجم له ياقوت الحموي (٦٢٦هـ) في (معجم الأدباء: ١/ ٨٦) وابن خلكان (٦٨١هـ) في (وفيات الأعيان: ٤/ ٢٩٢) والحافظ الذهبي (٧٤٨هـ) في (تاريخ الإسلام: ٥/ ٤٠) والصفدي (٧٦٤هـ) في (الوافي بالوفيات: ٤/ ٢٠٩) والحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) في (لسان الميزان: ٦/ ٥٥٧).

وكتب المقريزي (٨٤٥هـ) بخطه في نسخة مخطوطة من «الفهرست»: «مؤلف هذا الكتاب أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن محمد بن إسحاق الوراق المعروف بالنديم . . .». ذكر ذلك رضا تجدد في مقدمة تحقيقه لـ«الفهرست». =

صاحب الإمام أبي حنيفة- له كتبٌ في (الأصول)[1].

ويظهر لي أنَّ الأمر متعلقٌ بالاصطلاح، فإنَّ المترجمين لهما لم يقصدا المعنىٰ المتعارف عليه لأصول الفقه، وإنَّما للفقه نفسه، وفي تتمة كلام النَّديم، فإنَّه قال: «ولمحمد من الكتب في الأصول: كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب المناسك، كتاب نوادر الصلاة، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب العتاق، وأمهات الأولاد . . .»[2].

وزعم الإمامية أنَّهم كانوا الأسبق في التأليف في (أصول الفقه) قبل الإمام الشافعي، متناسين ما تواتر عندهم عن الإمام جعفر الصادق من تحريم العمل بـ (القياس)، واعتبار (الاجتهاد) فيما ليس فيه قرآن أو سنة من الكذب علىٰ الله تعالىٰ[3]، واعتبار الإفتاء بالرأي مضادة لله تعالىٰ[4].

= وقال العلامة عبد الفتاح أبو غدة (١٤١٧هـ) عند قول الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان: ٦/ ٥٥٧-٥٥٨): «محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق، النديم، الوراق مصنف كتاب «فهرست العلماء»: « هكذا في ص ل بدون (ابن) وهو يقتضي أن النديمَ صفةٌ لصاحب الترجمة، وهو الصحيح إن شاء الله تعالىٰ. ويؤيد هذا أنَّ المصنِّف -أي الحافظ ابن حجر- جرىٰ في جميع المواضع التي ذكر فيها صاحب «الفهرست» علىٰ تسميته بـ (النديم). والعجيب أنَّ في (ط) في جميع هذه المواضع: (ابن النديم)! ولا شك أنَّه من تصرف النسَّاخ، ويدل علىٰ ذلك أنَّ المصنِّف ذكره في الألقاب في آخر الكتاب فقال: النَّديم صاحب «الفهرست» محمد بن إسحاق».

(١) الفهرست: ص٢٥٣.

(٢) نفس المصدر.

(٣) في (الكافي: ١/ ٥٦ - ح ١١ ووسائل الشيعة: ٢٧/ ٤٠) عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله -جعفر الصادق-: ترد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنة فننظر فيها؟ فقال: لا، أمَّا إنَّك إن أصبت لم تؤجر، وإن أخطأت كذبت علىٰ الله ﷻ.

(٤) في (قرب الإسناد: ص١٢ والكافي: ١/ ٥٨ ووسائل الشيعة: ٢٧/ ٤١) عن مسعدة بن صدقة قال: قال لي جعفر بن محمد: من أفتىٰ الناس برأيه فقد دان بما لا يعلم، ومن دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحل وحرم فيما لا يعلم.

حتىٰ إنَّ السيد جعفر مرتضىٰ العاملي -وهو من الاتجاه الأصولي- صرَّح بهذا في (خلفيات كتاب مأساة الزهراء: ١/ ١٠٠) في معرض نقده للمرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله، فقال: «ومن الواضح أنَّ وجود الاجتهاد بالرأي في زمن الرسول لا يعني أنَّ الرسول قد أمضاه وقبل به . . بل هو والأئمة من أهل بيته الطاهرين ما زالوا يقبِّحون العمل بالرأي وينهون عنه، ويعلنون رفضهم له ويخبرون الناس بأنَّ دين الله لا يصاب بالعقول، ويُعْلِمونهم بالعقوبات القاسية التي أعدَّها الله لمن يفعل ذلك».

وقد ذكروا[1] أنَّ أوَّل من صنَّف من الإمامية في (أصول الفقه) هو هشام بن الحكم (١٩٩هـ)، قالوا: إنَّه صنَّف كتاب (الألفاظ)[2].

والطريف أنَّ المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني الذي استشهد بهذا الكتاب علىٰ أسبقية الإمامية في أصول الفقه هو القائل في الحاشية تعليقًا علىٰ الكتاب (وهو مردد! بين كونه كتاب لغة! أو أدب!، أو كونه باحثًا عن الألفاظ التي يستخدمها الفقيه في استنباط الأحكام لكون الأمر للوجوب والمرة والتكرار، أو الفورية والتأخير إلىٰ غير ذلك!)[3].

فكيف يُستدل بما لا يُعلم مضمونه إلا لمجرد التكثر والدعوىٰ؟

ومن الواضح أنَّ هذا الاستدلال لا يمكن اعتماده في البحث العلمي والتاريخي، ويُترك لأجله المصنَّفات المعروفة الواضحة المنقولة.

ثمَّ إنَّهم ذكروا[4] أنَّ الذي تلاه في التصنيف في (الأصول) هو يونس بن عبد الرحمن - مولىٰ آل يقطين (٢٠٨هـ)، وأنّه ألّف كتابًا باسم (اختلاف الحديث ومسائله عن أبي الحسن موسىٰ بن جعفر)[5].

ومن الظاهر من عنوان الكتاب أنَّ المراد به ذِكر الأحاديث المتعارضة عن الإمام موسىٰ الكاظم، وهو يُعرف في علوم الحديث[6] بعلم (مختلف الحديث)[7]، فالكتاب

---

(١) انظر: تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام! للمرجع الديني الراحل السيد حسن الصدر (١٣٥٤هـ): ص٣١٠ وأضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية للمرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني: ص٢٧٩ وأصول الاستنباط في أصول الفقه وتاريخه بأسلوب جديد للسيد علي نقي الحيدري: ص٤٢.

(٢) رجال النجاشي: ص٤٣٣.

(٣) أضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية للمرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني: ص٢٧٩.

(٤) أضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية: ص٢٧٩.

(٥) الفهرست للطوسي: ص٢٦٦.

(٦) وأول من صنَّف كتابًا في هذا الفن هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، وكتابه (اختلاف الحديث) معروفٌ مشهور، لم يتقدمه في التأليف بهذا الفن أحد.
ثمَّ ألّف بعده ابن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ) كتابًا بعنوان: (تأويل مختلف الحديث)، ثمَّ زكريا بن يحيىٰ الساجي (٣٠٧هـ)، ثمَّ الإمام ابن جرير الطبري (٣١٠هـ)، ثمَّ أبو جعفر الطحاوي (٣٢١هـ) في كتابه (شرح مشكل الآثار)، ثمَّ توالىٰ التأليف في هذا العلم الجليل.

(٧) وقد عرَّفه السيد الصدر (١٣٥١هـ) في (نهاية الدراية: ص٢٨) بقوله: وهو العلم الذي يبحث عن =

بعلم الحديث ألصق، وإن كان موضوعه يتداخل في بعض حيثياته مع مبحث التعارض في (أصول الفقه)، فإنَّ العلوم تتداخل.

لكن دعوىٰ كون هذا الكتاب من مصنَّفات (أصول الفقه) ممَّا لا ينهض به دليل، ودونك أنَّ الإمام الشافعي واضع علم الأصول، كان الأسبق في التصنيف في (مختلف الحديث) كذلك، فتأمل.

ثمَّ إنَّهم ذكروا[1] أنَّ الذي تلاه في التصنيف في (الأصول) هو **إسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نويخت (٣١١هـ)**، وقد ذكر النَّديم في (الفهرست) أنَّ من مؤلفاته: كتاب (نقض رسالة الشافعي)! وكتاب (إبطال القياس)! وكتاب نقض (اجتهاد الرأي علىٰ ابن الراوندي)!

فهذه مؤلفاتٌ صُنِّفت في إبطال أصول الفقه، بدءًا بالرد علىٰ (الرسالة) للإمام الشافعي، إلىٰ إبطال القياس ونقض الاجتهاد، فماذا بقي؟!

والإمامية -وإن كانوا مُعلنين الحرب علىٰ الرأي والقياس، ووقوفهم ضد العمل بالاستحسان العقلي والعمل بالظن ظاهر، وإصرارهم علىٰ التمسك بالنصوص وحصر الاجتهاد الفقهي في فهمها أظهر من أن يُستدل له، إلا أنَّ هذا الجمود علىٰ النصوص لم يكن له أن يصمد أمام الحركة الاجتهادية السُنية التي كانت في أوجها وتوهجها آنذاك، مما حدا ببعض علمائهم مثل: **ابن أبي عقيل العُماني**[2] **(٣٦٩هـ) وابن الجُنيد الإسكافي**[3] **(٣٨٥هـ)** إلىٰ العمل بالقياس، واستندا في ذلك إلىٰ ما يرويه الإمامية عن

= الأحاديث المتعارضة، أي التي يقع التنافي بين مدلوليها، وعن كيفية علاج هذا التعارض ورفعه، لأنَّ التعارض بين الأحاديث تارة يكون مستقرًا، لا تجدي معه قواعد الجمع العرفي المتبعة لعلاج التعارض غير المستقر، فيتعذر الجمع بينهما، ولا يمكن الأخذ بهما معًا، ولا ترجيح أحدهما علىٰ الآخر. وتارة يكون التعارض غير مستقر، فتطبق عليه قواعد الجمع العرفي لرفع هذا التعارض، إما بالتقييد أو التخصيص أو الحكومة).

(١) أضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية: ص٢٧٩.

(٢) وقد ذكروا أنَّه أوَّل من أدخل الاجتهاد بشكله المعروف إلىٰ الأبحاث العلمية، وأوَّل مَن حرَّر المسائل الفقهية وذكر لها الأدلَّة، وفرَّع عليها الفروع بعد الغيبة الكبرىٰ.

(٣) وقد اضطر لتصنيف كتابٍ باسم (كشف التمويه والإلباس علىٰ أغمار الشيعة في أمر القياس).

الصادق والرضا أنّهما قالا: (علينا إلقاء الأصول، وعليكم بالتفريع)[1]، وفي لفظ آخر[2]: (إنّما علينا أن نلقي إليكم الأصول، وعليكم أن تفرعوا)[3].

وقد أثار هذان العَلَمان حفيظة بعض علماء الإمامية، نحو: **الميرزا محمد باقر الخوانساري** (١٣١٣هـ) الذي ترجم لابن الجُنيد في (روضاته) قائلًا: «كان هذا الشيخ أوّل من أبدع أساس الاجتهاد في أحكام الشريعة، وأحسن الظن بأصول فقه المخالفين من علماء الشيعة، وتبع في ذلك ظاهرًا الحسن بن أبي عقيل العماني المتقدِّم ذكره السُّنيُّ -والمعاصر لشيخنا الكليني، إذ قلَّما تقع المخالفة في الفتاوىٰ والأحكام بين ذينك الفقيهين، ومن هذه الجهة يُجمع بينهما في الذكر في كلمات فقهائنا بلفظ القديمين، إلا أنَّ صاحب الترجمة أفرط في متابعة هذه الآراء الفاسدة، وتعدّىٰ وزاد في الطنبور نغمة أخرىٰ، فعمل صريحًا بالقياسات الحنفية، واعتمد

---

(١) وسائل الشيعة: ٢٧/ ٦٢.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٧/ ٦١.

(٣) الطريف في الأمر أنّ الحر العاملي (١١٠٤هـ) الذي أورد هذين الحديثين، كان قد علَّق عليهما بقوله: (هذان الخبران تضمنا جواز التفريع علىٰ الأصول المسموعة منهم، والقواعد الكلية المأخوذة عنهم لا علىٰ غيرها، وهذا موافق لما ذكرنا، مع أنَّه يحتمل الحمل علىٰ التقية) أي: باعتبار موافقتهما للاجتهاد بمفهومه السني!

وحسبك أن تُوجَّه لأي رواية سلاح التقية فيبطل مفعولها، وبالأخص مثل هذه الروايات التي قد يُظن أنَّها وردت تقية، لموافقتها ما عليه أهل السنة.

وقد تعرَّض الحر العاملي للروايتين بالردَّ في (الفوائد الطوسية: ص٤٦٣-٤٦٤)، فذكر في ذلك اثني عشر وجهًا، فراجعه إن شئت.

ومن قبله أجاب الفيض الكاشاني (١٠٩١هـ) علىٰ استدلال بعض الأصوليين بهذا النص علىٰ الإذن بالاجتهاد في (الحق المبين في تحقيق كيفية التفقه في الدين: ص٧-١٠) بقوله: «أولًا: إنَّهم ﷺ قالوا: علينا أن نلقي إليكم الأصول ولم يقولوا: عليكم أن تضعوا أصولًا، بل فيه تنبيه علىٰ النهي عن ذلك كما يُشعر به تقديم الظرف، فلا يجوز لنا التفريع إلا علىٰ أصولهم.

وثانيًا: - أنَّ المراد بالحديثين أن نعمد إلىٰ ما ألقوا إلينا من الأحكام الكلية التي تكون مواردها متحدة فنستخرج منها أحكاما جزئية بالبرهان اليقيني الموافق لأحد الأشكال الأربعة المنطقية لا التي اختلفت مواردها ويحتاج إلىٰ استنباط أحكامها بالظن والتخمين وشتان ما بين الأمرين .. وبالجملة؛ قد أذنوا في الأخذ بالأخبار والكتب بالتسليم والانقياد، ولم يأذنوا في الأخذ بالآراء والاجتهاد بل نهوا عنه فليس لنا إلا الاتباع والاقتصار علىٰ السماع من دون ابتغاء الدليل».

صبيحًا علىٰ الاستنباطات الظنية، بحيث قد غمز في حقه من هذه الجهة كثير من أهل الحق، ولم يعتنوا بخلافاته التي إليها تطرق»[1].

أمَّا **الشيخ المفيد** (٤١٣هـ) فقد كتب كتابًا في الردّ عليه أسماه (النقض علىٰ ابن الجنيد في اجتهاد الرّأي).

وكتب في (المسائل السرورية): «.. فأمَّا كتب أبي علي بن الجنيد، فقد حشاها بأحكامٍ عمل فيها علىٰ الظنّ، واستعمل فيها مذهب المخالفين من القياس الرّذل، فخلط بين المنقول عن الأئمة ﷺ، وبين من قاله برأيه»[2].

وتبع المفيد تلميذه **الشريف المرتضىٰ** (٤٣٦هـ)، الذي وهّن من أهمية آراء ابن الجنيد العلمية، ففي سياق ردّه علىٰ رأي الشيخ ابن الجنيد، بعدم جواز أن يحكم القاضي بعلمه بشيء من الحقوق ولا الحدود، قال: «وإنَّما عوَّل ابن الجنيد فيها علىٰ ضرب من الرأي والاجتهاد، وخطؤه ظاهر»[3].

وقرر في كتابه (الذريعة) أنَّ الاجتهاد باطل، وإنَّ الإمامية لا يجوز عندهم العمل بالظن ولا الرأي ولا الاجتهاد[4].

ثمَّ جاء **شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي** (٤٦٠هـ) -وهو تلميذهما- ليقرر المبدأ ذاته في (عدة الأصول) قائلًا: «وأمَّا القياس والاجتهاد؛ فعندنا أنهما ليسا بدليلين، بل محظور استعمالهما»[5].

وكان **الطوسي** قد أخذ الفقه عن الشافعية بـ (بغداد)، وعرف أقوالهم وطرائقهم في ضبط أصول الفقه والتفريع[6]، كما أخذ عن شيخيه المفيد والمرتضىٰ عِلم الكلام وعلوم المذهب، ويبدو أنَّ هيبة شيخيه، وتزعمهما للمذهب في زمانهما قد حالت بينه وبين مخالفتهما.

---

(١) روضات الجنات: ٦/ ١٣٦.

(٢) المسائل السرورية، الشيخ المفيد، ص ٧٣.

(٣) الانتصار: ص٤٨٨.

(٤) الذريعة: ٢/ ٦٣٦-٦٣٧، وانظر: المعالم الجديدة للأصول لمحمد باقر الصدر: ص٢٥.

(٥) العدة في أصول الفقه: ١/ ٨.

(٦) ولهذا ذكره السبكي في (طبقات الشافعية الكبرىٰ: ٤/ ١٢٦) مع أنَّه من أكابر علماء الإمامية، فتأمل.

ويمكن ملاحظة هذا في موقفه من العمل بخبر الآحاد الذي خالف فيه شيخيه المفيد والمرتضىٰ، وقد كان المفيد قد صرَّح في كتابه (التذكرة بأصول الفقه) بأنّ خبر الواحد لا يوجب علمًا ولا عملًا[1]، ومثله المرتضىٰ إذ يقول في (جوابات المسائل التبانيات): (إنَّا نعلم علمًا ضروريًا لا يدخل في مثله ريب ولا شك، أنَّ علماء الشيعة الإمامية يذهبون إلىٰ أنَّ أخبار الآحاد لا يجوز العمل بها في الشريعة، ولا التعويل عليها، وأنها ليست بحجَّة ولا دلالة)[2]، الأمر الذي أحوج المرتضىٰ إلىٰ كثرة الاهتمام بالإجماع، حتىٰ إنه قلَّما تجد حكمًا شرعيًا لا يستدل عليه بالإجماع[3].

يذكر الإمامية أنَّ تأسيس أول حوزة علمية شيعية في التاريخ[4] تمَّ علىٰ يدي شيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي بعد انحيازه بعيدًا عن حاضرة (بغداد) العلمية إلىٰ مدينة صغيرة هي (النجف)، ويذكرون أنَّ انتقاله إليها كان بعد احتراق مكتبته بـ (بغداد) سنة (٤٤٧هـ)، وفي (النجف) صنَّف الطوسي آخر مؤلفاته (المبسوط)[5] والذي مثَّل نقلة نوعية للفقه الإمامي، لم تُعرف في الدور الفقهي الأول -الذي لم يخرج عن حد ذِكر الرواية دون تفريعٍ أو ذِكر مسائل خارج هذه الروايات.

لكنه يغفل عن أنّ كون هذه النقلة كانت بعد وفاة كبيري المذهب آنذاك: (الشيخ المفيد، والشريف المرتضىٰ)، فكانت الزعامة لمحمد بن الحسن الطوسي

---

(١) التذكرة بأصول الفقه: ص٣٨، وقال في رسالة (المسح علىٰ الرجلين) في الرد علىٰ أبي جعفر النسفي الحنفي: (أنا أسلِّم لك العمل بأخبار الآحاد تسليم نظر، وإن كُنت لا أعتقد ذلك، استظهارًا في الحجة).

(٢) رسائل الشريف المرتضىٰ: ١/ ٢٤.

(٣) انظر: كتابيه (الانتصار) و(الناصريات)، وستجد كثرة اعتماده علىٰ الإجماعات، والاستناد إليها كدليل.

(٤) يحاول البعض إضفاء صفة (النظام الدرسي الحوزوي) علىٰ عهد الإمام جعفر الصادق أو الإمام العسكري أو ما كان قائمًا في بغداد في زمن البويهيين، لكن الظاهر أنَّ وجود حاضنة فقهية إمامية لم يتم إلا بعد ذلك، فنِسبة تأسيس حوزة علمية علىٰ يدي الطوسي في تلك الفترة، وفي بقعة شيعية خالصة، أقرب للعقل والمنطق، إن لم يكن تأسيسها قد تمَّ بعد هذا.

(٥) قال ابن إدريس الحلي في (السرائر: ٢/ ٢٣٢) في ذِكر أنَّ اختياره الفقهي الذي يقضي به هو ما قضىٰ به أبوجعفر الطوسي: (وما سطرناه واخترناه مذهب شيخنا أبي جعفر الطوسي ﷺ واختياره في (مبسوطه)، وهذا الكتاب اللّهم آخر ما صنّفه في الفقه، فإنّه بعد النهاية، والتهذيب، والاستبصار، والجمل والعقود، ومسائل الخلاف).

بلا منافس، حتىٰ لُقِّب بـ (شيخ الطائفة)، وبعد ابتعاده عن صاحبٍ له لم يُسمِّه في كتبه مكتفيًا بتسميته (الشيخ الفاضل)[1]، كان لهذا الشيخ مكانته وكلمته التي منعت الطوسي من الجهر بما عنده.

فلمَّا انتقل إلىٰ (النجف)، شرع الطوسي في إظهار دور جديد للفقه الإمامي، يُحاكي الفقه السُني، ويتطبَّعُ بطابعه في التفريع، ولهذا قال في مقدمة كتابه (المبسوط): (أما بعد؛ فإنِّي لا أزال أسمع معاشر مخالفينا من المتفقهة والمنتسبين إلىٰ علم الفروع يستحقرون فقه أصحابنا الإمامية، ويستنزرونه، وينسبونهم إلىٰ قلة الفروع وقلة المسائل، ويقولون: إنهم أهل حشو ومناقضة، وإنَّ من ينفي القياس والاجتهاد لا طريق له إلىٰ كثرة المسائل ولا التفريع علىٰ الأصول، لأنَّ جُلَّ ذلك وجمهوره مأخوذ من هذين الطريقين، وهذا جهل منهم بمذاهبنا وقلة تأمل لأصولنا، ولو نظروا في أخبارنا وفقهنا لعلموا أنَّ جُلَّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا ومنصوص عليه تلويحًا عن أئمتنا الذين قولهم في الحجة يجري مجرىٰ قول النبي ﷺ، إما خصوصًا أو عمومًا أو تصريحًا أو تلويحًا. وأما ما كثَّروا به كتبهم من مسائل الفروع . فلا فرع من ذلك إلا وله مدخل في أصولنا ومخرج علىٰ مذاهبنا لا علىٰ وجه القياس بل علىٰ طريقة توجب عِلمًا يجب العمل عليها ويسوغ الوصول إليها من البناء علىٰ الأصل، وبراءة الذمة وغير ذلك)، ثمَّ يذكر صنيعه في كتابه (النهاية) الذي ألَّفه علىٰ طريقة الإمامية، ثمَّ يقول عن كتابه هذا: (فعدلت إلىٰ عمل كتاب يشتمل علىٰ عدد جميع كتب الفقه التي فصَّلوها الفقهاء، وهي نحو من ثلاثين كتابًا أذكر كل كتاب منه علىٰ غاية ما يمكن تلخيصه من الألفاظ، واقتصرت علىٰ مجرد الفقه دون الأدعية والآداب، وأعقد فيه الأبواب، وأقسِّم فيه المسائل، وأجمع بين النظائر، وأستوفيه غاية الاستيفاء، وأذكر أكثر الفروع التي ذكرها المخالفون)[2].

وقد أقرَّ الطوسي في هذه المقدمة بأنَّ الإمامية لم يكونوا يفرِّعون الفروع علىٰ

---

(١) قال الشيخ محمد الباقر البهبودي في (معرفة الحديث: ص٨٩): (كان شيخنا أبو جعفر الطوسي، وهو ببغداد، لا يصدر إلا عن رأي صديقه الفاضل الذي لا يسمِّيه لنا في كتبه، وأظنّه من زعماء النوبختيين السائسين في كرخ بغداد يومذاك).

(٢) المبسوط: ١/٢-٣.

الأصول إلىٰ زمانه، وكانوا يقفون عند النصوص التي وصلت إليهم من المتقدِّمين من المحدِّثين.

وأنَّه إنِّما اضطر لتأليف كتابه (المبسوط) بهذا المنهج الفقهي، لدفع تعيير المخالفين للإمامية بقصور مذهبهم الفقهي عن القدرة علىٰ التفريع الفقهي أو رد الفروع إلىٰ أصول منضبطة وواضحة.

وإليه أشار السيد منذر الحكيم بقوله: (وقد اعتقد بعض كبار فقهاء الإمامية بأنّ الفقه الشيعي ناظرٌ في إنجازاته العلمية إلىٰ الفقه السُني، ولا يمكن تحقق فهم الفقه الشيعي بشكلٍ تامٍ إلا لمن يفهم الفقه السُني بشكل تام)[1].

ذلك أنَّ معالم الاقتباس لا تطال الأصول وطريقة التفريع الفقهي، بل تتجاوز ذلك إلىٰ اقتباس طريقة التبويب الفقهي، حيث يذكر العلامة عبد الهادي الفضلي (١٤٣٤هـ) أنَّ دخول التبويب الفقهي القديم إلىٰ مجال التأليف الإمامي، إنَّما جاء عن طريق التأثر بالتأليف الفقهي السُني[2].

وقد حاول البعض تبرير التأثر بالفقه السُني والأخذ عنه -علىٰ مستوىٰ الأصول والفروع- بكون الفقه السني هو فقه الدولة، لكنَّ واقع الأمر يُكَذِّبه، أقلّه في فترة نشوء الفقه الإمامي الاستدلالي.

فإنَّ الطوسي كان يعيشه هو وشيخاه المفيد والمرتضىٰ في ظل الدولة البويهية الشيعية، والتي كانت الفرصة فيها سانحة للإمامية لنشر مصنَّفاتهم، بل والتعدِّي علىٰ جمهور أهل السنة واستفزاز مشاعرهم من خلال ممارسات طائفية مورست عليهم برضا بعض حكام بني بويه، طالت مساجدهم ودورهم[3]، كما إنَّ احتفاء السلطة

---

(١) مراحل تطور الاجتهاد في الفقه الإمامي- السيد منذر الحكيم- بحث منشور في (مجلة فقه أهل البيت)- العدد الثالث عشر- السنة الرابعة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

(٢) المذاهب الإسلامية الخمسة – تأريخ وتوثيق: ص١٨٤.

(٣) قال الشيخ البهائي العاملي (١٠٣١هـ) في (توضيح المقاصد: ص١١) في ترجمة معز الدين الديلمي: (وكان شديد التصلب في التشيع حتىٰ أمر أن يُكتب علىٰ أبواب الدور في بغداد: لعن الله معاوية بن أبي سفيان، لعن الله من غصب فاطمة فدكًا، لعن الله من أخرج العباس من الشورىٰ، لعن الله من نفىٰ أبا ذر من المدينة إلىٰ الربذة، لعن الله من منع دفن الحسن ﷺ عند جده).

والحادثة ذكرها الحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ) في (البداية والنهاية: ١١/ ٢٧٤): (ثمَّ دخلت سنة إحدىٰ =

الحاكمة آنذاك بالطوسي بلغ مبلغ أن جعل له خليفة الوقت القائم بأمر الله (كرسي الكلام والإفادة)، وقد كان لهذا الكرسي يومذاك عظمة وقدر فوق الوصف[1]، كما إنَّ أبو نصر سابور بن أردشير -وزير بهاء الدولة البويهي- كان قد أوقف للطائفة خزانة كتب (مكتبة عظيمة) في محلتهم بـ (كرخ بغداد)، وأودع فيها نفائس كتب الطائفة وأصولها المعتبرة، فلم يكن في الدنيا أحسن منها كتبًا[2].

ولهذا قال حسين بن شهاب الدين الكركي العاملي (١٠٧٦هـ) في (هداية الأبرار) حاكيًا تاريخ الطائفة مع علم الأصول: «ولم يكن للشيعة في (أصول الفقه) تأليفٌ لعدم احتياجهم إليه؛ لوجود كل ما لا بد لهم منه من ضروريات الدين ونظرياته في (الأصول) المنقولة عن أئمة الهدىٰ، إلىٰ أن جاء ابن الجنيد فنظر في أصول العامة وفروعهم، وألَّف الكتب علىٰ ذلك المنوال حتىٰ إنّه عمل بالقياس، فلذلك أعرض القدماء عن كتبه. ولمّا وصلت النوبة إلىٰ الشيخ المفيد والسيد المرتضىٰ والشيخ[3]، أكثروا البحث مع العامة، واستدلوا علىٰ إثبات بعض أصول المذهب وفروعه بالأدلة العقلية الجدليَّة الموافقة لطريق العامة»[4].

وقال أيضًا: «اعلم: أنّه لا خلاف بين الإمامية قاطبة في وجوب التمسك بكلام أئمة الهدىٰ والعمل به في أمور الدين، وأنَّ كل اجتهاد خالفه خطأ، وأنّه ليس عند أحد دلالة قطعية عقلية ولا نقلية علىٰ جواز التمسك بغيرهم في شيء من أمور الدين، وأنَّ العقل والنقل مطابقان علىٰ أنَّ كل طريق يؤدي للاختلاف الموجب للفساد والفتن

= وخمسين وثلاثمائة ... وفيها كتبت العامة من الروافض علىٰ أبواب المساجد لعنة معاوية بن أبي سفيان ﷺ، وكتبوا أيضًا: ولعن الله من غصب فاطمة حقها، وكانوا يلعنون أبا بكر، ومن أخرج العباس من الشورىٰ، يعنون عمر، ومن نفىٰ أبا ذر -يعنون عثمان- رضي الله عن الصحابة، وعلىٰ من لعنهم لعنة الله، ولعنوا من منع من دفن الحسن عند جده يعنون مروان بن الحكم، ولمَّا بلغ ذلك جميعه معز الدولة لم ينكره ولم يغيره، ثمَّ بلغه أنَّ أهل السنة محوا ذلك وكتبوا عوضه لعن الله الظالمين لآل محمد من الأولين والآخرين، والتصريح باسم معاوية في اللعن، فأمر بكتب ذلك).

(١) تطور حركة الاجتهاد عند الشيعة الإمامية: ص٢٧١.

(٢) الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ٨/ ١٧٣.

(٣) أي: شيخ الطائفة الطوسي.

(٤) هداية الأبرار: ص٢٣٣.

يحرم ارتكابه، وأنَّ التحليل والتحريم خاص بمن لا ينطق عن الهوىٰ. **ومن تأمل فيما نذكره من الأحاديث في هذا الباب؛ يجزم بأنَّ استنباط أحكامه تعالىٰ بالاجتهاد والرأي بلا نصٍّ صريحٍ طريقٌ ابتدعه العامة، وأنَّ العمل بالظن المستند إلىٰ البراءة والقواعد الظنية الدلالة في إثبات نفس أحكامه تعالىٰ من مخترعاتهم** . . . وأمَّا القدماء من الإمامية؛ فلم يخرجوا عن النص وكانوا إذا سألوا عما ليس عندهم فيه شيء أمسكوا وإن اضطروا إلىٰ العمل بشيء من ذلك احتاطوا؛ لأنَّ الأئمة (ع) أمروهم بذلك، ولم يكن لهم رغبة في البحث عمَّا لم يقع ولم يرد فيه نص كما تشهد به مؤلفاتهم في الفتاوىٰ نحو (الرسالة) لعلي بن بابويه و(المقنع) لولده الصدوق، و(المصباح) للمرتضىٰ و(النهاية) للشيخ، و(المراسم) لسلّار؛ فإنَّهم لم يخرجوا عن النص، وإن وقع فيها اختلاف فهو لاختلاف الحديث.

وأمَّا (المبسوط) فإنَّ الشيخ ألَّفه لسببٍ ذكره في أوله؛ وهو أنَّ بعض العامة شنَّع علىٰ الشيعة بأنَّه ليس لهم تأليفٌ جامعٌ في الفروع؛ وأنَّهم إنَّما اقتصروا علىٰ العمل بالأخبار لعجزهم عن استنباط الفروع من أصولها، فأجابه الشيخ بأنَّ كل ما نحتاج إليه موجود في أخبارنا، وكل فرعٍ يُفرض يمكننا رده إلىٰ الأحاديث ومعرفة حكمه ومنطوقها أو مفهومها أو غير ذلك، وألف الكتاب علىٰ ذلك النمط؛ وربَّما استدل في مسائله أحيانًا بما يوافق العامة، وإن لم يكن معتقدًا لصحتها.

واعتماده في ذلك باطنًا علىٰ ما ظهر له من الأحاديث الشريفة بمقتضىٰ ما وصل إليه فهمه، وأداه إليه نظره واقتضاه الحال باعتقاده، والأفهام متفاوتة فربما تكلّف في إرجاع الفرع الغريب إلىٰ الحديث بوجهٍ بعيدٍ، فأوهم ذلك عمله بالرأي والاجتهاد، وحكىٰ عنه ابن إدريس، ونقله العلامة في (المختلف)[1]، وأشار إليه الشهيد الثاني في (شرح الشرائع)[2] أنَّه جمع كتب الشافعية ولخَّص منه (المبسوط)، وذكر فيه الأقوال والأدلة علىٰ اختلافها ورجّح ما اختاره، ولهذا اضطرب كلامه أحيانًا حتىٰ توهَّم المتأخرون أنه منهم، ولو أنَّه ترك ذلك التكلف، ولزم طريق من تقدَّمه من الأخباريين،

---

(١) أي: ابن المطّهر الحلي في (مختلف الشيعة).

(٢) أي: زين الدين العاملي في (مسالك الأفهام إلىٰ تنقيح شرائع الإسلام) وهو شرح لكتاب (شرائع الإسلام) للمحقق الحلي.

وأعرض عن البحث عمَّا لا حاجة إليه كما فعله في (النهاية)[1] لكان خيرًا له وأصلح» إلىٰ أن قال: «ثمَّ لما تمادىٰ الزمان وكان لا بد لمن أراد التبحر في العلوم من مخالطة العامة وقراءة كتبهم، ورأوا ما فيها من المباحث المبنية علىٰ الأنظار العقلية، فمالت إليها طباعهم وغفلوا عن طريق القدماء. وأكدّ ذلك ما رأوه في كلام السيد المرتضىٰ والشيخ من الأدلة الموافقة لطريق العامة للإلزام. وما أحدثه ابن إدريس من ردِّ الأحاديث وحكمه بأنَّها كلها أو أكثرها آحاد لا تفيد العلم ولا العمل بمجردها، فزادت الغفلة»[2].

ويؤكد هذه النظرية الحر العاملي (١١٠٤هـ) في (الفوائد الطوسية) بقوله: «وقد صرح الشيخ في (العُدَّة) والمرتضىٰ في (الذريعة) وغيرها بأنَّه لم يصنف أحدٌ من أصحابنا في الأصول شيئًا إلا الشيخ المفيد فإنَّه ألف رسالة غير وافية بما يحتاج إليه لاختصارها، وذكروا أنَّ التصنيف في هذا الفن قبل زمان الشيخ إنَّما كان من العامة[3]، والله أعلم.

وعند التحقيق يُعلم أنَّ الشيخ والسيد المرتضىٰ إنَّما صنَّفا في ردِّ الأصول لا في إثباتهما، لأنَّهما صرَّحا ببطلان الاجتهاد والعمل بالظن وإبطال الاستنباطات الظنية إلا النادر الذي غفلا عن مخالفته لأحاديث الأئمة ﷺ» إلىٰ أن قال: «وقد ذكر بعض المحققين بأنَّ الذي وضع أصول الفقه أبو حنيفة، واستخرج مائة قاعدة لاستنباط الظن، ولم يؤلف فيه من الإمامية إلا المفيد فإنه ألَّف رسالة ذكرها الشيخ في (العُدَّة) ولم نرها، وبعده الشيخ فإنَّه ألَّف (العُدَّة) وهي في الحقيقة رد لقواعد الأصول، قال بعض علمائنا المتأخرين: الوجه في عدم تصنيف علماء الإمامية في علم الأصول من

(١) أي: (النهاية في في مجرد الفقه والفتاوىٰ) للطوسي، وقد ألَّفه الطوسي قبل كتابيه (المبسوط) و(الخلاف)، وقال عنه في (المبسوط: ١/ ٢): (وكنت عملت علىٰ قديم الوقت كتاب (النهاية)، وذكرت جميع ما رواه أصحابنا في مصنفاتهم وأصولها من المسائل وفرقوه في كتبهم، ورتبته ترتيب الفقه وجمع من النظائر، ورتبت فيه الكتب علىٰ ما رتبت للعلة التي بينتها هناك، ولم أتعرض للتفريع علىٰ المسائل ولا لتعقيد الأبواب وترتيب المسائل وتعليقها والجمع بين نظائرها بل أوردت جميع ذلك أو أكثره بالألفاظ المنقولة حتىٰ لا يستوحشوا من ذلك).

(٢) هداية الأبرار: ص١٣٤-١٣٦.

(٣) أي: أهل السنة.

أول زمان النبوة إلىٰ أوائل زمان الغيبة الكبرىٰ في مدة تزيد علىٰ ثلاثمائة وخمسين سنة؛ وإنَّما ألفوا فيه بعدها بمدة طويلة هو إنَّهم ما كانوا يعتقدون حجية المدارك الظنية التي وضعها علماء العامة ولا يعتدون علىٰ المفهومات إلا أن تدل عليها قرائن كثيرة أو يعضدها نصوص أخر، وإنَّما يعتمدون علىٰ الكتاب والسنة، ويعتمدون منها علىٰ الدلالات الظاهرة الواضحة»[1].

ومن هنا كثر اختلاف فقهاء الإمامية إلىٰ الحد الذي يقول عنه المحقق الحلي (٦٧٦هـ): «إنَّا نجد الفرقة المحقة مختلفة في الأحكام الشرعية اختلافًا شديدًا، حتىٰ يُفتي الواحد منهم بالشيء ويرجع عنه إلىٰ غيره، فلو لم يرتفع الإثم لعمَّهم الفسق وشملهم الإثم»[2].

ومصداقه ما فعله **العلامة ابن المطهَّر الحلي** (٧٢٦هـ) عندما جمع خلافيات فقهاء الإمامية في المسائل الفقهية من الطهارة إلىٰ الديَّات، من بداية ظهور فقه الإمامية وإلىٰ زمن تأليفه الكتاب سنة (٧٠٨هـ)[3] في كتابٍ أسماه (مختلف الشيعة).

والناظر للكتاب يجد أنَّ فقهاء الإمامية لم يتركوا بابًا من أبواب الفقه إلا وقد اختلفوا فيه بحيث يصل بهم الحال في بعض المسائل إلىٰ أن يفتي أحدهم بالحِلِّيَّةِ، ويفتي الآخر بالحُرمة.

وقد قال الحليّ في مقدمة كتابه: «أمَّا بعد؛ فإنِّي لمَّا وقفت علىٰ كتب أصحابنا المتقدِّمين ومقالات علمائنا السابقين في علم الفقه وجدت بينهم خلافًا في مسائل كثيرة متعددة، ومطالب عظيمة متبددة، فأحببت إيراد تلك المسائل في دستورٍ يحتوي علىٰ ما وصل إلينا من اختلافهم في الأحكام الشرعية والمسائل الفقهية دون ما اتفقوا عليه»[4].

---

(١) الفوائد الطوسية: ص٢٣٦ (فائدة (٥٤)).

(٢) معارج القبول: ص١٨١ وانظر: الأصول الأصيلة للفيض الكاشاني: ص١١٥ والفوائد المدنية للاسترابادي: ص٣١٩.

(٣) استظهر آغا بزرك الطهراني في (الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ٢٠/ ٢١٩-٢٢٠) من عدة نسخ للمختلف ذكر في نهاية أجزائها تاريخ انتهاء الحلي منها؛ أنّه كانت مدة تأليف كتاب (المختلف) تقرب من عشر سنين، حيث كان الشروع فيه قبل سنة ٦٩٩هـ والانتهاء حدود سنة ٧٠٨هـ، يعني قبل وفاته بثمانية عشر سنة.

(٤) مختلف الشيعة: ١/ ١٧٣.

والفريد في الأمر أنَّ عدد أجزاء هذا الكتاب قد بلغت تسعة مجلدات[1] من القطع الكبير!! رغم قصر المدة الزمنية التي كتب عنها الحلي، واقتصاره علىٰ عددٍ قليل من مجتهدي الإمامية وفقهائهم مقارنة بعددهم منذ زمنه إلىٰ اليوم!

ولو قُدِّرَ لأحدٍ اليوم أن ينحو هذا المنحىٰ، فيؤلِّف كتابًا يُبين فيه اختلاف علماء الإمامية منذ بداية ظهور الفقه الإمامي إلىٰ يومنا هذا لاحتاج إلىٰ مئات المجلدات، فإنَّ الخروج علىٰ مذاهب الفقهاء الأقدمين ومخالفة اللاحق للسابق منهم مستمرٌّ بلا انقطاع!

وإليه ألمح الشيخ جعفر الشاخوري بقوله: «لو قارنا بين رسالة (منهاج الصالحين)[2] مثلًا؛ وبين رسالة الشيخ الصدوق (المقنع) أو رسالة الشيخ المفيد (المقنعة) لوجدنا الفرق شاسعًا في الفتاوىٰ»[3].

ويقول: «إنَّ المتأخرين يمرون علىٰ بعض الفتاوىٰ التي صدرت من كبار الأعاظم من القدماء وهم يبتسمون إشفاقًا عليها»[4].

هذا والكلام عبارة عن مقارنة بين أحد قدامىٰ المجتهدين، وبين أحد المعاصرين، فكيف لو نُصِبت المقارنة لجمعٍ من المجتهدين أو لجميعهم!

ولا يُمكن افتراض أنَّ الخلاف واقعٌ بين مرحلتين زمنيتين، بين قدماء ومتأخرين أو قدماء ومعاصرين أو بين أصوليين وأخباريين فحسب، بل هو واقعٌ بين الشيخ وتلميذه، وبين الشيخ وشيخه!

ومن هذا ما ذكره السيد ابن طاووس (٦٦٤هـ) في (كشف المحجَّة) مِن أنَّ سعيد بن هبة الله الراوندي (٥٧٣هـ) -وهو من أقدم شُرَّاح نهج البلاغة- قد ألَّف كتابًا[5] في الخلاف الذي تجدَّد بين الشيخ المفيد والمرتضىٰ، وكانا من أعظم أهل زمانهما

---

(١) العدد المذكور هو لطبعة مركز النشر التابع للإعلام الإسلامي بـ(قُم) من دون الفهارس في (المجلد العاشر).

(٢) وهي للمرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي.

(٣) مقدمة كتاب (آية الله العظمىٰ السيد محمد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي): ص١٣.

(٤) آية الله العظمىٰ السيد محمد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي: ص٢١.

(٥) ذكر أغا بزرك الطهراني في (الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ١/٣٦١-٣٦٢) أنَّ اسمه (الاختلافات).

وخاصة المفيد، فذكر في الكراس نحو خمس وتسعين مسألة، قد وقع الاختلاف بينهما فيها من علم الأصول، وقال في آخرها: «لو استوفيت ما اختلفا فيه لطال الكتاب»[1].

وقد علَّق الفيض الكاشاني (١٠٩١هـ) علىٰ هذا النص بقوله: «ومما يزيد ذلك تأكيدًا التعليقات التي كتبها الشيخ المفيد علىٰ اعتقادات الصدوق أبي جعفر بن بابويه، فإنَّه خالفه فيها في كثير من العقائد الدينية وطعن فيه لأجلها، وبالغ في ذلك»[2].

فإذا عَلِمت أنَّ الشيخ المفيد هو شيخ المرتضىٰ، وأنَّ الخلاف قد وقع بينهما في الأصول إلىٰ هذا الحد! وعَلِمت أيضًا أنَّ أبا جعفر بن بابويه القمي هو شيخ المفيد، وأنَّه لم يسلم من الطعن فيه علىٰ مستوىٰ العقيدة فضلًا عن الفقه، فما الصورة المتوقعة للخلاف بين فقهاء الإمامية الذين لا تربطهم صلة التلميذ بأستاذه؟!

ويظهر بالتتبع أنَّ الخلاف ليس وليد عصر ولادة الفقه الإمامي -بعد غيبة القائم المنتظر-، بل هو خلاف عميق ممتد منذ عصر الأئمة الاثني عشر إلىٰ اليوم، كما يُعبِّر عنه الشيخ جعفر الشاخوري بقوله: «ومن مسائل الفقه إلىٰ تفاصيل العقيدة نجد أنَّ جذور الخلاف بين أعاظم علمائنا من عمق عصور الأئمة ﷺ إلىٰ الوقت المعاصر . . .»[3].

وإليه يُشير السيد أبو القاسم الخوئي في كتابه (الاجتهاد والتقليد)، حيث يذكر أنَّ الخلاف بين أصحاب الأئمة في الفتوىٰ -فضلًا عن غيرهم- كان كثيرًا، بل هو الأمر الغالب، ومع ذلك فهم جميعًا يُعدُّون -برأيه- حجة؛ ما دام النَّاسُ لا يعلمون الخلاف فيما بينهم[4].

ولهذا فإنَّ كُلَّ واحدٍ من مجتهدي الإمامية هو مذهبٌ قائمٌ بذاته، له أتباعه ومقلدوه

---

(١) كشف المحجة لثمرة المهجة: ص٢٠.

(٢) تسهيل السبيل بالحجة: ص٢٥ تحقيق حامد الخفَّاف - مؤسسة آل البيت لإحياء التراث- بيروت- الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

(٣) آية الله العظمىٰ السيد محمد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي: ص١٨١.

(٤) الاجتهاد والتقليد للخوئي: ص١٣٧.

الذين لا يحلّ لهم أن يُقلِّدوا مجتهدًا آخر سواه!

وهو ما يعترف به **المرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله (١٤٣١هـ)** بقوله: «إنَّ المشكلة التي نواجهها في تعدد المرجعيات هي المشكلة التي نواجهها في تعدد المذاهب الفقهية، لأنَّ المرجعيات هي مذاهب فقهية متعددة من خلال طبيعة تنّوع الفتاوىٰ، وتنّوع النظريات في هذا المجال»[1].

فإنَّ حقيقة الفقه الإمامي أو ما يُعرف اليوم باسم (المذهب الجعفري) لا تتعدىٰ أقوال وفتاوىٰ الفقهاء والمجتهدين، فليس الفقه المسمّىٰ جعفريًا في الواقع هو أقوال أو فتاوىٰ الإمام جعفر الصادق أو أي (إمام) من (أئمة) أهل البيت الاثني عشر الذين ألصق بهم هذا الفقه إلصاقًا!

فالفقيه لا ينقل قول (الإمام)، إنَّما لكل فقيه رسالة عملية وفتاوىٰ تمثِّلُ رأيه هو، واجتهاده هو، وليس رأي (الإمام) أو قوله، ولكل فقيه مجموعة من المقلِّدين لا يجوز لأحدهم تقليد غيره!

ولو كانت أقوال الفقهاء تمثل قول (الإمام) أو هي قول (الإمام) نفسه لكانت واحدة، فلِمَ تختلف، ولِمَ حرَّموا علىٰ المقلِّد تقليد غير مُقَلَّده.

إنَّك لا تكاد تتصفح أي رسالة عملية لأي مرجعٍ من مراجع التقليد لدىٰ الطائفة حتىٰ تواجه بعبارة مبهرة في المسألة الثانية من كتاب الاجتهاد والتقليد، وتقريبًا بنفس الترتيب لجميع الفقهاء فيها قول المرجع الديني: «عمل العامي بلا تقليد ولا احتياط باطل»[2]، حيث لا يملك العامي الشيعي مهما كابر إلا أن يكون مُقلِّدًا لمرجع تقليد، وإلا بطل عمله ولم يُقبل عند الله تعالىٰ، وهذه المسألة مقررة في جميع الرسائل العملية التي كتبها مراجع التقليد لمقلِّديهم!

والأدهىٰ من هذا أنَّهم جعلوا لفتاوىٰ المجتهدين من القدسية ما لأقوال الأئمة المعصومين-حسب اعتقادهم-، إذ يحرم الرد علىٰ الفقيه حرمة توازي حرمة الرد علىٰ (الإمام)!

---

(١) المعالم الجديدة للمرجعية الشيعية: ص١١٧.

(٢) منهاج الصالحين للخوئي: ١/ ٥ ومنهاج الصالحين للسيستاني: ١/ ٩ ومنهاج الصالحين للروحاني: ١/ ٧ ومنهاج الصالحين للفيّاض: ١/ ٧.

والتسلسل المنطقي المطروح في الساحة الشيعية هو: إنَّ الرادَّ علىٰ المجتهد رادٌّ علىٰ الإمام، والرادُّ علىٰ الإمام رادٌّ علىٰ رسول الله ﷺ، والراد علىٰ رسول الله رادٌّ علىٰ الله تعالىٰ!

ولذا قال الشيخ محمد رضا المظفر (١٣٨٣هـ): «وعقيدتنا في المجتهد الجامع للشرائط أنَّه نائب للإمام عليه السلام في حال غيبته، وهو الحاكم والرئيس المطلق، له ما للإمام في الفصل في القضايا والحكومة بين الناس، والراد عليه راد علىٰ الإمام والراد علىٰ الإمام راد علىٰ الله تعالىٰ، وهو علىٰ حد الشرك بالله كما جاء في الحديث عن صادق آل البيت عليهم السلام . .»[١].

وهو ما يقرره المرجع الديني المعاصر السيد محمد سعيد الحكيم في رسالته العملية (منهاج الصالحين) بقوله: «الحاكم الشرعي هو المجتهد العادل؛ فإنَّه هو المنصوب من قبل أئمة أهل البيت عليهم السلام للحكم والقضاء، فيجب الترافع إليه عند النزاع والتخاصم، وينفذ حكمه في فصل الخصومة، ولا يجوز رد حكمه، بل الراد عليه كالراد علىٰ الأئمة عليهم السلام الذي هو كالراد علىٰ الله تعالىٰ وهو علىٰ حد الشرك بالله، كما في الحديث الشريف»[٢].

لكنَّ هؤلاء الفقهاء (مراجع التقليد) مختلفون فيما بينهم اختلافًا كبيرًا، و(رسائلهم العملية)[٣] تشهد علىٰ هذا الاختلاف بوضوح.

والاختلاف بين مقلِّديهم إلىٰ حدٍّ أنهم لا يصلون خلف من يقلد غير مرجعهم، والمراجع مختلفون إلىٰ حد أنَّ كل واحد منهم يدَّعي أنَّه الأعلم، وأنَّه لا يجوز تقليد سواه -إن ثبتت أعلميته عند المقلِّد-.

هذا بخلاف التنافس غير المرضي بين مراجع التقليد علىٰ الزعامة الدينية

---

(١) عقائد الإمامية: ص٣٤.

(٢) منهاج الصالحين: ١/٩.

(٣) الرسالة العملية: هي تسمية لكتابٍ حاوٍ للأحكام الشرعية بنوعيها (العبادات والمعاملات)، يُصدره المرجع الديني لدىٰ الطائفة (مرجع التقليد) لمُقلِّديه للعمل بها في أمور دينهم ودنياهم، ويُختار لهذه الرسالة العملية عادة اسمًا خاصًا تُعرف به، نحو: (منهاج الصالحين) أو (وسيلة النجاة) أو (أجوبة الاستفتاءات) أو غيرها من الأسماء.

أو السياسية أحيانًا، ولذلك سَهُل التراشق فيما بينهم والاتهام بالزيغ والضلال أو بالعمالة للأنظمة أو بأكل أموال الخمس بالباطل[1]!

---

(١) ومن أمثلة ذلك:

أولًا: إصدار مجموعة من أساتذة الحوزة العلمية في قُم، وهم: حسين الشاهرودي وأحمد المودي ومصطفىٰ الهرندي وعلي رضا الحاضري ومحمد هادي آل راضي وحسين النجاتي وباقر الأيرواني وحسن الجواهري، بيانًا يندددون فيه بآراء المرجع الديني الراحل السيد محمد حسين فضل الله التي وصفوها بأنّها تتعارض مع الضرورات المُسلّمة عند الطائفة الإمامية، وطالبوا المؤمنين باليقظة والتنبه والابتعاد عما يستوجب من الضرورة الثابتة عند الطائفة، والتصدي لما سمَّوه بالشبهات والتشكيكات.

وقد جمع آية الله المحقق السيد جعفر مرتضىٰ العاملي في كتابه (خلفيات مأساة الزهراء) في خمسة أجزاء ما اعتبرها أخطاءً عقدية وفقهية وتاريخية فادحة وقع فيها فضل الله، في حق الله تعالىٰ والأنبياء ﷺ وأئمة أهل البيت والزهراء والتشيع وغيرها، فتأمل.

وقد وصف المرجع الديني الراحل الميرزا جواد التبريزي والمرجع الديني المعاصر الشيخ حسن وحيد الخراساني في دروسهم الحاشدة في المسجد الأعظم في مدينة قم «محمد حسين فضل الله» بالمنحرف المضل، وحذروا الناس من الوقوع في شبهاته وانحرافاته! وحرَّم التبريزي تقليده، وقراءة كتبه والترويج لها!

وأصدر المرجع الديني المعاصر السيد كاظم الحائري فتوىٰ في حق محمد حسين فضل الله، نفىٰ فيها فقاهته، مفتيًا بأنّ تقليده غير مبرئ للذمة! ثمّ بعد وفاة فضل الله عدل عن انتقاده وأجاز البقاء علىٰ تقليده وقال في بيان ينعاه فيه: (قد شكل رضوان الله عليه ظاهرة بين أقرانه في الدفاع عن الإسلام ورفد الوعي المتنامي في أوساط مفكري الأمة ومثقفيها فأدىٰ مسؤولياته ...)!

ثانيًا: تعرض المرجع الديني الراحل السيد محمد بن مهدي الحسيني الشيرازي (١٤٢٢هـ) خلال فترة زعامته للمرجعية الشيرازية إلىٰ حملة تشكيك في استحقاقه لمرتبة الاجتهاد وبالتالي استحقاقه للمرجعية، وقد وقعت بين يدي بعض أجوبة الاستفتاءات الواردة من بعض شيعة الكويت إبان استقرار الشيرازي بها، نصَّ فيها كل من: المرجع الديني الراحل الشيخ مرتضىٰ آل ياسين الكاظمي (١٣٩٨هـ) والمرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ) علىٰ عدم ثبوت أهليته للاجتهاد، فضلًا عن تصدِّيه للمرجعية الدينية.

أما في إيران (الجمهورية الحاكمة بنظام ولاية الفقيه)، فيحكي الشيرازيون في مقالاتهم ومنتدياتهم أنّ الشيرازي بعد مناداته بـ (شورىٰ الفقهاء) تعرَّض لكثير من المضايقات في حياته، من مراقبة وإقامة جبرية، بل يذكرون أنَّ نجله السيد مرتضىٰ-قبل تهريبه من إيران إلىٰ الكويت- اعتُقِلَ لشرحه نظرية والده (شورىٰ الفقهاء) وانتقاده ولاية الفقيه فعُذِّب لأكثر من عام في السجن مع أخيه مهدي الشيرازي، وحُرِق جسده ورقبته بماء النار!!

ويزعم الشيرازيون أنَّ مرجعهم الشيرازي الراحل قُتِل بأيدي المخابرات في مستشفىٰ الكلبايكاني من خلال حُقنة أعطيت له أثناء غيبوبته! =

ولو كان هؤلاء الفقهاء يتبعون في الواقع مذهب جعفر الصادق لما اختلفوا فيما بينهم في مسألة فقهية واحدة. لأنَّ أقوال المعصوم لا تتعدد أو تتناقض فضلًا عن أن تختلف هذا الاختلاف العجيب!

نعم يُمكن الاختلاف في النوازل الفقهية[1] والمستجدات، لكن حديثنا لا يتناول هذا بالأصل، وإنَّما في مسائل فقهية كثيرة يُفترض أنَّ القول فيها قول الإمام المعصوم!

ولعلَّ من أوضح الدلائل علىٰ أنَّ الإمامية لا يتبعون مذهب الإمام جعفر الصادق

= ودُفِنَ غصبًا بـ (قُم) في مرقد فاطمة بنت موسىٰ الكاظم -المعروف لدىٰ الطائفة باسم «حرم السيدة المعصومة»، خلافًا لوصيته بأن يُدفن مؤقتًا في بيته إلىٰ حين يتيسر دفنه إلىٰ كربلاء.

وإمعانًا في الظلم الواقع عليه قامت سلطات النظام الإيراني بدفن جُثمانه في إحدىٰ ممرات الحرم المقدس ليكون موطئًا للأقدام، وغطته بسجادة حتىٰ لا يتنبه إليه أحد، ثمَّ أُلحق هذا الممر بمصلىٰ النساء حتىٰ لا يستطيع أحد من الرجال زيارته، وأنَّه تم الاعتداء علىٰ السيدات العلويات من آل الشيرازي بالضرب المبرح والاعتقال والسجن عندما زاروا قبر أبيهم.

ثمَّ قامت السلطات بدس السم إلىٰ ابنه الفقيه آية الله السيد محمد رضا الشيرازي أملًا منها في قطع طريق استمرارية المرجعية الشيرازية!

وقد صرّح آية الله السيد مجتبىٰ مهدي الشيرازي -الأخ الأصغر للمرجع الراحل- في مشهد مصوّر بتكفير المرجع الديني المعاصر السيد علي خامنئي واعتباره ناصبيًا مُبغضًا لأهل البيت!

ثالثًا: لولا خشية الإطالة والاستطراد فيما هو خارجٌ عن البحث، لاستعرضت أيضًا الخلاف الكبير المحتدم بين كل من: المرجع الديني الراحل روح الله الخميني (١٤١٠هـ) والمرجع الديني الراحل الشيخ محمد طاهر الخاقاني (١٤٠٦هـ)، وبين الخميني أيضًا والمرجع الديني الراحل السيد محمد كاظم شريعتمداري (١٤٠٦هـ)، والخلاف بين المرجع الديني المعاصر السيد علي خامنئي والمرجع الديني الراحل الشيخ حسين علي منتظري (١٤٣١هـ)، والخلاف بين المرجع الديني الراحل السيد محمد بن محمد صادق الصدر (١٤١٩هـ) والمرجع الديني المعاصر السيد علي السيستاني، وكل الاتهامات المتبادلة في هذا الشأن، والخلاف بين السيستاني أيضًا وبين المرجع الديني المعاصر السيد أحمد الحسني البغدادي، والخلاف بين السيستاني أيضًا وبين تلميذه المرجع الديني المعاصر الشيخ محمد موسىٰ اليعقوبي، فضلًا عن موقف المرجعيات من (الشيخية) واعتبار مرجعيتي المرجع الديني الراحل الميرزا حسن الحائري (١٤٢١هـ) ثمَّ ابنه عبد الرسول (١٤٢٤هـ)، والكلام في هذا الشأن يطول.

(١) يُمكن تعريف (النوازل الفقهية) هنا بأنّها: مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لَمّا سُئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن الأئمة الاثني عشر المعصومين أو نقلًا عن أصحاب الأئمة ومن بعدهم بالقول أو العمل بها.

وإنَّما مذاهب فقهائهم ومجتهديهم؛ أنَّه يحرم -عندهم[1]- علىٰ العامي تقليد الفقيه الميت ابتداءً ما لم يكن من مقلِّديه في حياته[2]، ولو كان مذهب هذا الفقيه الميت وفقهه هو مذهب وفقه الإمام جعفر الصادق نفسه لما حَرُمَ اتِّباعه بعد موته، لأنَّ فقه المعصوم وعِلمه لا يموت ولا يتغير بموته. فإمَّا أن يكون الذي تركوه من الفقه كان مطابقًا لمذهب الإمام جعفر فيكون المتروك بعد موت الفقيه هو مذهب جعفر، وإمَّا أن لا يكون كذلك، فهم إذًا لم يكونوا مذهبه من الأساس. وكلا الأمرين يثبت أنَّ فقه الإمامية في وادٍ، وفقه جعفر في وادٍ آخر.

العامل السابع: إشكالية تطبيق القواعد الحديثية والرجالية على روايات المذهب

علم الإسناد والرواية خصيصةٌ فاضلةٌ لأمة محمد ﷺ ليست لغيرها من الأمم.

«إنَّ الله أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحدٍ من الأمم كُلِّها قديمهم وحديثهم إسناد، وإنَّما هي صُحُفٌ في أيديهم، وقد خَلَطوا بكُتُبِهم أخبارهم، وليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل ممَّا جاءهم به أنبياؤهم، وتمييز بين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات.

وهذه الأمة إنما تَنُصُّ الحديث من الثقة المعروف في زمانه المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتىٰ تتناهىٰ أخبارهم، ثمَّ يبحثون أشدَّ البحثِ حتىٰ يَعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقلَّ مجالسة . . .»[3].

وعن أهمية الإسناد والعناية برجاله يقول الإمام ابن المبارك (١٨١هـ): «الإسنادُ من الدِّين، لولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء»[4]، وقال: «مثلُ الذي يطلُبُ أمْرَ دِينِهِ

---

(١) المراد هنا: هم الأصوليون الذي يُمثِّلون التيار الأعظم والطاغي علىٰ المشهد الإمامي، والذي تنتسب إليه كل المرجعيات الشيعية المعروفة.

(٢) أي: أنَّ هناك فارقًا بين تقليد الفقيه الميت ابتداءً، وبين تقليده حيًا ثم الاستمرار علىٰ تقليده بعد موته.

(٣) رواه الخطيب البغدادي في (شرف أصحاب الحديث: ص ٤١) بسنده عن الحافظ محمد بن حاتم بن المُظَفَّر.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه.

بلا إسناد؛ كمثلِ الذي يرتقي السَّطْحَ بلا سُلَّمٍ»[1].

وقال الحاكم النَّيسابوريُّ (٤٠٥هـ): «لولا الإسنادُ، وطلب هذهِ الطَّائفة لهُ، وكثرة مواظبتهم علىٰ حفظهِ، لدرسَ منار الإسلامِ، ولتمكنَ أهلُ الإلحادِ والبِدَعِ فيهِ، بوضعِ الأحاديث، وقلب الأسانيدِ، فإنَّ الأخبارَ إذا تَعَرَّت عن وجودِ الأسانيدِ فيها كانت بتراء»[2].

ولذا فإنَّ تحصيل الإسناد وطلب العلو فيه، والبحث في أحوال رجاله نقلة الأخبار من أوجب واجبات حفظ السنة النبوية الشريفة والحديث[3].

وقد أشار إلىٰ وجوب التحرِّي في أحوال الرواة الذين يؤخذ عنهم الحديث الإمام ابن سيرين (١١٠هـ) بقوله: «إنَّ هذا العلم دين، فانظروا عمَّن تأخذون دينكم»[4].

وقد بذل المحدِّثون من أهل السنة جهودًا جبَّارة في حماية السنة النبوية الشريفة رواية ودراية، فقعَّدوا القواعد، وفحصوا أحوال الرواة نقلة الأخبار، حتىٰ عُدَّ هذا العلم بجملته وتفصيله من علومهم التي لم يسبقهم إليها سابق، وعليهم بنىٰ من جاء بعدهم من الإمامية وغيرهم، سواء أرجعوا الفضل لهم أو نسبوه إلىٰ أسلافهم.

وقد كان للإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ) في كتابه (الرسالة) قصب السبق في ذِكر أهم مباحث أصول الحديث[5]، بينما يُعدُّ الحسن بن عبد الرحمن

---

(١) شرف أصحاب الحديث: ص ٤١.

(٢) معرفة علوم الحديث: ص٦.

(٣) من طبيعة العلوم أن تتداخل في بعض دوائرها وتفترق في أخرىٰ، وعلوم الحديث كبقية هذه العلوم، لا تشذ عنها، فهي علىٰ تماس مع بعض العلوم الشرعية الأخرىٰ، وما يُقال فيه يُقال في علمي (الدراية) و(الرجال) الذي يتضمنهما، فإنَّ التداخل بينهما عميق، والعنصر الجامع بين علمي الدراية والرجال هو (السند)، ومن هنا كان تعريف الحديث الصحيح هو: ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلىٰ منتهاه من أول الإسناد إلىٰ آخره دون شذوذ أو علة قادحة.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه.

(٥) قال الشيخ أحمد شاكر مُحقِّق الكتاب: «إنَّ أبواب الكتاب ومسائله التي عَرَض الشافعي فيها للكلام علىٰ حديث الواحد والحُجَّة فيه، وإلىٰ شروط صحة الحديث وعدالة الرواة، وردّ الخبر المُرسَل والمُنقطِع، إلىٰ غير ذلك مما يعرف من الفهرس العلمي في آخر الكتاب، هذه المسائل عندي أدقُّ وأغلىٰ ما كُتب العلماء في أصول الحديث، بل إنَّ المُتفقِّه في علوم الحديث يفهم أنَّ ما كُتِبَ بعده إنَّما هو فروع منه، وعالَة عليه، وأنَّه جمع ذلك وصنَّفه علىٰ غير مثال سبق، لله أبوه»!

الرامهرمزي (٣٦٠هـ) أول من أفرد كتابًا في علوم الحديث أسماه (المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي).

وعن أهمية علم الدراية[١] يقول المرجع الديني الراحل السيد علي الفاني الأصفهاني (١٤٠٩هـ): «وأهمية بحوث دراية الرجال لا تقل أهمية عن البحوث الأصولية لتوقف الاستنباط عليها، كما يتوقف على غيرهما، وذلك لأنَّ جُلَّ الأحكام التي بين أيدينا وصلت عبر الروايات المسندة بأسانيد غير مقطوعة الصحة والاعتبار، ويحتاج تنقيح الصحيح منها إلى نظر دقيق، وعناية فائقة، لمعرفة صحة الطريق إلى الرواية، ليُصبح إسنادها إلى المعصوم جائزًا، والعمل بمقتضاها مقبولًا»[٢].

ويقول المرجع الديني الراحل السيد شهاب الدين المرعشي النجفي (١٤١١هـ): «إنَّ من أشرف العلوم الإسلاميّة علم الدراية الذي هو بمنزلة المقدّمة لعلم الرجال، وكلاهما من أهمّ علوم الحديث، وعليهما تدور رحى استنباط الأحكام وردّ الفروع إلى الأصول»[٣].

ورغم هذه الأهمية التي تحدّث عنها الفاني الأصفهاني والمرعشي النجفي إلا أنَّ الناظر في تاريخ نشوء علم الدراية لدى الشيعة الإمامية وتطوره، يُدرك -دون أدنى شك- أنَّ الإمامية لم يكن لها في عصر تبلور الحديث الإمامي عناية بهذا العلم ولا معرفة كبيرة به، ولأجل هذا لم يكن لهم تأليفٌ خاصٌ في أصول الحديث

---

(١) اختلفت التعريفات في تحديد المراد من هذا الاصطلاح، ولعل من المناسب أن أكتفي بتعريف زين الدين العاملي (٩٦٥هـ) له بأنّه: «علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه من صحيحها وسقيمها وعللها وما يحتاج إليه، ليعرف المقبول منه والمردود».

أما (علم الرجال) وهو عِلمٌ قائمٌ عليه، فيُعرّفه المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني بقوله: «علم يبحث فيه عن أحوال الرواة من حيث اتصافهم بشرائط قبول أخبارهم وعدمه ... والمطلوب المهم في هذا العلم حسبما يكشف عنه التعريف، هو التعرف على أحوال الرواة من حيث كونهم عدولًا أو غير عدول، موثقين أو غير موثقين، ممدوحين أو مذمومين، أو مهملين، أو مجهولين والاطلاع على مشايخهم وتلاميذهم وحياتهم وأعصارهم وطبقاتهم في الرواية حتى يعرف المرسل عن المسند ويميز المشترك، إلى غير ذلك مما يتوقف عليه قبول الخبر».

(٢) بحوث في فقه الرجال: ص٤١.

(٣) مقدمة (شرح البداية: ص٩) بتحقيق عبد الحسين محمّد علي البقّال.

وعلومه، إلىٰ زمن الشيخ زين الدين العاملي الملقَّب بالشهيد الثاني (٩٦٥هـ) كما نصَّ علىٰ هذا جمعٌ من علماء الإمامية[١].

والسبب في هذا كما يقول غلام حسين قيصريّه ها أنَّه: «لمّا كانت الشيعة في زمن الأئمّة عليهم السلام غير محتاجة إلىٰ علم الدراية- لأنّهم مرتبطون بالأئمّة عليهم السلام ومعتمدون علىٰ الأُصول المصنّفة، وعندهم قرائن كانوا يعوّلون عليها، وكانت القرائن لا تزال موجودة عند المتقدّمين من الأصحاب - لم يهتمّوا بهذا العلم، ولم يدوّنوا أُصوله ولم يؤلّفوا فيه تأليفًا»[٢].

وقد أفصح حسين بن شهاب الدين الكركي العاملي (١٠٧٦هـ)- في معرِض نقده لمنهج بعض من تقدَّمه من علماء الإمامية- عن الطريقة التي تمَّ فيها اقتباس قواعد علوم الحديث واصطلاحاته من أهل السنة بقوله: «**ولم يكن للإمامية تأليف في الدراية لعدم احتياجهم إليها ومخالفة عمدة مقاصدها لطريق القدماء، وكون العمل بها يوجب سوء الظن بالسلف الصالح وعدم الاعتماد عليهم وتخطئتهم فيما شهدوا بصحته، وما أشبه ذلك بالماء الصافي يُلقىٰ فيه التراب فيكدّره، وأول من ألّف في (الدراية) من أصحابنا الشهيد الثاني، اختصر دراية ابن الصلاح الشافعي في رسالته، ثمَّ شرحها**، وحيث لم يطّلع علىٰ (عدة الشيخ)[٣] ولا علىٰ (أصول المحقق)[٤] ليعرف الفرق بين طريق القدماء والمتأخرين كما عرفه ولده الشيخ حسن، أخذته الحيرة، وأكثر الاعتراض علىٰ الشيخ وغيره في العمل بالأخبار»[٥].

وقد اتفق الإمامية علىٰ أنَّ التقسيم الرباعي للحديث (صحيح وحسن وموثق وضعيف) إنَّما أحدثه **العلامة ابن المطهَّر الحلي** (٧٢٦هـ)[٦] علىٰ المشهور، أو شيخه

---

(١) الكركي في (هداية الأبرار: ص١٠٤) والحر العاملي في (أمل الآمل: ١/ ٨٦) وكاظم مدير شانه في (علم الحديث: ص١٦٧).

(٢) رسائل في دراية الحديث: ص١٠٨ (رسالة البداية في علم الدراية).

(٣) أي: عدة الأصول لشيخ الطائفة الطوسي.

(٤) أي: معارج الأصول للمحقق الحلي.

(٥) هداية الأبرار: ص١٠٤.

(٦) كانت الولادة الرسمية للمصطلح الجديد، والإعلان الرسمي لتقسيم الحديث في كتاب (منتهىٰ المطلب في تحقيق المذهب: ١/ ٩-١٠) لابن المطهَّر الحلي، وقد ذُكِر أنَّ الحلي قد طبَّق أو حاول تطبيق =

السيد أحمد بن طاووس (٦٧٣هـ)، وأنَّ هذا التقسيم وهذا الاصطلاح مما لا يُعرف قبل ذلك لدىٰ الطائفة، وإنَّما اقتُبِس من علوم أهل السنة، حتىٰ بات مسلكًا يحتذي به الأصوليون من الإمامية إلىٰ يومنا هذا.

وفي هذا يقول الشيخ حسن بن زين الدين العاملي (١٠١١هـ) في (منتقىٰ الجمان): «أكثر أنواع الحديث المذكورة في (دراية الحديث) من مستخرجات العامة[1] بعد وقوع معانيها في حديثهم، فذكروها بصورة ما وقع. واقتفىٰ جماعة من أصحابنا في ذلك أثرهم، واستخرجوا من أخبارنا في بعض الأنواع ما يناسب (مصطلحهم) وبقي منه كثير علىٰ حكم محض الفرض، ولا يخفىٰ أنَّ البحث عمَّا ليس بواقع واتباعهم في إثبات الاصطلاح له قليل الجدوىٰ، بعيد عند الاعتبار، ومظنة للإيهام»[2].

وقد كان الشيخ محمد بن حسن بن زين الدين العاملي -وهو ابن الشيخ حسن المذكور آنفًا- قد أبدىٰ تعجّب من جدّه زين الدين العاملي (الشهيد الثاني)، ومحمد بن مكي العاملي (الشهيد الأول)، والعلامة ابن المطهّر الحلي لكثرة قراءتهم علىٰ أهل السنة وتتبعهم لكتبهم ونقلهم عنهم، حتىٰ إنَّ الحر العاملي (١١٠٤هـ) قال في ترجمته في (أمل الآمل): «ولم يؤلف كتابًا مدونًا لشدة احتياطه ولخوف الشهرة، وكان يقول: قد أكثر المتأخرون التأليف وفي مؤلفاتهم سقطات كثيرة، عفا الله عنا

= التقسيم الجديد علىٰ روايات الطائفة في كتابين نُسبا له، هما: (الدرّ والمرجان في الأحاديث الصحاح والحسان) و(النهج الوضّاح في الأحاديث الصحاح)، لكن السيد محسن الأمين ينص في (أعيان الشيعة: ٥/ ٤٠٦) علىٰ عدم وجود عين ولا أثر لهذين الكتابين، ويحتمل كونه لم يتمهما أو ذهبت بهما حوادث الأيام.

(١) وهو لقب يطلقه علماء الإمامية علىٰ المخالفين من غير طوائف التشيع، وبالأخص (أهل السنة والجماعة)، في مقابل تلقيبهم أنفسهم بـ (الخاصة).

وقد جاء في (دائرة المعارف الشيعية: ١٧/ ١٢٢): «الخاصة في اصطلاح بعض أهل الدراية: الإمامية الاثنا عشرية، والعامة: أهل السنة والجماعة».

وقال السيد محسن الأمين العاملي (١٣٧١هـ) في (أعيان الشيعة: ١/ ٢١) عن التسمية بـ (الخاصة): «وهذا يطلقه أصحابنا علىٰ أنفسهم مقابل العامة الذين يُسَمَّون بأهل السنة؛ لأنَّ أصحابنا يرون أنفسهم أحق من أخذ بالسنة، ولأنَّهم فرقة خاصة بين عموم فِرق المسلمين المتكثرة».

(٢) نقله الكركي في (هداية الأبرار: ص١٠٤) والسيد حسن الصدر في (نهاية الدراية: ص١٥١) عنه، وأصله في (منتقىٰ الجُمان: ١/ ١٠).

وعنهم، وقد أدَّىٰ ذلك إلىٰ قتل جماعة منهم، وكان يتعجب من جدِّه الشهيد الثاني، ومن الشهيد الأول، ومن العلامة؛ في كثرة قراءتهم علىٰ علماء العامة، وكثرة تتبع كتبهم في الفقه والحديث والأصولين وقراءتها عندهم، وكان ينكر عليهم ويقول: قد ترتَّب علىٰ ذلك ما ترتَّب، عفا الله عنهم»[1].

ويُدرك الحر العاملي (١١٠٤هـ) بصفته محدِّثًا كبيرًا أنّ تطبيق المنهج الحديثي النقدي للتراث الإمامي الذي اقتفىٰ فيه بعض أكابر علماء الإمامية خطىٰ أهل السنة والجماعة، يعني بكل بساطة إسقاط المذهب رأسًا، فـ«إنَّه يستلزم ضعف أكثر الأحاديث التي قد عُلِمَ نقلها من الأصول المجمع عليها لأجل ضعف بعض رواتها أو جهالتهم أو عدم توثيقهم، فيكون تدوينها عبثًا بل محرمًا، وشهادتهم بصحتها زورًا وكذبًا، ويلزم بطلان الإجماع الذي علم دخول المعصوم فيه أيضًا كما تقدم، واللوازم باطلة وكذا الملزوم، بل يستلزم ضعف الأحاديث كلها عند التحقيق لأنّ الصحيح عندهم ما رواه العدل الإمامي الضابط في جميع الطبقات، ولم ينصوا علىٰ عدالة أحد من الرواة إلا نادرًا، وإنما نصوا علىٰ التوثيق، وهو لا يستلزم العدالة قطعًا بل بينهما عموم من وجه كما صرح به الشهيد الثاني وغيره. ودعوىٰ بعض المتأخرين أنّ الثقة بمعنىٰ العدل الضابط ممنوعة، وهو مطالب بدليلها، وكيف؟ وهم مصرحون بخلافها حيث يوثقون من يعتقدون فسقه وكفره وفساد مذهبه»[2].

فإنَّ تطبيق التقسيم الاصطلاحي الرباعي (صحيح وحسن وموثق وضعيف) علىٰ روايات المذهب يُفضي إلىٰ طرح أكثرها، وهو ما يؤكده أيضًا المحقق البحراني (١١٨٦هـ) -علىٰ توسطه المعروف بين الأخباريين والأصوليين[3]- حيث يقول في (الحدائق الناضرة): «وأنت خبيرٌ بأنَّا في عويل من أصل هذا الاصطلاح[4] الذي هو

(١) أمل الآمل: ١/ ٩٣.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٠/ ١٠١، وكتاب الوسائل هو أحد الأصول الحديثية الثمانية للطائفة كما هو معلوم.

(٣) وقد صرَّح في (المقدمة الثانية عشرة) من كتابه (الحدائق الناضرة: ١/ ١٦٧-١٦٨) بأنَّه كان في أول أمره ممن ينتصر لمذهب الأخباريين حتىٰ ظهر له بعد تأمل وإمعان نظر إغماض النظر عن هذا الباب، وإرخاء الستر دونه والحجاب، بعد أن ثبت لديه أنَّ ما ذكره الفريقان في وجوه الفرق بينهما جُلُّه بل كُلُّه عند التأمل لا يُثمِرُ فرقًا في المقام.

(٤) قال السيد محسن الأمين (١٣٧١هـ) في (أعيان الشيعة: ٥/ ٩٤): «أراد بالاصطلاح تقسيم الخبر إلىٰ أقسامه المشهورة من الصحيح والضعيف والحسن والموثق».

إلىٰ الفساد أقرب من الصلاح، حيث أنَّ اللازم منه -لو وقف عليه أصحابه- فساد الشريعة، وربما انجّر إلىٰ البدع الفظيعة، فإنَّه متىٰ كان الضعيف باصطلاحهم مع إضافة الموثق إليه -كما جرىٰ عليه في المدارك[1]- ليس بدليل شرعي بل هو كذب وبهتان -مع أنَّ ما عداهما من الصحيح والحسن لا يفيان لهما إلا بالقليل من الأحكام- فإلامَ يرجعون في باقي الأحكام الشرعية ولا سيما أصولها وفضائل الأئمة وعصمتهم وبين فضائلهم وكراماتهم ونحو ذلك، وإذا نظرت إلىٰ أصول (الكافي) وأمثاله وجدت جله وأكثره إنَّما هو من هذا القسم الذي أطرحوه، ولهذا ترىٰ جملة منهم لضيق الخناق خرجوا من اصطلاحهم في مواضع عديدة، وتستروا بأعذار غير سديدة، وإذا كان الحال هذه في أصل الاصطلاح فكيف الحال في اصطلاح صاحب (المنتقىٰ)[2] وتخصيصه الصحيح بما ذكره، ما هذه إلا غفلة ظاهرة.

والواجب إمَّا الأخذ بهذه الأخبار -كما هو عليه متقدمو علمائنا الأبرار- أو تحصيل دين غير هذا الدين وشريعة أخرىٰ غير هذه الشريعة لنقصانها وعدم تمامها لعدم الدليل علىٰ جملة من أحكامها، ولا أراهم يلتزمون شيئًا من الأمرين مع أنه لا ثالث لهما في البَيْن، وهذا بحمد الله ظاهر لكل ناظر، غير متعسف ولا مكابر»[3].

ويقول: «إنَّه لو تم ما ذكروه وصحَّ ما قرروه للزم فساد الشريعة وإبطال الدين، لأنَّه

---

(١) أي: السيد محمد بن علي الموسوي العاملي (١٠٠٩هـ) في (مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام). وقد قال البحراني في نقده في (ص٤٥): «فإنَّ جملة من علمائنا وإن أكثروا التصنيف إلا أن مصنفاتهم عارية عن التحقيق كما هو حقه، والتحبير مشتملة علىٰ المكررات والمجازفات والمساهلات، وهو أجود تصنيفًا، وأحسن تحقيقًا وتأليفًا ممَّن تقدَّمه، إلا أنَّه مع السيد محمد قد سلكا في الأخبار مسلكًا وعرًا، ونهجًا منهجًا عسرًا، أمَّا السيد محمد صاحب المدارك فإنَّه ردَّ أكثر الأحاديث من الموثَّقات والضعاف باصطلاحه، وله فيها اضطراب كما لا يخفىٰ علىٰ من راجع كتابه فيما بين أن يردها تارة، وما بين أن يستدل بها أخرىٰ، وله أيضًا في جملة من الرجال- مثل ابراهيم بن هاشم ومسمع بن عبد الملك ونحوهما- اضطراب عظيم فيما بين أن يصف أخبارهم بالصحة تارة وبالحسن أخرىٰ، وبين أن يطعن فيها ويردها، يدور في ذلك مدار غرضه في المقام مع جملة من المواضع التي سلك فيها سبيل المجازفة».

(٢) أي: الشيخ حسن بن زين الدين العاملي (١٠١١هـ) في (منتقىٰ الجُمان).

(٣) لؤلؤة البحرين: ص٤٦-٤٧.

متىٰ اقتصر في العمل علىٰ هذا القسم الصحيح أو مع الحسن خاصة أو بإضافة الموثق أيضًا، ورُمي بقسم الضعيف باصطلاحهم من البين، والحال أنّ جُلَّ الأخبار من هذا القسم كما لا يخفىٰ علىٰ من طالع كتاب الكافي أصولًا وفروعًا، وكذا غيره من سائر كتب الأخبار وسائر الكتب الخالية من الأسانيد[1]؛ لزم ما ذكرنا وتوجه ما طعن به علينا العامة من أنّ جُل أحاديث شريعتنا مكذوبة مزورة»[2].

ويشير البحراني إلىٰ الأسباب التي جعلته يرفض تطبيق الإصطلاح الجديد، ويعتبره معول هدم للمذهب، فيذكر منها: أنَّ طريقة القدماء موجبة للعلم[3]، مأخوذة عن أهل العصمة لأنَّهم قد أمروا باتباعها وقرروا العمل بها، فلم ينكروه، وعمل بها الإمامية في مدة تقارب سبعمائة سنة منها في زمان ظهور الأئمة عليهم السلام قريب من ثلاثمائة سنة، والاصطلاح الجديد ليس كذلك قطعًا، فالعمل بالاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة عمل الطائفة منذ زمن الأئمة إلىٰ زمن ابن المطهّر الحلي!

وأنَّ أصحاب الاصطلاح قد اتفقوا علىٰ أنّ مورد التقسيم إلىٰ الأنواع الأربعة المذكورة إنَّما هو خبر الواحد العاري عن القرائن، بينما يرىٰ القدماء أنَّ أخبار كتبهم المشهورة محفوفة بالقرائن الدالة علىٰ صحتها، فكيف أمكن تجاهل هذا[4]؟

لكن القرائن التي يتكلم عنها البحراني وعَمِل بها الإمامية قرابة ثلاثمائة سنة تُعتبر عند المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ) مما لا أساس له، فيقول: «ودعوىٰ القطع بصدقهم في خصوص روايات الكتب الأربعة -لقرائن دلت علىٰ ذلك -لا أساس لها، فإنها بلا بينة وبرهان، فإنَّ ما ذكروه في المقام- وادَّعوا أنَّها قرائن تدلنا علىٰ صدور هذا الروايات من المعصوم (ع) لا يرجع شيء منها إلىٰ محصل»[5].

---

(١) وعلىٰ رأسها: (نهج البلاغة) للشريف الرضي (٤٠٦هـ)، ثمَّ أهم كتب التفسير بالمأثور: تفسير العياشي (٣٢٠هـ) وتفسير فرات الكوفي (٣٥٢هـ)، ثمَّ كتب المناقب: تحف العقول لابن شعبة الحراني (ق ٤) والاحتجاج للطبرسي (٥٤٨هـ) ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب (٥٨٨هـ).

(٢) الحدائق الناضرة: ١/ ٢١.

(٣) أي: العمل بالأخبار الواردة في كتب الإمامية باعتبار شهادة مؤلفيها بصحة جميع ما فيها.

(٤) الدرر النجفية: ٢/ ٣٣٥-٣٣٦.

(٥) معجم رجال الحديث: ١/ ٢٢.

ويُثير البحراني نقطة جديرة بالاهتمام أيضًا في معرض نقده لعلم الدراية، وهي: أنَّ أهل الاصطلاح متناقضون، فما اعتمدوه من ذلك الاصطلاح غير منضبط القواعد والبنيان، ولا مشيد الجوانب والأركان، ومن ذلك أنّهم حكموا بصحة جملة من الأحاديث التي هي ضعيفة بمقتضىٰ اصطلاحهم، كمراسيل ابن أبي عُمير وصفوان بن يحيىٰ وغيرهما؛ زعمًا منهم أنَّ مثل هؤلاء لا يُرسلون إلا عن ثقة، ومثل بعض الأحاديث الضعيفة المشهور عمل المتقدِّمين بها، فيتستّرون لأجل العمل بها بكونها مجبوة بالشهرة، ومثل أحاديث جملة من مشايخ الإجازة الذين لم يُذكروا في كتب الرجال بمدحٍ ولا قدح؛ زعمًا منهم أنَّ هؤلاء مشايخ الإجازة، وهم مستغنون عن التوثيق، وأمثال ذلك كثير يظهر بالتتبع[1].

ولأجل هذا وغيره يرىٰ البحراني أنَّ التوسط الذي سلكه **المحقق الحلي** (٦٧٦هـ) في كتابه (المعتبر) ناقدًا الإفراط والتفريط في العمل بالأخبار هو الأصلح والأسلم، لكن المحقق الحلي رغم توسطه بين الفريقين المتناحرين يبوح بنقطة اتفاق جزئية خطيرة، لا تكاد تتوقعها، حيث يقول: «أفرط الحَشَوية في العمل بخبر الواحد حتىٰ انقادوا لكل خبر، وما فطنوا ما تحته من التناقض، فإنَّ من جملة الأخبار قول النبي ﷺ: «**ستكثر بعدي القالة علي**»، وقول الصادق عليه السلام: «**إنَّ لكل رجل منا رجلًا يكذب عليه**»، واقتصر بعض عن هذا الإفراط فقال: كل سليم السند يعمل به، **وما عَلِمَ أنَّ الكاذب قد يصدق**[2]، والفاسق قد يصدق، ولم يتنبه **أنَّ ذلك طعنٌ في علماء الشيعة وقدحٌ في المذهب، إذ لا مُصنِّف إلا وهو قد يعمل بخبر المجروح كما يعمل بخبر الواحد المعدَّل**. وأفرط آخرون في طرف رد الخبر حتىٰ أحال استعماله عقلًا ونقلًا، واقتصر آخرون فلم يروا العقل مانعًا، لكن الشرع لم يأذن في العمل به، وكل هذه الأقوال منحرفة عن السنن، والتوسط أصوب، فما قبله الأصحاب أو دلت القرائن علىٰ صحته عمل به، وما أعرض الأصحاب عنه أو شذ»[3].

---

(١) الدرر النجفية: ٢/ ٣٣٥.

(٢) في المطبوع: (قد يلصق)، وقد استشكلته مع إثباتي له لأمانة النقل، لكنني وقفت علىٰ النص في أكثر من مصدر إمامي وفيه ما أثبته آنفًا. انظر: منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال للاسترابادي: ١/ ٧٧ وأشار في الحاشية إلىٰ أنَّ فيه المصدر نحو ما ذكرناه، والفصول الغروية في الأصول الفقهية للحائري: ص٢٩٤.

(٣) المعتبر: ١/ ٢٩.

وقد علَّق عليه البحراني بقوله: «وهو قوي متين، وجوهر ثمين، وإن كان صاحبه قد خالفه في مواضع من كتابه المذكور»[1].

لكن افتراض أنَّ الكاذب قد يصدق، وأنَّه ليس كاذبًا علىٰ طول الخط، وإثارة ذلك في معرض الحديث عن الحكم علىٰ الروايات، ما هو إلا تهربٌ واضحٌ من تطبيق القواعد الحديثية علىٰ روايات المذهب، فكأنَّ الأمر صكٌ لمن بعده من علماء المذهب يُمكن من خلاله تمرير أي رواية لكذَّاب أو فاسق بحجة احتمال صِدقهم في هذا النقل تحديدًا، ووجود قرائن مذهبية ترتضيه! فأيٌّ قوة ومتانة هذه التي رآها البحراني، وأيٌّ جوهرٍ ثمينٍ هذا الذي يفاخر به؟!

إنَّ الترجمة العملية لهذه القوة والمتانة في عِلم الدراية هي من جُملة تقريرات المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ)، إذ يقول في ترجمته لـ (أحمد بن حماد المروزي): «إنّ ظهور الكذب أحيانًا لا ينافي حسن الرجل، فإنّ الجواد قد يكبو!!»[2].

فإذا كان صدور الكذب لا ينافي حسن الرجل! وكانت كذباته كبوة جواد! فما فائدة علم الرجال؟ وما الفارق بين الثقة والكذّاب؟ وما فائدة الأسانيد إذًا؟ وما الداعي لمعرفة اتصالها من انقطاعها أو وقوع الغلط فيها؟

إليك الإجابة!

قال المحدِّث محمد أمين الاسترابادي (١٠٣٣هـ): «من تأمل فيما ذكره المحقق الحلي في أوائل كتاب المعتبر، وفي كتاب الأصول في مبحث العمل بخبر الواحد، وفي فهرستي الشيخ والنجاشي، وفيما ذكر رئيس الطائفة في مبحث العمل بخبر الواحد من كتاب العدّة، وما ذكره في آخر كتابي الأخبار وغيرها بعين الاعتبار والاختبار يقطع بأنّ أحاديث الكتب الأربعة وغيرها من الكتب المتداولة في زماننا مكتوبة من أصول قدمائنا التي كانت مرجعهم في عقائدهم وأعمالهم، ويقطع بأنّ الطرق المذكورة في تلك الكتب إنما ذُكرت لمجرّد التبرك باتصال السند وباتصال

---

(١) الدرر النجفية: ٢/ ٣٣٣.

(٢) معجم رجال الحديث: ٢/ ١١٣.

سلسلة المخاطبة اللسانية إلىٰ مؤلفي تلك الأصول، ولدفع تعيير العامة أصحابنا بأنّ أحاديثهم مأخوذة من أصول قدمائهم وليست بمعنعنة»[١].

ويصرِّح الحر العاملي (١١٠٤هـ) في (وسائل الشيعة) -الذي يُعتبر أكثر كتب الحديث ثراءً في الأحاديث الفقهية، وعليه اعتماد الإمامية في مجال استنباط الأحكام لاحتوائه علىٰ ما يقرب من ٣٦ ألف رواية- بالسبب الذي لأجله ذكر أسانيد أحاديث كتابه، فيقول: «والفائدة في ذكره -أي الراوي في السند- مجرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانية ودفع تعيير العامة الشيعة بأنَّ أحاديثهم غير معنعنة، بل منقولة من أصول قدمائهم»[٢].

لأجل هذا قال الميرزا أبو الحسن الشعراني (١٣٩٣هـ) بكل شجاعة أدبية موضحًا موقفه تجاه روايات المذهب: «ولم يكن دأبي في هذه التآليف التعرض لأحوال الرجال لأنَّ أمثال هذه المباحث غنية عن ذكر الأسانيد، وإنَّما الاعتماد فيها علىٰ المعنىٰ! فما وافق أصول المذهب ودليل العقل فهو صحيح، وإن ضعف إسناده، وما خالف أحدهما كان ضعيفًا وإن صح بحسب الإسناد، ولذلك نرىٰ أكثر أحاديث الأصول[٣] ضعافًا؛ وهو من أهم كتب الشيعة وأصحها معنىٰ وأوفقها لأصول المذهب»[٤].

وبصراحة أكبر عبَّر السيد علي الطباطبائي البروجردي (١٣١٣هـ) عن رأيه الإجمالي في روايات الكتب الأربعة التي عليها مدار أخبار الإمامية[٥] إذ ما تمَّ تطبيق قواعد

---

(١) الفوائد المدنية: ص١١٨-١١٩.

(٢) وسائل الشيعة: ٣٠/ ٢٥٨.

(٣) أي: أصول الكافي.

(٤) حاشية (شرح أصول الكافي) للمازندراني: ٣/ ٢٢٨.

(٥) الكتب الرئيسة التي تعتبر مصادر الأخبار عند الإمامية ثمانية: (الكافي، من لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام، الاستبصار، وسائل الشيعة، الوافي، بحار الأنوار، مستدرك الوسائل).
وقد قال فيها المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني في (كليات في علم الرجال: ص٣٥٥): (الكتب الأربعة التي عليها تدور رحىٰ استنباط مذهب الإمامية، فإنَّ أدلة الأحكام وإن كانت أربعة (الكتاب والسنة والعقل والإجماع) علىٰ ما هو المشهور بين الفقهاء، إلا أنَّ الناظر في فروع الدين يعلم أنَّ العمدة في استعلام الفرائض والسنن، والحلال والحرام، هو الحديث وأنَّ الحاوي لجلها، هو الكتب الأربعة).
=

علمي الرواية والدراية عليها: «وإخبار المحمدين[1] بصحة ما في كتبهم جميعًا في حيز المنع، سيما مع ملاحظة إدراجهم الضعاف فيها بل هي أكثر، ولعل الصحيح المعتبر المدرج في تلك الكتب كالشعرة البيضاء في البقرة السوداء»[2].

ووقوع هذا الاعتراف من أحد جهابذة الطائفة في علم الجرح والتعديل يُعبِّر بصدقٍ -لا محالة- عن واقع أحاديثها.

العامل الثامن: اختلال واضطراب معايير الجرح والتعديل

تفتقد توثيقات الرواة وتضعيفاتهم للمعايير الثابتة الرصينة التي يُمكن الركون عليها في الحكم علىٰ الرجال وتمييز الثقة من الضعيف منهم، فإنَّ عدم اتفاق قدماء الإمامية ومتأخريهم علىٰ سقف الغلو ومفهومه، لذا فإنَّ ما يراه البعض غلوًا وزندقة هو عند غيره من علماء الطائفة من دلائل الرفعة وعلامات الإيمان!

يقول محمد باقر الوحيد البهبهاني (١٢٠٥هـ) -زعيم الحركة الأصولية- في (فوائده الرجالية): «واعلم أنّ الظاهر أنّ كثيرًا من القدماء -سيما القميين منهم وابن الغضائري- كانوا يعتقدون للأئمة ﷺ منزلة خاصة من الرفعة والجلالة،

= وأربعة منها: للمحمدين الثلاثة الأوائل، وثلاثة بعدها: للمحمدين الثلاثة الأواخر، وثامنها: حسين النوري.

(١) أمّا المحمدون الثلاثة الأوائل، -والذين يعنيهم البروجردي في حديثه- فهم:

١- محمد بن يعقوب الكليني الملقب بـ(ثقة الإسلام) (٣٢٩هـ) صاحب كتاب (الكافي).

٢- محمد بن بابويه القمي، الملقب بـ(الشيخ الصدوق) (٣٨١هـ) صاحب كتاب (من لا يحضره الفقيه).

٣- محمد بن الحسن الطوسي، الملقب بـ(شيخ الطائفة) (٣٦٠هـ) صاحب كتابي (تهذيب الأحكام) و(الاستبصار).

فهؤلاء هم المحمدون الثلاثة الأوائل وكتبهم الأربعة المعتمدة في المذهب.

أمّا المحمدون الأواخر الذين هم أصحاب باقي الكتب، فهم:

١- محمد بن الحسن فيض الكاشاني (١٠٩١هـ)، صاحب كتاب: (الوافي).

٢- محمد باقر المجلسي (١١١١هـ)، صاحب كتاب (بحار الأنوار).

٣- محمد بن الحسن الحر العاملي (١١٠٤هـ)، صاحب كتاب (وسائل الشيعة إلىٰ تحصيل مسائل الشريعة).

٤- حسين بن النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ)، صاحب كتاب (مستدرك الوسائل).

(٢) طرائف المقال: ٢/٣٠٨

ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعدي عنها، وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعًا وغلوًّا علىٰ حسب معتقدهم حتىٰ أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوًّا، بل ربما جعلوا مطلق التفويض أو التفويض الذي اختُلف فيه أو المبالغة في معجزاتهم ونقل خوارق العادة عنهم أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثير قدرة لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماوات والأرض - ارتفاعًا، أو مورِثًا للتهمة سيّما بجهة أنّ الغلاة كانوا مختفين في الشيعة مخلوطين بهم، مدلّسين. وبالجملة: **الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضًا، فربما كان شيء عند بعضهم فاسدًا أو كفرًا أو غلوًّا أو تفويضًا أو جبرًا أو تشبيهًا أو غير ذلك، وكان عند آخر مما يجب اعتقاده، أو لا هذا أو ذاك!**»[1].

عند تدبر هذا الكلام جيدًا وإعادة قراءته مرة تلو الأخرىٰ سنقف علىٰ إحدىٰ أهم إشكاليات توثيق وتضعيف الروايات في المذهب.

مسائلُ عقائديةٌ يعتبرها بعض علماء الإمامية غلوًّا وكفرًا، وهي عند فريقٍ آخر توحيدٌ وإيمانٌ، وفضائلُ ومعاجزٌ، يُشتَمُّ منها عبق الإيمان!

فكيف تكون الثمرة عندما ينتصر التيار المغالي الذي يتقبل الغلو والتفويض والكفر علىٰ التيار الآخر، فتصبح العقائد المُستنكرة بليلة وضحاها هي عقائد آل محمد ﷺ وأتباعهم إلىٰ يوم الدين؟!

يقول الميرزا محمد بن علي المامقاني (١٠٢٨هـ) في (تنقيح المقال): «إنَّ القدماء[2] كانوا يعدون ما نعدّه اليوم من ضروريات مذهب الشيعة غلوًّا وارتفاعًا، وكانوا يرمون بذلك أوثق الرجال كما لا يخفىٰ علىٰ من أحاط خبرًا بكلماتهم»[3].

هكذا كان القدماء، أمّا من جاء بعدهم من المتأخرين والمعاصرين فهم علىٰ مذهب المامقاني في توثيق الغلاة ورواياتهم لأنّ المطروح فيها بات اليوم من ضروريات المذهب!

---

(١) الفوائد الرجالية: ص٣٨.

(٢) يريد بذلك القميين وابن الغضائري وغيرهم من علماء الإمامية القدماء.

(٣) تنقيح المقال: ٣/ ٢٣.

ولهذا لا عجب من أن يقول محمد باقر المجلسي (١١١١هـ) في ردِّ تضعيف (الحسن بن العباس بن الحريش): «لكن يظهر من كتب الرجال أنَّه لم يكن لتضعيفه سبب إلا رواية هذه الأخبار العالية الغامضة التي لا يصل إليها عقول أكثر الخلق، والكتاب كان مشهورًا عند المحدِّثين، وأحمد بن محمد روىٰ هذا الكتاب مع أنه أخرج البرقي عن قم بسبب أنَّه كان يروي عن الضعفاء، فلو لم يكن هذا الكتاب معتبرًا عنده لما تصدَّىٰ لروايته؛ والشواهد علىٰ صحته عندي كثيرة»[١].

ولا عجب أيضًا أن يقول الشيخ أحمد بن عبد الحسن الماحوزي[٢] في ردِّ تضعيف (سهل بن زياد): «أمَّا شهادة أحمد بن محمد بن عيسىٰ الأشعري علىٰ سهل بالغلو والكذب، فهو -في الواقع- مدحٌ وليس بذم، بتقريب ما قاله الوحيد البهبهاني -خريت هذا الفن-: الظاهر أنّ كثيرًا من القدماء -سيما القميين منهم وابن الغضائري- كانوا يعتقدون للأئمة ﷺ منزلة خاصة من الرفعة . . »[٣].

فعجبًا! كيف انقلبت المفاهيم إلىٰ هذه الدرجة؟ وكيف صار الاتهام بالغلو والكذب علىٰ أهل البيت دليلًا علىٰ مدح صاحبه!

ويتحدث وحيد بهبهاني (١٢٠٥هـ) -زعيم الحركة الأصولية -عن الفوضىٰ العارمة التي تكتنف توثيق رواة المذهب عند القدماء فضلًا عن المتأخرين بقوله: «مع أنهم يُوثّقون الإمامي بمثل ما يوثِّقون غيره، حتىٰ **إنَّهم يوثِّقون الغالي وأمثاله كتوثيق الإمامي**، وكثيرًا ما لا يتعرّضون لرداءة مذهب الرواة اتكالًا علىٰ الظهور أو غيره، بل هذه طريقتهم في الغالب، مع أنه قلّما يسلم جليل عن قدح أو خبر يدل علىٰ ذمِّه، فلا بد من الترجيح أو الجمع، ولا يتأتيّان إلا بظنون المجتهد. وكذا الحال في تعيين المشترك، إلىٰ غير ذلك، مثل: أنه ربّما يقع في الطريق سِقط أو تبديل أو تصحيف وأمثال ذلك، والعلاج غالبًا بالظنون، بل رُبّما كانت ضعيفة كما لا يخفىٰ علىٰ

(١) مرآة العقول: ٣/ ٦١-٦٢.

(٢) ذُكِر في ترجمته حضوره لمرحلة (البحث الخارج) من مراحل الدراسة الحوزوية لمدة تصل إلىٰ ٨ سنوات، وتتلمذه علىٰ يدي بعض أكابر علماء الإمامية نحو: آية الله الشيخ محمد باقر الأيرواني والعلامة الشيخ حسين الرمضاني وآية الله الشيخ حسن الرميثي وآية الله الفقيه الشيخ محمد سند.

(٣) فوائد رجالية: ص١٥٧-١٥٨.

المطّلع، بل لا نسبة بين هذه الظنون وبين ما هو مثل الشُّهرة بين الأصحاب»[1].

ويشير المحدِّث محمد أمين الاسترابادي (١٠٣٣هـ) في (الفوائد المدنية) إلىٰ التناقض الذي وقع فيه بعض الأساطين في العمل بأحاديث الضعفاء والكذّابين، فيقول: «إنَّ رئيس الطائفة كثيرًا ما في كتابي الأخبار[2] يتمسّك بأحاديث ضعيفة بزعم المتأخّرين، بل بروايات الكذّابين المشهورين مع تمكنّه من أحاديث أخرىٰ صحيحة مذكورة في كتابه. بل كثيرًا ما يعمل بالأحاديث الضعيفة عند المتأخرين ويترك ما يضادّها من الأحاديث الصحيحة عندهم، فعُلِمَ من ذلك أنّ تلك الأحاديث مأخوذة من الأصول المجمع علىٰ صحّتها، كما صرّح به في كتاب العدّة وكتاب الاستبصار والفهرست وغيرها»[3].

لكن الأمر تعدىٰ هذه العقبة الكنود إلىٰ منحنىٰ أعظم خطبًا وأكثر خطورة، وذلك حين تُعتبر الأدلة القادحة في الراوي هي ذاتها الدالة علىٰ صدقه وعلو قدره!

إذ يقول المرجع الديني السيد علي الفاني الأصفهاني (١٤٠٩هـ) في تقرير هذا: «وأيضًا فقد يكون الذم تارة أحد قرائن صدق الرجل وعلو مقامه وشموخ شأنه مع ملاحظة سائر ظروفه وما قيل فيه. فهذا زرارة بن أعين مثلًا ممَّن ورد فيه اللعن والذم والتشهير مع أنه من أجلّ الأصحاب وأبرزهم والذي ورد فيه أنه من أحب الناس إلىٰ المعصوم وأنّ الجنة تشتاق له وأنّ الشريعة كادت تندرس لولاه. فإنَّه بالنظر إلىٰ جميع ما ورد فيه وبتأمله يظهر وجه القدح فيه خصوصًا في تلك الظروف التي يؤخذ فيها الرجل علىٰ الظن والتهمة ولمجرد احتمال ارتباطه بالأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين. فإنَّه ليس إلا لأجل حفظهم ودرء المخاطر عنهم نظرًا لجلالة أمرهم وأهميتهم العليا بالنسبة لأمور المذهب بحيث أريد من إبراز المذمة والقدح إيهام السلطة الحاكمة بعدم ارتباطه بالأئمة!! بينما لو أريد أن يُتعامل مع هذه النصوص معاملة قانونية لأمكن دعوىٰ وقوع التعارض بين هذه الروايات والتوقف في العمل

---

(١) الفوائد الحائرية ص٤٩٠ (حجية خبر الواحد الضعيف المنجبر).

(٢) أي: تهذيب الأحكام والاستبصار.

(٣) تنقيح المقال: ٣/ ٢٣.

بروايات عظيمة من قبيل زرارة بن أعين!»[1].

وأشنع منه ما صرَّح به المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي (١٤١٣هـ) في (معجم رجال الحديث) من أنّ الكفر ليس سببًا لتضعيف الراوي!

يقول الخوئي في ترجمة (الحسن بن علي بن أبي عثمان سجادة): «قال أبو عمرو (الكشي): علىٰ السجادة لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس أجمعين، فلقد كان من العليائية[2] الذين يقعون في رسول الله ﷺ وليس لهم في الإسلام نصيب.

أقول- الكلام هنا للخوئي-: الرجل وإن وثَّقه علي بن إبراهيم لوقوعه في إسناد تفسيره إلا أنه مع ذلك لا يمكن الاعتماد علىٰ رواياته لشهادة النجاشي بأنَّ الأصحاب ضعفوه، وكذلك ضعَّفه ابن الغضائري، **نعم لو لم يكن في البيْن تضعيف لأمكننا الحكم بوثاقته مع فساد عقيدته، بل مع كفره أيضًا**»[3].

العامل التاسع: إشكالية الكشف عن أحوال كبار رواة المذهب

إذا ما قلَّبنا كتب الجرح والتعديل الخاصة بالطائفة متناسين وراءنا كتب الجرح والتعديل السنية، فإننا سنلاحظ أنّ كبار الرواة عن الأئمة، وبالأخص الإمام جعفر الصادق متهمون من قِبَل أئمة آل البيت أو علماء الإمامية باتهامات خطيرة كافية لطرح الثقة بهم وبمروياتهم، إلىٰ جانب عددٍ هائلٍ من المجاهيل الذين حفلت بهم كتب الجرح والتعديل، سيما كتابي (معجم رجال الحديث) لأبي القاسم الخوئي، و(مستدركات رجال الحديث) للنمازي الشاهرودي.

إنَّ أولىٰ الحقائق التي ينبغي الالتفات لها عند تأمل حال كبار رواة المذهب، والمكثرين في الرواية عن الأئمة فيه؛ هي تلك التي نطق بها الشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ) بقوله: «إنَّ معظم الفقه وجمهوره لا يخلو مستنده ممن يذهب مذهب الواقفة إمَّا أن يكون أصلًا في الخبر أو فرعًا، راويًا عن غيره ومرويًا عنه، وإلىٰ غلاة وخطابية، ومخمِّسة، وأصحاب حلول، كفلان وفلان ومن لا يُحصىٰ أيضًا كثرة،

---

(١) بحوث في فقه الرجال: ص٣٨.

(٢) العليائية فرقة يقولون: إنّ عليًا ؓ هو الله - تعالىٰ عن ذلك علوًا كبيرًا- وإنّ محمدًا ﷺ عبده.

(٣) معجم رجال الحديث: ٦/ ٧٨ رقم (٢٩٤١).

وإلىٰ قُمّي مشبّه مجبّر. وإنّ القميين كلهم من غير استثناء لأحد منهم إلا أبا جعفر بن بابويه، بالأمس كانوا مشبّهة مجبّرة وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به. فليت شعري أي رواية تخلص وتسلم من أن يكون في أصلها وفرعها واقف أو غال أو قمي مشبّه مجبّر، والاختبار بيننا وبينهم التفتيش»[1].

ثمَّ يقول: «وفي رواتنا ونقلة أحاديثنا من يقول بالقياس ويذهب إليه في الشريعة كالفضل بن شاذان ويونس وجماعة معروفين، ولا شبهة في أنّ اعتقاد صحة القياس في الشريعة كفر لا تثبت معه عدالة. فمن أين يصح لنا خبر واحد يروونه ممن يجوز أن يكون عدلًا مع هذه الأقسام التي ذكرناها حتىٰ ندّعي أنّا تعبدنا بقوله»[2].

بل حتىٰ الشيخ الطوسي هو الآخر أثار شبهة كون أكثر الرواة في الكتب الشيعية هم من المجبِّرة والمشبِّهة والمقلِّدة والغلاة والواقفية والفطحية وغيرهم، وناقش في بعض ما ذُكِر واعترف بوجود روايات الجبر والتشبيه، لكنه اعتبرها لا تدل بالضرورة علىٰ كون ناقليها هم ممن يعتقدون بها، مع هذا فقد اعترف بأنَّ أكثر الأخبار الخاصة في الأحكام تفتقر إلىٰ القرائن الدالة علىٰ صحتها[3].

فإن قيل: إنَّ أهل السنة يروون أيضًا عمَّن يرونهم من أهل البدع كالخوارج والرافضة والمرجئة والقدرية وغيرهم، فما الذي جعل ما يذكره المرتضىٰ أو الطوسي معيبًا في نفسه، وسبيلًا للتوقف في قبول روايات المذهب، في حين أنَّه مقبولٌ في روايات غيرهم.

وفي الجواب عن هذا يُقال: إنَّ هناك فروقًا ظاهرة بين كلا الأمرين، وإن لاح للبعض أنَّ هناك ثمة شبهًا بينهما.

نُـجملها في مسألتين:

الأولىٰ: إنَّ علماء أهل السنة يُفرّقون بين البدعة المكفِّرة وبين البدعة غير المكفِّرة، كما صرّح به العلامة المعلِّمي في (التنكيل) بقوله: «لا شبهة أنَّ المبتدع إن خرج

---

(١) رسائل الشريف المرتضىٰ: ٣/ ٣١٠-٣١١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) عدة الأصول: ١/ ١٣٥.

بدعته عن الإسلام لم تُقبل روايته، لأنَّ من شروط قبول الراوية الإسلام. وأنَّه إن ظهر عناده أو إسرافه في اتباع الهوىٰ والإعراض عن حجج الحق ونحو ذلك مما هو أدل علىٰ وهن التدين من كثير من الكبائر كشرب الخمر وأخذ الربا؛ فليس بعدل فلا تقبل روايته، لأنَّ من شرط قبول الرواية العدالة. وأنَّه إن استحل؛ فإمَّا أن يكفر بذلك، وإمَّا أن يفسق، فإن عذرناه؛ فمن شرط قبول الرواية الصدق فلا تقبل روايته»[1].

والمرجئة والخوارج[2] والشيعة والرافضة والقدرية والناصبة وغيرهم؛ هم عندهم مسلمون متلبسون ببدعة، فلذلك تُقبل رواياتهم لأصل إسلامهم ولاعتبارات أخرىٰ أهمها (الصدق)، فمن بلغ به الغلو في بدعته إلىٰ حد جحد ضروري من ضروريات الإسلام أو ارتكاب ناقضٍ من نواقضه، فإنَّه لا يُروىٰ عنه ولا كرامة.

نعم هناك من أهل العلم من ارتاب في الرواية عن بعض الفِرق إمَّا لغِلَظ بدعتها والارتياب في حال بعض المنتسبين لها كالخوارج[3]،

---

(١) التنكيل: ١/٢٢٨.

(٢) وهو قول جمهور أهل العلم.

(٣) بالاعتبار الذي ذكره العلامة المعلمي، أي: أنَّهم إن سَلِموا من الكفر، فإنَّهم لا يسلمون من الفسق لخروجهم علىٰ الشريعة، فلا يستوون مع متأولة الفِرق الأخرىٰ، فمن قَبِل روايتهم من أهل العلم إنَّما قبلها لأنَّ اشتراط العدالة في الراوي غايته الوقوف علىٰ صدقه وضبطه باعتبار حاله، والخوارج-علىٰ ضلالهم وجرأتهم علىٰ الدماء المعصومة- يتحرزون من الكذب ومن سائر الكبائر، فمثلهم يعتبر الصدق في التحديث دينًا، فمن هنا قُبِلت روايتهم.

ولذا قال أبو داود السِّجِستَانِيّ (٢٧٥هـ) عنهم: «ليس في أهل الأهواء أصح حديثًا من الخوارج»، ثمَّ ذكر عمران بن حطان، وأبا حسان الأعرج. (انظر: الكفاية للخطيب: ص١٣٠).

وأبو داود رحمه الله هو صاحب (السنن) المشهور، وقد قيل: إنَّ جدَّه عمران ممن قاتل مع علي رضي الله عنه بصِفين. وقد استوطن البصرة، وهي موطن القدرية، وفيها إلىٰ جانب القدرية فِرق أخرىٰ كالجبرية والمرجئة والجهمية والناصبة، والقائلين بالاعتزال، فقوله هذا فضلًا عن صدوره عن إمامٍ جبل، ناشئ عن سَبرٍ لروايات القوم.

وقال المبرد (٢٨٥هـ) في (الكامل في اللغة والأدب: ٣/ ١٢٢): «والخوارج في جميع أصنافها تبرأ من الكاذب، ومن ذي المعصية الظاهرة».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) في (منهاج السنة النبوية: ٧/ ٣٦) في الموازنة بينهم وبين بعض الفِرق: «لا نعرف عنهم أنهم يتعمَّدون الكذب، بل هم من أصدق الناس».

وقال العلامة ابن الوزير الحسني اليماني (٨٤٠هـ) في (العواصم والقواصم: ٢/٤٠٩) عن كبار أعلام =

أو لجسارتها علىٰ الكذب كالرافضة[1].

كما نصَّ علىٰ هذا الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) في (لسان الميزان) بقوله: «فالمنع من قبول رواية المبتدعة الذين لم يكفروا ببدعتهم كالرافضة والخوارج ونحوهم ذهب إليه مالك وأصحابه والقاضي أبو بكر الباقلاني وأتباعه. والقبول مطلقًا إلا فيمن يكفر ببدعته، وإلا فيمن يستحل الكذب، ذهب إليه أبو حنيفة

= الزيدية مثل: الحاكم الجشمي (٤٩٤هـ) في (شرح عيون المسائل)، وأحمد الرصّاص (٥٨٤هـ) في (جوهرة الأصول)، وعن الإمام الزيدي المنصور بالله (٦١٤هـ) في (صفوة الاختيار) تصحيحهم لحديث الخوارج ودعواهم إجماع الزيدية علىٰ هذا، وقولهم: (شهادة من يُكَفِّرُ بكذبه أولىٰ مِن شهادة من لا يَرىٰ ذلك)، إشارة إلىٰ اعتقاد الخوارج أنَّ الكذب كفر مخرجٌ من الملة، وتورعهم عن الكذب لأجل ذلك.
وإنَّما قلت أنَّ هناك اعتبارًا آخر للارتياب في الخوارج، لِما نُسِب إلىٰ أحدهم - وقد كان منهم فتاب من معتقده-: «إنَّ هذه الأحاديث دين فانظروا عمَّن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمرًا صيرناه حديثًا».
(انظر: المحدث الفاصل للرامهرمزي: ص٤١٥ والجامع لأخلاق الراوي للخطيب: ١/١٣٧).
ويظهر لي -والله أعلم- أنَّ هذا من فِعل الدخلاء عليهم، أو أنّ مراد الراوي من إطلاق تسمية (الخوارج) من يرىٰ الخروج بالسيف وإن كان من غيرهم، كالمعتزلة أو بعض فِرق التشيع، فإنَّ القوم علىٰ غير هذه الحال كما عَلِمت، بل إنَّ الرواية المشار إليها فضلًا عن كونها مخالفة لما عُرِف من أحوالهم؛ ضعيفة السند.

(١) كان الشيعة الأوائل لا يروون عن الرافضة شيئًا، وينفون الثقة بحديثهم، ومن هؤلاء:
- سليمان بن مهران الأعمش (١٤٨هـ) القائل: «أدركت الناس وما يسمّونهم إلا الكذّابين»، يعني أصحاب المغيرة بن سعيد، وهم من الرافضة.
- شريك بن عبد الله النخعي (١٧٨هـ) القائل: «احمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة، فإنَّهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا».
وهو رأي كبار حفَّاظ وأئمة الدين، وقد نُقِل عن الحافظ يزيد بن هارون الواسطي (١١٧هـ) قوله: «نكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة، فإنَّهم يكذبون».
وسُئِل الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ) عنهم فقال: «لا تكلمهم، ولا ترو عنهم، فإنَّهم يكذبون»، وكان يقول: «نزّلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب لا تصدّقوهم ولا تكذّبوهم».
وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ): «لم أرَ أحد أشهد بالزور من الرافضة».
ويرىٰ ابن أبي الحديد المعتزلي (٦٥٦هـ) في (شرحه لنهج البلاغة: ١١/٤٩) -علىٰ تشيعه المعروف- أنَّ الرافضة -وإن أطلق عليهم تسمية (الشيعة) هم: (أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل، فإنَّهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلقة في صاحبهم، وحملهم علىٰ وضعها عداوة خصومهم، نحو حديث (السطل)، وحديث (الرمانة)، وحديث غزوة البئر التي كان فيها الشياطين، وتُعْرَف كما زعموا (بذات العلم)، وحديث غسل سلمان الفارسي، وطي الأرض، وحديث الجمجمة، ونحو ذلك).

وأبو يوسف وطائفة، ورُوي عن الشافعي أيضًا»[1].

فهذا هو واقع تعاطي علماء أهل السنة مع متأولة المسلمين بشتىٰ مذاهبهم، فإنَّ أحدًا من هؤلاء المتأولة لا يناصب رسول الله ﷺ العداء وإلا عُدَّ من جملة الكفار أو إنكار ضروريات الدين التي يكفر منكرها، وإنَّما خلافهم في الاعتقاد وغيره قائمٌ علىٰ الاختلاف في بعض مصادر التلقي أو ثبوت النص أو الهوىٰ الظاهر الذي يُحمل صاحبه علىٰ الابتداع لا الكفر المخرج من الملَّة، بخلاف الشيعة الإمامية؛ فإنَّ المخالف لهم إمَّا أنَّه معدود عندهم من جملة من ناصب أئمتهم العداء فيُحكم بكفره وحِلِّ دمه وماله وعِرضه وبأنَّه شر من اليهودي والنصراني والمشرك بل من الكلب[2]!، أو هو مخالفٌ يُحكم بفسقه عند بعضهم، ويكفره عند الأكثر[3]،

---

(١) لسان الميزان: ١/ ٢٠٣

(٢) قال المحقق الكركي (٩٤٠هـ) في (جامع المقاصد: ١٢/ ١٣٥): «والناصب شرٌّ من اليهودي والنصراني علىٰ ما رُوي في أخبار أهل البيت ﷺ، ولا خلاف في ذلك عندنا».
وانظر أيضًا: الروضة البهية لزين الدين العاملي (٩٦٥هـ): ٥/ ٢٣٤ والحدائق الناضرة ليوسف البحراني: ٥/ ١٧٨ والتنقيح في شرح المكاسب -كتاب البيع- من (موسوعة الإمام الخوئي): ص٢٠٣.
وفي الحديث عن نجاسته يقول المرجع الديني الراحل الميرزا جواد التبريزي (١٤٢٧هـ) في (تنقيح مباني العروة: ٢/ ٢٠٧): (ولعل كون الناصب أنجس من الكلب أنَّ اعتبار النجاسة للكلب لا لخبثه الباطني بخلاف الناصب لهم ﷺ. وعلىٰ الجملة ظاهرها أنَّ النجاسة المعروفة في الكلب هي الثابتة للناصب بنحو يوصف بالأشد).

(٣) باعتبار توسع كثير من علماء الإمامية في حدِّ النصب، فجُعِلَ مجرد تفضيل الخلفاء الثلاثة (أبي بكر وعمر وعثمان) علىٰ علي بن أبي طالب نصبًا، وإن كان القائل بهذه المفاضلة محبًا ومواليًا لعلي رضي الله عنهم أجمعين، نحو قول حسين آل عصفور الدرازي البحراني (١٢١٦هـ): (المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية: ص١٥٧): «علىٰ أنَّك قد عرفت سابقًا أنَّه ليس الناصب إلا عبارة عن التقديم علىٰ عليٍّ ﷺ»، ومن المعلوم أنَّ أهل السنة يقدِّمون أبا بكر وعمر علىٰ علي بن أبي طالب.
وبه صرَّح العلامة يوسف البحراني (١١٨٦هـ) في (الحدائق الناضرة: ٥/ ١٨٦): «والمستفاد من هذه الأخبار أنَّ مظهر النصب المترتب عليه الأحكام والدليل عليه، إمَّا تقديم الجبت والطاغوت -أي: أبي بكر وعمر- أو بغض الشيعة من حيث التشيع، فكل من اتصف بذلك فهو ناصب تجري عليه أحكام النصب، نعم يجب أن يستثنىٰ من خبر تقديم الجبت والطاغوت المستضعف كما عرفت من الأخبار المتقدمة وغيرها أيضًا؛ فيختص الحكم بما عداه، وعموم ذلك لجميع المخالفين بعد إخراج هذا الفرد مما لا يعتريه الريب والشك بالنظر إلىٰ الأخبار المذكورة كما عليه أكثر أصحابنا المتقدمين الحاكمين بالكفر وكثير من متأخري المتأخرين كما قدمنا نقل كلام بعضهم». =

أو هو مخالفٌ مستضعف يُعذر بجهله أو هو معدودٌ عندهم من جملة المنحرفين من فِرق التشيع كالغلاة بأنواعهم: نحو الخطَّابية[1] . . . .

= ولا يختص هذا القول بفريقٍ من الأخباريين كما يُمكن أن يُدَّعىٰ، بل إنَّ التطبيق العملي لهذا الاعتقاد ظاهرٌ في كلام فريقٍ من علماء المدرسة الأصولية، حيث عدَّ الشيخ المعاصر علي آل محسن القطيفي في (كشف الحقائق: ص٢٠٤) جمعًا من كبار علماء أهل السنة من جُملة النواصب حيث يقول: «وأمَّا النواصب من علماء أهل السنة فكثيرون أيضًا، منهم: ابن تيمية، وابن كثير الدمشقي، وابن الجوزي، وشمس الدين الذهبي، وابن حزم الأندلسي وغيرهم، وهؤلاء وإن نفوا عن أنفسهم النَّصب إلا أنَّ المتأمل في كتبهم يحصل له الجزم بما قلناه».

وقد قام مُحسن المعلِّم بإحصاء أكثر من ٢٠٠ شخص ما بين صحابي وتابعي وعالم وغيرهم، واعتبرهم من الناصبة، وذكر منهم:

- من الصحابة:

أبو بكر الصديق، عمر بن الخطاب، عثمان بن عفان، أم المؤمنين عائشة، أنس بن مالك، حسان بن ثابت الأنصاري، الزبير بن العوام، سعد بن أبي وقاص، طلحة بن عبيد الله، أبو موسىٰ الأشعري، أبو هريرة، عبد الله بن الزبير، جرير بن عبد الله البجلي، حنظلة بن الربيع التميمي.

- من التابعين:

الحسن البصري، سعيد بن المسيب، عروة بن الزبير، عبد الله بن حبيب السلمي، مطرف بن عبد الله الشخير، عبد الله بن شقيق، الحكم بن عتيبة.

- من أئمة أهل السنة وأعلامهم:

الزبير بن بكّار، محمد بن مسلم الزهري، الإمام طاووس بن كيسان، الإمام الأوزاعي، الإمام مالك، الإمام ثور الكلاعي، الإمام البخاري، حُسين بن علي الكرابيسي، الأصمعي، ابن قتيبة الدينوري، أبو بكر الباقلاني، الإمام ابن حزم، الإمام ابن تيمية، الحافظ الذهبي، ابن عبد ربه، ابن حجر الهيتمي، الحافظ ابن كثير، ابن خلدون. (انظر: النصب والنواصب: تحت عنوان (النواصب في العباد) ص٢٥٩ وما بعدها).

(١) وهم أصحاب أبي الخطَّاب محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدع، وهم خمس فِرق كلهم يزعمون أنَّ الأئمة أنبياء محدَّثون ورسل الله وحججه علىٰ خلقه، لا يزال منهم رسولان: واحد ناطق، والآخر صامت، فالناطق محمد ﷺ، والصامت علي بن أبي طالب، وأنَّ رسل الله تعالىٰ تترىٰ: أي اثنان في كل وقت، وأنَّ طاعتهم مفترضة علىٰ جميع الخلق، يعلمون ما كان وما هو كائن، وأنَّ رسولا زمن الخطّابية هما: جعفر الصادق، وأبو الخطَّاب الأسدي. (انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: ص١٠ والحور العين للحميري الزيدي: ص١٦٦ والمقالات والفِرق للقمي: ص٥١).

وقالوا: إنَّ أبا الخطّاب ادّعىٰ النبوة أولًا، ثمَّ ادّعىٰ الرسالة، ثمَّ ادّعىٰ أنّه من الملائكة وأنّه رسول الله إلىٰ أهل الأرض والحجة عليهم. =

والمفوّضة[1] والعليائية والمغيرية والإسماعيلية[2] . . . .

= ويُظهر لي أنّ حكاية هذا القول عنه مبني عن جهلٍ بمفهوم الإمامة لدىٰ الإماميين، فإنَّ الإمام في معتقدهم أعظم من أنبياء الله ورسله سوىٰ محمدٍ ﷺ، وهو حجة الله تعالىٰ علىٰ عباده، والمعصوم من الذنوب كبيرها وصغيرها بل ومن السهو والخطأ (وهو ما يوازي العصمة الملائكية وزيادة)، فادعاؤه الإمامة مع جعفر الصادق وحده يعني كل ما سبق.

لكنّهم يحكون عنه أنّه زاد علىٰ ذلك بعد زمن: القول بتأليه الأئمة، ومن ثمَّ ألوهيته، ولهذا فإنَّه أسقط عن أتباعه الفرائض تخفيفًا عليهم، وحلَّل لهم المحرَّمات. (انظر: فِرق الشيعة للنوبختي: ص٥٨ ودعائم الإسلام للنعمان: ١/ ٤٩-٥٠).

(١) وهم: صنف من الغلاة، فارقوا الغلاة القائلين بألوهية الإمام علي والأئمة من ذريته باعترافهم بحدوث الأئمة وخَلق الله تعالىٰ لهم، ونفي القِدَم عنهم، لكنهم أضافوا إليهم الخلق والرزق، وادّعوا أنَّ الله تعالىٰ تفرَّد بخلقهم خاصة، وأنَّه فوَّض إليهم خلق العالم بما فيه وجميع الأفعال. (انظر: تصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد: ص١٣٣-١٣٤ورسائل المرتضىٰ: ٤/ ٢١).

(٢) وهي أكبر الفِرق الشيعية الإمامية الباقية إلىٰ اليوم بعد الاثني عشرية، ويشترك الإسماعيلية مع الاثني عشرية في مفهوم الإمامة،. إلا أنَّ الانشقاق وقع بينهم وبين باقي الإمامية بعد موت الإمام السادس جعفر الصادق، إذ رأىٰ فريق من جمهور الإمامية أنّ الإمامة في ابنه الأكبر الذي أوصىٰ له إسماعيل المبارك، بينما رأىٰ فريق أخر أنَّ الإمام هو أخوه موسىٰ الكاظم لثبوت موت إسماعيل في حياة أبيه وشهادة الناس ذلك، بينما يرىٰ الإسماعيلية أنَّ الإمامة من بعد إسماعيل انتقلت إلىٰ ابنه محمد.

فائدة:

شكَّل (الخطَّابية) الأرضية المناسبة لتأسيس مذهب الإسماعيلية، حيث نرىٰ ذلك جليًا في العقائد الباطنية التي تعتقدها الإسماعيلية وقربها من بعض عقائد وأطروحات الخطَّابية آنذاك، ويشير إلىٰ ذلك بشكل جلي النوبختي بقوله: «فأمَّا الإسماعيلية؛ فهم الخطَّابية: أصحاب أبي الخطَّاب محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدع، وقد دخلت منهم فرقة في فرقة محمد بن إسماعيل، وأقرّوا بموت إسماعيل بن جعفر في حياة أبيه، وهم الذين خرجوا في حياة أبي عبد الله جعفر بن محمد، فحاربوا عيسىٰ بن موسىٰ بن محمد بن عبد الله العباسي، وكان عاملًا علىٰ الكوفة، فبلغه عنهم أنَّهم أظهروا الإباحات، ودعوا إلىٰ نبوة أبي الخطَّاب»، ثمَّ ذكر النوبختي قصة محاربتهم، وقتل أبي الخطّاب وصلبه وإحراق جسده، ثمّ قال: «ثمَّ خرج من قال بمقالته من أهل الكوفة وغيرهم إلىٰ محمد بن إسماعيل بن جعفر بعد قتل أبي الخطَّاب، فقالوا بإمامته، وأقاموا عليها». (انظر: فِرق الشيعة: ص٦٩-٧١).

وجاء في (رجال الكشّي: ٢/ ٦١٢) عن حمَّاد بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله -جعفر الصادق- يقول للمفضَّل بن عمر الجعفي: يا كافر، يا مشرك، مالك ولابني-يعني إسماعيل بن جعفر- وكان منقطعًا إليه، يقول فيه مع الخطَّابية، ثمَّ رجع بعد.

ولذا قال سعد بن عبد الله الأشعري القمّي (٢٩٩هـ) في (المقالات والفِرق: ص٨٣): (إنَّ أتباع =

والنصيرية[1] ونحوهم -وهم كفار محكوم بنجاستهم إجماعًا- وفِرق التشيع المخالفة

= أبي الخطّاب لمّا قُتِل معظمهم خرج الجماعة الباقون ممّن قال بمقالة أبي الخطّاب إلىٰ محمد بن إسماعيل فقالوا بإمامته، وأقاموا عليها).

ويظهر للدارس لأصول الإسماعيلية ومبانيهم العقدية التشابه الكبير بين بعض عقائد وأفكار الخطّابية والإسماعيلية، فالخطّابية ابتدعوا عقيدة (الإمام الناطق والإمام الصامت)، وهي عقيدة اختصت بها الإسماعيلية فيما بعد.

كما أنَّ من آرائهم التي جهروا بها دعوىٰ مساواة الأئمة (ابتداءً) أو تفضيلهم علىٰ أولي العزم من الرسل، وهي عقيدة ثابتة عند الإسماعيليين سيما في إمامهم محمد بن إسماعيل الذي يعتبرونه بمنزلة أولي العزم من الرسل كما هو مدوّن في كتب الحقيقة عندهم. (انظر: الحقائق الخفية للأعظمي: ص١٢٦).

أما دعوىٰ الألوهية لأئمتهم وزعمائهم، فإنَّ الخطّابية في مرحلتها الأخيرة ادّعوا ألوهية جعفر الصادق وأبي الخطّاب، والإسماعيلية كانوا يعتقدون في إمامهم محمد بن إسماعيل مثل هذه الاعتقادات.

وإلىٰ كل ما سبق يشير د. مصطفىٰ النشّار في (نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام: ٢/ ٢٧٦) بقوله: (ولا شك أنَّ الكثير من أصول الخطّابية قد دخلت في عقائد الإسماعيلية فيما بعد، ولكن تمَّ هذا بعد مقتل أبي الخطّاب، واعتناق كثيرٍ من أتباعه للإسماعيلية في عهد عبد الله بن ميمون القدّاح).

ويقول برنارد لويس في (أصول الإسماعيلية: ص٧١-٧٢): (ولمّا مات أبو الخطّاب تحوّل أتباعه إلىٰ محمد بن إسماعيل حفيد جعفر، وأعلنوا ولاءهم له، وكانت فِرقة الإسماعيلية هي الخطّابية نفسها).

ويقول: (وفضلًا عن ذلك، فإنَّ لدينا مجموعتين من التصانيف حفظت لنا اسم أبي الخطّاب وعقائده، وفيها إشارة وافية إلىٰ الدور الحاسم الذي اضطلع به: أولاهما (أم الكتاب) الشهيرة، وهي عبارة عن كتاب سري مقدّس عند الإسماعيليين في آسيا الوسطىٰ يمثل كما يُشير العلامة الذي أشرف علىٰ طبعه: مرحلة قديمة جدًا لتطوّر أفكار الشيعة الثورية، وهذا الكتاب يجعل لأبي الخطّاب مقامًا خطيرًا في هذه الحركة، فيعتبره مؤسس المذهب، ويقرنه بسلمان في عظيم أهميته، وعبارته في ذلك واضحة صريحة إذ يقول: «إنَّ المذهب الإسماعيلي هو ما أوجدته ذرية أبي الخطّاب وأتباعه الذي شروا أنفسهم بحب أحفاد جعفر الصادق وإسماعيل»).

(١) فرقة إمامية بائدة، قالت بنبوة محمد بن نصير الفهري النميري، وذلك أنّه ادّعىٰ أنّه نبي، وأنّ الإمام علي بن محمد الهادي أرسله، وكان يقول بالتناسخ والغلو في أبي الحسن -أي: علي الهادي-، ويقول فيه بالربوبية، ويقول بإباحة المحارم ويحلّل نكاح الرجال بعضهم بعضًا في أدبارهم، ويقول: إنّه من الفاعل والمفعول به أحد الشهوات والطيبات، وإنّ اللّٰه لم يحرّم شيئًا من ذلك. وكان محمد بن موسىٰ بن الحسن بن فرات يقوّي أسبابه ويعضده، وذكر أنّه رأىٰ بعض الناس محمد بن نصير عيانًا وغلام له علىٰ ظهره، فرآه علىٰ ذلك، فقال: إنّ هذا من اللذات وهو من التواضع للّٰه وترك التجبّر! (انظر: فِرق الشيعة للنوبختي: ص٩٣ ورجال الكشي: ٢/ ٨٠٥).

وذكر بعضهم أنّه كان من أصحاب الحسن العسكري وأنّه قال فيه ما ذكروا أنّه قاله في أبيه، فالله أعلم.

للاثني عشرية في أصل الإمامة أو فروعها كالكيسانية[1] والزيدية[2] والفطحية[3]

(١) الكيسانية مذهب منقرض، أُسّس بعد استشهاد الإمام الحسين بن علي في كربلاء. قالت الكيسانية بإمامة الأئمة: علي والحسن والحسين، ثمّ محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية، وكان الكيسانيون يرون أنَّ محمدًا هو المهدي المنتظر الذي يملأ الأرض قسطًا وعدلًا، وأنَّه حي لم يمت، ولا يموت، حتىٰ يظهر الحق.

(٢) فرقة تنتسب إلىٰ الإمام زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب ﷺ وترىٰ إمامته بعد الإمام علي بن أبي طالب وسِبطيه الحسن والحسين ﷺ، وتقول بإمامة المفضول، أي بإمامة الشيخين أبي بكر وعمر ﷺ رغم تفضيلهم علي بن أبي طالب ﷺ عليهما، ويرون أنَّ الإمامة بعد الحسن والحسين في البطنين، أي: ما كان من أولاد الحسنين، فهي لمن دعا إلىٰ نفسه ممن ينتمي نسبه من قِبَل أبيه إلىٰ أحدهما متىٰ كان جامعًا لخصال الإمامة، ولا تصلح في غيرهم، ويذكرون أنَّ هذا هو مذهب جميع أهل البيت؛ كما يقول الإمام الزيدي المنصور بالله عبد الله بن حمزة في (شرح الرسالة الناصحة: ١/ ٢٨٣): (مذهبنا بكماله في أنّ الإمامة بعد علي وولديه الحسن والحسين ﷺ، مقصورة علىٰ من قام ودعا من أولادهما المنتسبين بآبائهم إليهما).

أما موقف الإمامية من الزيدية، فيتجلىٰ فيما قاله سلطان الواعظين الشيرازي في (ليالي بيشاور) وهو من أشهر الكتب الدعائية للمذهب، بعد كتاب (المراجعات): (ظهرت مذاهب كثيرة بدواعٍ دينية وسياسية زعمت أنّها من الشيعة، وتبعهم كثيرٌ من الجُهّال فاعتقدوا بأباطيلهم وكفرياتهم، وحسبهم الجاهلون الغافلون بأنّهم من الشيعة، ونشروا كتبًا علىٰ هذا الأساس الباطل من غير تحقيق وتدقيق. وأمّا المذاهب التي انتسبت إلىٰ الشيعة عن جهلٍ أو عمدٍ لأغراضٍ سياسية ودنيوية، فهي أربع (كذا بالأصل والصحيح أربعة) مذاهب أولية، وقد اضمحلّ منها مذهبان وبقي مذهبان، تشعبت منهما مذاهب أخرىٰ. والمذاهب الأربعة هي: الزيدية، الكيسانية، القدّاحية، الغلاة). (انظر: ليالي بيشاور: المجلس الثالث ص١٣٠).

قال العلامة المجلسي في (بحار الأنوار: ٣٧/ ٣٤): (كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة علىٰ كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفة وغيرهم من الفرق المضلّة المبتدعة).

وقال العلامة يوسف البحراني في (الكشكول٣/ ٣٠٧): (وأما الزيدية القائلون بإمامته -أي الإمام زيد- فهم عند الأئمة ﷺ في عداد النُصّاب بلا شك ولا ارتياب، كما صرَّحت به أخبارهم المنقولة في كتاب الكشي وغيره).

ورغم التقارب السياسي الذي نراه اليوم بين الإمامية والزيدية إلا أنَّ أكابر علماء الإمامية مصرّحون بنجاستهم أيضًا إلىٰ جانب تصريحهم بكفرهم، حيث يقول المرجع الديني الراحل روح الله الخميني (١٤١٠هـ) في (كتاب الطهارة: ٣/ ٤٥٩): (وأمّا سائر الطوائف من المتحلين للإسلام أو التشيّع كالزيدية والواقفة والغلاة والمجسّمة والمجبّرة والمفوّضة وغيرهم إن اندرجوا في منكري الأُصول أو في إحدىٰ الطائفتين، فلا إشكال في نجاستهم).

(٣) وهم القائلون بإمامة الأئمّة الاثني عشر مع عبد الله الأفطح ابن الإمام جعفر الصادق، يدخلونه بين أبيه جعفر الصادق وأخيه موسىٰ الكاظم، وقد اختلفوا في سبب تسميته بالأفطح، هل هو لكونه أفطح =

والواقفية (الواقفة)[1] فإنَّهم كفَّار عندهم كذلك[2]، أو هو مُجسِّمٌ مُشبِّه أو مُجبِّرة -

---

= الرأس أي: عريضه، أو أفطح الرجلين: أي عريضهما، وربما يفسّر باعوجاج في الرجل.
وكان عبد اللّه بن جعفر الصادق قد ادّعىٰ الإمامة والوصاية، بعد رحيل أبيه، وكان هو أكبر أولاد جعفر بعد إسماعيل المتوفىٰ في حياته.

(١) تُطلق الكتب الرجالية والتاريخية مفردة الواقفية علىٰ طائفة من النّاس يحملون توجهات مذهبية خاصة، ويتكرر هذا الاسم كثيرًا في كتب الفرق والمذاهب وخاصة الشيعية منها، ويراد به الذين توقفوا في -مراحل تاريخية كثيرة- علىٰ إمامٍ من أئمة الشيعة، كالكيسانية والناووسية.
فقد استعمل ابن بابويه القُمي علىٰ سبيل المثال عبارة «الواقفة علىٰ أمير المؤمنين» و«الواقفة علىٰ موسىٰ -أي: الكاظم-» و«الواقفة علىٰ أبي عبد الله -أي: جعفر الصادق-» في معرض نقله للحوار بين ابن قبه وأبي زيد العلوي، وجاء في موضع آخر «الواقفة علىٰ الحسن بن علي بن محمد» إشارة إلىٰ القائلين بأنَّ الحسن العسكري هو المهدي القائم، وأنّه لم يمت بل غاب وسيعود مرّة أخرىٰ.
وممن استعمل مفردة (الواقفية) النوبختي في كتابه فرق الشيعة، معتبرًا أنّه مفهوم يراد به الوقوف علىٰ أيّ إمام من الأئمة إلا أنّه يطلق بنحو خاص علىٰ الواقفين علىٰ إمامة الإمام موسىٰ بن جعفر، قائلًا: (كل من مضىٰ منهم- يعني من الأئمة- فله واقفة قد وقفت عليه، وهذا اللقب- أي: الواقفية- لأصحاب موسىٰ بن جعفر خاصّة). (انظر: فِرق الشيعة: ص٨٢).
وللواقفة تأثير كبير في التراث الإمامي، يكفي أن تعلم أنَّ عدد رجالاتها بلغ (٦٤) رجلًا من مجموع أصحاب الإمام موسىٰ الكاظم الذين كان عددهم (٢٧٤) رجلًا، وهذا المجموع يمثل تيارًا ضخمًا لا يمكن أن يُستهان به في التواجد الشيعي الإمامي الذي يشكل أقلية تعاني من رقابة شديدة بعد سجن إمامها ثمَّ وفاته بالسجن.
وقد صنَّف هؤلاء الإماميون كُتبًا في نصرة معتقدهم، لم تصل إلينا لاندراس مذهبهم، وبقاء مخالفيهم، ومن أهمها: كتاب (نصرة الواقفة)، وكتاب (الصفة في الغيبة علىٰ مذهب الواقفة)، وقد استمر نشاطهم ووجودهم الفعلي لزمن متأخر، حيث تذكر المصادر الشيعية أنَّ الامام الحسن العسكري كان يجادلهم.
وقد أطلق الإمامية الاثنا عشرية علىٰ (الواقفية) لقب (الكلاب الممطورة) يراد به تحقيرهم وذمهم، وإنّما لقبوا بالممطورة، لأنَّ علي بن إسماعيل الميثمي ويونس بن عبد الرحمن ناظرا بعض الواقفية، ولما جُوبهوا بعناد ولجاج الواقفة وعدم الانصياع للبراهين التي ذكرت، قال عليّ بن إسماعيل . وقد اشتدّ الكلام بينهم .: ما أنتم إلاّ كلاب ممطورة، أراد بذلك: أنكم أنتن من الجيف، لأنّ الكلب إذا أصابه المطر فهو أنتن من الجيف.
ومن هنا عُرفت هذه الفرقة بين القطعية -وهم الذين قطعوا بوفاة الكاظم وبإمامة الرضا من بعده- بالكلاب الممطورة، فلا تُذكر في الروايات أو في المصنَّفات لفظة (الكلاب الممطورة) إلا ويُراد بها (الواقفية). (انظر: فِرق الشيعة للنوبختي: ص٨١).

(٢) وعليه إجماع الإمامية، فلا يغرَّنك من أحدٍ شذوذ عن هذا الإجماع أو تقية صارفة، فإنَّ أقوال أساطين المذهب متضافرة في هذا الشأن، وحسبك من هذه النقول ما يلي:

ويريدون بهم الأشاعرة-، وكلا الفِرقتين عندهم من الكفار الأنجاس.

علىٰ أنَّك لا تجد فِرقة من فِرق المسلمين تقول بنجاسة فِرقة من فِرق أهل الإسلام لا معنوية ولا حِسِّية كما يذهب إلىٰ ذلك الإمامية!

فإنَّ توثيق الإمامية لراوٍ يُعدُّ عندهم كافرًا أو نجسًا[1] لتكذيبه الإمام المعصوم المُنصَّب من الله تعالىٰ -مع استحضار ما في أدبيات الإمامية من أنَّ الإمامة منصب إلهي كالنبوة[2] بل أعظم منها[3]- لا يُمكن بأي حالٍ من الأحوال أن يُقارن بموقف أهل السنة من متأولة المسلمين الذين تلبسوا ببدعة لا تصل إلىٰ محادة النبي

= - قال ابن بابويه القمي (٣٨١هـ) في (الاعتقادات: ص١٠٤): (واعتقادنا فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ أنه كمن جحد نبوة جميع الأنبياء، واعتقادنا فيمن أقر بأمير المؤمنين وأنكر واحدًا من بعده من الأئمة أنه بمنزلة من أقر بجميع الأنبياء وأنكر نبوة محمد ﷺ).

- وقال الشيخ المفيد (٤١٣هـ) في (أوائل المقالات: ص٤٤): (واتفقت الإمامية علىٰ أنّ من أنكر إمامة أحد الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالىٰ من فرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في النار).

- وقال الشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ) في (رسائل المرتضىٰ: ٢/ ٢٥١-٢٥٢): (مما يدل أيضًا علىٰ تقديمهم -أي الأئمة الاثني عشر- وتعظيمهم علىٰ البشر أنَّ الله تعالىٰ دلنا علىٰ أنَّ المعرفة بهم كالمعرفة به تعالىٰ في أنها إيمان وإسلام، وأنَّ الجهل والشك فيهم كالجهل به والشك فيه في أنّه كفر وخروج من الإيمان، وهذه منزلة ليس لأحد من البشر إلا لنبينا صلىٰ الله عليه وآله وبعده لأمير المؤمنين ﷺ والأئمة من ولده علىٰ جماعتهم السلام).

- وقال شيخ الطائفة الطّوسي (٤٦٠هـ) في (تلخيص الشافي: ٤/ ١٣١): (دفع الإمامة كفر، كما أنّ دفع النّبوّة كفر؛ لأنّ الجهل بهما علىٰ حدّ واحد).

- وقال القاضي نور الله التستري (١٠١٩هـ) في (الصوارم المهرقة: ص٨٦): (إنَّ إنكار الإمامة كإنكار النبوة، وإنكار النبوة كإنكار ألوهية الله تعالىٰ، فعُلِمَ أنَّ معرفة الإمام والاعتراف بحقه شرط الإيمان رغمًا لأنف من يتأنف عن ذلك، ولولا ذلك لم يحكم الله ﷻ علىٰ منكرٍ بالارتداد).

- ويقول يوسف البحراني (١١٨٦هـ) في (الحدائق الناضرة: ١٨/ ١٥٣): (وليت شعري؛ أيُّ فرقٍ بين من كفر بالله ﷻ ورسوله، وبين من كفر بالأئمة ﷺ مع ثبوت كون الإمامة من أصول الدين).

(١) باعتبار أنّه لا تلازم بين الكفر والنجاسة، فبعض الفِرق يُحكم بكفرها دون نجاستها.

(٢) انظر: أصل الشيعة وأصولها لمحمد آل كاشف الغطاء: ص٢١١ وصراط الحق لآية الله محمد آصف محسني: ٣/ ١٥٥.

(٣) انظر: الحكومة الإسلامية للخميني: ص٥٢ والإمامة وقيادة المجتمع لكاظم الحائري: ص ٢٦، فضلًا عن مؤلفات الإمامية الكثيرة في هذا الشأن والتي ذكرها آغا بزرك طهراني في الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ٤/ ٣٥٨-٣٦٠.

الكريم ﷺ أو تكذيبه أو التشكيك في ضروريات الدين.

الثاني: أنَّ الحديث الواقع عن رواة الإمامية هو حديث عن أصحاب الأئمة وخواصهم بالدرجة الأولىٰ ثمَّ تابعيهم بالدرجة الثانية، فيما يقل عمّن هم بعد هذه الطبقتين، فالاتهام بالكذب والزندقة والانحراف عن الإمام وغيرها يعصف بأصل الإسناد أكثر من فروعه، بخلاف رواة أهل السنة المُتكلَّم فيهم، فإنَّ الغالبية الساحقة منهم هم من طبقة أتباع التابعين ومن بعدهم، وربما تجاوز ذلك أحيانًا إلىٰ بعض صغار التابعين، وبين الأمرين فارقٌ كبير.

كما إنَّ جُلَّ رواة أهل السنة المتلبسين ببدعة لا يخالفونهم في أصل معتقدهم إلا بمقدار البدعة المتلبس بها، فالمرجئي لا يختلف معهم في التوحيد ولا أركان الإيمان الستة ولا النبوة ولا المعاد ولا غيرها، وإنَّما يختلف معهم في مفهوم الإيمان هل ثابت أم يزيد وينقص؟ وهل يدخل فيه العمل أو يُكتفىٰ به بالتصديق والقول دون العمل.

وكذلك القدري لا يختلف معهم في شيء من عقائدهم سوىٰ أفعال العباد، وهي من مسائل الاعتقاد الكبرىٰ، لا نُقلِّل من شأنها، لكنها لا تعني مخالفته لباقي الأصول العقدية في التوحيد والنبوة والمعاد وغيرها، ولذلك يُراعىٰ في قبول رواياته بعد معرفة محلِّه من الصدق، أن لا تُقبل رواية في بدعته انفرد بها عن غيره من الرواة.

وما سوىٰ ذلك كالمعتزلة والزيدية والرافضة ونحوهم فهم وإن خالفوا أهل السنة في كثيرٍ من الأصول إلا أنّ وقوعهم في أسانيد أهل السنة قليل ولا يقارن بكثرة من أشرنا إليهم.

ومع هذا؛ فكل ما ذكرناه لا يتأتىٰ قبوله عند الإمامية، فإنَّ أصل مذهبهم قائمٌ علىٰ (الإمامة)، والإمامة عندهم هي أصل الأصول[1]، ورواتهم المتهمين -الذين نتكلم

---

(١) ولهذا عُدَّت الإمامة عندهم أعظم أركان الإسلام، لأخبارهم الكثيرة المستفيضة في (الكافي) وغيره أنه بني الإسلام علىٰ خمسة وعُدَّ منها الولاية، وأنه لم يناد بشيء كما نودي بالولاية، وهي أعظمهن وأشرفهن.

وقال المولىٰ محمد صالح المازندراني (١٠٨١هـ) في (شرح أصول الكافي: ٥/ ٢٢٣): (ومن البيّن أنَّ أمر الإمامة من أعظم أركان الإسلام، فلا يجوز اختيار الخلق له بمجرد الرأي من غير سند). =

عنهم- ليسوا متلبسين ببدعة مع بقاء أصل اعتبارهم إمامية، وإنَّما يخالفونهم في شيء هو من أصل مذهبهم، مع كونهم من أصحاب الأئمة أو الرواة عنهم إما مباشرة أو عن طريق خُلَّص أصحابهم، فهذا فارق آخر جِدُّ كبير، لا بُدَّ أن يُتنبه إليه.

علىٰ أننا نقولها وبكل صراحة؛ إنَّ الملاحظ فيما قرأناه أنَّ علماء الإمامية لم يبذلوا الجهد المطلوب منهم في تتبع وسبر الأحاديث التي ينقلها رواة مذهبهم، والكشف عن أحوال الوضّاعين والمتهمين، والعناية بمعرفة الدخيل والموضوع منها، كتلك الجهود الحثيثة والمبكرة التي بذلها أهل السنة في النظر إلىٰ أحوال الرجال وسبر رواياتهم.

وهو ما صرَّح به -علىٰ استحياء- بعض علماء الإمامية مثل: **العلامة عبد الهادي الفضلي (١٤٣٤هـ)** في كتابه (أصول الحديث)[1].

ويقول **الأستاذ حيدر حب الله**: «يبدو من المؤكد تقريبًا أنَّ الشيعة لم يعرفوا تصنيفًا أو علمًا أو اهتمامًا خاصًا بظاهرة الموضوعات في الأحاديث، لهذا لم نعثر -بعد تفتيشنا علىٰ مصنَّفاتهم وكتبهم- علىٰ تصنيفٍ لهم بهذا العنوان أو ما يشبهه وفق ما تتبعناه، وذلك علىٰ خلاف الحال مع أهل السنة، حيث وجدنا هذا الموضوع مفردًا عندهم بالدرس والتنقيب والبحث والتصنيف، **فالكتب السنية في هذا المجال عديدة تبدأ من القرون الهجرية الأولىٰ، وحتىٰ الفترات الأخيرة**، فقد صنَّفوا كتبًا عديدة تحت هذا العنوان كان منها: الموضوعات للمقدسي (٥٠٧هـ)، والموضوعات لابن الجوزي (٥٩٧هـ)، والدرّ الملتقط في تبيين الغلط للصاغاني (٦٥٠هـ)،

= ويقرر الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء (١٣٧٣هـ) في (أصل الشيعة وأصولها: ص٢١١-٢١٢) أنّ الإمامة منصب إلهي كالنبوة، فكما أنّ الله سبحانه يختار من يشاء من عباده للنبوة والرسالة، ويؤيده بالمعجزة التي هي كنص من الله عليه ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ فكذلك يختار للإمامة من يشاء، ويأمر نبيه بالنص عليه، وأن ينصبه إمامًا للناس من بعده للقيام بالوظائف التي كان علىٰ النبي أن يقوم بها).

وقال الشيخ محمد حسن المظفر (١٣٧٥هـ) في (دلائل الصدق لنهج الحق: ٤/٢١٧): (ويشهد لكون الإمامة من أصول الدين أنّ منزلة الإمام كالنبيّ في حفظ الشرع، ووجوب اتّباعه، والحاجة إليه، ورئاسته العامّة، بلا فرق).

(١) أصول الحديث: ص١٦٥.

والمنار المنيف لابن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، وتنزيه الشريعة لابن عراق (٩٦٣هـ)، والموضوعات الكبير للملا علي قاري (١٠١٤هـ)، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع للمؤلف نفسه، والفوائد المجموعة للشوكاني (١٢٥٥هـ)»[١].

وكيف يتأتىٰ التأليف في الموضوعات وهتك أستار الوضّاعين، إذا ما كان القدماء مختلفين فيما بينهم أشد الاختلاف في تحديد سقف الغلو، والمتأخرون يرون ما كان القدماء بالأمس يعدُّونه غلوّا هو من جُملة العقائد وضروريات الدين!

بل كيف يتأتىٰ لهم هذا، وقد أقروا بأنَّ أولئك الذين حازوا ثقتهم، فصرَّحوا بتوثيقهم، وفازوا بحسن ظنّهم، كانوا -من حيث يدرون أو لا يدرون- أداةً لتمرير روايات الكذّابين والمجاهيل والضعفاء، كما يشهد بهذا المحدِّث الحر العاملي في (وسائله) قائلًا: «**والثقات الأجلاء من أصحاب الإجماع وغيرهم يروون عن الضعفاء والكذّابين والمجاهيل حيث يعلمون حالهم، ويشهدون بصحة حديثهم!**»[٢].

فإذا كان هذا حال أصحاب الإجماع وسائر الثقات، فكيف بغيرهم؟ وما حال المكثرين في الرواية من كليهما؟

للإجابة علىٰ هذا السؤال، يحسن أن نستعرض أمرين:

الأول: النظر في الأصول الرجالية الإمامية الأولىٰ، واستخلاص الشق الأول من الإجابة منها.

الثاني: استعراض نماذج تطبيقية لبعض المكثرين في الرواية ممن ترجّح ضعفهم أو اتهامهم بالكذب، مع عرض عدد مروياتهم في مدّونات الطائفة الحديثية الأربعة الرئيسة (الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، وتهذيب الأحكام، والاستبصار)، والتي تعتبر أوثق وأهم روايات الطائفة، فضلًا عن تلك التي لم تُحصَ ولم تُعد في باقي المدوَّنات الأخرىٰ الرئيسة كـ (وسائل الشيعة) و(مستدرك الوسائل) و(بحار الأنوار)، وعن غيرها من كتب الطائفة المعتمدة.

---

(١) نظرية السنة في الفكر الإمامي الشيعي: ص٥٢٧.

(٢) وسائل الشيعة: ٣٠/٢٠٦.

ولنعنون لكلا شِقَّيْ الإجابة بعنوان خاص زيادة في الإيضاح.

الأصول الرجالية الإمامية الأولى

يُطلق الإمامية علىٰ كتب الجرح والتعديل التي اعتنت برواة المذهب اسم (الأصول الرجالية)، لكونها الأصول التي اعتمد عليها المتأخرون في معرفة الرواة ومعرفة أحوالهم، وهي خمسة أصول -علىٰ المشهور-:

١- «**رجال الكشّي**» لمحمد بن عمر بن عبد العزيز المعروف بالكشّي (٣٨٥هـ).

٢- «**رجال النجاشي**» لأحمد بن علي النجاشي الكوفي (٤٥٠هـ).

٣ و٤- «**الفهرست**» و«**رجال الطوسي**» كلاهما لمحمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ).

٥- «**رجال ابن الغضائري**» لأحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري (ق ٥هـ).

وقد جمع السيد **جمال الدين أحمد بن طاووس** (٦٧٣هـ) هذه الأصول الرجالية الخمسة في كتابه (حل الإشكال في معرفة الرجال)، كما جمعها **الشيخ عناية الله القهبائي** (بعد ١٠١٦هـ) في كتابه (مجمع الرجال).

لكن هذه الأصول الرجالية تفتقد بشكل واضح إلىٰ بيان حال رواة المذهب، وتمييز الثقة من الضعيف، كما نبه عليه السيد **محي الدين الموسوي الغريفي** بقوله: «وليس في تلك الأصول الرجالية الستة[1] كتاب شامل لجميع رواة أحاديثنا بحيث يكشف عن حالهم، توثيقًا وتضعيفًا ومدحًا وجرحًا»[2].

ومن قبله قال **الفيض الكاشاني** (١٠٩١هـ): «إنَّ كثيرًا من الرواة المعتنين بشأنهم الذين هم مشايخ مشايخنا المشاهير الذين يكثرون الرواية عنهم، ليسوا بمذكورين في كتب الجرح والتعديل بمدح ولا قدح، ويلزم علىٰ هذا الاصطلاح أن يعدّ حديثهم في (الضعيف) مع أنَّ أصحاب هذا الاصطلاح أيضًا لا يرضون بذلك».

وجهالة حال الرواة صفة ملازمة للمذهب لا تنفك عنه وإن كابر المكابرون.

فالأصول الرجالية الأولىٰ التي صنفها علماء المذهب الأوائل إلىٰ القرن الخامس

---

(١) بزيادة: (رجال البرقي).

(٢) قواعد الحديث: ص١٥٩.

الهجري وهي: (رجال البرقي - رجال الكشي - رجال الطوسي - الفهرست للطوسي أيضًا - رجال النجاشي - رجال ابن الغضائري) لم تستوفِ كل أو أغلب أو نصف أو ربع رواة المذهب!

وعدد الرواة الذين حكم عليهم هؤلاء الرجاليون بجرح أو تعديل بالكاد يبلغون زهاء (٩٢٦) راويًا من غير المكرر، وهو عدد ضئيل جدًا مقارنة بمجموع الرواة الواردة أسماؤهم في أسانيد الإمامية، فقد بلغ تعداد الرجال المترجم لهم عند المامقاني في كتاب «تنقيح المقال في أحوال الرجال» عدد (١٦٣٠٧) راويًا، وبلغ عددهم في «معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة» للخوئي، (١٥٧٠٦) راويًا، وبالنظر إلىٰ «مستدركات علم رجال الحديث» لعلي النمازي الشاهرودي -وهي أكبر الموسوعات الرجالية الإمامية علىٰ الإطلاق- والذي استدرك فيه الشاهرودي ما فات كتب الرجال القديمة والمتأخرة والمعاصرة له من أسماء وقعت في مصنَّفات الإمامية، نجد أنَّ العدد ازداد ليبلغ (١٨١٨٩) راويًا.

والطريف ما اعتذر به الشاهرودي عن هذا الحجم الكبير من المجاهيل الذي حفلت به كتب الرجال، فيقول: «والمجاهيل المذكورة في كتب الرجال أكثر من الثقات والحسان كما هو واضح، فلا ضير في ذكر راوٍ مجهولٍ، فكم من مجهولٍ عند السلفِ صار معلومًا عند الخلفِ، وكم من ضعيفٍ عند السابق صار قويًا عند اللاحق، مثل جابر الجعفي والمفضل ومحمد بن سنان وسهل بن زياد وغيرهم»[1].

رجال البرقي

أول ما يُمكن ملاحظته في هذا الكتاب الرجالي هو اختلاف علماء الإمامية في صحة نِسبته لأحمد بن محمد بن خالد البرقي (٢٧٤ أو ٢٨٠هـ) صاحب المحاسن، فإنَّ هناك بعض الدلائل التي تشير إلىٰ أنَّه ليس من تأليفه ولا من تأليف والده كما يذهب البعض، والاحتمال يتأرجح بين أن يكون من تأليفه ابنه (عبد الله بن أحمد البرقي) الذي يروي عنه الكليني، أو تأليف نجله -أي: (أحمد بن عبد الله بن أحمد البرقي) الذي يروي عنه ابن بابويه القمي، ولعل الثاني أقرب، لذِكره في (رجاله) سعد

(١) مستدركات علم رجال الحديث: ١/ ٦٧.

بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي (٣٠١هـ)، وعبد الله بن جعفر الحميري صاحب (قرب الإسناد) وتصريحه بسماعه منه[١].

وأيًّا كان مؤلِّفه؛ فإنَّ كتاب (رجال البرقي) يُعدُّ من كتب طبقات الرجال لا من كُتب الجرح والتعديل، وهو ما صرَّح به المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني بقوله: «كتاب الرجال للبرقي كرجال الشيخ[٢]، أتىٰ فيه أسماء أصحاب النبي ﷺ والأئمة إلىٰ الحجة صاحب الزمان ﷺ ولا يوجد فيه أي تعديل وترجيح . . .»[٣].

وجاء في تقرير بحث المرجع الديني الراحل السيد علي الفاني الأصفهاني (١٤٠٩هـ): «وهذا الكتاب ليس بهذه المعروفية كسوابقه، بل ولا أهمية له تُذكر لعدم تعرضه للتوثيق أو التضعيف إلا نادرًا جدًا . . فإنَّه اقتصر فيه علىٰ ذكر الطبقات بلحاظ أصحاب كل إمام، ولذا تنحصر فائدته في ذلك مضافًا إلىٰ معرفة بعض المهملين الذين قد يتعرض لذكرهم دون غيره»[٤].

وما ذكروه كافٍ في بيان قيمة الكتاب وأثره في الجرح والتعديل، لكن تجدر الإشارة إلىٰ أنَّ عدد الرواة المترجم لهم في الكتاب بلغ (١٧٠٧) راويًا، لم يُشر إلىٰ توثيق أو تضعيف أحدٍ منهم سوىٰ ٧ فقط!

رجال الكشي

يُعرف هذا الكتاب باسم «معرفة الرجال» أو «معرفة الناقلين عن الأئمّة الصادقين»، ومؤلفه هو محمد بن عمر بن عبد العزيز المعروف بالكشِّي (٣٨٥هـ)؛ نِسبة لـ«كش» القريبة من سمرقند، ولا يملك المترجمون له معلومات وافية عن حياته وطلبه للعلم وشيوخه، غاية ما يُعرف عنه ما ذكره النجاشي من أنّه من الثقات، وأنَّه صَحِب العيَّاشي (٣٢٠هـ) وأخذ عنه، وأنَّه يروي عن الضعفاء كثيرًا، وأنَّ كتابه (الرجال) فيه أغلاط كثيرة[٥]!

---

(١) كليات في علم الرجال: ص٧٤، ولاحظ: قاموس الرجال: ١/ ٣١.

(٢) أي: رجال الطوسي.

(٣) كليات في علم الرجال: ص٧٢-٧٣.

(٤) بحوث في فقه الرجال: ص٢٨.

(٥) رجال النجاشي: ص٣٧٢.

وكتاب الكشي المذكور مفقود، وما بأيدينا اليوم منه هو ما انتخبه شيخ الطائفة الطوسي من كتاب الكشي بعد تهذيبه وتلخيصه، وسمّاه بـ (اختيار معرفة الرجال)، وهذا يعني أنَّ (رجال الكشي) الذي وصلنا لا يعكس بالضرورة تمام الصورة لكتاب الكشي المفقود، فربما أجرىٰ الطوسي إضافات وتغييرات جوهرية علىٰ الكتاب دون أن نعرف حقيقتها[1].

ويرىٰ بعض الباحثين أنَّ هذا الاختيار الذي قام به الطوسي يشوبه الكثير من الغموض، فلا نعرف المعايير والآليات التي اعتمدها الطوسي في اختياره، حيث لم يصدِّر الكتاب بمقدِّمة توضح منهجه وطريقته فيه، حتىٰ نتعرف من خلالها علىٰ منهج الكشّي الرجالي أو منهج الطوسي في عملية الاختيار[2].

كما إنَّ الكتاب يغلب عليه الأسانيد المعلَّقة، وأنَّ الطوسي ذكر هذه الأسانيد من غير إصلاح، وعلىٰ رأي بعض المحققين فإنَّه لم يصح من نصوص الكتاب المقدَّرة (١١٥٠) نصًا إلا أقل من (٣٠٠) نص فقط[3]!

هذا بالإضافة إلىٰ وجود مشكلتين أخريين، إحداهما أنَّ الكتاب يعتمد التوثيق المروي عن الأئمة بحق الرواة، وهو ليس معنيًا بالغالبية العظمىٰ ممن لم يرد فيهم شيء عن الأئمة، أمَّا المشكلة الأخرىٰ فهي أنَّ الكثير من روايات التوثيق التي ينقلها الكتاب عن الأئمة هي روايات متعارضة من المدح والذم، ولم يسلم من ذلك حتىٰ أولئك الموصوفون بقوة الوثاقة ممن اعتمد عليهم في النقل، الأمر الذي اضطر علماء المذهب إلىٰ تعليل روايات الذم بأنَّها صادرة للتقية[4]!

هذا فضلًا عن اتهام بعض أكابر علماء الإمامية كالمحدِّث الميرزا النوري الطبرسي

---

(١) وهذا هو المظنون، وقد قال النوري الطبرسي في (خاتمة المستدرك: ٣/ ٢٨٧): (واعلم أنه قد ظهر لنا من بعض القرائن أنه قد وقع في اختيار الشيخ -أيضًا- تصرف من بعض العلماء أو النساخ بإسقاط بعض ما فيه، وأنَّ الدائر في هذه الاعصار غير حاوٍ لتمام ما في الاختيار، ولم أر من تنبه لذلك، ولا وحشة من هذه الدعوىٰ بعد وجود القرائن).

(٢) المدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية: ص٢٣٧.

(٣) قال البهبودي في (معرفة الرجال: ص١٠٣): (ولم يصح لنا من ألف ومائة وخمسين نصًا إلا أقلّ قليلٍ منها، لا يبلغ رقمها إلىٰ ثلاثمائة).

(٤) مشكلة الحديث ليحيىٰ محمد: ص٢٢٨.

(١٣٢٠هـ) للكشي بأنَّه يعتمد كثيرًا علىٰ جرح وتعديل المخالفين للمذهب، قائلًا: «فإنَّ الكشي كثيرًا ما يعوّل في الجرح والتعديل علىٰ غير الإمامية، فلاحظ»[١].

وإذا كان (الأصل) الذي ألَّفه الكشي مفقودًا، والكلام إنّما هو عن النسخة المختصرة والمهذّبة منه، فإنَّ العلامة محمد تقي التستري (١٤١٥هـ) يتحفنا بمفاجأة أكبر من كل ما مضىٰ، حين ينص علىٰ أنَّ النسخة التي كانت بحوزة الطوسي والنجاشي من كتاب (الكشي) والتي وقع عليها التهذيب والاختصار ليست صحيحة، حيث يقول: «وأمَّا رجال الكشي فلم تصل نسخته صحيحةً إلىٰ أحد حتىٰ الشيخ[٢] والنجاشي . . . قلَّما تسلم رواية من رواياته عن التصحيف، بل وقع في كثيرٍ من عناوينه، بل وقع فيه خلط أخبار ترجمة بترجمة أخرىٰ، وخلط طبقة بأخرىٰ . . . ثمّ إنَّ الشيخ اختار مقدارًا منه مع ما فيه من الخلط والتصحيف، وأسقط منه أبوابًا، وإن بقي ترتيبه» إلىٰ أن يخلص إلىٰ القول: «وبعد ما قلنا من وقوع التحريفات في أصل الكشي بتلك المرتبة لا يمكن الاعتماد علىٰ ما فيه إذا لم تقم قرينة علىٰ صحة ما فيه . . . ثمّ إنَّه حدث في (الاختيار) من الكشي أيضًا تحريفات غير ما كان في أصله -فإنَّه شأن كل كتاب- إلا أنَّها لم تكن بقدر الأصل، ولذا ترىٰ نسخ الاختيار أيضًا مختلفة»[٣].

وهذا يعني أنَّه لم تمضِ (٧٠) سنة علىٰ كتاب الكشِّي بل أقل؛ حتىٰ فُقِد، فإنَّه توفي سنة (٣٨٥هـ)، وكانت وفاة النجاشي (٤٥٠هـ)، ووفاة الطوسي (٤٦٠هـ).

أمَّا فيما يتعلق بضَعف مادة الكتاب -علىٰ فرض سلامة النسخة الواصلة منه للطوسي والنجاشي وسلامة مادتها بعد الاختصار والتهذيب- فإنَّنا نلحظ:

أولًا: قلة عدد من ترجم لهم الكشي في (رجاله)، فقد روىٰ في كتابه (١١٥١) رواية -حسب ترقيم الكتاب- أو أكثر؛ باعتبار أنَّه يروي أكثر من رواية في كل ترجمة، وقد يروي أكثر من عشر روايات في ترجمة واحدة[٤]، ومع هذا فإنَّه لم يُترجم

---

(١) مستدرك الوسائل: ٧٨/٥ .

(٢) أي: شيخ الطائفة الطوسي.

(٣) قاموس الرجال للتستري: ٥٨/١-٦٢، وانظر: قواعد الحديث لمحي الدين الموسوي الغريفي: ص٥١.

(٤) وقد يروي عن الأئمة الاثني عشر أو عن غيرهم؛ كأعلام الطائفة.

ويعنون إلا لـ (٤٦٥) راويًا فقط!

وهذا العدد ليس ضئيلًا جدًا مقارنة بعدد الرواة الذين لم يترجم لهم فحسب، بل لا يكاد يُذكر مقارنة بمجموع الرواة الواردة أسماؤهم في أسانيد الإمامية كما ذكرنا.

علىٰ أنَّ رجال الكشي كما يقول **أبو المعالي الكلباسي** (١٣١٥هـ): (وُضِع لنقل الروايات المادحة والقادحة، والتعرض فيه لحال الرجل نادر)[١].

ثانيًا: إنَّ كثيرًا ممَّن ترجم الكشي أو رویٰ عنهم هم مُضعَّفون ومطعون فيهم إمَّا بروايات أوردها في تضعيفهم أو ضعَّفتهم باقي كتب الرجال.

وبالتغاضي عن كبار رواة الطائفة الذين أورد الكشي في تضعيفهم روايات حُمِلت علىٰ التقية أو ضُعِفت بطريقة ما، فإنَّ من تتبع ترجمة هؤلاء الرواة في (معجم رجال الحديث) للخوئي وحكمه عليهم، فإنّه يلحظ أنَّ (٨٣) راويًا منهم قد نالهم الحكم بالتضعيف، علىٰ أنَّ واحدًا من هؤلاء الرواة، وهو (نصر بن صباح) كان الكشي قد رویٰ عنه وحده قرابة (٥٠) رواية!

رجال النجاشي

يُطلق علىٰ هذا الكتاب عادة اسم «رجال النجاشي»، لكن اسمه الذي يُعرف به عند أهل العلم هو «فهرست أسماء مصنِّفي الشيعة»، ومؤلفه هو **أحمد بن علي النجاشي الكوفي** (٤٥٠هـ).

ويُعتبر **النجاشي** أعظم أركان الجرح والتعديل لدىٰ الإمامية[٢]، فهو بتعبير أبي القاسم الخوئي: (خرِّيت هذه الصناعة، والمتسالم عليه بالوثاقة)[٣].

ولذلك ذهب أكثر علماء الطائفة إلىٰ ترجيح قوله علىٰ قول نظيره شيخ الطائفة الطوسي، لاعتبارات عدة ذكروها[٤].

وقد ترجم النجاشي لنفسه ذاكرًا نسبه إلىٰ بني أسد العدنانيين، ومصنَّفاته سوىٰ كتابه

---

(١) الرسائل الرجالية: ٣/ ١٨٠.

(٢) رجال السيد بحر العلوم: ٢/ ٣٥.

(٣) معجم رجال الحديث: ٢/ ١٦٦.

(٤) روضات الجنات للخوانساري: ١/ ٦٩ ورجال السيد بحر العلوم: ٢/ ٤٦-٥٠.

هذا، فذكر أنَّ له: (كتاب الجمعة وما ورد فيه من الأعمال)، وكتاب (الكوفة وما فيها من الآثار والفضائل)، وكتاب (أنساب بني نصر بن قعين وأيامهم وأشعارهم)، وكتاب (مختصر الأنوار ومواضع النجوم التي سمتها العرب)[1].

وبالعودة إلىٰ اسم الكتاب، فإنَّ تسميته بالرجال هو تحريفٌ لاسم الكتاب ولمراد النجاشي من تأليفه، فالاسم كما ذكرناه هو (فهرست أسماء مصنِّفي الشيعة)، وقد نصَّ بنفسه علىٰ اسم كتابه هذا في بداية الجزء الثاني منه، حيث قال: «الجزء الثاني من كتاب فهرست أسماء مصنِّفي الشيعة»[2].

ومن هنا قال العلامة محمد تقي التستري (١٤٠١هـ) في (قاموسه): «سمَّينا كتاب النجاشي فهرستًا لتصريحه بذلك في أول الجزء الثاني منه، فتسمية العلامة-أي ابن المطَّهر الحلي- وابن داود له بالرجال في ترجمته غلط، فإنَّ الرجال ما كان مبنيًا علىٰ الطبقات دون مجرّد ذكر الأصول والمصنَّفات، فإنَّه يُسمىٰ بالفهرست، ولذا ترىٰ النجاشي يقول في بعضهم: ذَكَره أصحاب الفهرستات، وفي بعضهم: ذكره أصحاب الرجال»[3].

وهو ما يذكره النجاشي في مقدمة كتابه صراحة بقوله: «أمَّا بعد؛ فإنِّي وقفت علىٰ ما ذكره السيد الشريف -أطال الله بقاءه وأدام توفيقه- من تعيير قوم من مخالفينا أنه لا سلف لكم ولا مصنف، وهذا قول من لا عِلمَ له بالناس ولا وقف علىٰ أخبارهم، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم، ولا لقي أحدًا فيعرف منه، ولا حجة علينا لمن لم يعلم ولا عرف. وقد جمعت من ذلك ما استطعته، ولم أبلغ غايته، لعَدِمِ أكثر الكتب، وإنَّما ذكرت ذلك عذرًا إلىٰ من وقع إليه كتاب لم أذكره»[4].

ويستفاد من هذه المقدمة أمران:

الأول: أنَّ الكتاب لم يُصنَّف للكشف عن أحوال الرجال، وإنَّما هو فهرست لكل من صنَّف من الشيعة أو من صنَّف لهم، فكان كتابه من الفهارس التي تخص معرفة

---

(١) رجال النجاشي: ص١٠١.

(٢) رجال النجاشي: ص٢١١.

(٣) قاموس الرجال: ١/ ٢٤ - المقدمة (الفصل السادس عشر).

(٤) مقدمة رجال النجاشي: ص٣.

المصنَّفات وأصحابها، وليس فيه ذكر لمن ليس له كتاب أو تصنيف.

وقد ترجم النجاشي في (فهرسته) لـ (١٢٦٩) راويًا، فوثَّق (٥٥٦)، وامتدح دون التوثيق (١٢٧)، وعدَّ (١٦) من المخالفين!، وحكم بجهالة (٩)، وضعَّف (١٣١)، وسكت عن (٤٣٠) راويًا دون بيان حالهم[١].

ولهذا قال التستري عنه وعن فهرست الطوسي: «إنّهما كثيرًا ما يسكتان عن تضعيف الإمامي الضعيف، حيث إنَّ كتابيهما ليسا إلا مجرد (فهرست) لمن صنَّف من الشيعة أو صنَّف لهم، دون الممدوحين والمذمومين»[٢].

الثاني: أنَّ الغرض من تأليفه الكتاب هو دفع تعيير العامة -أي: أهل السنة-، نعم يُمكن القول بأنَّه لم يخترع أسماء الكتب المذكورة من عند نفسه، وإنَّما ذكرها وبيّن طرقه إليها عبر المشايخ والأسانيد دفعًا للتهمة، لكن هذه المقدمة ومثلها مقدمة الطوسي في (المبسوط) تُظهران عقدة كان أساطين المذهب يعانون منها بشكل واضح، وهي عُقدة النقص، والمحاولات الحثيثة لإثبات الوجود ودفع التعيير عن الطائفة، ولو باقتباس علوم الغير والتطفل عليهم.

وقد أوضح بعض المحققين نقطة بالغة الأهمية في هذا الشأن، وهي: أنَّ الشيعة المشار إليهم في مقدمة (فهرست النجاشي) ليسوا هم الشيعة الإمامية الاثني عشرية فحسب، بل الشيعة بالمعنىٰ العام، حيث يدخل فيهم: (الاثني عشرية، والزيدية، والإسماعيلية، والفطحية، والواقفية، . .)، بالإضافة إلىٰ بعض المؤلفات لغير الشيعة، والتي رواها أصحابها عن المشايخ الشيعة أو تصب في مصلحة الشيعة[٣]!

وهذا استكثارٌ بمصنَّفات الغير -بغير حق- لدفع تعييرهم! فما عشت أراك الدهر عجبًا!

ومع هذا كلِّه، فإنَّ بعضًا من علماء الإمامية مثل: آية الله الشيخ محمد السند يشيرون بصراحة إلىٰ تأثر النجاشي بشيوخه من أهل السنة في بنائه المعرفي في علم

(١) مقدمة رجال النجاشي: ص٣.

(٢) قاموس الرجال: ١/ ٢٧ - المقدمة (الفصل السادس عشر).

(٣) انظر: قاموس الرجال للتستري: ١/ ٢٥ - المقدمة (الفصل السادس عشر)، ومعجم رجال الحديث للخوئي: ١/ ٩٦ والمدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية لحيدر حب الله: ص٢٤٦.

الرجال، وأخذِه عنهم، حيث يقول السند في إيضاح هذا الأثر: «ومما يسلِّط الضوء علىٰ الملامح العلمية لشخصية النجاشي ولونها ما يُلاحظ من تتلمّذ النجاشي علىٰ جملة من مشائخ العامة[1]، بل لم يكن يقتصر علىٰ التتلمذ فحسب، فإنَّ الملحوظ توطّد علاقته معهم إلىٰ درجة التأثر الفكري والمجاراة معه في جملة من آرائهم الرجالية المبتنية علىٰ جملة من الرؤىٰ الكلامية»[2].

ويقول: «إنَّ المشاهد في جُملة من موارد التضعيف والجرح للرواة عند النجاشي أنّه يتفرّد دون بقية الأصحاب، ولا يوافقه علىٰ ذلك إلا ابن الغضائري. بينما نجد أنَّ العامة قد ضعّفوا أولئك الرواة بعبارات متقاربة في المعنىٰ أو اللفظ للتضعيف الذي ذكره النجاشي. ومن ثَمّ لا يبعد استظهار أنَّ مراد النجاشي من إسناد التضعيف أو الغمز في مثل قوله (غُمِز وضُعِّف) شاملٌ لأرباب الجرح والتعديل من العامة»[3].

كما يلاحظ في الكتاب وجود عبث بالزيادة من قِبل النُسّاخ أو غيرهم، فإنَّ

---

(١) وقد ذكر من جُملة شيوخ النجاشي من أهل السنة كلّا من:

- إبراهيم بن مخلد بن جعفر الباقرحي (الجريري مذهبًا - نِسبة إلىٰ الإمام ابن جرير الطبري- الفقيه والمفسر والمؤرخ الشهير)، قال الخطيب في (تاريخ بغداد: ٧/ ١٣٩): (كتبنا عنه، وكان صدوقًا صحيح الكتاب، حسن النقل جيد الضبط، ومن أهل العلم والمعرفة بالأدب).
- القاضي محمد بن عبد الله بن الحسين الجعفي الكوفي المعروف بابن الهرواني (الحنفي مذهبًا). انظر: تاريخ بغداد: ٣/ ٥٠٨ والعبر في خبر من غبر: ٢/ ٢٠٣.
- أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبري المقرئ (المالكي مذهبًا)، قال الخطيب في (تاريخ بغداد: ٦/ ٥١٠): (كان أبو الحسن الدارقطني خرَّج له خمسمائة جزء، وكان كريمًا سخيًا مفضلًا علىٰ أهل العلم، حسن المعاشرة جميل الأخلاق، وداره مجمع أهل القرآن والحديث، وكان ثقة).
- الحسن بن أحمد بن إبراهيم البزّاز (مُحدِّث ومشتغلٌ بعلم الكلام علىٰ مذهب الأشعرية). انظر: تاريخ بغداد: ٨/ ٢٢٣.
- عبد السلام بن الحسين بن محمد البصري (القارئ والأديب اللغوي)، قال الخطيب في (تاريخ بغداد: ١٢/ ٣٣١): (كان صدوقًا، عالمًا، أديبًا، قارئًا للقرآن، عارفًا بالقراءات. وكان يتولىٰ ببغداد النظر في دار الكتب، وإليه حفظها والإشراف عليها).
- الحسن بن محمد بن يحيىٰ الفحّام (الشافعي مذهبًا). انظر: تاريخ بغداد: ٨/ ٤٥١ وتاريخ الإسلام: ٩/ ١٢٨.

(٢) الاجتهاد والتقليد في علم الرجال وأثره في التراث العقائدي: ص٣٢٠.

(٣) الاجتهاد والتقليد في علم الرجال وأثره في التراث العقائدي: ص٣١٦.

المعروف أنَّ وفاة النجاشي كانت سنة ٤٥٠هـ، ونصَّ علىٰ ذلك ابن المطهر الحلي في (خلاصته)[١]، لكن القارئ يجد بين طيّات الكتاب تأريخ المؤلف لوفاة محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري المتوفىٰ سنة (٤٦٣هـ)[٢]!

ولازم ذلك أن يكون مؤلف الكتاب حيًّا إلىٰ ما بعد هذه السنة علىٰ أقل تقدير، أو أنَّه تلاعبت بالكتاب أيدي النسَّاخ أو غيرهم، هذا إن لم يتطرق الشك في نسخة (الرجال) نفسها، هل هي ذاتها التي كتبها المؤلف أم نسخة مهذَّبة منها.

ويُمكن الاستشهاد لهذا بما ذكره المرجع الديني المعاصر السيد علي خامنئي في (الأصول الأربعة في علم الرجال) وهو يتحدث عن (فهرست الطوسي) بقوله: «إنَّ نُسخ كتاب الفهرست كأكثر الكتب الرجالية القديمة المعتبرة الأخرىٰ مثل كتاب الكشي والنجاشي والبرقي والغضائري قد ابتليت جميعًا بالتحريف والتصحيف، ولحقت بها الأضرار الفادحة، ولم تصل منها لأبناء هذا العصر نسخة صحيحة»[٣].

ومن قبله العلامة محمد تقي التستري (١٤٠١هـ) ذكر في تبرير عدم توثيق النجاشي لـ(الحسن بن محبوب) بقوله: «لم تصل نسخة من النجاشي صحيحة ولا كاملة إلينا»[٤].

فهرست الطوسي ورجاله

يُعتبر الشيخ محمد بن الحسن الطوسي المشهور بـ(شيخ الطائفة) (٤٦٠هـ) هو شيخ الإمامية بلا منازع، فإذا أُطلق لقب (الشيخ) انصرف إليه مباشرة، وإليه تنتهي معظم الطرق إلىٰ الكتب والمصنَّفات والأصول في التراث الشيعي الإمامي.

وقد ألّف الطوسي ثلاثة كتب في علم الرجال:

أولها: اختيار معرفة الرجال - وهو مجرد اختصار وتهذيب لكتاب الكشِّي الذي ترجمنا له.

---

(١) خلاصة الأقوال: ص٧٣.

(٢) انظر: رجال النجاشي: ص٤٠٤.

(٣) الأصول الأربعة في علم الرجال: ص٣٤.

(٤) قاموس الرجال: ٣/ ٣٤٩، وقال مثله في ٥/ ٥٨ في رفع التدافع بين عبارتين للنجاشي في ترجمة (سعد بن عبد الله القمي).

الثاني: الفهرست.

الثالث: كتاب الرجال، ويُعرف في الأوساط العلمية باسم (رجال الطوسي).

فأمّا (الفهرست)؛ فهو فهرست خاص بمؤلفي الكتب وأصحاب الأصول، وليس كتابًا رجاليًا يكشف عن أحوالهم، وقد قال الطوسي في مقدمة كتابه: «فإذا ذكرت كل واحدٍ من المصنِّفين وأصحاب الأصول، فلا بدَّ من أن أشير إلىٰ ما قيل فيه من التعديل والتجريح، وهل يعوِّل علىٰ روايته أم لا، وأبيِّنُ عن اعتقاده، وهل هو موافقٌ للحق أو هو مخالفٌ له، لأنَّ كثيرًا من مصنِّفي أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم معتمدة»[1].

فهل التزم الطوسي بهذا؟

يحتوي (الفهرست) علىٰ ذِكر (٩١٢) راويًا، اشترك مع النجاشي في حوالي (٧٠٠) شخصية، حكم الطوسي علىٰ (٩٢) فقط منهم بالوثاقة، وضعَّف (٢١)، وسكت عن (٧٩٩) راويًا[2]!

وفي هذا يقول محي الدين الموسوي الغريفي: «فلم يذكر الشيخ في (فهرسته) غير المصنِّفين وأصحاب الأصول من الرواة، علىٰ أنه لم يجرِ علىٰ ما وعد به في المقدمة من الإشارة إلىٰ ما قيل فيهم (من التعديل والتجريح)، حيث أهمل توثيق كثير من وجوه الرواة، مثل زكريا بن آدم، وزرارة بن أعين، وسلمان الفارسي، وعبيد بن زرارة، وعبد الرحمن بن الحاج، وعمار بن موسىٰ الساباطي، وليث المرادي، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمد بن الحسن الصفار، ومحمد بن علي بن محبوب، ومعاوية بن عمار. ولا يصح الاعتذار عن ذلك بأنَّ أمثال هؤلاء الرواة لا يحتاجون إلىٰ توثيق، لأنَّ بعضهم محتاج إليه مثل عمار الساباطي الفطحي ونظائره، حيث خدش فيه جماعة، وإن اشتهر توثيقه، واعتبار حديثه»[3].

وقد ذكرنا قول التستري في (فهرست النجاشي) و(فهرست الطوسي) في محلِّه، فراجعه.

---

(١) الفهرست: ص٢٨.

(٢) المدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية: ص٢٦٦.

(٣) قواعد الحديث: ص١٦١.

هذا فضلًا عمَّا نقلناه عن المرجع الديني المعاصر السيد علي خامنئي من وقوع التحريف في نُسَخه، فتأمل!

وأمَّا رجال الطوسي؛ فقد أودع فيه مؤلِّفه عدد (٦٤٢٩) راويًا، لكنه لم يكشف عن أحوال إلا أقل القليل منهم، فوثَّق (١٥٧) راويًا، وضعَّف (٧٢)، ووصف (٥٠) منهم بالمجاهيل، وسكت عن الباقي دون جرح أو تعديل[1]، فيكون عدد المسكوت عنهم (٦١٥٠) راويًا!

ولا يمكن اعتبار من يذكره الطوسي في (رجاله) من الشيعة الإمامية؛ لذِكره غير الشيعة أو الإمامية بالمعنىٰ المصطلح، كعبيد الله بن زياد، والذي عدَّه من أصحاب الإمام علي بن أبي طالب!

وذكر أبا جعفر المنصور في أصحاب الإمام جعفر الصادق!

ولهذا ذهب التستري (١٤٠٥هـ) إلىٰ: «. . . أنَّه أراد استقصاء أصحابهم، ومن روىٰ عنهم، مؤمنًا كان أو فاسقًا، إماميًا كان أو عاميًا . . »[2].

ولأجل هذا ينقل المرجع الديني المعاصر الشيخ جعفر السبحاني عن المرجع الديني الراحل السيد حسين البروجردي (١٢٩٢هـ) اعتباره كتاب الرجال للطوسي بمثابة مسوَّدات لم تُبيَّض، فيقول: «كان سيدنا المحقق البروجردي يقول: إنَّ كتاب الرجال للشيخ كانت مذكرات له ولم يتوفق لإكماله، ولأجل ذلك نرىٰ أنه يذكر عدة أسماء ولا يذكر في حقهم شيئًا من الوثاقة والضعف ولا الكتاب والرواية، بل يعدهم من أصحاب الرسول والأئمة فقط»[3].

وقد ذكر التستري في (قاموس رجاله) شيئًا من اشتباهات الطوسي الكثيرة وأوهامه في (رجاله) و(فهرسته)، فراجعه إن شئت[4].

علىٰ أنَّه يذهب جمعٌ من علماء الإمامية إلىٰ عدم الاعتماد علىٰ أحكام الطوسي علىٰ الرواة، لكثرة تناقضه واضطراب كلامه فيهم، ووقوع ذلك منه أيضًا في بعض مسائل

---

(١) المدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية: ص٢٦٠.

(٢) قاموس الرجال: ١/ ٢٩، وانظر أيضًا: معجم رجال الحديث للخوئي: ١/ ٩٧.

(٣) كليات في علم الرجال: ص٦٩.

(٤) قاموس الرجال: ١/ ٥١-٥٣.

الأصول والحديث، حيث يقول العلامة محمد إسماعيل الخواجوئي (١١٧٣هـ) في (فوائده الرجالية) متحدثًا عن تعارض الجرح والتعديل: «ووقع له في كتب الحديث غرائب، فتارة يعمل بالخبر الضعيف مطلقًا، حتىٰ إنَّه يُخصص به أخبارًا كثيرة صحيحة حيث يعارضه بإطلاقها. وتارة يصرح برد الحديث لضعفه وأخرىٰ يرد الصحيح معللًا بأنَّه خبرٌ واحدٌ لا يُوجب علمًا ولا عملًا، كما عليه المرتضىٰ وأكثر المتقدِّمين.

ومن اضطرابه في معرفة الأحوال ونقد الرجال، فإنَّه يقول في موضع: إنَّ الرجل ثقة، وفي آخر أنَّه ضعيف، كما في سالم بن مكرم الجمَّال، وسهل بن زياد الأدمي الرازي.

وقال في الرجال: (محمد بن علي بن بلال) ثقة[1]، وفي كتاب الغيبة: إنّه من المذمومين[2]!

وإنّه قال في (العُدَّة): (إنَّ عبد الله بن بكير، ممَّن عملت الطائفة بخبره بلا خلاف)[3].

وفي (الاستبصار)، في آخر الباب الأول من أبواب الطلاق، صرَّح بما يدلُّ علىٰ فسقه وكذبه، وأنَّه يقول برأيه[4].

وفي عمار الساباطي أنَّه ضعيف، لا يُعمل برواياته، كذا في (الاستبصار)[5]، وفي (العُدَّة): إنَّ الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه[6]، وأمثال ذلك منه كثيرٌ جدًا.

وأنّه قد ادّعىٰ عمل الطائفة بأخبار الفطحيّة مثل عبد الله بن بكير وغيره، وأخبار الواقفيّة مثل سماعة بن مهران، وعليّ بن أبي حمزة، وعثمان بن عيسىٰ، وبني فضّال، والطاطرية، مع أنّا لم نجد أحدًا من الأصحاب وثّق عليّ بن أبي حمزة البطائني، أو يعمل بروايته إذا انفرد بها؛ لأنّه خبيثٌ، واقفيٌّ، كذّابٌ، مذمومٌ.

(١) رجال الطوسي: ص٤١٠.

(٢) الغيبة: ص٣٥٣.

(٣) عدة الأصول: ١/ ١٥٠.

(٤) انظر: تهذيب الأحكام: ٨/ ٣٦ والاستبصار: ٣/ ٢٧٦.

(٥) الاستبصار: ١/ ٣٧٢.

(٦) عدة الأصول: ١/ ١٥٠.

وقِس عليه حالَ غيره ممّن ادّعىٰ عمل الطائفة علىٰ العمل بروايته في كلامه المذكور.

وأنّه تارةً يشترط في قبول الرواية الإيمان والعدالة، كما قطع به في كتبه الأُصولية، وهذا يقتضي أن لا يعمل بالأخبار الموثّقة والحسنة. وأُخرىٰ يكتفي في العدالة بظاهر الإسلام، ولم يشترط ظهور العدالة، ومقتضاه العمل بالأخبار الموثّقة والحسنة كالصحيحة.

وأنّه تارةً يعمل بالخبر الضعيف مطلقًا، حتّىٰ أنّه يخصّص به أخبارًا كثيرة صحيحة حيث تعارضها بإطلاقها.

وتارةً يصرّح بردِّ الحديث لضعفه.

وثالثةً يردّ الصحيح مُعلّلًا بأنّه خبر واحد لا يوجب علمًا ولا عملًا

ومن هذا اضطرابه كيف يسوغ تقليده في معرفة أحوال الرجال؟ أم كيف يفيد إخباره بأنَّ في الأخبار الضعيفة ما هو معتمد بين الطائفة ظنًا علىٰ حال من الأحوال»[1].

رجال ابن الغضائري

ويُعرف باسم «كتاب الضعفاء»، وهو كتاب صغيرٌ يختص بالضعفاء دون غيرهم، واشتهرت نسبة هذا الكتاب إلىٰ الشيخ **أحمد بن الحسين بن عبيد الله الشهير بابن الغضائري (ق ٥هـ)**، وإن اختلفوا في مؤلفه، هل هو الابن أحمد أو الأب الحسين، فاختار الأكثر الأول، ونسبه الوحيد البهبهاني إلىٰ جماعة من المحققين، وإلىٰ ابن طاووس وابن المطهّر الحلي[2].

وفي (رجال ابن الغضائري) من التصريح بتضعيف بعض رواة المذهب ما ليس في غيره، ومن هنا ارتاب فيه بعض علماء المذهب، لما في ذلك من التشكيك في رواةٍ يرون أنَّ اتهامهم بالغلو أو الضعف توهينًا للمذهب.

وقد اختلفت آراء هؤلاء العلماء حول الكتاب اختلافا عميقًا، فمن ذاهب الىٰ أنَّه

---

(١) رسائل الخواجوئي: ١/ ٣٧٠ والفوائد الرجالية له: ص٢٠٣-٢٠٤ والرسائل الرجالية لأبي المعالي الكلباسي: ٢/ ٣٢٥ وسماء المقال لأبي الهدىٰ الكلباسي: ١/ ١٥٩-١٦٠.

(٢) تعليقة منهج المقال: ص٣٥.

مُختلق لبعض معاندي الإمامية! أراد به مؤلفه الوقيعة فيهم!، إلىٰ قائلٍ بثبوت الكتاب ثبوتًا قطعيًا وأنَّه حجة ما لم يعارض توثيق الشيخ والنجاشي، إلىٰ ثالث بأنَّ الكتاب له، وأنَّه نقّاد هذا العلم، ولا يُقدَّم توثيق الطوسي والنجاشي عليه، الىٰ رابعٍ بأنَّ الكتاب له، غير أنَّ جرحه وتضعيفه غير معتبر، لأنَّه لم يكن في الجرح والتضعيف مستندًا إلىٰ الشهادة، ولا إلىٰ القرائن المفيدة للاطمئنان، بل إلىٰ اجتهاده في متن الحديث، فلو كان الحديث مشتملًا علىٰ الغلوّ والارتفاع في حقّ الائمة حسب نظره، وصف الراوي بالوضع وضعّفه[1].

يقول المحقق آغا بزرك الطهراني في (الذريعة): «إنَّ لنسبة الكتاب هذا إلىٰ ابن الغضائري المشهور الذي هو من شيوخ الطائفة ومن مشايخ الشيخ والنجاشي إجحافٌ في حقه عظيم ... وهو أجلّ من أن يقتحم في هتك أساطين الدين حتىٰ لا يفلت من جرحه أحد من هؤلاء المشاهير بالتقوىٰ والعفاف والصلاح!»[2].

لكن أبا الهدىٰ الكلباسي يجزم وبكل ثقة أنه «لا يبعد أن يكون -ابن الغضائري- أعلم بأحوال الرجال وتصانيفهم من النجاشي الذي هو من رؤساء هذا الفن، وكذا من العلامة -أي الحلي- علىٰ الإطلاق، ويدل عليه تقدّم زمانه علىٰ زمانه، ومن الظاهر كمال مدخلية التقدّم في الاطلاع بأحوال المتقدمين..»[3].

وقد دافع العلامة محمد تقي التستري (١٤١٥هـ) عن ابن الغضائري إنصافًا له قائلًا: «وأما كتاب ابن الغضائري وإن اشتهر من عصر المجلسي عدم العبرة به؛ لأنَّه يتسرع إلىٰ جرح الأجلّة، إلا أنَّه كلام قشري، ولم أرَ مِثله في دقة نظره، ويكفيه اعتماد مثل النجاشي الذي هو عندهم أضبط أهل الرجال عليه، ومما استند إليه في (خيبري)»[4].

وفي هذا الإطار يقول الفيض الكاشاني (١٠٩١هـ): «إنَّ في الجرح والتعديل وشرائطهما اختلافات وتناقضات واشتباهات لا يكاد ترتفع بما تطمئن إليه

---

(١) كليات في علم الرجال: ص٨٩.

(٢) الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ١٠/٨٩.

(٣) سماء المقال: ١/١٠.

(٤) قاموس الرجال: ١/٥٥.

النفوس كما لا يخفىٰ علىٰ الخبير بها»[1].

وفي نقد علماء الجرح والتعديل والتشنيع علىٰ طرائقهم قال **المحدِّث عبد علي بن أحمد آل عصفور البحراني (١١٢٧هـ)**: «لا بد في معرفة الثقة من غيره من تتبع الرجال وأحوالهم، وتطلع كتب سيرهم وأفعالهم، والتفتيش عما ورد في شأنهم عن الأئمة الأطياب من الأخبار المودعة في كتب الأصحاب؛ بحيث يحصل الاطلاع علىٰ حسن ظاهرهم وقبحه، ولا يكتفي في ذلك بتعديل أحد أرباب التعديل وجرحه؛ **فإنَّهم مع قلة ضبطهم ووفور غلطهم وكثرة خبطهم؛ متناقضو الأقوال، متهافتو المقال. كم مشترك توهموا توحده!، ومتحد توهموا اشتراكه وتعدده، وكم من ضعيف صرَّحوا بوثاقته، وثقةٍ جزموا بضعفه مع ظهور عدالته، بل كم رجلٍ وثَّقوه؛ وفي مقام آخرٍ ضعَّفوه**؛ كما هو غير خفي علىٰ من لاحظ كتبهم، وتصفَّح مدحهم وثلبهم»[2].

وهذا ما دعىٰ العلامة ياسين البلادي البحراني (ق١٢هـ) إلىٰ تأليف رسالة بعنوان: «رسالة في عدم اعتبار قول علماء الرجال لكثرة اشتباهاتهم»[3].

ويظهر أنَّ هناك قناعة تامة عند علماء المذهب -بأخبارييهم وأصولييهم- أنَّ التطبيق الحقيقي لعلم الدراية الذي اختلفوا حول نظرتهم له اختلافًا كبيرًا وسُفِكت لأجله ولغيره الدماء، يقضي فعلًا بهدم المذهب، يدل عليه هذا الإعراض الواضح من كبار مراجع التقليد والحوزات العلمية عن تبني كتابٍ صحيح في الحديث يُعبر عن النقل الصحيح عن الإمام جعفر الصادق وغيره من الأئمة، وإن عُدَّ ذلك -زورًا- من مفاخر الطائفة!

وهو ما يصِّرح به **آية الله السيد مرتضىٰ العسكري (١٤٢٨هـ)** في (معالم المدرستين) بقوله: «وتمتاز مدرسة أهل البيت (ع) علىٰ مدرسة الخلفاء بأنَّها لا تعتبر أيّ كتابٍ عدا كتاب الله من أوله إلىٰ آخره صحيحًا» إلىٰ أن قال: «ويدلك علىٰ ما ذكرنا بالنسبة إلىٰ مدرسة أهل البيت أنَّ ما انتخبه العلامة الحلي الحسن بن يوسف (٧٢٦هـ) من حديث، ودوَّنه في عشرة أجزاء، وسمّاه (الدر والمرجان في الأحاديث الصحاح والحسان)،

---

(١) الوافي: ١/ ٢٥ ط مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (ع) العامة- أصفهان.

(٢) إحياء معالم الشيعة بأخبار الشريعة: المبحث السادس ص١٠٠.

(٣) الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: ١٥/ ٢٣٤.

وكذلك ما انتخبه من حديث صحيح حسب اجتهاده، وجمعه في تأليف وسمّاه (النهج الوضّاح في الأحاديث الصحاح)، وما انتخبه الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني (١٠١١هـ) من حديث، مقتفيًا أثر العلامة وسمّاه (منتقىٰ الجُمان في الأحاديث الصحاح والحسان) لم تتداول في الحوزات العلمية، ولم يعتّد بها العلماء، وإنّما اعتبروا عملهما اجتهادًا شخصيًا، رغم اشتهار مؤلفاتهما لديهم وتداولها بينهم حتىٰ اليوم، مثل كتاب (معالم الأصول) للشيخ حسن الذي بقي منذ عصر مؤلفه إلىٰ اليوم أوّل كتابٍ دراسي يدرسه طلاب أصول الفقه، ودرسه عامّة الفقهاء في سلّم الدراسات الأصولية، ومن جرّاء ذلك اشتهر مؤلفه بين العلماء بصاحب المعالم، ومع ذلك نُسيت مؤلفاتهم في صحاح الأحاديث وحِسانها، ولعلَّ في العلماء بمدرسة أهل البيت من لم يسمع بأسماء كُتُبِهم في صحاح الأحاديث وحِسانها، فضلًا عن التمسك بما جاء فيها من حديث بعنوان الصحيح والحسن»[1].

إنّه السقوط! ولا كلمة أكثر دلالة وصدقًا في التعبير من هذه!

نماذج تطبيقية لبعض المكثرين في الرواية

كنا قد ذكرنا أنَّ هناك حاجة إلىٰ استعراض نماذج تطبيقية لبعض المكثرين في الرواية ممن ترجّح ضعفهم أو اتهامهم بالكذب، مع عرض عدد مروياتهم في مدّونات الطائفة الحديثية الأربعة الرئيسة (الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، وتهذيب الأحكام، والاستبصار)، وهي أوثق وأهم روايات الطائفة؛ لنقف بعد ذلك علىٰ حجم المشكلة التي تكتنف أحوال رواة المذهب ومروياتهم.

وفيما يلي مسرد بأسماء هؤلاء الرواة، كنت قد ارتأيت تقسيمهم -بعد التتبع والفرز- إلىٰ قسمين رئيسين:

الأول: رواة مكثرون جدًا في الزواية، لكن حالهم لا يرقىٰ للقبول، وهم:

١- زرارة بن أعين - وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٢٠٩٤) رواية[2].

---

(١) معالم المدرستين: ٣/ ٣٣٨-٣٣٩.

(٢) معجم رجال الحديث: ٨/ ٢٥٤.

وهو أحد الفقهاء الذين عدَّهم الكشِّي من (أصحاب الإجماع)، أي: ممَّن أجمعت الطائفة علىٰ تصديقه والانقياد له في الفقه[1].

قال النجاشي: (زرارة بن أعين بن سنسن مولىٰ لبني عبد الله بن عمرو السمين بن أسعد بن همام بن مرة بن ذهل بن شيبان، أبو الحسن. شيخ أصحابنا في زمانه ومتقدمهم، وكان قارئًا فقيهًا متكلمًا شاعرًا أديبًا، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقًا فيما يرويه)[2].

ولكثرة ما يرويه زرارة عن الباقر والصادق، لقَّبه البعض بـ (خزينة أحاديث الأئمة)[3].

لكن الفريد في الأمر، أنَّ هذا الكوفي المُكثِر من الرواية عن الإمامين الباقر والصادق، لم يرحل إلىٰ المدينة النبوية ليستقر بها ويطلب حديثهما، فضلًا عن ثبوت عدم ارتحال الباقر ثمَّ الصادق إلىٰ العراق، ومع هذا يروي الإمامية عن جعفر الصادق قوله: «رحم الله زرارة بن أعين، لولا زرارة بن أعين، لولا زرارة ونظراؤه لاندرست أحاديث أبي!»[4].

ولهذا لمَّا قيل للإمام سفيان بن عيينة (١٩٨هـ) -وهو من أعرف الناس بالإمام جعفر وأعلم الناس بحديث أهل الحجاز[5]-: روىٰ زرارة بن أعين عن أبي جعفر -الباقر- كتابًا؟ قال: «ما رأىٰ هو أبا جعفر، ولكنه كان يتبع حديثه»[6].

---

(١) رجال الكشي: ٢/٥٠٧.

(٢) فهرست النجاشي: ص١٧٥.

(٣) رجال حول أهل البيت: ٢/ ٩٤.

(٤) رجال الكشي: ١/ ٣٤٨ - رواية رقم (٢١٧).

(٥) قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي العنبري (١٩٨هـ): «كان ابن عيينة من أعلم الناس بحديث الحجاز».
وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي المطلِّبي (٢٠٤هـ): «لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز، ووجدت أحاديث الأحكام كلها عند ابن عيينة، سوىٰ ستة أحاديث، ووجدتها كلها عند مالك سوىٰ ثلاثين حديثًا».
نقل كلا القولين الحافظ الذهبي في (السير: ٨/ ٤٥٧)، وعلّق علىٰ آخرهما بقوله: (فهذا يوضح لك سعة دائرة سفيان في العلم، وذلك لأنَّه ضمَّ أحاديث العراقيين إلىٰ أحاديث الحجازيين. وارتحل، ولقي خلقًا كثيرًا ما لقيهم مالك، وهما نظيران في الإتقان، ولكن مالكًا أجل وأعلىٰ).

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي: ٢/٩٦.

وذكرنا في حديثنا عن (التقية) ما يتعلق بزرارة وحديث أبي عبد الله جعفر الصادق تحديدًا، فذكرنا قول ابن السَّماك الكوفي: خرجت إلىٰ مكة فلقيني زُرارة بن أعين بالقادسية، فقال لي: إنَّ لي إليك حاجة، وأرجو أن أبْلُغها بك، وَعَظَّمَها، فقلت: ما هي؟ فقال: إذا لقيت جعفر بن محمد فأقرئه مني السلام، وسله أن يخبرني، مِنْ أهل الجنة أنا، أم من أهل النار؟ فأنكرتُ ذلك عليه، فقال لي: إنَّه يعلمُ ذلك، فلم يزل بي حتىٰ أجبته، فلمَّا لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كان منه، فقال: هو من أهل النار، فوقع في نفسي شيءٌ مما قال، فقلت: ومن أين علمت ذاك؟! فقال: من ادَّعىٰ عليَّ أنِّي أعلمُ هذا فهو من أهل النار، فلمَّا رجعت لقيني زرارة بن أعين، فسألني عما عملت في حاجته، فأخبرته بأنه قال لي: إنه من أهل النار، فقال: كالَ لك يا عبد الله من جِرَاب النُّورة، فقلت: وما جراب النُّورة؟ قال: عمل معك بالتقية![1].

فمن الظاهر حجم العبث بروايات الأئمة الذين كان زرارة يمارسه بلا استحياء من الله تعالىٰ ولا من الناس.

وقد وردت فيه روايات إمامية صحيحة ومعتبرة في الطعن فيه، بل ولعنه!

أظهرها وأصرحها ما يلي:

١- حسنة ليث المرادي[2] عن الإمام جعفر أنَّه قال: «لا يموت زرارة إلا تائهًا»[3].

---

(١) الضعفاء الكبير: ٢/ ٩٦، قال العقيلي (٣٢٢هـ): حدَّثنا أبو يحيىٰ عبد الله بن أحمد بن أبي مَسَرَّة (٢٧٩هـ) -وهو إمام محدِّث ثقة-، قال: حدثني سعيد بن منصور (٢٢٧هـ) -وهو إمام محدِّث ثقة، من أوعية العلم- قال: حدَّثنا ابن السَّمَاك (١٨٣هـ) -وهو صدوق-، فذكره.

(٢) وهو ثقة، قال المجلسي في (ملاذ الأخيار): (وهو المشهور بالثقة)، ويعتبر عند قومٍ من (أصحاب الإجماع) الذين أجمعت الطائفة علىٰ تصديقهم والعمل بفقههم. قال الكشّي: «أجمعت العصابة علىٰ تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأصحاب أبي عبد الله، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبُريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستّة زرارة، وقال بعضهم: مكان أبي بصير الأسدي أبو بصير المرادي، وهو ليث بن البختري».

(٣) رجال الكشّي: ١/ ٣٦٥ - رواية (٢٤٠).

٢- حسنة مسمع كردين أبي سيار[(١)] عن الإمام جعفر أيضًا أنَّه قال: «لعن الله بريدًا، ولعن الله زرارة»[(٢)].

وقد حسّن السيد محسن الأمين إسناد هاتين الروايتين في موسوعته (أعيان الشيعة)[(٣)].

٣- ما رواه يونس بن عبد الرحمن[(٤)] عن ابن مسكان[(٥)] قال: سمعت زرارة يقول: رحم الله أبا جعفر، وأما جعفر فإنّ في قلبي عليه لعَنَّة[(٦)]، فقلت له: وما حمل زرارة علىٰ هذا؟ قال: حمله علىٰ هذا لأنّ أبا عبد الله -جعفر الصادق- أخرج مخازيه[(٧)].

---

(١) وهو أبو سيار مسمع بن عبد الملك، الملقَّب بـ (كردين)، ثقة، قال النجاشي: (شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهها وسيد المسامعة، روىٰ عن أبي جعفر الباقر رواية يسيرة، وروىٰ عن أبي عبد الله جعفر الصادق وأكثر واختص به، وقال له الإمام جعفر: «إني لأعدك لأمر عظيم يا أبا السيار»).

(٢) رجال الكشي: ١/ ٣٦٤ - رواية (٢٣٧).

(٣) أعيان الشيعة: ١٠/ ٣٨٨.

(٤) وهو ثقة من (أصحاب الإجماع) الذين أجمعت الطائفة علىٰ تصديقهم والعمل بفقههم.

(٥) وهو ثقة من (أصحاب الإجماع) أيضًا، قال عن النجاشي: «ثقة، عين»، وقال ابن داود الحلي: «فقيه، عين، معظَّم، من الستّة الذين أجمعت العصابة علىٰ تصديقهم وثقتهم».

(٦) كذا في نسخة المحقق المير داماد الاسترابادي (١٠٤١هـ)، وفي نسخة محمد تقي المبيدىٰ: (لفتة)، وعند ابن طاووس: (لعية)، والتصحيف وارد لاحتمال الرسم كل هذه الأوجه، وقد كنت فيما مضىٰ أظن أنّ اللفظة (لفتة) قولًا واحدًا، حتىٰ وقفت علىٰ ترجيح المحقق الداماد غيره، وجزمه به، وانتقاده ما سواه. قال الداماد: (قوله: «فإنّ في قلب عليه لعَنَّةً!» بفتح اللام للتأكيد وإهمال العين مفتوحة أو مضمومة وتشديد النون، أي: أنَّ في قلبي عليه لعنة، أي: أنَّ في قلبي عليه لعارضًا واعتراضًا عليه، عنّ للنفس، وعرض للقلب، وهجس في الصدر، وخطر في الضمير، معتنًا معترضًا) إلىٰ أن قال: (ثمَّ إنَّ السيد جمال الدين بن طاووس؛ كأنَّ؛ علىٰ ما يُستذاق من كلامه، ويُستشم من سياقه؛ قد صحَّف النون بالياء المثناة من تحت بعد العين المهملة، من العي -بالكسر- وهو الجهل وخلاف البيان، والغين المعجمة -بالفتح- وهو الجهل وخلاف الرشد كما في مجمل اللغة وغيره. وذلك لأنَّه قال في اختياره من كتاب الكشي في الجواب عن هذا الحديث والطعن فيه بهذه العبارة: «وقد رُوي من طريق محمد بن عيسىٰ عن يونس أنَّ زرارة استقل علم الصادق (ع). وما أبعد هذا من الحق، وهل يشك مخالف أو مؤالف في جلالة علم مولانا الصادق (ع)، ولقد أكثر محمد بن عيسىٰ في القول في زرارة، حتىٰ لو كان بمقام عدالة كادت الظنون تُسرع إليه بالتهمة، فكيف وهو مقدوحٌ فيه» انتهىٰ كلامه .وقد أسمعناك من قبل أنَّ محمد بن عيسىٰ غير ساقط الدرجة عن مقام العدالة).

(٧) رجال الكشي: ٢/ ٣٥٦ - رواية (٢٢٨).

٤- صحيحة[1] زياد بن أبي الحلال قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إنَّ زرارة روىٰ عنك في الاستطاعة شيئًا فقبلنا منه وصدَّقناه، وقد أحببتُ أن أعرضه عليك؟ فقال: هاته! قلت: فزعم أنَّه سألك عن قول الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فقلت: من ملك زادًا وراحلة، فقال: كل من ملك زادًا وراحلة فهو مستطيع للحج وإن لم يحج؟ فقلت: نعم .

فقال أبو عبد الله: ليس هكذا سألني، ولا هكذا قلت، كذب عليّ والله، كذب عليّ والله، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، لعن الله زرارة، إنَّما قال لي من كان له زاد وراحلة فهو مستطيع الحج؟ قلت: وقد وجب عليه الحج، قال: فمستطيع هو؟ فقلت: لا، حتىٰ يؤذن له، قلت: فأُخبر زرارة بذلك؟ قال: نعم.

قال زياد: فقدمتُ الكوفة فلقيت زرارة، فأخبرته بما قال أبو عبد الله (ع) وسَكَتُّ عن لعنه، فقال: أمَّا أنَّه قد أعطاني الاستطاعة من حيث لا يعلم، وصاحبكم هذا ليس له بصرٌ[2] بكلام الرجال[3].

---

(١) قال المحقق الداماد في (الحاشية: ٢/ ٣٥٩): (طريق هذا الحديث صحيح بلا امتراء اتفاقًا. ومن العجب كل العجب من السيد جمال الدين ابن طاووس إذ قال: «الذي يظهر أنَّ الرواية غير متصلة، لأنَّ محمد بن أبي القاسم كان معاصرًا لأبي جعفر محمد بن بابويه، ويبعد أن يكون زياد بن أبي الحلال عاش من زمن الصادق حتىٰ لقيه محمد بن أبي القاسم معاصر أبي جعفر بن بابويه». وكيف خفي عليه أنَّ المعاصر لأبي جعفر بن بابويه محمد بن علي ماجيلويه لا محمد بن أبي القاسم، وكثيرًا ما في (الفقيه) وسائر كتبه يقول في الأسانيد: حدَّثني محمد بن علي ماجيلويه عن عمّه محمد بن أبي القاسم. ويظهر من النجاشي أنَّ محمد بن أبي القاسم جد محمد بن علي ماجيلويه المعاصر لأبي جعفر محمد بن بابويه، فإنَّه ذكر في كتابه أنَّ محمد بن أبي القاسم الملقَّب ماجيلويه صهر أحمد بن أبي عبد الله علىٰ ابنته وابنه محمد بن علي منها. ثمَّ قال: أخبرنا -أي: علي بن أحمد- قال: حدَّثنا محمد بن علي بن الحسين -يعني به أبي جعفر بن بابويه- قال: حدَّثنا محمد بن علي ماجيلويه قال: حدَّثنا أبي علي بن محمد عن أبيه محمد بن أبي القاسم، فتدبَّر).

(٢) والعجب أن يأتي الإمامية إلىٰ أمثال زرارة فيوثقونهم وقد نطقوا بما هو عند الإمامية معدود من الكفر البواح، فتراهم يعتذرون لهم كاعتذار المحقق الداماد له في (حاشية رجال الكشي: ٢/ ٣٨١) من أنَّ إساءته الأدب مع الإمام المعصوم إنَّما هي اتكالٌ علىٰ ارتفاع منزلته عنده وشدة اختصاصه به!، فيما هم يطعنون بالصحابة بأقل من هذا، وبأمور لا تثبت، وبظنون فاسدة، فيالله كم أنَّ الإنصاف عزيز!

(٣) رجال الكشي: ٢/ ٣٥٩-٣٦١، رواية (٢٣٤).

٥- ما رواه الكشِّي في (رجاله) بسنده عن مسعدة بن صدقة عن الإمام جعفر الصادق قال: «إنَّ قومًا يعارون الإيمان عارية ثمّ يسلبونه، يُقال لهم يوم القيامة المعارون، أما إنَّ زرارة بن أعين منهم»[1].

٦- ما رواه الكشِّي في (رجاله) بسنده عن الوليد بن صُبَيْح[2] قال: مررت في الروضة بالمدينة فإذا بإنسانٍ قد جذبني فالتفت فإذا أنا بزرارة، فقال لي: استأذن لي علىٰ صاحبك، قال: فخرجت إلىٰ المسجد فدخلت علىٰ أبي عبد الله (ع) فأخبرته الخبر، فضرب بيده إلىٰ لحيته، ثمّ قال: لا تأذن له، لا تأذن له، لا تأذن له، فإنّ زرارة يريدني علىٰ القدر علىٰ كبر السنّ، وليس من ديني ولا دين آبائي[3].

٧- ما رواه الكشِّي أيضًا بسنده عن علي بن الحكم عن بعض رجاله عن جعفر الصادق قال: دخلتُ عليه فقال: متىٰ عهدك بزرارة؟ قال: قلت: ما رأيته منذ أيام، قال: لا تبال وإن مرض فلا تعده وإن مات فلا تشهد جنازته! قال: قلت: زرارة؟ متعجبًا مما قال، قال: نعم زرارة، زرارة شر من اليهود والنصارىٰ ومن قال إنّ مع الله ثالث ثلاثة[4].

٨- ما رواه الكشِّي أيضًا بسنده عن عمران الزعفراني قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول لأبي بصير: يا أبا بصير -وكنّىٰ اثني عشر رجلًا- ما أحدث أحدٌ في الإسلام ما أحدث زرارة من البدع، عليه لعنة الله، هذا قول أبي عبد الله[5].

فمن يكذب علىٰ الإمام جعفر الصادق في حياته وبكل جرأة ووقاحة حتىٰ اضطر الإمام جعفر إلىٰ لعنه والتبرؤ منه وإخراج مخازيه، كيف يؤتمن علىٰ عقيدة أهل الإسلام فتُتخذ رواياته دينًا يُتعبد به؟!

٢- (جابر بن يزيد الجعفي) -من أصحاب الباقر والصادق- ومن الرواة المكثرين عن الصادق.

---

(١) رجال الكشي: ٢/ ٣٧٨، رواية (٢٦٣).

(٢) قال النجاشي: (ثقة، روىٰ عن أبي عبد الله (ع)).

(٣) رجال الكشي: ٢/ ٣٨٠- رواية (٢٦٦).

(٤) المصدر نفسه - رواية (٢٦٧).

(٥) المصدر نفسه - رواية (٢٤١).

قال الحر العاملي: (روي أنَّه روىٰ سبعين ألف حديث عن الباقر (ع)، وروىٰ مائة وأربعين ألف حديث. والظاهر أنَّه ما روىٰ أحد بطريق المشافهة عن الأئمة ﷺ أكثر مما روىٰ جابر، فيكون عظيم المنزلة عندهم لقولهم ﷺ: (اعرفوا منازل الرجال منا علىٰ قدر رواياتهم عنا)[1].

وقال الشيخ محمد حسن المظفَّر (١٣٧٥هـ): (روىٰ عن الباقر خاصة سبعين ألف حديث . . وقيل: إنه ممن انتهىٰ إليه علم الأئمة)[2].

إذًا فجابر يأخذ المرتبة الأولىٰ في الرواية من ناحية العدد، وإذا لاحظنا أنَّ مجموع أحاديث كتب الشيعة الأربعة لم تبلغ سوىٰ (٤٤٢٤٤)[3]، أدركنا ضخامة ما رواه جابر الجعفي، وأنّ رواياته تأخذ النصيب الأكبر في المدوَّنات الشيعية، فهو أحد أركان المذهب.

ولكن جاء في رجال الكشي عن زرارة بن أعين قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن أحاديث جابر؟ فقال: ما رأيته عند أبي قط إلا مرة واحدة، وما دخل عليّ قط[4].

فالإمام الصادق هنا يكذِّب مما يزعمه جابر من روايته عنه وعن أبيه. . فكيف إذًا يروي هذا العدد الضخم من الأحاديث عمن لم يلتق به، أو لم يلتق به إلا مرة واحدة مع أنه صرح بالسماع والتحديث؟!

ولم يجد المرجع الديني الراحل السيد أبو القاسم الخوئي مخرجًا من هذه الرواية التي تكذِّب جابرًا إلا أن يفزع إلىٰ التقية فيقول بأنه: «لابد من حمله إلىٰ نحو من التورية، إذ لو كان جابر لم يكن يدخل عليه سلام الله عليه، وكان هو بمرأىٰ من الناس، لكان هذا كافيًا في تكذيبه وعدم تصديقه، فكيف اختلفوا في أحاديثه، حتىٰ احتاج زياد إلىٰ سؤال الإمام ﷺ عن أحاديثه علىٰ أن عدم دخوله علىٰ الإمام ﷺ لا ينافي صدقه في أحاديثه، لاحتمال أنه كان يلاقي الإمام (ع) في

(١) وسائل الشيعة: ٢/ ١٥١.

(٢) الإمام الصادق: ص١٤٣.

(٣) أعيان الشيعة: ١/ ١٤٤.

(٤) رجال الكشي: ٢/ ٤٣٦.

غير داره: فيأخذ منه العلوم والأحكام ويرويها»[1].

وهذه الاستماتة في الدفاع عن جابر الجعفي ورواياته تظهر بشكل جلي في كتابات بعض أعلام الإمامية كـ محمد تقي المجلسي (١٠٧٠هـ)، حيث يقول في شرحه لـ(من لا يحضره الفقيه) عن جابر: (ظهر لنا من التتبع أنه ثقة جليل، من أصحاب أسرار الأئمة وخواصهم، والعامَّةُ[2] تُضَعِّفه، لهذا كما يظهر من مقدِّمة صحيح مسلم وتبعهم بعض الخاصة؛ لأنَّ أحاديثه تدل علىٰ جلالة الأئمة صلوات الله عليهم، ولمَّا لم يمكنه القدح فيه لجلالته قدح في رواته، وإذا تأملت أحاديثه يظهر لك أنَّ القدح ليس فيهم، بل فيمن قدحه باعتبار عدم معرفة الأئمة صلوات الله عليهم كما ينبغي، والذي ظهر لنا من التتبع التام أنَّ أكثر المجروحين سبب جرحهم علوّ حالهم، كما يظهر من الأخبار التي وردت عنهم ﷺ: «اعرفوا منازل الرجال علىٰ قدر رواياتهم عنا»[3]، والظاهر أنَّ المراد بقدر الرواية، الأخبار العالية التي لا يصل إليها عقول أكثر الناس، وورد متواترًا عنهم ﷺ: «إنَّ حديثنا صعب مستصعب، لا يحتمله إلا ملك مقرّب، أو نبي مرسل، أو عبد مؤمن، امتحن الله قلبه للإيمان»[4]، ولذا ترىٰ ثقة الإسلام[5]، وعلي بن إبراهيم، ومحمد بن الحسن الصفار، وسعد بن عبد الله، وأضرابهم، ينقلون أخبارهم ويعتمدون عليهم، وابن الغضائري المجهول حاله وشخصه يجرحهم، والمتأخرون رحمهم الله تعالىٰ يعتمدون علىٰ قوله، وبسببه يُضعَّف أكثر أخبار الأئمة صلوات الله عليهم)[6].

والفريد في الأمر أن تجد النجاشي (٤٥٠هـ) وهو من هو في علم الجرح والتعديل

---

(١) معجم رجال الحديث: ٤/ ٣٤٤.

(٢) أي: أهل السنة والجماعة. وقد جاء في (دائرة المعارف الشيعية: ١٧/ ١٢٢): «الخاصة في اصطلاح بعض أهل الدراية: الإمامية الاثنا عشرية، والعامة: أهل السنة والجماعة».

ومن ذلك الرواية الإمامية المشهورة: «ما خالف العامة ففيه الرشاد».

(٣) رجال الكشي: ١/ ٥، ووسائل الشيعة: ٢٧/ ١٤٩، وبحار الأنوار: ٢/ ١٥٠.

(٤) بصائر الدرجات: ص٤٢ وبحار الأنوار: ٢/ ١٩٢.

(٥) أي: الكليني.

(٦) روضة المتقين: ١/ ٢٠٨-٢٠٩.

عند الطائفة يذكر عن جابر أنه: (قلّ ما يورد عنه شيء في الحلال والحرام)[1].

بينما يقول الخوئي عن رواياته في الحلال والحرام: (فإنَّ الروايات عنه في الكتب الأربعة كثيرة)[2]، فمن نصدّق؟!

٣- محمد بن مسلم بن رياح الثقفي -من أصحاب الإمامين الباقر والصادق- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٢٢٧٦) رواية[3].

وقد رووا أنَّه أقام في المدينة أربع سنين[4]، وأنَّه قال: سمعت من أبي جعفر-

---

(١) رجال النجاشي ص١٢٨.

(٢) معجم رجال الحديث: ٤/ ٣٤٥.

(٣) معجم رجال الحديث: ١٨/ ٢٤٦.

(٤) إنَّ هذه السنوات القلائل مقارنة بهذا العدد الضخم الذي يحكيه عن الباقر والصادق، يذكرني بتشنيع السيد عبد الحسين شرف الدين (١٣٧٧هـ) علىٰ الصحابي أبي هريرة ﷺ روايته عن النبي ﷺ ما مجموعه (٥٣٧٤) حديثًا، مع أنَّ صحبته للنبي ﷺ كانت قرابة ٤ سنوات، لكنهم لم يستنكروا قط أن يدَّعي محمد بن مسلم الثقفي سماع ٣٠ ألف حديث! من الباقر، و١٦ ألف حديث! من الصادق، بل ينصون علىٰ أنّ مكانة الراوي ومقدار قربه من الإمام يُعرف من خلال كثرة روايته.

علىٰ أنَّ الاشتباه الذي حصل للبعض فيما يخص مرويات أبي هريرة ﷺ يستلزم شيئًا من التوضيح. فإنَّ هذه الألوف من الأحاديث المذكورة عن أبي هريرة، ليست هي أحاديث مستقلة بألوفها، إنّما هي طرق متعددة لتلك الأحاديث، لأنَّ علماء الحديث عند أهل السنة يعدون الحديث الواحد إذا ورد من طُرقٍ مختلفة أحاديث بعدد تلك الطرق، فتلك الأحاديث التي رواها أبو هريرة وبلغت بالإحصاء (٥٣٧٢) طريقًا، هي في الواقع ترجع إلىٰ ما بين (١١٧٠-١٣٠٠) حديثًا.

فالناظر إلىٰ مسند أبي هريرة في (مسند أحمد بن حنبل) بتحقيق أحمد شاكر ﷺ أو شعيب الأرنؤوط يرىٰ مثل هذه الإحالات لهذه الأحاديث علىٰ أرقام مكررة في المسند نفسه، قد تزيد في بعض علىٰ العشرة، وقد تقل إلىٰ ثلاثة وهكذا. وهذا العدد لو قارناه بعدد الأيام التي عاشها أبو هريرة مع النبي ﷺ لوجدناها تقل عنها، ويكون لليوم الواحد أقل من الحديث الواحد، فكيف إذا كان قد سَمِع في اليوم الواحد أكثر من حديث؟

كما إنَّ هذه الأحاديث التي رواها أبو هريرة لم يتفرد بروايتها عن النبي ﷺ دون غيره من الصحابة، بل روىٰ الكثير منها عددٌ من الصحابة ﷺ.

وقد قال العلامة السيد محمد المنتصر بالله الكتاني الحسني الإدريسي (١٤١٩هـ) في شرحه لأحاديث (مسند أحمد) في الحرم النبوي الشريف، وكان أثناءها يشرح أحاديث أبي هريرة فكان يذكر بعد انتهائه من شرح كل حديث: من رواه من أصحاب الحديث، ومن وافق أبا هريرة من الصحابة علىٰ ذلك الحديث، فلمَّا انتهىٰ من شرح آخر حديث من مسند أبي هريرة قال: «ولم يتفرد أبو هريرة ﷺ عن =

الباقر- ثلاثين ألف حديث، ثمّ لقيت جعفرًا ابنه، فسمعت منه أو قال: سألته عن ستة عشر ألف حديث أو قال: مسألة[1]!

ذكر النجاشي له كتابًا باسم (الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال والحرام)، مع أنَّ محمد بن مسلم هذا قد تبرأ منه الإمام جعفر الصادق وكذّبه قائلًا: (لعن الله محمد بن مسلم، كان يقول: إنّ الله لا يعلم الشيء حتىٰ يكون!)[2].

وحذّر منه ومن أمثاله من الوضّاعين قائلًا: (هلك المتريّسون في أديانهم، منهم: زرارة، وبريد، ومحمد بن مسلم..)[3].

٤- إبراهيم بن هاشم القمي-من أصحاب الإمام الرضا- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٦٤١٤) رواية[4].

قال النجاشي في ترجمته: (أبو إسحاق القمي، أصله كوفي، انتقل إلىٰ قم، قال أبو عمرو الكشي: «تلميذ يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الرضا»، هذا قول الكشي، وفيه نظر، وأصحابنا يقولون: أول من نشر حديث الكوفيين بقم هو)[5].

ويظهر أنَّ تشكيك النجاشي في كونه تلميذًا ليونس بن عبد الرحمن مردُّهُ لاعتبارين:

الأول: أنه لم توجد له رواية عن يونس، ومن المستبعد عادة أن يكون شيخه في الرواية، ثمَّ إنَّه لا يروي عنه ولو رواية واحدة.

الثاني: أنه قد ذُكِر في ترجمة إبراهيم بن هاشم أنَّه أول من نشر حديث الكوفيين بقم، وهذا يشير إلىٰ كونه مقبول الرواية عندهم، ومن المعلوم أنَّ يونس بن عبد الرحمن كان مطعونًا عليه عند القميين، فكيف يُقبل حديث التلميذ،

= النبي ﷺ من كل ما روىٰ عنه إلا بعدد أصابع اليدين (سبعة أو ثمانية أحاديث) فقط». (انظر: الصحابي الجليل أبو هريرة والحقيقة الكاملة للدكتور محمد عبده يماني: ص٤٨).

(١) رجال الكشي: ١/ ٣٩٤- رواية (٢٨٠).

(٢) رجال الكشي: ١/ ٣٩٤- رواية (٢٨٤).

(٣) رجال الكشي: ١/ ٣٩٤- رواية (٢٨٣).

(٤) معجم رجال الحديث: ١/ ٢٩١.

(٥) رجال النجاشي: ص١٦.

ويرفض حديث الأستاذ ويُطعن عليه[1].

وقد عدَّه شيخ الطائفة الطوسي في (رجاله)[2] من أصحاب الرضا، وقال في (الفهرست)[3]: (وذكروا أنه لقي الرضا (ع))، والفارق بين التعبيرين كبير، فالأول يُثبت الصحبة، والثاني يذكر مجرد اللقاء دون الصحبة والرواية بصيغة لا تدل علىٰ الجزم.

فيما يرجِّح السيد مهدي بحر العلوم (١٢١٢هـ) أنَّه من أصحاب الجواد، فيقول: (ولعل الأقرب أنَّه لقيه، ولم يرو عنه، وإنَّما روىٰ عن الجواد)[4].

فأنت ترىٰ شُحَّ المعلومات عن هذا الراوي الذي بلغت رواياته في الكتب الأربعة وحدها (٦٤١٤) رواية، فضلًا عن تتمة الثمانية منها، ولذا قال عنه الخوئي: (لا يوجد في الرواة مثله في كثرة الرواية)[5]، ومع هذا الشُحّ نرىٰ التناقض في المعلومات النادرة عنه، هل هو تلميذ يونس أم لا؟ هل من أصحاب الرضا أم من أصحاب الجواد؟ كل ما يُعرف عن الرجل أنه أول من نشر أحاديث الكوفيين في (قم) فقط!

أمَّا من ناحية التوثيق، فيذكر زين الدين العاملي في (مسالك الأفهام) أنَّه: (لم ينص الأصحاب علىٰ تعديله)[6]، وكل ما يجري تجاه رواةٍ آخرين، فلا عجب في أن يُصرِّح الفيض الكاشاني بهذه الحقيقة المُرَّة قائلًا: **(فإنَّ كثيرًا من الرواة المعتنين بشأنهم الذين هم مشايخ مشايخنا المشاهير الذين يُكثرون الرواية عنهم ليسوا بمذكورين في كتب الجرح والتعديل بمدحٍ ولا قدحٍ، ويلزم علىٰ هذا الاصطلاح أن يُعدَّ حديثهم في الضعيف، مع أنَّ أصحاب هذا الاصطلاح أيضًا لا يرضون بذلك، وذلك مثل أحمد** بن محمد بن الحسن بن الوليد الذي هو من مشايخ شيخنا المفيد .... **ومثل إبراهيم بن هاشم القمي الذي أكثر صاحب (الكافي) الرواية عنه بواسطة ابنه علي،**

---

(١) انظر: تنقيح المقال: ١/ ٧٣-٧٤.

(٢) رجال الطوسي: ص٣٥٣.

(٣) الفهرست: ص٣٦.

(٤) الفوائد الرجالية: ١/ ٤٤٥.

(٥) نفس المصدر.

(٦) مسالك الأفهام: ٧/ ١٣٦.

وهو أول من نشر حديث الكوفيين بقم، إلىٰ غير ذلك من الرجال)[1].

٥- سهل بن زياد الآدمي الرازي- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٢٣٠٤) رواية[2].

وهو معدود في أصحاب الأئمة الثلاثة: محمد الجواد، وعلي الهادي، والحسن العسكري[3].

قال النجاشي: (كان ضعيفًا في الحديث، غير معتمد فيه. وكان أحمد بن محمد بن عيسىٰ يشهد عليه بالغلو والكذب، وأخرجه من قم إلىٰ الري، وكان يسكنها)[4].

وقال ابن الغضائري: (كان ضعيفًا جدًا، فاسد الرواية والدين. وكان أحمد بن محمد بن عيسىٰ الأشعري أخرجه من قم، وأظهر البراءة منه، ونهىٰ الناس عن السماع منه والرواية عنه. ويروي المراسيل، ويعتمد المجاهيل)[5].

وذكر ابن المطهِّر الحلي في (خلاصة الأقوال) أنَّ أبا جعفر ابن الوليد كان يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ مايرويه عن جماعة، وعدّ من الجماعة في كلامه (سهل بن زياد)، وتبعه في هذا من أكابر علماء الإمامية: أبو العباس أحمد بن نوح السِّيرافي، وابن بابويه القمي[6].

٦- محمد بن سنان الزاهري الخزاعي -من أصحاب الكاظم والرضا والجواد والهادي- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٧٩٧) رواية[7]، وفي (٤٤٧) رواية بعنوان (ابن سنان)، وهو اسم يتردد بين شخصين (محمد) و(عبد الله)[8]، فالعدد يصل إلىٰ ما يقرب من (١٠٠٠) رواية!

---

(١) الوافي: ١/ ٢٥.

(٢) معجم رجال الحديث: ٩/ ٣٥٨.

(٣) رجال الطوسي: ص٣٧٥ و٣٨٧ و٣٩٩ .

(٤) فهرست النجاشي: ص١٨٥.

(٥) رجال ابن الغضائري: ص٦٧.

(٦) خلاصة الأقوال: ص٤٣٠-٤٣١.

(٧) معجم رجال الحديث: ١٧/ ١٤٨.

(٨) معجم رجال الحديث: ٢٣/ ١٩٨.

وهو معدود من أصحاب الكاظم والرضا والجواد والهادي، ذكروا أنّه توفّي والده وهو طفل، فكفله جدّه سنان ونسبه إليه[1].

وذكر الفضل بن شاذان في بعض كتبه أنه من الكذّابين المشهورين[2].

وقال ابن حمدويه: سمعت الفضل بن شاذان يقول: لا أستحل أن أروي أحاديث محمد بن سنان[3].

وذكر الفضل في بعض كتبه: الكذّابون المشهورون أبو الخطّاب، ويونس بن ظبيان، ويزيد الصايغ، ومحمد بن سنان، وأبو سمينة أشهرهم[4].

وحكىٰ المفيد (٤١٣هـ) في (رسالته العددية) تضعيف محمد بن سنان، فقال منتقدًا إحدىٰ الروايات: (وهذا شاذ نادر غير معتمد عليه، في طريقه محمد بن سنان وهو مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه، وما كان هذا سبيله لم يعتمد عليه في الدين)[5].

وقال عنه ابن الغضائري (ق ٥هـ): (غالٍ لا يُلتفت إليه)[6].

ونصَّ النجاشي (٤٥٠هـ) في (فهرسته) والطوسي (٤٦٠هـ) في (تهذيب الأحكام) علىٰ أنه (رجلٌ ضعيفٌ جدًا، لا يعول عليه، ولا يلتفت إلىٰ ما تفرد به)[7]، وضعفه المحقق الحلي (٦٧٦هـ) في (المعتبر)[8].

وقال ابن داود الحلي (٧٤٠هـ): (قد طُعِنَ عليه، ضعيف، ورُوي عنه أنَّه قال عند موته: «لا ترووا عني مما حدّثت شيئًا؛ فإنَّما هي كتب اشتريتها من السوق»؛ والغالب علىٰ حديثه الفساد)[9].

---

(١) الرسائل الرجالية للكلباسي: ٣/٦٠٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٢/٨٢٣ و٢/٧٩٦.

(٣) نفس المصدر.

(٤) اختيار معرفة الرجال: ٢/٨٢٣ والتحرير الطاووسي: ص٥١٥.

(٥) جوابات أهل الموصل (الرد علىٰ أهل العدد): ص٢٠.

(٦) رجال ابن الغضائري: ص٩٢.

(٧) الفهرست: ص٣٢٨ وتهذيب الأحكام: ٧/٣٦١.

(٨) المعتبر: ١/٢٨٩ مسألة كراهة بلّ الخيوط التي يخاط بها الكفن بالريق.

(٩) رجال ابن داود: ص٢٧٣.

وأول من خالف القدماء -علىٰ حيرة وتردد- هو ابن المطهّر الحلي (٧٢٦هـ)، فإنَّ له فيه أربعة أقوال: (التوقف في قبول روايته[١]، التضعيف[٢]، تصحيح رواياته[٣]، توثيق رواياته[٤]).

ويبدو أنّ طرح (٧٩٧) رواية كان ثقيلًا علىٰ بعض متأخري ومعاصري علماء الإمامية، فحاولوا جاهدين توثيق ابن سنان مع عدم الاكتراث بآراء المتقدمين ومبانيهم.

وحسبك أن تقرأ للمولىٰ محمد تقي المجلسي (١٠٧٠هـ) وهو يقول في شرحه لـ(من لا يحضره الفقيه) تعليقًا علىٰ تضعيف علماء الرجال لابن سنان: (روىٰ الكشي أخباره في الغلو، ولا نجد فيها غلوّا، بل الذي يظهر منها أنَّه كان من أصحاب الأسرار!!)[٥].

وهكذا يتحول الغلو إلىٰ أسرار ولائية علىٰ مر العصور!

حريز بن عبد الله السجستاني -من أصحاب الباقر والصادق- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (١٣٢٠) رواية، ورواياته عن الصادق تبلغ مائة وتسعين موردًا[٦].

---

(١) خلاصة الأقوال: ص٣٩٤.

(٢) مختلف الشيعة: ٢/ ٤٢٥.

(٣) مختلف الشيعة: ٧/ ٨، وقد قال الداماد في تعليقاته علىٰ (رجال الكشي: ١/ ٥): (كثيرًا ما يستصح العلامة -أي ابن المطهر- الحديث، وفي الطريق محمد بن سنان).

(٤) منتهىٰ المطلب: ٥/ ٥٦، والفارق بين التصحيح والتوثيق هو ما ذكروه من أنَّ الحديث الموثَّق: «ما دخل في طريقه من نص الأصحاب علىٰ توثيقه مع فساد عقيدته، ولم يشتمل باقيه علىٰ ضعف».
ولهذا قال محمد باقر الشفتي (١٢٦٠هـ) في (الرسائل الرجالية: ص٦١٨) معلقًا علىٰ صنيع ابن المطهر في (المنتهىٰ) مع حديث (أيجزئ عني أن أقرأ في الفريضة): (وليس في سنده من يوجب الحكم بموثقية الحديث عدا محمد بن سنان، لأنَّ شيخ الطائفة رواه في (تهذيب الأحكام: ٢/ ٧٠) بإسناده إلىٰ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن الصيقل. وطريقه إلىٰ الحسين بن سعيد صحيح، وهو كعبد الله بن مسكان من أعاظم الرواة وأكابرهم، وجلالتهما لا تكاد تخفىٰ).

(٥) روضة المتقين: ١٤/ ٢٩.

(٦) معجم رجال الحديث: ٥/ ٢٣٤-٢٣٥.

وهو من أهل الكوفة، أكثر السفر والتجارة إلىٰ سجستان فعُرِفَ بها، وكانت تجارته في السمن والزيت[1].

لكن النجاشي نقل عن يونس بن عبد الرحمن أنَّه لم يسمع من الإمام جعفر الصادق إلا حديثين[2]!

فإذا كان الأمر كذلك فمن أين جاء هذا العدد من الروايات!

٧- محمد بن عيسىٰ -وقع بهذا العنوان في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (١٠٩٢) رواية[3].

وهو مشترك بين (محمد بن عيسىٰ بن سعد) المجهول، و(محمد بن عيسىٰ بن عبيد) وهو يونسي ضعيف علىٰ قول القميين، قاله شيخ الطائفة الطوسي[4].

وقال عنه في (الفهرست): (ضعيف، استثناه أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه عن رجال نوادر الحكمة، وقال: لا أروي ما يختص برواياته، وقيل: إنه كان يذهب مذهب الغلاة)[5].

وقال ابن المطهِّر الحلي في ترجمة بكر بن محمّد الأزدي: (وعندي في محمّد بن عيسىٰ توقف)[6].

وضعَّفه ابن طاووس وزين الدين العاملي[7].

٨- الحسين بن يزيد بن محمد النوفلي - وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٨٢٦) رواية[8].

قال النجاشي: (قال قوم من القميين، إنه غلا في آخر عمره، والله أعلم، وما

---

(١) نقد الرجال للتفريشي: ١/ ٤١١.

(٢) رجال النجاشي: ص١٤٤.

(٣) معجم رجال الحديث: ١٨/ ٩٢.

(٤) رجال الطوسي: ص٣٩١.

(٥) الفهرست: ص٢١٦.

(٦) خلاصة الأقوال: ٢/ ٢٦.

(٧) التحرير الطاووسي: ص٢٤٠، وتعليقة الشهيد الثاني علىٰ الخلاصة: ص٣٨.

(٨) معجم رجال الحديث: ٢٤/ ١٧٠ تحت لقب (النوفلي).

روينا له رواية تدل علىٰ هذا)[1].

وقال ابن المطهّر الحلي: (وأمّا عندي في روايته توقف لمجرد ما نقله عن القميين وعدم الظفر بتعديل الأصحاب له)[2].

وقال السيد بحر العلوم في (الفوائد الرجالية) تعليقًا علىٰ إحدىٰ الروايات: (والمشهور ضعف السند بالنوفلي لضعفه أو جهالته)[3].

ونقل أبو الهدىٰ الكلباسي في (سماء المقال) عن العلامة محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي (ابن الشهيد الثاني) في (استقصاء الاعتبار) قوله: (إنّ النوفلي هو الحسين بن يزيد، وضعفه أظهر ما يذكر، وليت شعري وجه ابتلائه وصاحبه بهذه التضعيفات حتىٰ أنه ذكر في رياض العلماء تارة: (السكوني هو إسماعيل ابن أبي زياد السكوني الشعيري من أصحاب الصادق عليه السلام وهو الذي يروي عنه النوفلي الضعيف الكذّاب العامي كثيرًا، ولقرب جواره اشتهر هو أيضًا بالكذب، حتىٰ أنه يُضرب به المثل في الكذب والافتراء)[4].

٩- (المعلىٰ بن محمد البصري) - وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٧١٢) رواية[5].

قال عنه النجاشي: (مضطرب الحديث والمذهب)[6].

وقال ابن الغضائري: (يُعرف حديثه ويُنكر، يروي عن الضعفاء ويجوز أن يخرج شاهدًا)[7].

لكن تضعيف هذا العدد الكبير من الروايات لأجل ضعف المعلىٰ ليس بالأمر الهيِّن، علىٰ الأقل عند الخوئي، ولذلك فإنَّه جاهدًا حاول تسويغ الانتقادات الموجهة

(١) فهرست النجاشي: ص٣٨.

(٢) خلاصة الأقوال: ص٣٣٩.

(٣) الفوائد الرجالية: ٤/ ٨٥.

(٤) سماء المقال: ٢/ ٥٣.

(٥) معجم رجال الحديث: ١٩/ ٢٧٣.

(٦) فهرست النجاشي: ص٤١٨.

(٧) خلاصة الأقوال للحلي: ص٤١٠.

للمعلىٰ البصري بقوله: (الظاهر أنّ الرجل ثقة يعتمد علىٰ رواياته. وأما قول النجاشي من اضطرابه في الحديث والمذهب فلا يكون مانعًا عن وثاقته، أمَّا اضطرابه في المذهب فلم يثبت كما ذكره بعضهم، وعلىٰ تقدير الثبوت فهو لا ينافي الوثاقة، وأمَّا اضطرابه في الحديث فمعناه أنه قد يروي ما يُعرف، وقد يروي ما يُنكر، وهذا أيضًا لا ينافي الوثاقة!! ويؤكد ذلك قول النجاشي: وكتبه قريبة. وأمَّا روايته عن الضعفاء علىٰ ما ذكره ابن الغضائري، فهي علىٰ تقدير ثبوتها لا تضر بالعمل بما يرويه عن الثقات، فالظاهر أنَّ الرجل معتمد عليه، والله العالم!)[١].

لكن هذه التبريرات المتكلّفة ستقف عند عقبة كبيرة لا يستطيع أي أحد تجاوزها وهي عدم توثيق الإمام المعصوم له، ولا أحد من القدماء.

فبين الراوي وبين الخوئي مفاوز، لا يُمكن تجاوزها بهذه السهولة، فينقلب التضعيف إلىٰ توثيق بهذه الافتراضات.

علي بن أبي حمزة البطائني- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٥٤٥) رواية[٢].

نقل الحلي عن أبي الحسن علي بن الحسن بن فضال قوله: (علي بن أبي حمزة كذّاب واقفي متهم ملعون، وقد رويت عنه أحاديث كثيرة، وكتبت عنه تفسير القرآن كله من أوله إلىٰ آخره إلا أني لا أستحل أن أروي عنه حديثًا واحدًا)[٣].

وقال ابن الغضائري: (علي بن أبي حمزة -لعنه الله-. أصل الوقف، وأشد الخلق عداوة للولي من بعد أبي إبراهيم عليه السلام)[٤].

١٠- يونس بن عبد الرحمن -من أصحاب موسىٰ الكاظم وعلي الرضا- وقع في إسناد عدة من الروايات الشيعية تبلغ (٢٦٣) رواية[٥].

ذكر النجاشي في (فهرسته) أنّه كان مولىٰ لعلي بن يقطين بن موسىٰ الأسدي، وأنّه

---

(١) معجم رجال الحديث: ١٩/ ٢٨٠.

(٢) معجم رجال الحديث: ١٢/ ٢٤٨.

(٣) خلاصة الأقوال: ص٣٦٣.

(٤) رجال ابن الغضائري: ص٨٣.

(٥) معجم رجال الحديث: ٢١/ ٢٢٩.

من وجهاء الإمامية وأنّه رأىٰ الإمام جعفر الصادق بين الصفا والمروة لكنه لم يرو عنه. وإنّما روىٰ عن ابنه الإمام موسىٰ الكاظم وحفيده علي بن موسىٰ الرضا، وأنَّ الرضا كان يشير إليه في العلم والفتيا[1].

وقد اعتبره الكشّي من (أصحاب الإجماع) الذين أجمعت الإمامية علىٰ تصحيح رواياتهم، وتصديقهم، مع الإقرار لهم بالفقه، والعلم[2].

لكن ابن داود الحلي (٧٤٠هـ) يُشير في (رجاله) إلىٰ أنّه لا إجماع علىٰ توثيق يونس بن عبد الرحمن كما ادّعىٰ ذلك الكشّي، بل إنَّ يونسًا طعن فيه القميون الذين عُرِف عنهم التشدد مع الغلاة والمنحرفين[3].

وقد ورد في يونس بن عبد الرحمن عن الأئمة مدحٌ وذمٌ[4].

نقل الكشّي في (رجاله) عن جعفر بن معروف أنَّ يعقوب بن يزيد بن حماد الأنباري السلمي -وهو ثقة من أصحاب علي الرضا ومحمد الجواد وعلي الهادي- كان يقع في يونس، ويقول: «كان يروي الأحاديث من غير سماع!»[5].

وهذا الجرح المفسّر كافٍ وحده دون غيره لطرح الثقة في روايات يونس، فكيف بغيرها؟

ونقل الكشّي أيضًا عن صفوان بن يحيىٰ، وابن سنان، أنَّهما سمعا أبا الحسن -موسىٰ الكاظم-، يقول: «لعن اللّه العبّاسي فإنّه زنديق وصاحبه يونس، فإنَّهما يقولان بالحسن والحسين!»[6].

وفي الرواية تصريح بكون يونس بن عبد الرحمن زنديقًا، وذِكر منحنىٰ خطير في هذه الزندقة، وهو الطعن المبطّن بسِبطي رسول الله ﷺ (الحسين والحسين)، ومع هذا هما يدَّعيان التشيع لأهل البيت!

---

(١) الفهرست: ص٤٤٦.

(٢) رجال الكشي: ٢/ ٨٣٠.

(٣) رجال ابن داود: ص٢٠٧.

(٤) نقد الرجال: ٥/ ١٠٩.

(٥) رجال الكشي: ٢/ ٧٨٦ - رواية (٩٤٥).

(٦) رجال الكشي: ٢/ ٧٩١ - رواية (٩٥٨).

وفي ترجمة (هشام بن الحكم) رواية الكشّي بسنده عن بعض الأصحاب أنَّ الإمام علي الرضا ذكر يومًا (العبّاسي)، فقال: هو من غلمان أبي الحارث يعني يونس بن عبد الرحمن، وأبو الحارث من غلمان هشام، وهشام -أي ابن الحكم- من غلمان أبي شاكر، وأبو شاكر زنديق[1].

وذِكر هذا التسلسل من (هشام بن إبراهيم العباسي) غلام يونس بن عبد الرحمن إلىٰ أبي شاكر الزنديق، يُنبئك عن اعتبار الإمام الرضا هؤلاء جميعًا من عجينة واحدة، ترجع في أصلها وجذورها إلىٰ زنديق.

ويبدو أنَّ كثرة روايات القدح في يونس سببت نوعًا في الحيرة في تقييم حاله، حتىٰ إنَّ زين الدين العاملي (٩٦٥هـ) الملقَّب بالشهيد الثاني؛ قال في (رسائله) ما نصه: «أورد الكشي في ذمّه نحو عشرة أحاديث، وحاصل الجواب عنها يرجع إلىٰ ضعف بعض سندها، وجهالة بعض رجالها، واللّه أعلم بحاله»[2].

فإذا كانت الروايات القادحة ضعيفة السند، وغيرها ثابت أو ضعيف لكن توثيقه صحيح، فلِمَ الحيرة؟ ولِمَ عبَّر عن حكمه عليه بقوله: (والله أعلم بحاله!).

وقد صحح السيد أبو القاسم الخوئي في ذم يونس وبيان انحرافه وسوء اعتقاده روايتين هما:

أولًا: ما رواه الكشي في (رجاله) عن الحسن بن علي بن يقطين -وكان سيئ الرأي في يونس- قال: قيل لأبي الحسن (ع) وأنا أسمع: إنّ يونس مولىٰ آل يقطين يزعم أنَّ مولّيكم والمتمسك بطاعتكم عبد الله بن جندب يعبد الله علىٰ سبعين حرفًا، ويقول: إنَّه شاك، قال: فسمعته يقول: «هو والله أولىٰ بأن يعبد الله علىٰ حرف، ماله ولعبد الله بن جندب، إنَّ عبد الله بن جندب لمن المخبتين»[3].

ثانيًا: ما رواه ابن بابويه القمي في (الأمالي) عن علي بن مهزيار، قال: كتبت إلىٰ أبي جعفر محمد بن علي بن موسىٰ الرضا ﷺ: جعلت فداك، أصلّي خلف من يقول بالجسم، ومن يقول بقول يونس يعني ابن عبد الرحمان؟ فكتب: «لا تصلّوا خلفهم،

(١) رجال الكشي: ٢/ ٧٩١ - رواية (٩٥٨).

(٢) رسائل الشهيد الثاني: ٢/ ١٠٧٠.

(٣) رجال الكشي: ٢/ ٨٥٢ - رواية (١٠٩٨).

ولا تعطوهم من الزكاة، وابرؤوا منهم؛ برئ اللهُ منهم»[1].

فما هو قول يونس بن عبد الرحمن الذي أشار إليه الإمام محمد الجواد؟

روىٰ الكشِّي في (رجاله) بسنده عن الوشاء عن يونس بن بُهمن قال: قال يونس بن عبد الرحمن: كتبت إلىٰ أبي الحسن الرضا؛ سألته عن آدم ﷺ؛ هل كان فيه من جوهرية الرب شيء؟ فكتب إليّ جواب كتابي: «ليس صاحب هذه المسألة علىٰ شيء من السنة، زنديق»[2].

وقد نصَّ علماء الفِرق والنِحَل علىٰ أنَّ يونسًا هذا، كان من مُشَبِّهة الشيعة، وأنَّه زعم أنَّ حملة العرش من الملائكة تحمل الربَّ -تعالىٰ الله عن ذلك علوًا كبيرًا-[3].

الثاني: رواة مكثرون جدًا، ولا ذِكر لهم في كتب الجرح والتعديل!

وهم رواة ذكروا أنَّهم مكثرون من الرواية، مع أنَّه لا ذكر لهم في كتب الجرح والتعديل أصلًا.

ومن هؤلاء: «أبو الحسين علي بن أبي الجيد» وهو من شيوخ الطوسي والنجاشي، والواسطة بين الطوسي وبين محمد بن الحسن بن الوليد، وقد كثرت رواية الطوسي عنه.

ومنهم «أحمد بن محمد بن يحيىٰ العطار» شيخ الصدوق وهو ممن يروي عنه كثيرًا بواسطة «سعد بن عبد الله بن أبي خلف».

ومنهم «محمد بن علي بن ماجيلويه» الذي أكثر ابن بابويه القمي الرواية عنه.

ومنهم «أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد» وهو من شيوخ المفيد والواسطة بينه وبين أبيه، والرواية عنه كثيرة.

ومنهم «الحسين بن الحسن بن أبان» شيخ «محمد بن الحسن بن الوليد»، والواسطة بينه وبين الحسين بن سعيد، وقد كثرت الرواية عنه أيضًا.

فإنّ هؤلاء جميعًا لم يوثقوا، ولا تُعرف أحوالهم!

---

(١) الأمالي: المجلس (٤٧) - ح ٣.

(٢) رجال الكشي: ٢/٧٨٧ - رواية (٩٤٩).

(٣) مقالات الإسلاميين للأشعري: ص٣٥ والفَرق بين الفِرق للإسفراييني: ص٥٣ والملل والنِحل للشهرستاني: ١/١٨٨.

خاتمة

وحيث وصل الكلامُ إلىٰ هذا المقام، وانتهىٰ جريان القلمِ بما خطَّه من هذا الحفر التاريخي والتحليل والبيان، فلنختمه بالحمد لله رب العالمين، فإنَّها كلمة مباركة؛ جعلها الله جَلَّ في علاه آخر دعوىٰ أهل جِنانه، وخصَّ بها من اجتباه من خَلقِه فكساه لباس مرضاته.

فالحمد لله ربِّ العالمين، حمدًا طيبًا مباركًا فيه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويَرضىٰ، وكما ينبغي لكرم وجه ربِّنا وعِزِّ جلاله، غيرَ مكْفِيٍّ ولا مكفورٍ ولا مُوَدَّعٍ ولا مستغنىٰ عنه، ونسأله أنْ يُوزِعَنا شكرَ نعمته، وأنْ يُوَفِّقَنا لأداءِ حقِّهِ، وأنْ يُعيننا علىٰ ذكرِهِ وشكرِهِ وحسنِ عبادِتِه، وأنْ يجعل ما قَصَدنا له في هذا الكتاب وفي غيره خالصًا لوجههِ الكريم ونصيحةً لِعباده.

فهذا آخر ما حرَّره القلم ونثره المِداد، وذلك وإن كثُرَ لقليلٌ فيما ينبغي أن يُقال، فقد بذلت جهدي في جمعِهِ بذل المُجِدِّ الطالب، ولم آل جهدًا في كتابته وتدقيقه وتحريره قضاءً لحقِ النبي وآله اللازب[1].

فيا أيُّها القارئُ الراشدُ؛ لك غُنْمُهُ وعلىٰ مؤلِّفِهِ غُرْمُه، ولك ثمرتُهُ وعليه تَبِعَتُه، فما وجدت فيه من صوابٍ وحقٍّ؛ فاقبله ولا تلتفت إلىٰ قائِله، بل انظر إلىٰ ما قال لا إلىٰ مَنْ قال، وما وجدت فيه من خطإٍ؛ فإنَّ قائله لم يألُ جهده الإصابة، ويأبىٰ الله إلا أنْ ينفَرِد بالكمال، وقد قيل:

(١) قال ابن فارس في (مجمل اللغة: ص٨٠٦): اللازب: الثابت اللازم.

فالنَّقْصُ في أصلِ الطَّبيعة كامِنٌ فَبَنُو الطَّبيعة نَقْصُهُم لا يُجْحَدُ

فالمرْجُوُّ من الله تعالىٰ المنَّان أن أُوَفَّقَ للسداد، وأن أكون ممَّن عُدَّت غَلطاته وسقطاته لا ممَّن عُدَّت إصاباته.

وصلىٰ الله وسلَّم وبارك علىٰ خاتم الأنام محمد بن عبد الله وعلىٰ آله أجمعين.

إصدارات مركز نماء للبحوث والدراسات

اسم الكتاب	اسم المؤلف	السعر $
سلسلة: دراسات شرعية		
نظرية التجديد الأصولي	د. الحسان شهيد	٨
إشكالية الإعذار بالجهل في البحث العقدي / الطبعة الثالثة	سلطان بن عبدالرحمن العميري	١٢
مبدأ اعتبار المآل في البحث الفقهي	د.يوسف بن عبدالله حميتو	١٢
إشكالية الحيل في البحث الفقهي	عبدالله بن مرزوق القرشي	١٤
علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق	وائل بن سلطان الحارثي	١٤
مرتبة العفو.. قراءة أصولية تحليلية في ضوء موافقات الشاطبي	جميلة تلوت	٨
معالم منهج البحث الفقهي عند ابن دقيق العيد	د. عادل بن عبد القادر قوته	١١
تقييد المباح.. دراسة أصولية	د. الحسين الموس	١٢
نظرية الإلزام.. إلزامات ابن حزم للفقهاء	د. فؤاد بن يحيى الهاشمي	١٢
المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج التاريخية	د. عبد الرحمن بن نويفع السُلمي	٩
الخلاف العقدي في باب القدر (ط٢)	د. عبدالله بن محمد القرني	٤
التفسير المصلحي لنصوص القرآن بين مدرستي الأحناف والمالكية	منير بن رابح يوسف	١٥
استثمار النّص الشرعي بين الظاهرية والمتقصدة.. دراسة في المنهج الأصولي في فقه النص	أحمد ذيب	١٤
فقه التنزيل.. دراسة أصولية تطبيقية	أحمد مرعي حسن أحمد المعماري	٢٢
رسالات الأنبياء: دين واحد وشرائع عدّة (دراسة قرآنية)	عبد الرحمن حللي	١١
نظرات في تقنين الفقه الإسلامي.. تاريخه - فقهه - ضوابطه	رافع ليث سعود جاسم القيسي	١٢
تكفير أهل الشهادتين.. موانعه ومناطاته .. دراسة تأصيلية	أ.د. الشريف حاتم العوني	٤
إشكالية التأصيل في مقاصد الشريعة	عراك جبر شلال	١٥
أثر العلم التجريبي في كشف نقد الحديث النبوي	د. جميل فريد أبو سارة	١٠
الحكم الشرعي بين النظرية والتطبيق.. دراسة أصولية على ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية	د. عبد الرقيب صالح محسن الشامي	٣١
تحليل الخلاف الفقهي.. الفائدة البنكية في الاجتهاد الفقهي المعاصر نموذجًا	رشيد بن الحسن يعقوبي	٩
فقه الطب النبوي	هاني عبد الله الجبير	٢
العقائدية وتفسير النص القرآني.. المناهج - الدوافع - الإشكاليات - المدونات (دراسة مقارنة)	ياسر بن ماطر المطرفي	٢٥
الإشكاليات الفقهية العشر أمام منتجات العمل الخيري والعمل المصرفي	طالب بن عمر الكثيري	٥
مناهج التأويل في الفكر الأصولي.. دراسة تحليلية ونقدية مقارنة لمناهج التأويلية المعاصرة	د. إسماعيل نقاز	٢٠
المناظرة الفقهية.. من منطق الجدل إلى منطق الحوار	خالد ترغي	٧
مسالك التعليل عند الإمام أبي حامد الغزالي.. جمعًا ودراسة وتحليلاً	بلال شيبوب	٩
آليات الاستدلال الكلامي العقلية وتأصيلها القرآني عند الإمام الغزالي.. دراسة وصفية وتحليلية	عبد الحميد مؤمن	١٣
سلسلة: دراسات فكرية		
صناعة الواقع.. الإعلام وضبط المجتمع	محمد علي فرح	١٢
ثلاث رسائل في الإلحاد والعلم والإيمان	عبد الله بن سعيد الشهري	١١
مشكلات الديمقراطية	خالد العبيوي	١٠
الإلحاد.. وثوقية التوهم وخواء العدم	حسام الدين حامد	٩
أثر السياسة في اللغة.. العربية نموذجًا	د. مقبل بن علي الدعدي	١٢

اســـــم الكتـــــــاب	اســـــم المؤلـــــف	السعر $
الاتصال الجماهيري وسؤال القيم.. دراسة في نظريات الاتصال الجماهيري المؤسسة	هشام المكي	١١
تداخل المعارف ونهاية التخصص في الفكر الإسلامي العربي.. دراسة في العلاقات بين العلوم	د. محمد همام	١٢
سلسلة: دراسات الاختلاف والحوار والتعايش		
تجربة الحوار الثقافي مع الغرب.. قراءة تقويمية ونموذج مقترح	د. امحمد جبرون	٦
صناعة الآخر.. المسلم في الفكر الغربي المعاصر	د. المبروك الشيباني المنصوري	١١
التعددية الدينية والإثنية في مصر.. دراسة في طبيعة العلاقات والتفاعلات	د. محمد توفيق توفيق	١١
فلسفة الاجتماع في الشريعة الإسلامية.. دراسة تأصيلية	ماهر بن محمد القرشي	١١
صناعة الحوار.. مقاربة تداولية جمالية لحوارات سيدنا إبراهيم ﵇ في القرآن الكريم	حمد عبد الله السيف	١٢
إدارة التنوع والإختلاف.. تجربة جنوب أفريقيا في التعايش السلمي	صدفة محمد محمود	٧
سلسلة: تكوين		
تكوين ملكة التفسير.. خطوات عملية لتكوين عقل المفسر	أ.د/ الشريف حاتم بن عارف العوني	٧
تكوين ملكة المقاصد	د. يوسف بن عبدالله حميتو	٧
مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي	سامي بن إبراهيم السويلم	٨
الدفاع عن الأفكار.. تكوين ملكة الحجاج والتناظر الفكري ط٢	د. محمد بن سعد الدكان	٩
فهم كلام أهل العلم.. نحو ضوابط منهجية	أ.د/ الشريف حاتم بن عارف العوني	٤
فقه تاريخ الفقه.. قراءة في كتب علم تاريخ الفقه والتشريع والمداخل الفقهية (ط٢)	د. هيثم بن فهد الرومي	٦
مدخل تأسيسي في الفكر المقاصدي	عبد الرحمن العضراوي	١١
تكوين الملكة اللغوية	البشير عصام	٦
فلسفة التاريخ.. نماذج تفسيرية للتاريخ الإنساني	د. عبد الحليم مهورباشة	٨
مداخل مفهومية إلى مباحث فلسفية وفكرية.. الدين، رؤى العالم، الحقيقة، القيم، الفعل	عبد الرزاق بلعقروز	٦
المدخل إلى منهجية البحث وفنّ الكتابة.. مع تطبيقات في العلوم الشرعية	عبد الرحمن حللي	٥
سلسلة: تجـارب		
التجربة اليابانية.. دراسة في أسس النموذج النهضوي	سلمان بونعمان	٦
التجربة النهضوية التركية	محمد زاهد جول	٦
التجربة النهضوية الألمانية	د. عبد الجليل أميم	٧
التجربة النهضوية البرازيلية.. دراسة في النموذج التنموي ودلالاته	صدفة محمد محمود	١٢
من التجزئة إلى الوحدة.. قراءة في التجارب الغربية والعربية	د. خالد شيات	١١
حكاية التنمية.. حكايات حكمية من جنوب شرق آسيا عن التنمية المستدامة	ترجمة/ د. أبو بكر أحمد باقادر	٨
التجربة الهندية	أيمن يوسف / وائل أبو حسن	١٠
الإسلام وتكوين الدولة الحديثة.. دراسة للتجربة الدستورية المغربية	عبد العلي حامي الدين	١٤
مؤسسات المجتمع المدني الغربية (رُسل القيم).. قراءة في الأدوار المحلية والدولية	ريهام أحمد خفاجي	١٠
سلسلة: ترجمات		
حاوي الثورة المصرية.. دراسة أنثروبولوجية لظاهرة توفيق عكاشة (والتر أرمبرست)	ترجمة: طارق عثمان	٤
إسلام السوق (باتريك هايني)	ترجمة: عومرية سلطاني	٧
حركة كولن.. تحليل سوسيولوجي لحركة مدنية جذورها الإسلام المعتدل (هيلين روز ايبو)	ترجمة: مروة يوسف/ أحمد العزبي	١٢
بناء شبكات الاعتدال الإسلامي	شيريل بينارد وآخرون	١٢
صعود الإسلام السياسي في تركيا (أنجيل راباسا وإف/ ستيفن لارابي)	ترجمة: إبراهيم عوض/ أحمد العزبي	٧
الإسلام الديموقراطي المدني (الشركاء والموارد والاستريجيات) (شريل بينارد)	ترجمة: إبراهيم عوض	٦

اســـــم الكتـــــــاب	اســـــم المؤلــــــف	السعر $
دراسات في الفقه الإسلامي.. وائل حلاق ومجادلوه (وائل حلاّق - ديفيد ستيفن باورز)	ترجمة: د. أبو بكر باقادر / تدقيق: طاهرة عامر	١٣
وصف تاريخي لتحريف نصين مهمين من الكتاب المقدس: التثليث والتجسد (إسحق نيوتن)	ترجمة: هيثم سمير، هبة حداد، أحمد شاكر	٦
اللفياثان الإسلامي.. الإسلام وتشكيل سلطة الدولة (سيّد فالي رضا نصر)	ترجمة : خالد بن مهدي	١٢
ما هي الشريعة؟ (وائل حلاق)	ترجمة: طاهرة عامر - طارق عثمان	٥
الإسلاميون والسياسة التركية.. دراسة في الهوية السياسية الإسلامية في تركيا (محمد يافوز)	ترجمة: فهد حسنين	١٨
تنظيم الدولة الإسلامية: رؤية من الداخل (براين دودويل/ دانيال ميلتون/ دون راسلر) E-BOOK	ترجمة: صلاح حيدوري/ مراجعة: خالد مهدي	-----
سرقة الدول.. العودة إلى الذهب (د. أحمد كاميل ميرا)	ترجمة: عثمان إبراهيم التويجري	١٠
سلسلة: تاريخ الفكر الفلسفي الغربي.. قراءة نقدية		
في دلالة الفلسفة وسؤال النشأة	د. الطيب بوعزة	١٠
الفلسفة اليونانية ما قبل السقراطية	د. الطيب بوعزة	١٣
فيثاغور والفيثاغورية.. بين سحر الرياضيات ولغز الوجود	د. الطيب بوعزة	١٣
هيراقليط.. فيلسوف اللوغوس	د. الطيب بوعزة	١١
كزينوفان والفلسفة الإيلية.. قراءة في أطاريح كزينوفان، برمنيد ، زينون، ميليسوس	د. الطيب بوعزة	١٠
أفول التفلسف الأيوني	د. الطيب بوعزة	١٥
سلسلة: مراجعات في الفكر العربي المعاصر		
إمكان النهوض الإسلامي	د. امحمد جبرون	٧
القراءات المعاصرة والفقه الإسلامي.. مقدمات في الخطاب والمنهج	عبد الولي بن عبد الواحد الشلفي	١٤
العلمانيون في تونس	د. محمد الرحموني	٨
النقد الذاتي في الفكر العربي	د. محمد الرحموني	٧
الحداثة الفكرية في التأليف الفلسفي العربي المعاصر	د. عبد الرحمن اليعقوبي	١٢
النهضة اللغوية وخطاب التلهيج الفرنكفوني.. في نقد الاستعمار الجديد	سلمان بونعمان	١٠
مع الإصلاحية العربية في تمحلاتها.. مراجعات نقدية	د. امحمد جبرون	٧
قضايا المرأة في الخطاب النّسوي المعاصر.. الحجاب أنموذجًا	ملاك إبراهيم الجهني	١٤
القومية العربية.. نظرات في الفكر والمسار	فيصل الأمين البقالي	٨
في مدارات الماركسية والماركسية العربية	رشيد مصطفى الراضي	٩
سلسلة: دراسات في الحالة الإسلامية		
اختلاف الإسلاميين	أحمد سالم	١٤
مراجعات الاسلاميين.. دراسة فى تحولات النسق السياسى	بلال التليدي	١١
جدل الإسلاميين	د. عبد القدوس أنحاس	٩
الإسلاميون ومراكز البحث الأمريكية.. دراسة في أزمة النموذج المعرفي	بلال التليدي	١١
التكفير عند جماعات العنف المعاصرة.. نقد المقولات التأسيسية	إبراهيم بن صالح العايد	١٣
صورة الإسلاميين على الشاشة / الطبعة الثانية	أحمد سالم	١٢
الإسلاميون ومركز راند.. قراءة في مشاريع الاعتدال الأمريكي	بلال التليدي وعادل الموساوي	٥
النقد الذاتي عند الإسلاميين.. (١) التيارات القتالية	محمد توفيق	٦
داعش والجماعات القتالية.. دراسات عربية وغربية	مجموعة من الباحثين	٣١
الحركة الإصلاحية الثالثة.. أو ما بعد أزمة المشروع الفكري عند الحركة الإسلامية	بلال التليدي	٨
النقد الذاتي عند الإسلاميين.. (٢) الإسلام السياسي	محمد توفيق	٩
ما العمل السياسي في الثورة السورية E-BOOK	طارق العلي	---

اســــــــم الكتــــــــــاب	اســــــم المؤلــــــف	السعر $
سلسلة: قراءات في الخطاب الشرعي		
الخطاب المقاصدي المعاصر.. مراجعة وتقويم	د. الحسان شهيد	٨
الأبعاد النفسية والاجتماعية في النظر الفقهي	د. إلهام عبد الله باجنيد	٥
إصلاح الفقيه.. فصول في الإصلاح الفقهي (ط٢)	د. هيثم بن فهد الرومي	٨
حجاب الرؤية.. قراءة في المؤثرات الخفية على الخطاب الفقهي	عبدالله بن رفود السفياني	٦
الإسلام الممكن	ماهر بن محمد القرشي	٨
حركة التصحيح الفقهي.. حفريات تأويلية في تجربة ابن تيمية مع فتاوى الطلاق	ياسر بن ماطر المطرفي	١٦
النظر الفقهي في المعاملات المعاصرة	عبدالله بن مرزوق القرشي	٨
تجديد فقه السياسة الشرعية	د. خالد بن عبد الله المزيني	٥
الفقه الارتيادي.. نظرات في الفقه المستشرف للمستقبل	د. هاني بن عبد الله الجبير	٤
الخطاب الوعظي.. مراجعة نقدية لأساليب الخطاب ومضامينه	د. عبد الله بن رفود السفياني	١٢
ما بعد السلفية.. قراءة نقدية في الخطاب السلفي المعاصر	أحمد سالم - عمرو بسيوني	٢٥
الدرس العقدي المعاصر.. قراءة تحليلية ناقدة للدرس العقدي عند السلفية والأشعرية والشيعة	عمرو بسيوني	١٦
الدرس الحديثي المعاصر	مجموعة مؤلفين / تحرير:أحمد الجابري	١٥
سلسلة: تســـاؤلات		
سؤال التنمية في الوطن العربي.. مداخل عملية ورؤى نقدية	هشام المكي وآخرون	١٠
سؤال القيم بصيغ متعددة.. نماذج في العلوم الاجتماعية والإعلام والتربية والأدب والثقافة	هشام المكي وآخرون	٨
أسئلة المنهج في العلوم الاجتماعية والإنسانية	سلمان بونعمان وآخرون	١٢
سلسلة: دراسات صناعة البحث العلمي		
مراكز البحث العلمي في الوطن العربي (الإطار المفاهيمي- الأدوار)	خالد وليد محمود	٥
مراكز البحث العلمي في إسرائيل	د. عدنان عبدالرحمن أبو عامر	٦
مراكز البحث الأمريكية ودراسات الشرق الاوسط بعد ١١ سبتمبر	د. هشام القروي	٦
مراكز الفكر والأبحاث والدراسات في الهند (دراسة تقويمية)	د. أيمن طلال / د. وائل أبو حسن	٧
التعليم والبحث العلمي ومراكز التفكير الاستراتيجي في تركيا	علي حسن باكير	٤
سلسلة: حوارات نماء		
التشيع في أفريقيا	لجنة تقصي الحقائق (اتحاد علماء المسلمين)	١٨

